جامعـــة باتنـــة 1

كليـة الحقوق والعلوم السياسية

قسـم العلوم السياسية

دور المنظمات الدولية والإقليمية في صنع السياسة العامة البيئية في دول المغرب العربي منذ سنة 1998:

دراسة حالتي: منظمة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية

أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه علوم في العلوم السياسية

فرع: تنظيمات سياسية وإدارية

تخصص: السياسات العامة والحكومات المقارنة

إعداد الطالبة الباحثة:

إبتسـام قرقـاح

إشراف الأستاذ الدكتور:

أ.د. عبد الناصر جندلي

أعضاء لجنـة المناقشـة:

الاسـم واللقـب	الدرجة العلميـة	الجامعة الأصلية	الصفـة
أ.د. صالـح زيانـي	أستاذ التعليم العالـي	جامعـة باتنـة 1	رئيـسا
أ.د. عبد الناصر جندلـي	أستاذ التعليم العالـي	جامعـة باتنـة 1	مشرفا ومقررا
أ.د. فاطمـة بودرهم	أستاذ التعليم العالـي	جامعـة المسيلـة	عضوا مناقشا
د. فتـاح شبـاح	أستاذ محاضـر أ	جامعـة باتنـة 1	عضوا مناقشا
د. محمد رفيـق العـايـب	أستاذ محاضـر أ	جامعـة سوق أهراس	عضوا مناقشا
د. نور الصباح عكنـوش	أستاذ محاضـر أ	جامعـة بسكـرة	عضوا مناقشا

السنـة الجامعيـة: 2021 -2022

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله تعالى:

﴿ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾

صدق الله العظيم

سورة الروم الآية 41

قال عالم البيئة المرحوم سعيد محمد الحفار:

"أتركوا البيئة صالحة لبقائنا".

شكر وتقديـر

أحمد الله العلي القدير وأشكره على توفيقه لي لإتمام أطروحتي. كما أتقدم بأسمى معاني الشكر والتقدير والامتنان إلى أستاذي الفاضل: الأستاذ الدكتور/عبد الناصر جندلي على صبره ومساندته ودعمه اللامحدود في إنجاز هذا العمل البحثي، والذي لولاه ما استطعت إتمامه، رغم التزاماته الكثيرة بحكم مسؤولياته.

ولا يفوتني في هذا المقام، إلا أن أتقدم بخالص الشكر والعرفان لأعضاء لجنة المناقشة الموقرين كل باسمه على إيلائهم العناية الكافية لقراءتها وإبداء ملاحظاتهم بشأنها.

الباحثة

إبتسام قرقاح

إهــداء

إلى "الوالدين الكريمين" أطال الله في عمرهما.

إلى "زوجي المحترم" على دعمه المتواصل.

إلى أبنائي الأعزاء:" قدس"، "مريم"، "كوثر"، و"معاذ".

إلى كل الأهل والأقارب والأصدقاء.

إلى من أحب العلم وعمل به

إلى كل زملائي الأساتذة بكلية الحقوق والعلوم السياسية وقسم التاريخ

بجامعة العربي بن مهيدي –أم البواقي وجامعة باتنة1.

إلى كل المخلصين والشرفاء والمجاهدين والشهداء من أبناء هذه الأمة.

إليكم جميعا أهدي هذا البحث العلمي.

الباحثة

إبتسام قرقـاح

الملخص

تواجه دول المغرب العربي العديد من التحديات البيئية الخطيرة كندرة المياه، التغير المناخي، فقدان التنّوع البيولوجي، الجفاف والتصحر، التلوث، والتهديدات البيئية الناشئة عن تفاقم الكوارث الطبيعية، فضلا عن تأثيرات العولمة.

وفي هذا الإطار، ظهرت أطراف فاعلة جديدة من منظمات دولية وإقليمية، وعلى رأسها الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية، بهدف التعاون والتنسيق وتقديم الدعم والمشورة وبناء القدرات الوطنية، وحتى التمويل لصنع سياسة بيئية فاعلة للدول العربية بصفة عامة، والدول المغاربية بصفة خاصة، وذلك من خلال عقد العديد من المؤتمرات والمعاهدات البيئية، وفرض العديد من التشريعات لحماية البيئة وتدوين تقارير حول وضع البيئة في دول المغرب العربي. كما تم بناء سيناريوهات وتوقعات مستقبلية بغرض مساعدة صانعي السياسات في انتهاج استراتيجية بيئية موحدة قابلة للتنفيذ، لتحسين الإدارة البيئية وبلوغ التنمية المستديمة لدول المغرب العربي.

وفي تسعينيات القرن العشرين انعكس دور المنظمات الدولية والإقليمية إيجابا على دول المغرب العربي، من خلال مصادقتها على العديد من الاتفاقيات الدولية الخاصة بالبيئة. وقد حققت تقدما ملموسا في عدة مجالات؛ أهمها دمج البعد البيئي في الخطط التنموية الوطنية، بما في ذلك إتباع أسلوب الاقتصاد الأخضر واعتمادها على الطاقات المتجددة. والغرض من ذلك التحول لمسار يتميز بقلة انبعاث الكربون والاستخدام الأمثل للموارد، للتقليل من التحديات البيئية التي تواجهها، بالإضافة إلى رفع الوعي البيئي، وتعزيز المشاركة الفعّالة في الحوكمة البيئية العالمية. ومع ذلك، فإن تقييم صنع السياسة البيئية للأداء البيئي في المنطقة المغاربية يتطلب المزيد من التحسن في أداء المنظمات الدولية والإقليمية، وترسيخ أساليب مبتكرة لصنع سياسة بيئية فعّالة تقضي نهائيا على تلك التحديات البيئية.

Abstract:

the Maghreb countries face many serious environmental challenges, such as water scarcity, climate change, loss of biodiversity, drought, desertification, pollution, and many other emerging environmental threats such as increasing natural disasters among other environmental effects of globalization.

In this context, different new actors have emerged, ranging from international organizations, such as the United Nations, to regional organizations, such as the League of Arab States, in order to cooperate, coordinate, provide support and advice, build national capacities and even financing to make effective environmental policy for the Arab countries in general and the Maghreb countries in particular. Such aims are achieved through holding environmental conferences, setting meeting agendas and treaties to reinforce environmental protection, and reporting periodically on the situation of environment in the Maghreb countries. Besides, Future scenarios and projections have been developed to assist policy makers in developing a unified and enforceable environmental strategy, in order to improve environmental management and to make further progress towards sustainable development of the Maghreb region.

However, during the 1990s, the role of international and regional organizations in the Maghreb countries was positively reflected in their ratification of several international conventions on environment and made significant progress in several fields, the most important of all: integrating the environmental dimension into national development plans and strategies, including the adoption of renewable-energies-based on green economy approaches. The aim is to achieve a considerable shift towards reducing carbon emissions and making an optimal use of resources to effectively treat the environmental challenges they face, in addition to raise environmental awareness and promote effective participation in the global environmental movement. However, the assessment of environmental policy making for environmental performance in the Maghreb zone requires further improvement of the performance of international and regional organizations and the development of innovative approaches to create an effective environmental policy that would ultimately an end to the environmental challenges.

قائمة المختصرات باللغة الإنـجليزية

المختصر باللغة الإنجليزية	مفهومه باللغة الإنجليزية	المفهوم باللغة العربية
ALO	Arab Labour Organization	**منظمة العمل العربية**
ANED	Arab Network of Environment and Development	**الشبكة العربية للبيئة والتنمية**
AU	African Union	**الإتحاد الإفريقي**
CAMEA	Council of Arab Ministers of Environment Affairs	**مجلس الوزراء العرب لشؤون البيئة**
ESI	Environmental Sustainability Index	**مؤشر الإستدامة البيئية**
EU	European Union	**الإتحاد الأوروبي**
FAO	Food and Agriculture Organization	**منظمة الأغذية والزراعة**
FEN	Friends of Earth Network	**شبكة أصدقاء الأرض**
GEFN	Global Environment Foundation Network	**شبكة مرفق البيئة العالمية**
MAP	Mediterranean Achievement Programme	**خطة عمل البحر المتوسط**
MNCs	Multinational Corporation	**الشركات متعددة الجنسيات**
NGIOs	Non-Governmental International Organization	**المنظمات الدولية غير الحكومية**
IAEA	International Atomic Energy Agency	**وكالة الطاقة الذرية**
ICCC	International Commission of Climate Change	**اللجنة الدولية للتغيرات المناخية**
OGP	Organization Green Peace	**منظمة السلام الأخضر**
Ros	Regional Organizations	**المنظمات الإقليمية**
UAB	Union of Arab Banks	**إتحاد المصارف العربية**
UN	United Nations	**الأمم المتحدة**
UNEP	United Nations of Environment Programme	**برنامج الأمم المتحدة للبيئة**
WB	World Bank	**البنك العالمي**
WCED	World Commission of Environment and Development	**اللجنة العالمية للبيئة والتنمية**
WHO	World Health Organization	**منظمة الصحة العالمية**
WMWO	World Meteorological Watches Organization	**المنظمة العالمية للأرصاد الجوية**
WTO	World Trade Organization	**منظمة التجارة العالمية**

خطة البحث

خطة البحث

مقدمة

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والنظري للمنظمات الدولية والإقليمية لحماية البيئة

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمنظمات الدولية لحماية البيئة.

المطلب الأول: ماهية المنظمات الدولية.

المطلب الثاني: المنظمات الدولية المتعلقة بحماية البيئة.

المبحث الثاني: الإطار المفاهيمي للمنظمات الإقليمية لحماية البيئة.

المطلب الأول: مفهوم المنظمات الإقليمية.

المطلب الثاني: المنظمات الإقليمية المتعلقة بحماية البيئة.

المبحث الثالث: المقاربة المفاهيمية والنظرية للسياسة العامة البيئية.

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي والنظري للسياسة العامة.

المطلب الثاني: ماهية السياسة البيئية

الفصل الثاني: آليات تفعيل دور المنظمات الدولية والإقليمية في صنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي

المبحث الأول: الوضع البيئي في دول المغرب العربي.

المطلب الأول: واقع السياسة البيئية في دول المغرب العربي

المطلب الثاني: مؤشرات الاستدامة البيئية والتخطيط البيئي في دول المغرب العربي

المبحث الثاني: دور المنظمات الدولية في صنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي.

المطلب الأول: الجهود الدولية لصنع السياسة البيئية

المطلب الثاني: صنع السياسة البيئية في إطار المنظمات الدولية الحكومية والوكالات المتخصصة

المطلب الثالث: جهود المنظمات الدولية الحكومية في صنع السياسة البيئية

المطلب الرابع: جهود المنظمات الدولية غير الحكومية في صنع السياسة البيئية

المبحث الثالث: دور المنظمات الإقليمية في صنع السياسة البيئية في المغرب العربي.

المطلب الأول: المنظمات الإقليمية

المطلب الثاني: جامعة الدول العربية

الفصل الثالث: انعكاسات تفعيل دور المنظمات الدولية والإقليمية على صنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي

المبحث الأول: مدى فاعلية دور الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية في صنع السياسة البيئية

المطلب الأول: نشاط دول المغرب العربي في صنع السياسة البيئية

المطلب الثاني: تعاون منظمة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية في معالجة أهم القضايا البيئية

المبحث الثاني: أهم الأحكام التشريعية والأجهزة المعنية بصنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي

المطلب الأول: الأجهزة المسؤولة عن صنع السياسة البيئية بدول المغرب العربي

المطلب الثاني: أهم الأحكام التشريعية ذات الأبعاد البيئية في دول المغرب العربي

المبحث الثالث: أهم الاستراتيجيات والإنجازات لتفعيل السياسة البيئية في دول المغرب العربي

المطلب الأول: الإستراتيجيات التي قامت بها دول المغرب العربي

المطلب الثاني: أهم إنجازات دول المغرب العربي لتفعيل صنع السياسة البيئية

الفصل الرابع: مدى حوكمة المنظمات الدولية والإقليمية في تفعيل صنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي

المبحث الأول: مدى مساهمة المنظمات الدولية والإقليمية في صنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي.

المطلب الأول: تقييم دور المنظمات الدولية

المطلب الثاني: تقييم دور المنظمات الإقليمية

المبحث الثاني: نحو حوكمة بيئية للمنظمات الدولية والإقليمية لصنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي.

المطلب الأول: الحوكمة على مستوى المنظمات الدولية

المطلب الثاني: الحوكمة على مستوى المنظمات الإقليمية

المطلب الثالث: الحوكمة على مستوى الدولة

المبحث الثالث: إصلاح الحوكمة البيئية لترشيد السياسة البيئية في دول المغرب العربي.

المطلب الأول: أهم الخيارات والمبادرات

المطلب الثاني: تطوير المجالات المرتبطة بترشيد صنع السياسة البيئية

المطلب الثالث: الحوكمة البيئية الرشيدة لتحقيق الإستدامة البيئية

خاتمة.

مقدمة

نعيش اليوم عصر تداعيات البيئة، التي باتت تشكل خطر داهما على كل العالم، ولم يعد من قبيل المبالغة وصفها بأنها أعظم خطر واجهته الإنسانية. ولقد أصبح لزاما على كل دول العالم أن تتنبه لهذه المشكلة وتواجه إستفحالها قبل أن تتحول إلى كارثة لا يمكن لأي قوة التصدي لها.

ومن هنا فقد إستشعرت المنظمات الدولية خطورة التغافل والإهمال فيما يخص حماية البيئة، وبادرة الأمم المتحدة من خلال برنامجها المختص بالبيئة بالتعاون مع منظمات دولية وإقليمية لمعالجة هذه الكارثة، خاصة أن مشكلة البيئية أصبحت مشكلة عالمية وتحتاج إلى معالجة عالمية، وهذا ما فرض عليها أن تتعاون فيما بينها لمساعدة الدول وإعطائها الحلول والإجراءات الأفضل، وتقديم لها التكنولوجيا المتطورة للحد من القضايا البيئية التي تهددها، خصوصا قضايا تغير المناخ والتصحر والجفاف وفقدان التنّوع البيولوجي. كما ظهرت منظمات إقليمية كالاتحاد الأوروبي والاتحاد الإفريقي تهتم بالسياسة البيئية، أما على المستوى العربي نجد أهم منظمة إقليمية، هي جامعة الدول العربية التي تسعى إلى تنسيق أجهزتها التنظيمية والاقتصادية التي هي في تزايد مستمر، وتدعم دول المغرب العربي كلّما كانت هناك قضايا بيئية جديدة تتطلب معالجة دولية، من خلال عقد المؤتمرات الدولية والتوقيع على العديد من الاتفاقيات الدولية والبروتوكولات والمصادقة عليها، لتحقيق الأهداف المرجوة لبيئة نظيفة، وصنع سياسة بيئية رشيدة قادرة على القضاء على مختلف المشاكل والأخطار البيئية.

وقد ركزت هذه المعاهدات والاتفاقيات على حماية البيئة خاصة في الدول النامية، منها الدول المغاربية، بعدما اعترفت الدول المتقدمة صناعيا بالآثار البيئية التي ارتكبتها في حق تلك الدول. وقد شهدت هذه الاعترافات ظهور العديد من المنظمات الدولية غير الحكومية، وجمعيات وأفراد من أجل دفع الحكومات إلى الاهتمام بحماية البيئة وانتهاج سياسة عامة تزيد من فاعلية هذه الحماية، من خلال توقيعهم ومصادقتهم على مختلف الاتفاقيات البيئية المتعددة المتعلقة بحماية البيئة، خاصة بعد التظاهرات والاحتجاجات ضد الدول الغنّية التي تنادي في العلن بضرورة التمسك بتنفيذ سياسة التنمية المستدامة، للارتقاء بمستوى الدول النامية وإنقاذ البيئة، وقد أصبح مفهوم البيئة وحمايتها يأخذ مكانة واضحة في عملية صنع السياسات العامة خاصة بعد بروتوكول "كيوتو" عام 1997.

كما أن الوضع الحالي للدول المغرب العربي هو نتاج تضافر عوامل داخلية وخارجية أدّت لترسيخ التبعية المالية والاقتصادية، وتعكس هذه الحالة الاقتصادية المتردية والمصاحبة لغياب النظم السليمة للإدارة البيئية، ممّا يهدد باستدامة التنمية وقدرتها على المنافسة عالميا. كان من الضروري أن

تتدخل دول أو منظمات متخصصة تعمل على صياغة استراتيجيات بيئية لهذه الدول، ووضع خطط واضحة لمواكبة هذه التغيرات الحاصلة واتخاذ قرارات صائبة للقضاء على مختلف المشاكل البيئية الحاصلة. وسنتطرق في هذا البحث لتوضيح هذا الدور مع التركيز على منظمة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية.

أهمية الدراسة

يعتبر موضوع صنع السياسة البيئية من أهم المواضيع التي يتم الاعتماد عليها من قبل الدول من أجل الحد من التلوّث البيئي وتحسين البيئة، وزيادة الوعي البيئي للمؤسسات الاقتصادية، وحتى الرأي العام. ونظرا لصعوبة صنع سياسة عامة بيئية فعّالة للدول النامية من بينها دول المغرب العربي، فإن ذلك يتطلب تدخل خبرات فنية رفيعة المستوى، قد يصعب على الدولة توفيرها بمفردها، وكذلك تدخل المنظمات الدولية خصوصا منظمة الأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية كجامعة الدول العربية. لذا فإن الدراسة تكمن أهميتها في معرفة هذا الدور، وكيفية صنع سياسة عامة بيئية تضمن تحقيق أهداف دول المغرب العربي. لذا تكمن أهميتها فيما يلي:

– معرفة مدى تأثير دور المنظمات الدولية والإقليمية في صنع السياسة العامة البيئية.

– تشجيع صنّاع القرار للمشاركة في المؤتمرات الدولية لصنع سياسة عامة فعّالة تقضي على العديد من المشاكل البيئية.

– معرفة مختلف التحديات والعوائق التي تواجه هذه المنظمات في مجال صنع السياسة البيئية بهدف القضاء عليها.

أسباب اختيار الموضوع.

كان لاختيار موضوعنا أسباب ذاتية وأخرى موضوعية. أما **الأسباب الذاتية**؛ فيمكن إجمالها في النقاط التالية:

– رغبة في دراسة والخوض في مثل هذه المواضيع الحديثة التي تعرف تطورا مستمرا خصوصا فيما يتعلق بالسياسة البيئية.

– طبيعة التخصص العلمي (سياسات عامة مقارنة)، وصلته بموضوع الأطروحة.

– الاستفادة من الخبرات الأساسية من خلال عمل برامج الأمم المتحدة ومنظمات دولية وإقليمية في صنع السياسة البيئية، ومحاولة نقلها للاستفادة منها في صناعة القرار البيئي بدول المغرب العربي خصوصا الجزائر.

وتتجلى **الأسباب الموضوعية** في النقاط التالية:

– توثيق اهتمام منظمة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية بقضايا البيئية ومحاولة توضيح مختلف الاستراتيجيات الفعّالة لذلك على المستوى العالمي والمغاربي.

– محاولة بعث الوعي لدى الأفراد بضعف السياسة البيئية لدول المغرب العربي حيث أصبح من الأمور المستعجلة للبحث فيها.

– توضيح أهم الآليات التي تعتمدها منظمة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية لصنع سياسة عامة فعّالة بدول المغرب العربي.

– معرفة مدى تنفيذ الإجراءات والتدابير البيئية التي تم المصادقة عليها في المعاهدات والمؤتمرات الدولية، من خلال توضيح مختلف المؤسسات والتشريعات ذات الصلة بالسياسة البيئية.

– تدعيم البحث العلمي بهذه الدراسة في مجال صنع السياسة العامة البيئية لدول المغرب العربي.

– تقييم دور المنظمات الدولية والإقليمية في صنع السياسة البيئية بدول المغرب العربي منذ سنة 1998.

إشكالية الدراسة

تبدأ الدراسة بعد بروتوكول "**كيوتو**" باليابان، والذي اهتم بتنظيم الحماية القانونية للمناخ، الذي انعقد سنة 1997، ودخل البروتوكول إلى حيز التنفيذ في سنة 2005، وقد بلغ عدد الدول التي صادقت عليه حتى سنة 2010(193) دولة من بينها دول المغرب العربي، وبعد مرور أكثر من خمس سنوات على نفاذ بروتوكول "**كيوتو**" طالبت بعض الدول بالتغير كليا والتوصل إلى نظام أكثر كفاءة وفعالية. كان ذلك بمثابة طلب العون من المنظمات الدولية وحتى الإقليمية، والتي مثلت مجهودها في هذا الشأن للتوصل إلى نظام يحقق الحماية البيئية. وهنا وجهت منظمة الأمم المتحدة رسالة لكل دول العالم، للعمل على اتخاذ قرارات أكثر حكمة تهدف لصنع سياسة فعّالة لحماية البيئة.

ومنه نطرح الإشكالية التالية: **إلى أي مدى تساهم المنظمات الدولية والإقليمية في صنع السياسة العامة البيئية في دول المغرب العربي منذ سنة 1998؟**

وتتفرع عن هذه الإشكالية الأسئلة التالية:

– ما طبيعة الاستراتيجيات المتبعة من قبل المنظمات الدولية والإقليمية لصنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي؟

–ماهي أهم الآليات التي قامت بها منظمة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية لصنع السياسة البيئية؟

–ما مدى انعكاسات تفعيل دور منظمة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية في صنع السياسة البيئية على دول المغرب العربي؟

– إلى أي مدى اضطلعت المنظمات الدولية والإقليمية بدورها المنوط بها في صنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي؟

– ما مدى حوكمة دور هذه المنظمات (دولية أو إقليمية) لتحقيق صنع جيد وعقلاني للسياسة البيئية لدول المغرب العربي ؟

فرضيات الدراسة

– كلما كانت هناك تحديات بيئية خطيرة ومؤثرة على السياسة البيئية لدول المغرب العربي، كلما فسحت المجال للمنظمات الدولية والإقليمية للتدخل والتعاون فيما بينها من أجل صنع فعّال لها.

– بقدر تعاظم كفاءة وحوكمة المنظمات الدولية والإقليمية ومصداقيتها، بقدر زيادة فاعليتها في التأثير على صانعي السياسة البيئية لدى دول المغرب العربي من أجل إحداث التغيير والتطوير.

حدود الدراسة

المجال المكاني: دول المغرب العربي (الجزائر،المغرب،تونس،ليبيا،موريتانيا) .

المجال الزمني: منذ سنة 1998.

المقاربة المنهجية

اعتمدت الدراسة على توظيف المناهج التالية:

1/المنهج التاريخي؛ يعتبر أحد أهم المناهج العلمية في البحث العلمي، يساعد الباحث على تفسير مختلف الأحداث والظواهر التاريخية، وتم الاستعانة به في هذا البحث من خلال التطرق إلى نشأة المنظمات الدولية كمنظمة الأمم المتحدة، وكذلك المنظمات الدولية غير الحكومية والمنظمات الإقليمية والمتمثلة بالتحديد في جامعة الدول العربية، بالإضافة إلى التطورات التاريخية التي مرت بها السياسة

العامة، ومختلف مراحلها، وتوضيح أهم التطورات التي مرت بها المؤتمرات الدولية التي اهتمت وركزت على السياسة البيئية، رغم أن الدراسة منذ سنة 1998، أي بعد بروتوكول "كيوتو". إلا أن هذا لم يمنع بإعطاء لمحة تاريخية على بعض المؤتمرات المهمة والفاعلة في مجال حماية البيئة خاصة مؤتمر ستوكهولم سنة 1972، وكذلك بعض الاتفاقيات الدولية التي بقيت ولا تزال إلى يومنا هذا تصادق عليها الدول، وتسهر على تطبيق قوانينها، نظرا لأهميتها كاتفاقية التنّوع البيولوجي، واتفاقية بازل، وكذلك اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.

2/المنهج القانوني؛ نتيجة لارتباط العلوم السياسية بالدراسات القانونية، تم الاستعانة بهذا المنهج، لأهميته البالغة في هذا البحث من خلال توضيح أهم التشريعات والقوانين التي اعتمدتها دول المغرب العربي في سياساتها البيئية، وفي دساتيرها لحماية البيئة وتجنب أخطارها. وكذلك التطرق لبعض القوانين البيئية الدولية والعالمية التي تدخل ضمن المسؤولية الدولية عن الانتهاكات البيئية والعقوبات التي تفرضها هيئة الأمم المتحدة على دول التي تخالف القوانين البيئية.

3/المنهج الوصفي؛ تم الاعتماد على هذا المنهج من خلال وصف وتحليل مختلف التحديات البيئية التي تواجه دول المغرب العربي ومسبباتها، وكذلك وصف وتحليل مختلف الاتفاقيات المبرمة والآليات الدولية والإقليمية التي قامت بها المنظمات الدولية والإقليمية، ومعرفة مدى تطبيقها من طرف صنّاع السياسة البيئية في دول المغرب العربي، كذلك وصف وتحليل عملية تقييم دور المنظمات من خلال توضيح مختلف نقاط القوة والضعف لهذه المنظمات وكيفية حوكمة هذه المنظمات لصنع جيد للسياسة البيئية بدول المغرب العربي.

4/ منهج دراسة الحالة؛ من خلال التركيز على بعض المنظمات الدولية خصوصا منظمةالأمم المتحدة، وكذا دراسة بعض المنظمات الإقليمية بالتركيز على حالة جامعة الدول العربية. أما بالنسبة الدول؛ فقد تم التركيز على دول المغرب العربي بالتحديد، والتطرق إلى محاولة معرفة دور هذه المنظمات في معالجة السياسة البيئية.

أما بالنسبة لمقتربات الدراسة؛ فقد اعتمدنا أهم المداخل في العلوم السياسية:

1/مدخل السياسات العامةPublic Policy Approach؛ يوضح هذا المدخل أهم التصورات وأولويات الأجهزة أو الأنظمة الحكومية وخيراتها السياسية والإيديولوجية، وعلاقاتها مع المنظمات الدولية والإقليمية. ويفيد هذا المدخل في رصد طبيعة العلاقة بين هذه المنظمات ودول المغرب العربي، ومدى مساهمتها في

رسم وتنفيذ، وحتى تقييم السياسة البيئية بدول المغرب العربي، وكذا عقدها للمؤتمرات والاتفاقيات المتعلقة بحماية البيئة بهذه الدول.

2/ مدخل الشبكية؛ نظرا لأن الدولة لم يعد دورها الفاعل الرئيسي في صنع السياسة العامة سواء بيئية أو اقتصادية أو اجتماعية...الخ، حيث ظهرت فواعل أو منظمات دولية وإقليمية حكومية كانت أو غير حكومية لها الدور الكبير والمؤثر في صنع السياسة العامة البيئية، وبالتالي أصبحت الدولة مجرد شريك من بين الشركاء في صنع السياسة العامة. وهذا ما يطلق عليهPolicy Network.

حيث يعمل هذا المدخل على توضيح مختلف الأدوار والآليات والاستراتيجيات التي تقوم بها المنظمات الدولية في عملية صنع السياسة العامة في الدول المغرب العربي، وكيفية التعاون والتشارك والتفاعل فيما بينها للصنع الجيد للسياسة البيئية.

3/مدخل النظم؛ يعتبر هذا المدخل مناسب جدّا في هذه الدراسة، لأنه يعتبر النظام السياسي هو نسق يعتمد على مجموعة من المتغيرات المعتمدة على بعضها البعض والمتفاعلة فيما بينها. ولأن هذه الدراسة تركز على معرفة كيف تتدخل المنظمات الدولية والإقليمية، والتي تعتبر من البيئة الخارجية وتتدخل في صنع السياسة العامة البيئية لدول المغرب العربي، وصنّاع القرار من خلال طرح مختلف المشاكل المتعلقة بالبيئة، ووضع الأجندات والقوانين البيئية، والسهر على تنفيذها، ثم ترجع على شكل مدخلات من جديد للنظام السياسي عن طريق التغذية العكسية، من خلال فرض العقوبات الصارمة على مخالفي تطبيق وتنفيذ تلك السياسة البيئية، وهذا حسب ما حدّده النظام السياسي(البيئة الداخلية، المدخلات، البيئة الخارجية، المخرجات والتغذية العكسية).

4/مقترب الحوكمة أو إدارة شؤون الدولة والمجتمع؛ تم الاعتماد على هذا المقترب لتقييم دور المنظمات الدولية والإقليمية في صنع السياسة البيئية بدول المغرب العربي، وكيف يمكن لهذه المنظمات أن تتشارك فيما بينها وحتى مع حكومات المغرب العربي لتحقيق صنع عقلاني في مجال السياسة البيئية، وبالتالي تحل الحوكمة محل الحكومة بنظام متعدد الأقطاب والجهات، بما هو حكومي ودولي وإقليمي وطوعي وحتى خاص. وتكون لهذه الأقطاب كامل الاستقلالية والشفافية والعدالة للتفاعل والتنسيق عبر برامج وشبكات تعمل بطريقة منظمة لتبادل الخبرات والآراء والمقترحات تعود بالفائدة على السياسة البيئية للدول المغاربية والعالم بأسره.

تبرير خطة الدراسة

تم الاعتماد في هذه الدراسة على خطة تتكون من أربعة فصول؛ حيث تضمن الفصل الأول الإطار العام للدراسة من الناحية المفاهيمية والنظرية. إذ تم تخصيص المبحثين الأول والثاني لتوضيح مختلف المفاهيم المتعلقة بالمنظمات ذات العلاقة بالبيئة سواء منظمات دولية حكومية أو غير حكومية من خلال التطرق إلى مفهوم المنظمات الدولية، نشأتها وخصائصها، نفس الشيء بالنسبة للمنظمات الإقليمية الحكومية أو غير حكومية. أمّا المبحث الثالث؛ فيوضح المتغير الثاني لموضوع الأطروحة ، والمتمثل في السياسة العامة البيئية من خلال توضيح السياسة العامة من منظوراتها المختلفة وربطها بالسياسة البيئية؛ والتطرق للمفاهيم المتعلقة بالبيئة والمفاهيم المرتبطة بها، وجاء هذا الفصل ليوضح الرؤية ويعالج اللبس والغموض لمختلف المفاهيم ليكون الفصل التمهيدي للفصول الأخرى.

أما الفصل الثاني؛ يحاول معالجة الإشكالية من خلال توضيح آليات تفعيل هذه المنظمات الدولية والإقليمية في وضع السياسة العامة البيئية بدول المغرب العربي. وسيتم تقسيمه إلى ثلاث مباحث: الأول يتعلق بالوضع البيئي في دول المغرب العربي؛ حيث يوضح الموقع الاستراتيجي الهام لدول المغرب العربي، وكذا عرض مختلف التحديات والمشاكل البيئية بدول المغرب العربي. أما المبحث الثاني؛ فيعالج دور المنظمات الدولية الحكومية وغير حكومية في صنع السياسة البيئية من خلال التطرق إلى منظمات دولية مهمة في مجال البيئة كالبنك الدولي، ومنظمة التجارة الدولية، مع التركيز على منظمة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة. كما سيتم عرض مختلف الاتفاقيات والمعاهدات والبروتوكولات المتعلقة بصنع السياسة البيئية وحمايتها. أما المبحث الثالث؛ فيوضح دور المنظمات الإقليمية في صنع السياسة البيئية، وإبراز الدور المهم والفعّال لمنظمة الاتحاد الأوروبي في صنع السياسة البيئية بدول المغرب العربي، وكذلك التركيز على دور جامعة الدول العربية، دون نسيان دور المنظمات دون الإقليمية ، خصوصا العربية منها في صنع وتوجيه السياسة البيئية بدول المغرب العربي.

الفصل الثالث؛ يكون بمثابة استكمال للفصل الثاني للإسهام والاستمرار في معالجة هذا الدور من خلال توضيح لأهم انعكاسات هذا التأثير في صنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي، عبر ثلاث مباحث: الأول يركز على فاعلية تأثير الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية في صنع السياسة البيئية. أما المبحث الثاني؛ فيوضح مختلف التشريعات والأجهزة، التي تم استحداثها من قبل حكومات دول المغرب

العربي في مجال السياسة البيئية. والمبحث الثالث يعالج أهم الاستراتيجيات التي وضعتها دول المغرب العربي لصنع السياسة البيئية والإنجازات المتعلقة بتفعيل السياسة البيئية بدول المغرب العربي.

وفي الأخير جاء الفصل الرابع لحوكمة المنظمات الدولية والإقليمية لتفعيل السياسة البيئية، من خلال وضع تقييم عام لهذا الدور من خلال معرفة مواطن القوة والقصور للمنظمات، وكذلك الحكومات في المبحث الأول، أما المبحث الثاني بعنوان نحو حوكمة دور المنظمات الدولية والإقليمية لصنع جيد للسياسة البيئية في دول المغرب العربي، والذي يجسد الشراكة بين مختلف الفواعل والمنظمات والحكومات، لتحل الحوكمة البيئية الرشيدة بدل الحكومة بهدف تبادل المعلومات والخبرات والمقترحات، لترشيد وعقلنة السياسة البيئية في دول المغرب العربي والتوصل إلى إستدامة بيئية، وهذا ما سيوضحه المبحث الثالث.

الدراسات والأدبيات السابقة.

ثمة دراسات وأدبيات تناولت موضوع دراستنا لهذه الأطروحة من مختلف جزئياته وجوانبه، ولكنها لم تتناوله بشكل متكامل، لتأتي أطروحتنا من أجل تغطية بعض نقائصها. سنركز في هذا المقام على أهم تلك الدراسات والأدبيات على النحو التالي:

1-Joshua W. Busby, International Organization and Environmental Governance, Oxford Research Encyclopedias,01March 2010

ركزت هذه الدراسة على كيفية التعامل مع القضايا البيئية العابرة للحدود، كالتصحر وثقب الأوزون وتغير المناخ، من قبل الدول والمنظمات الدولية، وتوضيح الجهود التي بذلتها هذه الأخيرة في معالجة مثل هذه المشاكل والحدّ منها، بدأ من الإحتفال "**بيوم الأرض**" لأول مرة في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1970، ثم إجتماع ستوكهولم عام 1972، لحضور مؤتمر الأمم المتحدة والذي خرج منه برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وأصبحت هذه المؤتمرات تهتم بصنع السياسة البيئية العالمية. كما ركزت هذه الدراسة على دراسة بعض المنظمات الدولية كالبنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية، وكذا صعود جهات فاعلة غير حكومية، وخلصت أنه على الرغم من تظافر الجهود بين المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية لتحسين نتائج البيئة. إلاّ أن الوضع لا يزال فيه خلاف خطير خصوصا بين الدول المتقدمة والنامية، وتفيدنا هذه الدراسة في تفسير نجاح بعض جهود المنظمات وعن سبب فشل بعضها من أجل تصميم سياسة بيئية أفضل، ومعرفة ما إذا كانت هذه المنظمات تسعى فعلا لإيجاد حلول حقيقية لصنع سياسة بيئية فاعلة أم لا تزال تلك السياسات أو الحلول حبر على ورق.

2- مقال موسوم بـ: "**فعالية المؤسسات البيئية الدولية**" للأستاذ الدكتور "**صالح زياني**" والأستاذ الدكتور "**مراد بن سعيد** " في مجلة "**دفاتر السياسة والقانون**" بجامعة ورقلة العدد التاسع، جوان 2013، وهدف هذه الدراسة يتمثل في تحليل فعالية مؤسسات الضبط البيئي العالمي ومختلف المؤسسات ذات الأجندة البيئية، من خلال كشف البنية المؤسساتية للحكم البيئي الدولي الكلاسيكي ذات الطابع الدولاتي، وعرض مختلف التحولات التي عرفتها منظومة موازين القوى على المستوى العالمي. وخلصت الدراسة إلى أن هذه التحولات التي عرفتها موازين القوى على المستوى العالمي، والتي أنتجت نظام حكم عالمي يتعدى الأبعاد الدولاتية، وظهرت فواعل جديدة في مجال الحكم البيئي العالمي تمثلت أساسا في المنظمات غير الحكومية والشركات متعددة الجنسيات، التي أصبحت تلعب أدوار جدّ مهمة وفعّالة في النشاط البيئي.

3-دراسة للكاتب هشام بشير بعنوان "**حماية البيئة في ضوء أحكام القانون الدولي الإنساني**" سنة 2011، بالمركز القومي للإصدارات القانونية القاهرة. حيث ركز الكاتب في تبيان ماهية القواعد والأحكام المعنية بحماية البيئة في القانون الدولي الإنساني للتوضيح على ما توفره هذه الأحكام والقواعد من حماية للبيئة، كما يبرز الجهود الدولية لحماية البيئة من الأخطار، حيث قسم الدراسة إلى ثلاثة فصول الأول خصص للإهتمام الدولي بحماية البيئة في إطار الإتفاقيات والمنظمات الدولية أما الثاني تم تخصيصه للجوانب الموضوعية لحماية البيئة في القانون الدولي الإنساني. وفي الأخير وضح مختلف الجوانب القانونية لحماية البيئة. وتفيدنا هذه الدراسة في توضيح مختلف المنظمات والإتفاقيات الدولية التي إهتمت بحماية البيئية قبل مؤتمر كيوتو1997. واستخلص الكاتب في الأخير أن المسؤولية الدولية فيما يتعلق بالبيئة قائمة على فكرة مؤداها: **أن البيئة لم تعد شيئا داخليا فقط، وإنما هي تجسيد حي لمفهوم التراث المشترك للإنسانية.**

4- عبد النور ناجي، **تحليل السياسة العامة للبيئة في الجزائر: مدخل إلى علم تحليل السياسة العامة،** عنابة، منشورات جامعة باجي مختار،2009. تم الإعتماد على هذه الدراسة لأنها تركز على السياسة العامة البيئية، وهي موضوع دراستنا، حيث تتطرق الكاتب على مختلف المفاهيم التي تخص السياسة العامة بصفة عامة والسياسة العامة البيئية بصفة خاصة، ووضح عملية تحليل السياسة العامة من خلال التطرق إلى مختلف مراحلها من صنع وتنفيذ وتقييم هذه السياسة، ثم طبق تلك المفاهيم على الجزائر، ووضح لنا مختلف المشاكل التي تعاني منها السياسة العامة البيئية فيها، وطرق معالجة هذه المشاكل وتوضيح مختلف الأجهزة المعنية بالسياسة العامة البيئية والتشريعات التي تخص تلك السياسة، وخلص

في الأخير إلى أن السياسة العامة البيئية في الجزائر بحاجة إلى إهتمام أكبر من قبل صنّاع السياسة والأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني، وحتى من قبل المواطن.

5- مقال موسوم بـ: "**مكانة السياسة البيئية ضمن أجندة الأمم المتحدة**" للباحث "**لمين هماش**"، حيث عالج الباحث في هذا المقال قضية باتت محورية في ظل الظروف الراهنة للعالم ككل؛ وهي مكانة البيئة ضمن أجندة الأمم المتحدة. حيث يعتبر موضوع البيئة من أهم المواضيع المحورية على الساحة الدولية، خاصة في ظل التدهور البيئي الذي يشهده العالم، والذي في ظله احتلت المسائل البيئية صدارة أجندة السياسة الدولية، وأبرمت العديد من الاتفاقيات الثنائية والإقليمية وحتى الدولية من أجل وضع حد لهذا التدهور. وفي هذا السياق، اهتمت منظمة الأمم المتحدة بقضايا البيئة، ويظهر ذلك من خلال برنامجها للبيئة الذي انبثق عن مؤتمر ستوكهولم لعام 1972؛ وقد وضع هذا البرنامج لمتابعة القضايا البيئية من خلال طرح إشكالية تكمن في معرفة المكانة البيئية ضمن أجندة الأمم المتحدة، ومدى نجاعة جهود هذه الأخيرة في الحفاظ على البيئة العالمية. وأستنتج في نهاية المقال بأن التهديدات البيئية لا تعترف بالأمكنة والأزمنة، ولابد من تضافر الجهود الدولية لاتخاذ القرارات وخطط العمل التي تؤدي إلى النشأة النهائية للمؤسساتية التي تشرف على القضايا البيئية. بالإضافة إلى ذلك، فإنها تعمل على توفير الإطار العام للمفاوضات المتعلقة بالبيئة الجديدة، وتوفير الحوافز اللازمة لحمايتها، وللأمم المتحدة الدور البارز في ذلك.

الفصل الأول
الإطار المفاهيمي والنظري للمنظمات الدولية والإقليمية لحماية البيئة

كان مفهوم الدولة المهيمن على دراسة النظام السياسي بصفة كلية، لكن طرأ في العقد الأخير من القرن العشرين بروز العديد من المفاهيم المتنوعة والمعقدة، ومنها مفهوم السياسات العامة في الدول. وتحت تأثير مفاهيم النظام الرأسمالي ومحاولة إرساء مفاهيم العولمة بمختلف مظاهرها، أخذ مفهوم تدخل الدولة واحتكارها للسياسات العامة يتهاوى بحجة فشل الدولة، في إدارة وتسيير الكثير من القطاعات خصوصا الاقتصادية والبيئية. ومن هنا، ظهرت العديد من المفاهيم المرادفة لطبيعة السياسات العامة. وبالموازاة مع ذلك، برزت العديد من المنظمات سواء دولية أو إقليمية تسعى إلى التعاون والمساهمة في وضع ورسم سياسات عامة للدول.

وسيتم التطرق في هذا الفصل –الذي يعتبر إطارا عاما وشاملا لمختلف متغيرات الدراسة– إلى الإطار المفاهيمي للسياسة العامة البيئية وكيفية صنعها وكذا للمنظمات الدولية ومختلف هيئاتها، خصوصا منظمة الأمم المتحدة، ناهيك عن المنظمات الإقليمية بالتركيز على جامعة الدول العربية. وكل هذه التوضيحات للمفاهيم تهدف لإزالة الغموض واللبس عنها كل على حدى. فضلا عن إماطة اللثام عن طبيعة العلاقة التي تربط هذه المنظمات الدولية والإقليمية بالسياسة العامة البيئية وكيفية صنعها.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمنظمات الدولية لحماية البيئة.

أصبح للمنظمات الدولية دورا هاما في مجال حماية البيئة، حيث تقوم بأنشطة متعددة معتمدة على وسائل وآليات من أجل تحقيق هذا الغرض، مثل: الدعوة إلى الإشراف لإعداد الاتفاقيات الدولية، وإجراء الدراسات والأبحاث اللازمة، وتبادل البرامج وإصدار المعايير المناسبة لحماية البيئة، وإصدار التوصيات والقرارات واللوائح والتوجيهات وإنشاء الأجهزة اللازمة المكلفة بالعمل على تحقيق ذلك، مثل: برنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي أنشئ عام 1972.

وجاء هذا المبحث ليسلط الضوء على الدور الحاسم الذي تلعبه المنظمات الدولية في صنع السياسات البيئية، خاصة وأن قضايا التلوّث، استنفاد الموارد، إدارة الموائل وتغير المناخ، كلّها قضايا تتجاوز بالضرورة الحدود الوطنية. وبناء عليه، من بين المنظمات الدولية التي تهتم بالشؤون البيئية وتدخلاتها المختلفة في هذا السياق، نجد منظمةالأمم المتحدة، البنك الدولي، منظمة الصحة العالمية، منظمة الأرصاد الدولية وغيرها....

المطلب الأول: ماهية المنظمات الدولية.

تشير العديد من الدراسات إلى أن المنظمات الدولية تعتبر من التنظيمات المعقدة والمختلفة من حيث أهدافها التي أنشأت من أجلها، كما تتخذ أشكالا وصفات تميزها عن بعضها البعض. هذا الاختلاف يترتب عنه اختلافات بين الفقهاء في تعريف المنظمات الدولية. وعليه، سيتم في هذا المطلب وفي الفرع الأول منه محاولة إيجاد تعريف واضح ودقيق بشأن المنظمات الدولية ومختلف عناصرها، والتمييز بينها وبين المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية. أما الفرع الثاني؛ سيوضح أهم التصنيفات المتعلقة بالمنظمات الدولية والعضوية فيها. في حين يحدد الفرع الثالث مختلف الأجهزة المتعلقة بالمنظمات الدولية.

الفرع الأول: مفهوم المنظمات الدولية

أولا: تعريف المنظمات الدولية

إن ظهور الدولة بمفهومها الحديث، ومحاولة امتدادها وتوسيع حدودها على حساب الدول الأخرى لاكتسابها نفوذا أو مستعمرات جديدة في داخل القارة أو القارات الأخرى، بعد التطور العلمي في جميع الميادين، خاصة في الميدان العسكري، وازدياد الحروب، أدّى إلى حدوث خسائر مادية وبشرية معتبرة في مختلف أنحاء العالم.

من هنا شرعت مختلف الدول بمختلف قاراتها إلى السعي لإيجاد سبل للتفاهم الودي وحلول مقبولة فيما بينها بهدف تحقيق نوع من التوازن والاستقرار[1].

ولقد ظهر اصطلاح التنظيم الدولي لأول مرة سنة 1908، في ترجمة لمقال كتب باللغة الألمانية ونشرت ترجمته بالفرنسية في المجلة العامة "للقانون الدولي"[2]. وقد تبنت الدول العديد من الأساليب لتحقيق المنظمات الدولية توازنها من خلال انضمامها لها. ويعرف الدكتور عبد الله العريان المنظمة الدولية بأنها:" **هيئة من الدول تأسست بمعاهدة، تملك دستورا، وأجهزة عامة، ولها شخصية قانونية متميزة عن شخصية الدول الأعضاء**"[3].

وهي أيضا: عبارة عن هيئة من الدول تأسست بمعاهدة وتمتلك دستورا وأجهزة عامة ولها شخصية قانونية متميزة عن شخصية الأعضاء.[4] كما تعرف بأنها:" **ذلك الكائن القانوني الدولي يتمتع بإرادة ذاتية يمارسها من خلال أجهزة أو فروع تابعة له بهدف إلى رعاية بعض المصالح المشتركة أو تحقيق أهداف معينة على الصعيد الدولي...فهي ذلك الكيان الدائم الذي تقوم الدول بإنشائه من أجل تحقيق أهداف مشتركة يلزم لبلوغها منح هذا الكيان إرادة ذاتية مستقلة**"[5].

وكتعريف إجرائي للمنظمات الدولية: فهي تجمع بين الدول بحيث تتمتع هذه الأخيرة بالإرادة الذاتية والمستقلة والشخصية القانونية، من أجل التعاون فيما بينها في مجال أو مجالات معينة لتحقيق أهداف مشتركة يلزم بلوغها.

ويستخدم مصطلح المنظمات الدولية كقاعدة عامة للدلالة على المنظمات الحكومية والمنظمات غير الحكومية، بالرغم من أن القاعدة القانونية لكل منهما تختلف الواحدة عن الأخرى[6]. وسيتم توضيح ذلك باختصار:

إن المنظمات الدولية غير الحكومية ازدادت أهميتها ونشاطها في المجتمع الدولي إلى حد كبير، ولاسيما تلك التي تعمل في مجالي حقوق الإنسان والبيئة. ورغم وجود نوع من التشابه بين كلا النوعين من المنظمات، فكلاهما يسعيان إلى تحقيق أهداف معينة، ويعملان وفق مبادئ خاصة، وامتلاكهما لأجهزة وفروع لها اختصاصات محددة.

---

[1] علي يوسف الشكري، المنظمات الدولية، عمان: دار الصفاء للنشر والتوزيع،2012، ص31.

[2] المرجع نفسه، ص13.

[3] جمال قاسمية، أشخاص المجتمع الدولي –الدولة والمنظمات الدولية الجزائر: دار هومه، 2013، ص112.

[4] مبروك غضبان، المجتمع الدولي: الأصول، التطور، الأشخاص، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، الجزء الرابع، 1994، ص ص98- 99.

[5] علي يوسف الشكري، المرجع السابق الذكر، ص ص32-33.

[6] إبراهيم مشورب، المنظمات الدولية والإقليمية، لبنان: دار المنهل اللبناني،2013 ، ص10.

لكن رغم ذلك، فإن المنظمة الدولية الحكومية لديها مميزات تميزها عن المنظمات الدولية غير الحكومية من خلال ما يلي:[1]

1/المنظمات الدولية الحكومة – كما تم الذكر– تقوم الدول بإنشائها، حيث تتفق الدول من خلال معاهدة دولية على إنشائها. أما المنظمات غير الحكومية؛ فإن الأفراد أو الهيئات الخاصة داخل الدول هي التي تقوم بإنشائها، كما هو الحال بالنسبة للجنة الدولية للصليب الأحمر، التي هي منظمة دولية غير حكومية تم إنشائها عام1863.

2/تعتبر المنظمات الدولية الحكومية من أشخاص القانون الدولي العام ومن المخاطبين بأحكامه؛ فهي بذلك تتلقى حقوقا من هذا القانون وتتحمل الالتزامات الواردة فيها، وتتمتع بالحصانات والامتيازات الدولية. أما المنظمات الدولية غير الحكومية؛ فلا تعتبر من أشخاص القانون الدولي، وإن كان محيط عملها يمتد إلى المجتمع الدولي وداخل الدول، إلّا أنها تبقى خاضعة للأنظمة الداخلية للدول التي منحتها الترخيص.

3/يكون للمنظمات الدولية مواثيق من بين أهدافها ومبادئها والأجهزة التي تتكون منها واختصاصاتها، كذلك ينظم العلاقة بينها وبين الدول الأعضاء فيها. أما غير الحكومية؛ فإنها تستند في إنشائها إلى وثائق قانونية تخضع للقانون الداخلي في دولة معينة عادة تكون دولة المقر.

4/العضوية في المنظمات غير الحكومية تكون للأفراد بصفتهم الشخصية أو المهنية، كما هو الحال بالنسبة ""للجنة الدولية للصليب الأحمر"، حيث تتكون من 25عضوا من مواطني سويسرا. أما العضوية في المنظمات الدولية الحكومية؛ فهي عادة للدول.

5/مصادر تمويل ميزانية المنظمات الدولية الحكومية تكون بصفة أساسية من خلال حصص الدول الأعضاء، التي تلتزم بدفعها للمنظمة، وإلا تتعرض للجزاء. أما مصادر تمويل المنظمات غير الحكومية؛ فهي عادة تبرعات الدول والمنظمات الدولية، وحتى الأفراد العاديين.

ثانيا: عناصر المنظمات الدولية

من خلال تلك التعاريف السابقة للمنظمات الدولية، يتبين أنها تتضمن عدة عناصر من أهمها ما يلي:

1/**الصفة الدولية:** الدول كقاعدة عامة هي أعضاء المنظمات الدولية، وتقوم حكومة كل دولة باختيار من يمثلها في المنظمة، وهو السبب في إطلاق لفظ المنظمات الدولية الحكومية على هذه المنظمات.

[1] عبد الله علي عيو، المنظمات الدولية: الأحكام العامة وأهم المنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة، عمان: دار قنديل للنشر والتوزيع،2011، ص44.

وهي تختلف عن المنظمات الدولية غير الحكومية، التي تنشأ عن طريق اتفاقيات لا تعقد بين الحكومات، لأنها منظمات لا تتمتع إلّا بسلطات ضئيلة؛ إذ لا تملك إلزام الدول مباشرة بمجموع الحقوق والالتزامات التي تقررها مواثيقها. ولقد أصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع لمنظمة الأمم المتحدة قرارا سنة 1950 وضح فيه بأن: "كل منظمة دولية لا تنشأ عن طريق الاتفاقيات بين الحكومات تعتبر منظمات دولية غير حكومية"[1].

2/**الإرادة الذاتية (الشخصية القانونية الدولية):** تتميز المنظمات الدولية بالإرادة الذاتية المستقلة عن إرادة الدول الأعضاء، تلك التي تمكن من اكتساب الحقوق والالتزام بالواجبات. وقد تم الاعتراف للمنظمة بهذا الحق لأول مرة في الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية في11أفريل1949. وهو ما يميز المنظمة الدولية عن المؤتمر الدولي، الذي لا يتمتع بالإرادة الذاتية عن إرادة الدول المشتركة فيه، وبالتالي فقرارات المؤتمر لا تلزم الدول التي وافقت عليها. في حين تلتزم القرارات الصادرة بالأغلبية كافة الدول الأعضاء في المنظمة، إذا اشترط صدور القرار بالإجماع.[2]

3/الاستمرارية: من بين أهداف المنظمة الدولية هو التعاون في مختلف المجالات اقتصادية كانت أو سياسية وحتى اجتماعية من أجل ضمان الأمن والسلم الدوليين والرفاه للشعوب. وبما أن هذه الأهداف دائمة، فإن المنظمة الدولية التي تنشأ من أجل تحقيق هذه الأهداف، يجب أن تكون دائمة ومستمرة.

4/الأهداف المشتركة: لكل منظمة دولية أهداف مشتركة تسعى إلى تحقيقها؛ فالمنظمة هي وسيلة لتحقيق غاية، ويتم تحديد أهداف المنظمة عادة في ميثاق إنشائها.

وقد تكون الأهداف عامة وشاملة (سياسية، اقتصادية، ثقافية، اجتماعية....)، كما في منظمة الأمم المتحدة، أو خاصة محددة كأن تكون اقتصادية فقط، كمنظمة التجارة العالمية، أو ثقافية كمنظمة اليونيسكو.

5/الاتفاق الدولي: لكل عمل قانوني سند يثبت وجوده، وسند وجود المنظمة الدولية هو ميثاق إنشائها، الذي يعبر عن التقاء إرادات الدول الأعضاء فيها بغض النظر عن التسمية التي يتخذها هذا السند؛ فقد يطلق عليها عهد Covenant مثلما هو في وثيقة إنشاء عصبة الأمم، أو ميثاق Charter مثلما هو في وثيقة إنشاء الأمم المتحدة، أو دستور Constitution مثلما هو في وثيقة إنشاء منظمة الصحة العالمية[3].

---

[1] قاسمية جمال، المرجع السابق الذكر، ص113.

[2] علي يوسف الشكري، المرجع السابق الذكر، ص34.

[3] المرجع نفسه، ص36.

الفرع الثاني: تصنيف المنظمات الدولية والعضوية فيها

يوضح هذا الفرع مختلف التصنيفات المتعلقة بالمنظمات الدولية، وكذا العضوية فيها.

أولا: تصنيف المنظمات الدولية

إن تصنيف المنظمات الدولية من شأنه أن يساهم في معرفة طبيعتها، لأنه يظهر خصائصها وأهدافها بأسلوب أكثر تنظيما. وقد صنفها الدكتور "**وولفثانغ فريدمان**" إلى عدة معايير أكدها الأستاذ "**بول رويتر**" وهي[1]:

- المنظمات الدولية طبقا لأغراضها وأهدافها.
- المنظمات الدولية طبقا لصلاحياتها.
- المنظمات الدولية طبقا لاتساعها وحجمها.

أما التصنيف الأول؛ فإن أهداف المنظمات الدولية تتعدد، منها: اقتصادية وسياسية واجتماعية وإنسانية.[2]

- **المنظمات الاقتصادية:** تختص بتنظيم الجوانب الاقتصادية الدولية، مثل: صندوق النقد الدولي والسوق الأوروبية المشتركة ومنظمة جنوب شرقي آسيا (آسيان). وتعد المنظمات الاقتصادية في الوقت الحاضر الأكثر انتشارا وأهمية في العلاقات الدولية. إذ تلجأ الدول وخاصة الدول المتقدمة إلى التكتل في منظمات اقتصادية قوية لتنسيق العمل بينها، وغالبا ما تؤثر على المنظمات الأخرى.

- **المنظمات السياسية:** هي المنظمات التي تهدف إلى تقوية الصلات السياسية وتوحيد المواقف بين الدول الأعضاء في مواجهة الدول الأخرى كالاتحاد الأوروبي ومنظمة أمريكا اللاتينية، وهدف هذه المنظمات تسوية المشاكل السياسية.

- **المنظمات العسكرية:** هي المنظمات التي تهدف إلى تنسيق العمل العسكري المشترك للدول الأعضاء والعمل على مواجهة الأخطار الدولية، ويطلق عليها تسمية الأحلاف الدولية كمنظمة حلف وارسو، ومنظمة حلف شمال الأطلسي.

- **المنظمات الفنية:** تختص المنظمات الفنية بقضايا فنية كالمنظمات المختصة بحماية الملكية الأدبية والفنية والاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية والمنظمة الدولية للأرصاد الجوية ومنظمة الطيران المدني.

-**المنظمات الاجتماعية:** تعنى بكل ما يهم الإنسان والمجتمع من النواحي العلمية والثقافية والعملية.

---

[1] مبروك غضبان، المجتمع الدولي: الأصول، التطور، الأشخاص، المرجع السابق الذكر، ص ص22-23.

[2] سهيل حسين الفتلاوي، مبادئ المنظمات الدولية العالمية والإقليمية، الأردن: دار الثقافة، الطبعة الثانية،2012، ص ص56 -58.

- **المنظمات الإنسانية:** تختص هذه المنظمات بمراقبة تطبيق مبادئ حقوق الإنسان بين الدول الأعضاء، ومن بينها المفوضية العليا لحقوق الإنسان، ومنظمة حقوق الإنسان التابعة للاتحاد الأوروبي، كمنظمة Human Rights Watch ومنظمة العفو الدولية ومنظمة أطباء بلا حدود.

- **المنظمات الثقافية:** تتولى تنظيم العلاقات الثقافية بين الدول الأعضاء وتنظيم التبادل الثقافي والإعلامي كمنظمة اليونيسكو والمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (أيسيسكو).

- **المنظمات القضائية والقانونية:** تعمل هذه المنظمات على إنشاء المحاكم كمنظمة لتسوية المشاكل بين الدول الأعضاء مثل: محكمة العدل الدولية.

أما التصنيف الثاني طبقا لصلاحياتها؛ فإن معظم المنظمات الدولية تتمتع بالصلاحيات، التي تمكنها من القيام بواجبات الإدارة الداخلية؛ أي تمكنها من القيام بواجباتها. ويمكن تقسيمها إلى ثلاث أنواع من الصلاحيات تسمح لنا بالتمييز بين ثلاث فئات من المنظمات الدولية، وهي[1]:

1/منظمات دولية لا تملك إزاء الدول الأعضاء أية صلاحيات خاصة؛ حيث يقتصر نشاطها على جمع المعلومات وإذاعتها، والقيام بالدراسات وتبادلها وتقديم المقترحات؛ وبذلك تصبح هذه المنظمات مجرد إطار يجمع بين الدول الأعضاء، ويمهّد لها سبيل التشاور من أجل اتخاذ موقف موحد أو إبرام بعض الاتفاقيات.

2/منظمات دولية تتمتع بصلاحيات خاصة؛ تستطيع أن تمارسها دون المساس بصلاحيات الدول الأعضاء، وتأخذ هذه الصلاحيات أشكالا مختلفة أهمها: صلاحية المراقبة.

3/منظمات دولية تتمتع بصلاحيات واسعة؛ وتحل محل الدول الأعضاء في ممارسة الصلاحيات العليا في التشريع والقضاء والقوة المسلحة، وهذه المنظمات نادرة الوجود في الواقع، حتى هيئة الأمم المتحدة لا تتمتع بصلاحيات مماثلة إلاّ ضمن حدود ضيقة، على الرغم من أن الفصل السابع من ميثاقها يجيز لها اتخاذ التدابير العسكرية في حالة الاعتداء وحلها محل الدول. لكن هذه الصلاحية مازالت نظرية ومحدودة التطبيق.

والتصنيف الأخير يتمثل في **المنظمات الدولية طبقا لاتساعها وحجمها:** في هذا التصنيف يمكن للمنظمات أن يزيد حجمها ويتنوع من الوسيلة الثنائية إلى التنظيم أو يصبح جهاز عالمي.

فمثلا **البنك الدولي** يتمتع بهذه التصنيفات الثلاثة أو معظمها. فالبنك يعتبر دولي رغم أنه ليس عالمي (لعدم مشاركة المعسكر الشرقي) في حجمه وإتساعه وهو منفذ بالنظر إلى سلطاته لأنه يتمتع بهيكل مالي دائم والذي يؤهله للإقتراض، وفي مجالات أخرى التسهيل والاسراع في عمليات التنمية الإقتصادية دون الرجوع إلى دول

[1] محمد المجذوب، التنظيم الدولي النظرية والمنظمات العالمية والإقليمية المتخصصة، بيروت: منشورات الحلبي، 2005، ص ص58-59.

الأعضاء على انفراد، وهو كذلك تجاري وإنساني في أهدافه لكون أن قروضه تقدم جزئيا في شروط تجارية، وجزئيا في شروط إنسانية مثل: قروض الممونة أو المساعدات الإقتصادية في شكل منح وهبات والتي تقدمها الهيئة الدولية للتنمية(IDA)وهي احدى الأجهزة التي أنشأها البنك الدولي من أجل تعزيز تنمية البلدان الفقيرة خصوصا دول القارة الإفريقية[1].

ثانيا: العضوية في المنظمات الدولية

العضوية قاصرة على الدول من حيث المبدأ لأنها تعتبر العضو الأصيل في المنظمة الدولية، وقد زاد عددها ويرجع ذلك إلى عاملين أساسين هما: أولها ظهور العديد من الدول نتيجة تحررها من الاستعمار أما العامل الثاني: فيرجع إلى إحساس الدول وإيمانها العميق أنها لن تستطيع اعتزال الحياة السياسية الدولية، ولا تستطيع تحقيق مصالحها الذاتية بعيدا عن التعامل مع غيرها من الدول، لذا فهي تنظم إلى منظمة دولية مستهدفة للدفاع عن مصالحها الوطنية فضلا عن تحقيق مصالح المنظمة الدولية.

وتتمثل شروط العضوية في المنظمات الدولية فيما يلي[2]:

– أن تعلن الدولة رغبتها في الانضمام إلى منظمة دولية معينة، حيث لا يمكن إجبار دولة للانضمام إليها دون رضاها، لأن هذا الانضمام يعني التزام الدولة بما ورد في ميثاقها من التزامات، ويكون إعلان الرغبة عادة بمشاركة الدولة في إنشاء المنظمة والتوقيع على ميثاقها، أو بتقديم طلب الانضمام إليها بعد أن يسري ميثاقها.

– أن تتوفر في الدول الأوصاف التي يشار إليها عادة في الميثاق، وهذه الأوصاف تختلف من دولة إلى أخرى، فميثاق الأمم المتحدة مثلا ينص على أن الدولة الراغبة في الانضمام لهذه المنظمة تسعى إلى تحقيق السلام، وتتعهد بتنفيذ الالتزامات الواردة في الميثاق.

– أن تؤخذ بعين الاعتبار طبيعة العضوية في المنظمة الدولية؛ فإن كانت العضوية مفتوحة لكل الدول، فإن الانضمام جائز لكل الدول في منظمة الأمم المتحدة. أما إذا كانت العضوية فيها مغلقة على مجموعة من الدول؛ فلا يجوز الانضمام لها، إلّا للدول التي تتوفر فيها شروط معينة.

الفرع الثالث: أجهزة المنظمات الدولية:

تعد المنظمات الدولية كيانات دولية أنشأت لتحقيق أهداف محددة تخدم الدول الأعضاء فيها، وتتولى أجهزتها مهمة تحقيق تلك الأهداف. وتتشكل غالبية المنظمات الدولية من أربع أجهزة أساسية، وهي:

[1] مبروك غضبان، المجتمع الدولي: الأصول، التطور، الأشخاص، المرجع السابق الذكر، ص23.

[2] عبد الله علي عبدو، المرجع السابق الذكر، ص ص149–150.

أولا: الجهاز العام: لكل منظمة هيئة عامة تمثل فيها الدول الأعضاء جميعها ويختلف الاسم من دولة إلى أخرى. فقد يطلق عليها بالجمعية العمومية، أو المؤتمر العام، أو المجلس العام، وتملك اختصاصات الأجهزة التابعة للمنظمة كلّها وحق مناقشة المسائل والأمور جميعها التي تخص المنظمة واتخاذ القرارات والتوصيات؛ فهي بمثابة الهيئة التشريعية للمنظمة لما تضعه من قواعد تخص أعمال المنظمة جميعها[1].

ثانيا: الجهاز التنفيذي: هو الجهاز الذي تكون العضوية فيه مقتصرة على مجموعة من الدول في المنظمة الدولية، وينعقد لممارسة عمله بصورة دائمة ومستمرة، ويوكل له وظائف محددة ومهمة. والقاعدة العامة في هذا الجهاز تساوي الدول في نظام التصويت؛ حيث يكون لكل دولة من الدول الأعضاء فيه صوت واحد[2].

ثالثا: الأجهزة الإدارية: تعتبر الحلقة الأساسية في جميع المنظمات الدولية دون استثناء؛ وهذه الأجهزة تتشكل من شخصيات دولية ومسئولة فقط أمامها، يتم اختيارها وفقا لكوتا موضوعة للدول الأعضاء والتوزيع الجغرافي للدول[3]؛ حيث يترأس هذه الأجهزة موظف أعلى يسمى الأمين العام، ويتولى مهمة متابعة تنفيذ القرارات الصادرة عن أجهزة المنظمة الدولية من قبل الدول الأعضاء، فضلا عن القيام بالأعمال الإدارية الداخلية للمنظمة الدولية.

رابعا: الجهاز القضائي: يوجد في غالبية المنظمات الدولية جهاز قضائي يكون عبارة عن محكمة دولية تقوم بالنظر في النزاعات التي تثور بين الدول الأعضاء في المنظمة، وتفسر الميثاق وغيرها من المسائل القانونية الأخرى كتفسير المعاهدات الدولية أو المتعلقة بالقانون الدولي كخرق قاعدة دولية ونوع التعويض الواجب دفعه في هذه الحالة. ويتكون الجهاز من قضاة مستقلين يتم اختيارهم من الجهاز المختص بذلك ومن جنسيات مختلفة من الدول الأعضاء وفقا لما هو منصوص عليه في ميثاق كل منظمة دولية[4].

المطلب الثاني: المنظمات الدولية المتعلقة بحماية البيئة

للعديد من المنظمات الدولية اهتمامات واسعة بالمجال البيئي، نظرا لأهميته، وسيتم في هذا المطلب التركيز على مختلف المنظمات المتعقلة بحماية البيئة، خصوصا منظمة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة. إضافة إلى منظمات دولية كان لها دور مهم في حماية البيئة.

---

[1] سهيل حسين الفتلاوي، المرجع السابق الذكر، ص49.

[2] عبد الله علي عبو، المرجع السابق الذكر، ص141.

[3] إبراهيم مشورب، المرجع السابق الذكر، ص28.

[4] عبد الله علي عبو، المرجع السابق الذكر، ص 144.

الفرع الأول: منظمة الأمم المتحدة

أدرك المجتمع الدولي مدى الخطورة الكامنة التي تتعرض لها البيئة من أشكال الانتهاك والتلّوث، وأصبحت كل دولة تحتاج إلى مساعدة في حل المشكلات البيئية العابرة للحدود. ممّا أدى إلى ضرورة التعاون الدولي، وإبرام الاتفاقيات المتبادلة وتشكيل السياسات. هذا الوضع يخلق مناخ مواتي لصياغة جديدة للسياسة البيئية.

تعد منظمة الأمم المتحدة من المنظمات الدولية التي تعنى بتحقيق السلم والأمن الدوليين، والاهتمام بكل ما من شأنه أن يحقق الاستقرار العالمي ولو بصورة نسبية؛ فأولت أهمية خاصة للبرنامج الذي يتعلق بحماية البيئة، وعملت على إنشاء منظمات دولية للعمل والتنسيق في هذا المجال. كما عنيت بعقد المؤتمرات والقمم العالمية حول هذا الموضوع في محاولة لإعادة تحديد العلاقة بين البشر والطبيعة، والبحث عن الحلول التي تجعل العولمة تخدم الشعوب والبلدان المستضعفة، لا أن تزيد في اتساع الهوة بين الأغنياء والفقراء، وذلك عن طريق دمج السياسة البيئية مع التنمية الاقتصادية والمسؤولية الاجتماعية لتوفير الخدمات البيئية بصورة مستدامة، ومواجهة التحديات التي تفرضها سياسات العولمة والتحديات الأخرى.

وتبذل منظمة الأمم المتحدة جهودا حثيثة في مجال حماية البيئة من خلال برامج متعددة كبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ونشاطات المجلس الاقتصادي والاجتماعي وأمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، والبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، علاوة على ذلك قيامها بدعم إنشاء منتديات وطنية للحد من الكوارث البيئية.

أولا: نشأتها: استعمل مصطلح الأمم المتحدة أول مرة للإشارة إلى الدول التي استجابت للمبادئ الواردة في ميثاق الأطلنطي* سنة 1941 عقب اجتماع كل من الرئيس الأمريكي "**فرنكلين روزفلت**" ورئيس الوزراء البريطاني "**تشرشل**". وأعلنت كلا الدولتين التزامهما بما جاء في المادة الثامنة من ميثاق الأطلنطي، والتي نصت على أنه:" ينبغي على كافة دول العالم ولأسباب واقعية ومعنوية أن تتخلى عن استعمال القوة"[1]. ولما كان ضمان استقرار السلم في المستقبل لا يمكن أن يتحقق، طالما ظلت القوات البرية والجوية والبحرية لبعض

*__الميثاق الأطلنطي__ : أصدر الزعيمان الرئيس الأمريكي "**فرنكلين روزفلت**" ورئيس الوزراء البريطاني "**تشرشل**" إعلانا مشتركا عرف فيما بعد بالسم "**ميثاق الأطلسي**" في 14أوت 1945 ولم تكن هذه الوثيقة معاهدة بين قوتين، كما أنها لم تكن تعبيرا رسميا عن مقاصد السلام. ، بل كانت في الواقع تأكيدا بحسب نص الوثيقة على مبادئ مشتركة محدّدة في السياسات الوطنية لبلديهما التي بنيا عليها المبادئ المشتركة لمستقبل أفضل للعالم.

[1] ميثاق الأطلسي لعام 1948، البند الثامن، موقع الأمم المتحدة:

https://www.un.org/ar/sections/history-united-nations-charter/1941-atlantic-charter/index.html

الدول أداة لتهديد العالم، فإن كل من الولايات المتحدة وبريطانيا تريدان ضرورة نزع السلاح في هذه الدول حتى يتم إرساء نظام للأمن الجماعي.

غير أن اصطلاح الأمم المتحدة أطلق بعد ذلك على التنظيم الدولي الجديد الذي خلف التنظيم الدولي المنحل في أعقاب الحرب العالمية الثانية **(عصبة الأمم)** بهدف حفظ الأمن والسلم الدوليين[1]. وقد جاء هذا واضحا في وثيقة صدرت عن الدول الكبرى التي اجتمعت في موسكو عام 1943. وقد تبنى "**تصريح موسكو**" مبدأ المساواة في السيادة لجميع الدول، وأن العضوية مفتوحة أمام كل الدول المحبة للسلام. ثم جاء "**مؤتمر طهران**" في ديسمبر 1943، لتؤكد فيه كل من الولايات المتحدة وبريطانيا وروسيا اهتمامها بشؤون شعوب العالم في الحرب، وضرورة إقامة سلام عالمي.

تواصلت جهود الدول الكبرى لوضع الخطوط العريضة لمنظمة الأمم المتحدة المراد إنشائها، وتم عقد مؤتمر "**سان فرانسيسكو**" عام 1945 وحضرته 50 دولة، لمناقشة الميثاق الدولي الذي وضعته الدول الكبرى. وتم إقرار المشروع النهائي لميثاق الأمم المتحدة المراد وبالإجماع. ووقعت عليه الدول المشاركة، وأصبح ساري المفعول بعدما صادقت عليه الدول الخمس الدائمة العضوية في المجلس الأمن وباقي الدول. وقد شمل الميثاق على 111 مادة وديباجة، تتضمن إعلان الأمم المتحدة وتحديد مقر الأمم المتحدة على أن يكون مقرها المؤقت في مدينة "**نيويورك**"، الذي تحول فيما بعد إلى مقر دائم. كما تم تحديد اللغات الرسمية للمنظمة، وهي: الإنجليزية،الفرنسية، العربية، الروسية، الصينية والإسبانية[2].

ثانيا: مبادئ منظمة الأمم المتحدة:

نصت على هذه المبادئ المادة الثانية من الميثاق، وهي مبادئ ديمقراطية تمكن في حال التزامها من قبل الدول الأعضاء والدول غير الأعضاء أن تحقق السلم والأمن الدوليين. لذا فالالتزام بهذه المبادئ في العلاقات بين الدول أمر مهم. وهذه المبادئ هي:

– المساواة في السيادة بين الدول؛ بحيث أن كل دولة تتمتع بالحقوق المترتبة على سيادتها، وأن شخصية الدولة مضمونة، وكذا سلامة أراضيها واستقلالها السياسي، وأن احترام هذه الحقوق رهن بتنفيذ الالتزامات الدولية عن حسن نية[3].

---

[1] علي يوسف شكري، المنظمات الدولية، المرجع السابق الذكر، ص62.

[2] محمد يوسف الحافي، الهيمنة الأمريكية على الأمم المتحدة ومستقبل الصراع الدولي دراسة في فلسفة السياسية، بيروت: **مركز دراسات الوحدة العربية**، 2013، ص ص101–102.

[3] حيدر حاج حسن الصديق، المرجع السابق الذكر، ص ص11–13.

– تنفيذ الالتزامات الدولية بحسن نية؛ نصت المادة الثانية من الميثاق في فقرتها الثانية على أنه:

"**لكي يكفل أعضاء الهيئة لأنفسهم جميعا الحقوق والمزايا المترتبة على صفة العضوية يقومون بحسن نية بالالتزامات التي أخذوها على أنفسهم بهذا الميثاق**"[1]. ومبدأ حسن النية من المبادئ الأساسية التي يقوم عليها النظام الدولي؛ إذ يترتب على الدولة تنفيذ الالتزامات التي تقع عليها طبقا لقواعد القانون الدولي والاتفاقيات الدولية، وعدم اتخاذها أي مسلك يتعارض مع مبادئ الأمم المتحدة وقواعد القانون الدولي.

– تسوية المنازعات الدولية بالمسائل السلمية؛ جاء في الفقرة الثانية من الميثاق بأنه:

"**على جميع الدول الأعضاء فض منازعاتهم الدولية بالوسائل السلمية على وجه لا يجعل السلم والأمن والعدل الدولي عرضة للخطر**"[2]. ويفرض هذا عدم اللجوء إلى استعمال الوسائل غير السلمية أو التهديد بها لحل المنازعات القائمة بين الدول، وإنما يجب اللجوء إلى الوسائل المعروفة لحل المنازعات بين الدول.

– حظر استعمال القوة في العلاقات الدولية؛ إذ نصت الفقرة الرابعة من المادة الثانية للميثاق على: "**أن يمتنع أعضاء الهيئة جميعا في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الإستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد المنظمة**"[3]. واستعمال القوة المنصوص عليه في هذا النص قصد به منع استعمال القوة العسكرية تجاه الدول الأخرى.

ثالثا: أهداف منظمة الأمم المتحدة

أطلق الميثاق على أهداف الأمم المتحدة بمقاصد الأمم المتحدة، ويعني بها الأعمال التي تعمل الأمم المتحدة على تحقيقها، كتحقيق الأمن والسلم الدوليين، وإنماء العلاقات الدولية، وتحقيق التعاون الدولي على حل المشاكل الاقتصادية والاجتماعية، وجعل الأمم المتحدة مركز لتنسيق الأعمال للدول.

أ/ حفظ الأمن والسلم الدوليين: وهو أهم هدف لأجل إنقاذ الأجيال القادمة من ويلات الحروب المدمرة، في سبيل تحقيق هذا الهدف تملك الأمم المتحدة وفقا للمادة الأولى: "**اتخاذ التدابير المشتركة الفعّالة لمنع الأسباب التي تهدد السلم وإزالتها، وتقمع أعمال العدوان وغيرها من الإخلال بالسلم وتتذرع بالوسائل السلمية وفقا لمبادئ العدل والقانون الدولي لحل المنازعات الدولية التي قد تؤدي إلى إخلال بالسلم أو لتسويتها**"[4].

---

[1] الفقرة الثانية من المادة 2، الفصل الأول: مقاصد الهيئة وهيئاتها من ميثاق الأمم المتحدة، موقع الأمم المتحدة، https://www.un.org/ar/about-us/un-charter/full-text

[2] الفقرة الثالثة من المادة 2، الفصل الأول: مقاصد الهيئة وهيئاتها من ميثاق الأمم المتحدة، الموقع الإلكتروني نفسه.

[3] الفقرة االرابعة من المادة 2، الفصل الأول: مقاصد الهيئة وهيئاتها من ميثاق الأمم المتحدة، الموقع الإلكتروني نفسه.

[4] قاسمية جمال، المرجع السابق الذكر، ص ص143–144.

ب/تنمية العلاقات الودية بين الدول: نتيجة لاختلاف العلاقات بين الدول التي أدت إلى الحروب والنزاعات، فإن من مهام الأمم المتحدة إرساء العلاقات الودية بين الدول. وقد نصت الفقرة الثانية من المادة الأولى على ما يأتي: "**مقاصد الأمم المتحدة هي: إنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام المبدأ الذي يقضي للشعوب بحقوق متساوية ويجعل لها حق تقرير المصير، واتخاذ التدابير الأخرى الملائمة لتعزيز السلم ولا يتحقق ذلك إلا من خلال إنماء العلاقات الدولية وحق تقرير المصير**"[1].

ج/تحقيق التعاون الدولي في الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية والانسانية: تهدف هيئة الأمم المتحدة منذ نشأتها إلى تحقيق التعاون الدولي في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والانسانية. وهذا ما جاء في ديباجة ميثاق هيئة الأمم المتحدة. كما تهدف إلى تحقيق الاستقرار والرفاهية لقيام علاقات سليمة ودية بين الدول. لذا تسعى الأمم المتحدة إلى رفع مستوى المعيشة، وتسيير الحلول للمشاكل الدولية الاقتصادية والاجتماعية والصحية، وإشاعة احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع.

د/جعل الأمم المتحدة مرجعا لتنسيق جهود الدول وتوجيهها لخدمة الغايات المشتركة: تنص الفقرة الرابعة من المادة الأولى على: "**جعل هيئة الأمم المتحدة مرجعا لتنسيق أعمال الأمم المتحدة وتوجيهها نحو إدراك هذه الغايات المشتركة**"[2]. وبهذا يكون الهدف الذي يجعلها أداة لتنسيق الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء وتنظيم جهودها، لأن هناك تنظيمات أخرى الإقليمية منها والفنية تساعدها في أداء المهمة ذاتها، وذلك عن طريق تقريب وجهات النظر وتسوية المنازعات سلميا ونشر روح التفاهم بين الأعضاء[3].

رابعا: أجهزة منظمة الأمم المتحدة

للأمم المتحدة العديد من الأجهزة التي لها دور مهم في إدارة أعمال الهيئة في مختلف المجالات الاقتصادية منها والاجتماعية والسياسية وحتى البيئية والإنسانية، وتعمل على تحقيق الأمن والسلم الدوليين.

بموجب الميثاق المادة 7 منه، تتشكل أجهزة منظمة الأمم المتحدة الرئيسية من الأجهزة التي يوضحها الشكل أدناه:

[1] سهيل حسن الفتلاوي، المرجع السابق الذكر، ص ص113-114.

[2] جمال عبد الناصر مانع، الرجع السابق الذكر، ص ص188 -189.

[3] المرجع نفسه، ص ص188 -189.

الشكل رقم (1): أجهزة هيئة الأمم المتحدة

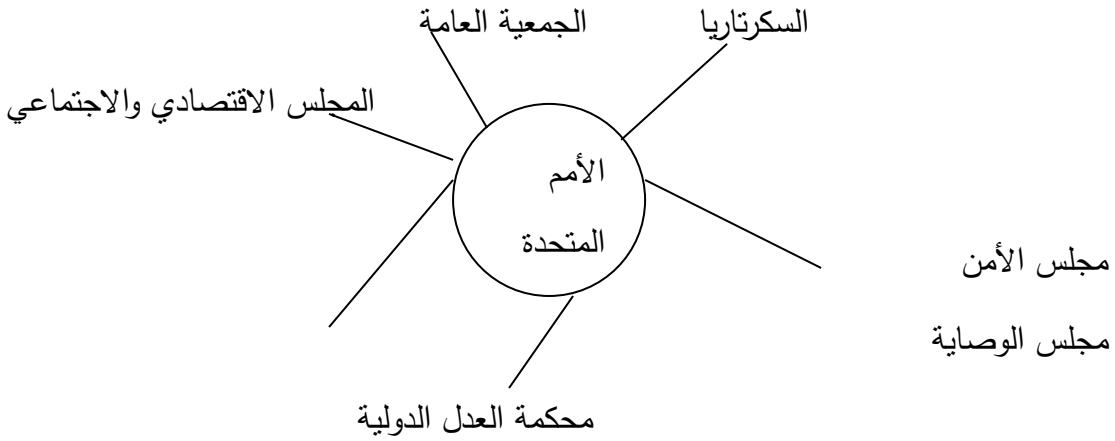

المصدر: إبراهيم مشورب، المنظمات الدولية والإقليمية، لبنان: دار المنهل اللبناني،2013 ، ص58.

وينص الميثاق أيضا على أن الوضع القانوني وصلاحيات كل من هذه الأجهزة، وهذه الأجهزة الرئيسية تشكل مفاتيح مركزية في نشاطها ضمن المجالات التي تعمل فيها. ومع ذلك فإن هذه الأجهزة لا يعني أنها متساوية من حيث الدور أو الوضع القانوني.

إن الدور الرئيس في تطبيق أهداف ومبادئ منظمة الأمم المتحدة يعود إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن؛ حيث يعتبران جهازان مستقلان ولا يخضعان لبعضهما البعض أو لأجهزة نظام منظمة الأمم المتحدة. وأجهزة الأمم المتحدة كقاعدة عامة تضم كل أو بعض الدول، ويتم تشكيل أعضاء هذه الأجهزة عبر ممثلين مفوضين أو مندوبين. وأحيانا، يتم تشكيل الأعضاء في بعض الأجهزة عن طريق التمثيل الشخصي، مثلا: لجنة القانون الدولي التابعة للأمم المتحدة تتشكل من أشخاص ذوي كفاءة في مجال القانون الدولي. أما أعضاء محكمة العدل الدولية؛ فسيتم اختيارهم على أساس تمثيل النظم القانونية الأساسية في العالم. ومن أجل تنظيم عمل أجهزة نظام الأمم المتحدة، أقرت لغات رسمية ولغات عمل، وقائمة هذه اللغات محددة في نطاق كل جهاز[1].

الفرع الثاني: المنظمات الدولية المتخصصة والمنظمات الدولية غير الحكومية

يركز هذا الفرع على توضيح كل من المنظمات الدولية سواء أكانت حكومية أو غير حكومية، بهدف إزالة اللبس عن هذه المنظمات لتبيان دورها في صنع السياسة البيئية في الفصول اللاحقة، وهي كالآتي:

[1] إبراهيم مشورب، المرجع السابق الذكر، ص ص58-59.

أولا: المنظمات الدولية المتخصصة

نشأت المنظمات الدولية المتخصصة لكي تساهم في عملية حفظ السلم والأمن الدوليين من خلال نشاطها في ميادين محددة نص عليه ميثاقها التأسيسي، بخلاف الأمم المتحدة كمنظمة دولية عامة. بحيث لا يقتصر نشاطها على معالجة المشكلات السياسية المباشرة، وإنما ليشمل كافة نواحي الحياة الدولية. والمنظمات المتخصصة هذه هي منظمات مستقلة، تعمل كل منها بموجب الميثاق المنشئ لها، وتنسق وتتعاون مع منظمة الأمم المتحدة بموجب اتفاقيات بينهما. كما أن هيئة الأمم المتحدة –بحسب نص المادة 58 من الميثاق– تقدم توصيات إلى المنظمات الدولية بهدف تنسيق سياساتها ونشاطاتها.

ويمكن تقسيم المنظمات الدولية المتخصصة بحسب نشاطها إلى ثلاث مجموعات أساسية:

– المجموعة الأولى؛ الوكالات المتخصصة ذات الطبيعة الاقتصادية؛ ويدخل في إطارها: المنظمة الدولية للطيران المدني، منظمة الملاحة الدولية، اتحاد البريد العالمي، المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، صندوق النقد الدولي، البنك الدولي للإنشاء والتعمير...

– المجموعة الثانية؛ الوكالات المتخصصة ذات الطبيعة الاجتماعية؛ ويدخل في إطارها: منظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة العالمية.

– المجموعة الثالثة؛ الوكالات المتخصصة ذات الطبيعة الثقافية الإنسانية، ومنها اليونيسكو، المنظمة العالمية للملكية الفكرية...إلخ.

ثانيا: العلاقة بين المنظمات الدولية المتخصصة ومنظمة الأمم المتحدة

مع ظهور منظمة الأمم المتحدة تطورت العلاقة بين المنظمات الدولية المتخصصة نفسها وبين منظمة الأمم المتحدة، وذلك حسب المهام المطروحة أمامها في مجال تطوير التعاون الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والبيئي الدولي، والذي يشكل الجزء الأساسي من المهمات الملقاة على عاتق الأمم المتحدة لحفظ السلم والأمن الدوليين. إذ يقترن نشاط هذه المنظمات بنشاط هيئة الأمم المتحدة بموجب معاهدات خاصة مع المحافظة على الاستقلالية الوظيفية لهذه المنظمات. والعلاقات في نظام الأمم المتحدة التي تشكلها المنظمات الدولية، تنظمها المبادئ الأساسية للقانون الدولي، بالإضافة إلى مبدأ التعاون الدولي والتنسيق[1].

[1] إبراهيم مشورب، المرجع السابق الذكر، ص120.

أما مبدأ التعاون؛ فهو قاعدة تعهدية في المنظمات الدولية؛ حيث تم التأكيد عليه في الاتفاقيات بينهما. وتتجلى أهمية هذا المبدأ في أنه: ينظم العلاقات بين الوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات الدولية الداخلة في "**نظام الأمم المتحدة**"، وتشكل تلك العناصر مثل: المساواة، حقوق وواجبات متبادلة بين الأطراف المتعاقدة المضمون الأساسي لمبدأ التعاون.

ومن بين العناصر التي تحدد الأشكال التنظيمية للتعاون، يمكن ذكر: ممثليات متبادلة بين المنظمات، استشارات بين المسؤولين الإداريين الكبار، تبادل للمعلومات إلخ. ويكون بإمكان التوصل إلى فعالية أكبر للتعاون بين هذه الوكالات، إذا تم من خلال مركز واحد؛ أي الأمم المتحدة.

والمسؤولية الأساسية عن صياغة سياسة تنسيق نشاطات الوكالات المتخصصة تعود إلى الجمعية العامة وإلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابعة للأمم المتحدة. فالجمعية العامة تنظم الأبحاث وتصدر توصيات، بهدف التشجيع على التعاون الدولي في المجالات الاقتصادية والاجتماعية، الثقافية والتعليم والصحة. وتنظر وتصدق على الاتفاقيات المالية والموازنة مع الوكالات المتخصصة، وتدرس الميزانيات الادارية وتقدم توصيات بشأنها.

والمجلس الاقتصادي والاجتماعي يعمل على تنسيق نشاطات المنظمات الدولية، ويقوم بتوقيع اتفاقيات مع هذه المنظمات باسم الأمم المتحدة، ويحصل المجلس الاقتصادي والاجتماعي على تقارير من هذه المنظمات حول نشاطاتها، وحول التدابير التي اتخذتها هذه المنظمات. كما أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي يدعو ممثلي المنظمات الدولية المتخصصة للمشاركة في مداولاته أو مداولات اللجان التي ينشئها دون حق التصويت. وبدورها تدعو المنظمات الدولية المتخصصة ممثلي المجلس الاقتصادي والاجتماعي للمشاركة في أعمالها. وفي التقرير الذي يقدمه المجلس للجمعية العامة يتضمن قسم خاص حول: مسائل تنسيق العلاقات المتبادلة مع المنظمات المتخصصة[1].

ومن أهم المنظمات التي وقعت اتفاقيات مع هيئة الأمم المتحدة:

- منظمة الأغذية والزراعة الدولية.
- منظمة الصحة العالمية.
- منظمة العمل الدولية.

[1] المرجع نفسه، ص 121.

- صندوق النقد الدولي.
- البنك الدولي للإنشاء والتعمير.
- منظمة الأرصاد الجوية العالمية.
- المنظمة البحرية الدولية.
- الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

الفرع الثالث: المنظمات الدولية غير الحكومية

كان لنهاية الحرب العالمية الثانية وميلاد منظمة الأمم المتحدة أثره البارز في تطور المنظمات غير الحكومية. فعلى الرغم من قدم هذه الظاهرة التي تعود إلى أواخر القرن التاسع عشر، إلّا أنها تطورت بشكل ملحوظ في النصف الثاني من القرن العشرين، وخاصة بعد ظهور هيئة الأمم المتحدة[1]. وبقيت المنظمات الدولية غير الحكومية في تطور إلى أن تم الاعتراف الحقيقي لها في الوجود في ميثاق الأمم المتحدة في نص المادة 71 التي تعتبر الأساس القانوني لها.

أولا: تعريف المنظمات الدولية غير الحكومية

يوجد في الوقت الراهن العديد من المنظمات الدولية غير الحكومية، وتشغل في ميادين متنوعة كالبيئة، حقوق الإنسان وغيرها من الميادين المطروحة على الساحة الدولية. ونظرا لتعدد هذه المنظمات وتنوع أنشطتها، أدى ذلك إلى تعدد التعاريف بشأنها.

تعرف المنظمات الدولية غير الحكومية بأنها: "مجموعة من الأشخاص الطبيعيين والمعنويين سجلت واكتسبت الشخصية المعنوية وفقا لأحكام هذا القانون تسعى لتحقيق أغراض غير ربحية"[2].

وقد عرف "**Antonie Gazano**" المنظمة الدولية غير الحكومية بأنها: "**تجمع أشخاص طبيعيين أو معنويين، من جنسيات مختلفة دولية بطابعها، بوظائفها، ولا تهدف لتحقيق الربح، وتخضع للقانون الداخلي للدولة التي توجد فيها مقرها**"[3].

ثانيا: خصائص المنظمات الدولية غير الحكومية

تتميز المنظمات غير الحكومية بعدة خصائص نذكر منها ما يلي[4]:

---

[1] مبروك غضبان، المدخل للعلاقات الدولية، الجزائر، عنابة: دار العلوم للنشر والتوزيع، 1994، ص250.

[2] عبد الله ذنون الصواف، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في الدفاع عن حقوق الإنسان، مصر: دار الفكر الجامعي،2015، ص39.

[3] Antoine Gazano , les relations internationales , Gualino éditeur , paris , 2001, p98

[4] تونسي بن عامر، قانون المجتمع الدولي المعاصر، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية،2005، ص ص169-170.

1/ ليست لها الصفة الحكومية؛ ويقصد بها أن هذه المنظمات ليس لها أهداف حكومية ولا تتمتع بأي سلطات حكومية؛ أي أنها منظمة تعاونية تقوم بتقديم المساعدات على المستوى الدولي.

2/لا ينحصر عملها في خدمة شعب معين، وإنّما تكون أعمالها موجهة إلى كافة الشعوب في مختلف البلدان.

3/لا تسعى إلى تحقيق الربح.

4/تكتسب الصفة الدولية عن طريق عدم انتمائها لجنسية معينة؛ بمعنى أن إضفاء الصفة الدولية يأتي من توسع نشاطها عبر العالم، وعدم انتمائها لجنسية محددة بذاتها.

5/ترمي إلى تحقيق أهداف معينة؛ أي أن أهدافها عامة تشمل مختلف المجالات والقضايا.

وقد ظهرت كبريات المنظمات غير الحكومية التي أدركت مدى هشاشة توازن البيئات الطبيعية كمنظمة السلام الأخضر، الصندوق الدولي للطبيعية أو أصدقاء الأرض، حاولت تعديل سياسات العمل الدولي الجاري العمل بها، وشكلت جماعة ضغط في هندسة الوعي البيئي وصنع السياسة البيئية، خاصة بعد منحها مكانة من قبل منظمة الأمم المتحدة في مراقبة النقاش الدولي الخاص بالبيئة[1].

[1] صباح العشاوي، المرجع السابق الذكر، ص ص139-140.

المبحث الثاني: الإطار المفاهيمي للمنظمات الإقليمية لحماية البيئة

إزداد عدد المنظمات الاقليمية والوكالات المتخصصة في القرن العشرين، مترافقا مع ازدياد عدد الدول المستقلة وحاجة المجتمع الدولي إلى الأمن والسلم، ومعالجة المشكلات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وخاصة في الدول النامية، والتي كانت بحاجة إلى العون والمساعدة، خصوصا في مجال البيئة، لذا فإن المنظمات الدولية تحاول أن تسهم في دعم العمل البيئي الدولي، وحل الخلافات البيئية التي يمكن أن تنشأ بين الدول المتقاربة جغرافيا.

المطلب الأول: مفهوم المنظمات الإقليمية

إن وجود تنظيمات إقليمية في نطاق تنظيم دولي معين قد يكون مفيدا في تخفيف العبء عن كاهل المنظمات العالمية، فتتفرغ للقضايا والمشكلات العالمية الكبرى، كمشكلات البيئية العالمية[1].

وسيتطرق هذا المطلب إلى كل ما يتعلق بالمنظمات الاقليمية من نشأتها إلى مفهومها وخصائصها وكيفية العضوية فيها ومختلف أنواعها بالتفصيل.

الفرع الأول: تعريف المنظمات الإقليمية

يعتبر التنظيم الإقليمي مظهرا جديدا لنشاط العلاقات الدولية، ووسيلة لأحكام الصلة بين الشعوب المتجاورة، التي تجمعها وحدة الأصل أو اللغة أو التاريخ أو الثقافة أو المصلحة المشتركة في تحقيق غايات وأهداف معينة أو توحيد الجهود في مواجهة التكتلات الدولية الأخرى.

وظهر هذا النوع من التكتلات الدولية أول مرة في القارة الأمريكية؛ حيث وحدت المستعمرات البريطانية الثلاثة عشرة جهودها لمواجهة خطر التاج البريطاني بعد أن أعلنت عن استقلالها عنه، ثم لجأت إليه بعض دول أوروبا الوسطى والشمالية، وقام ما يسمى بالاتفاق الصغير والاتفاق البلقاني والاتفاق البلطيقي. وبعد الحرب العالمية الثانية، اتجهت إليه دول المشرق العربي باعتباره وسيلة لتوحيد جهودها في مواجهة الأخطار التي تتهددها في أعقاب نيلها للاستقلال، وكونت منظمة الوحدة الإفريقية[2] .

---

[1] أحمد الرشيدي وآخرون، الأمم المتحدة ضروريات الإصلاح بعد نصف قرن وجهة نظر عربية، الطبعة الأولى، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،1996، ص187.

[2] علي يوسف شكري، المنظمات الدولية والإقليمية والمتخصصة: دراسة في عصبة الأمم المتحدة والجامعة العربية ومنظمة الوحدة الإفريقية ومنظمة الصحة العالمية وجمعية الهلال الليبية، القاهرة: إيتراك للنشر والتوزيع، 2002، ص173.

هذه المنظمات صلة للتقارب والتعاون بين الشعوب والدول، التي تقع في منطقة جغرافية واحدة، وتجمعها مصالح مشتركة أو تجمعها وحدة الأصل أو اللغة أو الدين. كما تعتبر ظاهرة المنظمات الإقليمية إحدى خصائص المجتمع الدولي المعاصر.

وتعرف المنظمات الإقليمية بأنها: " **تجميع إقليمي يتم إنشاؤه بموجب إتفاق مبرم بين عدة دول مختلفة تترابط علاقاتها بروابط التضامن والجوار لحماية مصالحها وتنمية علاقاتها في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، لتحقيق الأمن وفقا للأهداف والمبادئ التي تقوم عليها الأمم المتحدة** "[1].

ونستخلص من هذا التعريف أهم العناصر الأساسية لقيام المنظمة الإقليمية في:

1- المعيار الجغرافي.

2- وحدة المصالح المشتركة.

3- نشأتها بموجب إتفاق دولي.

4- تطابق أهدافها ومبادئها مع أهداف ومبادئ الأمم المتحدة.

وقد خصص ميثاق الأمم المتحدة الفصل الثامن منه للحديث عن الاتفاقيات والمنظمات الإقليمية؛ فالفقرة الأولى من المادة 52تنص على أنه: "**ليس في هذا الميثاق ما يحول دون القيام بتنظيمات أو وكالات إقليمية تعالج الأمور المتعلقة بحفظ السلم والأمن الدولي ما يكون العمل الإقليمي صالحا فيها ومناسبا مادامت هذه التنظيمات أو الوكالات الإقليمية ونشاطها متلائمة مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها**"[2].

وتضيف الفقرة الثانية من المادة 52:"**يبذل أعضاء الأمم المتحدة الداخلون في مثل هذه التنظيمات أو الذين تتألف منهم تلك الهيئات كل ما في وسعهم لتسوية المنازعات الإقليمية سلميا بواسطة هذه الاتفاقيات أو المنظمات، وذلك قبل عرضها على مجلس الأمن**".[3] وتؤكد الفقرة الثالثة من نفس المادة (52) على:" **أن يشجع مجلس الأمن الإكثار من الحل السلمي للمنازعات الإقليمية بهذه الطريقة، وذلك إما بطلب من الدول التي يعنيها الأمر، وإما بالإحاطة عليها من جانب مجلس الأمن**"[4].

---

[1] عبد الرحمان لحرش، المرجع السابق الذكر، ص145.

[2] الفقرة الأولى من المادة 52، الفصل الثامن: المنظمات الإقليمية، موقع الأمم المتحدة الإلكتروني السابق الذكر،

[3] الفقرة الثانية من المادة 52، الفصل الثامن: التنظيمات الإقليمية، نفس الموقع الإلكتروني.

[4] الفقرة الثالثة من المادة 52، الفصل الثامن: التنظيمات الإقليمية، نفس الموقع الإلكتروني.

وبحسب نص الفقرة الأولى من المادة 53:" **تستخدم مجلس الأمن إذا اقتضى الأمر تلك الاتفاقيات والمنظمات لتطبيق أعمال القمع التي يتخذها، ويكون ذلك حسب إشرافه. ولا يجوز لهذه المنظمات أن تقوم بأي عمل من أعمال القمع بغير إذن المجلس**"[1].

نستنتج ممّا سبق ذكره خضوع المنظمات الإقليمية لميثاق الأمم المتحدة واحترامها مع تمتعها بكيان مستقل وقائم بذاته. وقد تزايد عدد المنظمات الإقليمية منذ عام 1945وهي تختلف بظروف نشأتها ومقاصدها وتنظيمها وأهميتها. فالمنظمة الإقليمية تتطلب وجود عنصرين متلازمين:

العنصر الأول؛ يتمثل في وجود رابطة معينة من الروابط التضامنية (حضارية، مكانية، مذهبية، اقتصادية، أمنية ...إلخ) بين عدد من الدول تجاورت فيما بينها، فإنه حينئذ يتم تأسيس منظمة إقليمية. ولذلك، فإن **العنصر الثاني** لقيام المنظمة الإقليمية يتمثل في محدودية العضوية، لأن كل الدول ليست قابلة أن تصبح أعضاء في المنظمة المعنية؛ أي أن المنظمة الإقليمية تعتبر منظمة جزئية، وليست عالمية[2].

والمنظمات الدولية الإقليمية تلعب دورا حيويا، لأنها تشكل منابر مثالية للحوار والوساطة وقادرة على كشف المشاكل والأزمات والاستجابة لها بشكل أسرع. وقد تكون أكثر استعدادا لمنع الصراعات من أجل الاستقرار الإقليمي[3].

الفرع الثاني: خصائص المنظمات الإقليمية وتعاون منظمة الأمم المتحدة معها.

أولا: خصائص المنظمات الإقليمية

تتمتع المنظمات الإقليمية بالعديد من الخصائص، نذكر منها ما يلي:

– **من حيث العضوية**؛ تكون العضوية في المنظمات الإقليمية محدودة، بموجب ضوابط أو معايير معينة وفقا لما ورد بميثاق إنشائها ومن هذه الضوابط أو المعايير: الموقع الجغرافي أو وحدة الدين أو الانتماء الإيديولوجي المشترك.

– **من حيث السلطات**؛ تتمتع المنظمات الإقليمية بصفة عامة بقدر من السلطات وتمارس دورها في تحقيق أهدافها، إلّا أن هذا القدر بصفة عامة يكون ضعيفا في المنظمات الدولية العالمية عنه في المنظمات الإقليمية، وهو ما يدل على تفضيل الدول للمنظمة الإقليمية أكثر من المنظمات العالمية.

---

[1] الفقرة الأولى من المادة 53، الفصل الثامن: التنظيمات الإقليمية، نفس الموقع الإلكتروني.

[2] رابح غليم، الموظف الدولي في نطاق جامعة الدول العربية، الجزائر: دار الهومة، 2004، ص119.

[3]Regional Organisations and Peace building, Date of publication: 10 October 2014 https://gppac.net/resources/regional-organizations-and-peacebuilding p1.

– **من حيث نظام التصويت؛** نظرا لكثرة عدد أعضاء المنظمات العالمية، أصبح من المستحيل الأخذ بقاعدة الإجماع عند التصويت. وعلى العكس من ذلك، فإن عدد الدول الأعضاء في المنظمات الإقليمية قليل، لذلك تأخذ بقاعدة الأغلبية، ومثال على ذلك: جامعة الدول العربية، الجامعة الاقتصادية الأوروبية ومنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، ومجلس التعاون لدول الخليج العربية[1].

ثانيا: تعاون منظمة الأمم المتحدة مع المنظمات الإقليمية

منذ نهاية الحرب الباردة، ازداد الاهتمام الذي توليه منظمة الأمم المتحدة لعمل المنظمات الإقليمية مشدّدة على ضرورة تفعيل هذا الدور في ميدان حفظ الأمن والسلام الدوليين، وفي ميدان الاقتصاد وحماية البيئة والعلوم والتكنولوجيا...إلخ، ومن وجهة ثانية تخفيف الأعباء التي تتحملها الأمم المتحدة وتعزيز مبدأ المشاركة في معالجة المشاكل الدولية. وتملك المنظمات الدولية إمكانيات كبيرة تؤهلها للمساعدة في حل هذه المشكلات الخطيرة. وقد شدّدت الجمعية العامة للأمم المتحدة على هذا الموضوع في مشروع إعلان لتحسين التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية عام 1993 بالقول: "**وإذا تشدّد على أنه ما في الحفاظ على المسؤولية الرئيسية لمجلس الأمن تجاه صون السلم والأمن الدوليين، فإن اتخاذ إجراءات إقليمية من قبيل اللامركزية والتعاون مع الأمم المتحدة لن يؤدي فقط إلى التخفيف من الأعباء التي تتحملها المنظمة ولكن أيضا إلى تشجيع تعزيز مبادئ المشاركة الجماعية والشراكة والديمقراطية في الشؤون الدولية**"[2].

المطلب الثاني: المنظمات الإقليمية المتعلقة بحماية البيئة

كما هو شأن المنظمات الدولية، فإن معظم المنظمات الإقليمية أصبحت مرتبطة بأنشطة وفعاليات في ميدان البيئة، وتحاول وضع سياسات وبرامج للحد من المشاكل البيئية، خصوصا في الدول النامية، التي ليس لها دخل كبير في هذا التدهور البيئي. وستقتصر دراستنا على بعض المنظمات الإقليمية الحكومية، والمتمثلة خصوصا في جامعة الدول العربية، ونتطرق إلى توضيح المنظمات الاقليمية غير حكومية.

الفرع الأول: جامعة الدول العربية

يمثل قيام الجامعة العربية نقلة نوعية شهدتها الدول العربية في التنظيم الدولي الإقليمي، بهدف تحقيق الوحدة العربية وإرساء التعاون العربي على أسس جديدة راسخة في إطار مؤسسي في صيغة جامعة عربية. ويمثل هذا الفرع توضيحا لنشأة الجامعة العربية ومبادئها وأهدافها ومختلف هياكلها.

[1] إيمان أحمد علام، التنظيم الدولي الإقليمي، مصر: جامعة بنها، 2012، ص ص 25-26.

[2] إبراهيم مشورب، المرجع السابق الذكر، ص136.

أولا: نشأة جامعة الدول العربية

جامعة الدول العربية هي أقدم منظمة إقليمية، نشأت بفعل عوامل متعددة لعل من أهمها المد القومي العربي، لأن رغبة العرب في تحقيق الوحدة العربية هي مطلب شعبي في الأساس وهدف من أهداف تحقيق الكفاح. غير أنه تلاشى بعد تقسيم البلدان العربية طبقا لاتفاقية (سايكس بيكو) بين الدول المنتصرة في الحرب العالمية الأولى، وبالذات بريطانيا وفرنسا. ومع بداية الحرب العالمية وكسبا لود العرب، رأت بريطانيا أن خير وسيلة للتعامل مع العرب هي تلبية مطالبهم من خلال تصريح وزير الخارجية البريطاني "**إيدن**" في مجلس العموم بتاريخ21 /1941/05 أعلن فيه حق هذه الدول بإقامة المنظمة الإقليمية تحت شعار (الوحدة العربية).وقد أعتبر الكثيرون هذا التصريح البداية الحقيقية لجامعة الدول العربية[1].

وسارع رئيس الوزراء المصري إلى دعوة الدول العربية لإجراء مشاورات بشأن الوحدة العربية، ولبت الدول العربية النداء وأرسلت ممثلين عنها للتشاور مع الحكومة المصرية. وكان يطلق على هذه المشاورات رسميا لإجراء "**مشاورات الوحدة الإفريقية**" وكانت تصريحات ممثلي الدول العربية تنادي بهذه الوحدة.

وعقب هذه المشاورات، دعت الحكومة المصرية إلى عقد لجنة تحضيرية للمؤتمر العربي العام، والي اجتمعت فعليا في الإسكندرية سنة 1944وشاركت فيها كل من سوريا ولبنان وشرق الأردن والعراق والمملكة السعودية وأرسلت اليمن مندوبا مستمعا. وانتهت أشغال اللجنة التحضيرية بوضع بروتوكول الإسكندرية. حيث ورد فيه:" أن ممثلي الدول العربية اتفقوا على تشكيل "جامعة الدول العربية"[2]. وبتاريخ 1945/05/21، أعلن حق هذه الدول في إقامة هذه المنظمة الإقليمية.

ثانيا: أهداف الجامعة وهيكلها التنظيمي

تتحدد مهام ومقاصد الجامعة في ديباجة الميثاق وفي المادة الثانية من صيغته النهائية. وتمثلت في النص على:" **أن يتم دعم الروابط وتوطيدها بين الدول العربية على أساس احترام استقلال تلك الدول وسيادتها**"[3]. وقد تم التأكيد على أن الطابع العربي العام للجامعة، فنصت على أن إنشاء الجامعة جاء لإثبات الصلات الوثيقة والروابط العديدة التي تربط بين الدول العربية. وسيتم توضيح ذلك على النحو التالي:

---

[1] الطاهر بن عريفة، الجامعة العربية والعمل العربي المشترك 1945 _2000، الأردن: دار زهران،2010، ص ص23-24.

[2] نزيه رعد، المنظمات الدولية والاقليمية، لبنان، المؤسسة الحديثة للكتاب،2013، ص ص101-102

[3] أحمد محمود جمعة، إنشاء جامعة الدول العربية مقدماتها وتطورها، الجزء الثالث، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2006، ص293.

1/مبادئ وأهداف جامعة الدول العربية

تلتزم جامعة الدول العربية بالعديد من المبادئ من أجل الوصول إلى تحقيق أهدافها:

أ/ المبادئ التي تقوم عليها الجامعة: تقوم جامعة الدول العربية على جملة من المبادئ والتي تتمثل فيما يلي:

-المساواة في السيادة بين الدول الأعضاء واحترام استقلالها.

-عدم جواز اللجوء إلى القوة لفض المنازعات بين دول الجامعة مع الالتزام بضرورة حل المنازعات بالطرق السلمية.

-عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء.

-دفع العدوان.

وعلى ضوء هذه المبادئ، نرى أنها تتفق مع المبادئ العامة لأي منظمة دولية؛ بمعنى أنه لا يوجد فرق بين الجامعة العربية وأي منظمة أخرى.

ب/أهداف جامعة الدول العربية: تهدف جامعة الدول العربية إلى تحقيق أهداف سياسية وأهداف غير سياسية، من بينها ما يلي:

- تسوية المنازعات العربية بالطرق السلمية؛ حيث نص ميثاق الجامعة على: "**عدم جواز الالتجاء إلى القوة لحل المنازعات بين دولتين أو أكثر من دول الجامعة أو على أنه إذا نشب بينها خلاف لا يتعلق بإستقلال الدولة أو سيادتها**"[1].

- دفع الاعتداء على الدول الأعضاء والمحافظة على السلم والأمن العربيين: بتوفير الأسباب التي تجعلها آمنة على نفسها من أي إعتداء. وتحقيقا لهذا الهدف، فرض الميثاق على الدول الأعضاء أن تحترم كل منها نظام الحكم القائم في دول الجامعة الأخرى، وأن تعده حقا من حقوق تلك الدول[2].

- تحقيق التعاون بين الدول العربية في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والقانونية والصحية والبيئية.

---

[1] المادة 5 من ميثاق جامعة الدول العربية ،موقع جامعة الدول العربية الإلكتروني،
http://www.leagueofarabstates.net/ar/aboutlas/Pages/Charter.aspx

[2] غالب بن غلاب العتيبي، جامعة الدول العربية وحل النزاعات العربية، **المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب**، المجلد 26، العدد الواحد والخمسون، الرياض: مركز الدراسات والبحوث جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية،2010، ص193.

2/ الهيكل التنظيمي

يعنى به النظام الذي تسير عليه الجامعة العربية في عملها والأقسام التي تتكون منها هذه المنظمة الإقليمية، فهناك طبقا للميثاق ثلاثة أقسام: مجلس الجامعة واللجان الفنية المتخصصة والأمانة العامة.

1/**مجلس الجامعة:** هو الهيئة العليا للجامعة العربية طبقا للميثاق 1945، ومهمة المجلس الإشراف على كل ما يدخل في نطاق اختصاصات هذه المنظمة، ويتكون المجلس من ممثلي هذه الدول الأعضاء في الجامعة، ويكون لكل دولة عضو صوتا واحد مهما يكن عدد ممثليها، ويعقد المجلس اجتماعاته مرتين في السنة. ويتناوب ممثلو الدول الأعضاء على رئاسة المجلس في كل دورة انعقاد عادي لمجلس الجامعة على أساس حروف الترتيب الهجائي لأسمائهم وتكون قرارات المجلس ملزمة لجميع الدول الأعضاء إذا كانت قد اتخذت بصورة جماعية. أما القرارات التي اتخذت بالأغلبية؛ فلا تكون ملزمة لمن يقبلها كما نصت على ذلك المادة السابعة من الميثاق. وفي كلا الحالتين يكون التنفيذ وفقا للنظم السياسية الداخلية للدولة[1].

2/**اللجان الفنية:** إن مجلس الجامعة والذي يعتبر بأنه الهيئة الرئيسية للجامعة العربية، يحتاج بالضرورة إلى هيئات مساعدة تدرس له الموضوعات دراسة فنية، وأن يقوم بهذه الدراسة فنيون متخصصون يدرسون الموضوعات المقرر مناقشتها أمام المجلس، وتقديم نتيجة دراستهم إليه حتى يبني قراراته على أسس مدروسة دراسة وافية. ويوضح الميثاق بأن ينشئ لجانا فنية فيه مختلف الشؤون التي يختص بها مجلس الجامعة، هي بدورها لجان دورية تجتمع في مواعيد تحدد لها. وقد لا يكفل لها وقتها للدراسة الفنية.

3/**الأمانة العامة:** تنص المادة 12 من الميثاق على: "**أن يكون للجامعة أمانة عامة دائمة تتألف من أمين عام وأمناء مساعدين وعدد كاف من الموظفين، ويعين مجلس الجامعة بأغلبية الثلثين الأمين العام، ويعين الأمين العام بعد موافقة المجلس الأمناء والمساعدين والموظفين الرئيسيين في الجامعة، ويضع مجلس الجامعة نظاما داخليا لأعمال الامانة العامة وشؤون الموظفين**"[2].

4/**البرلمان العربي:** إدراكا لأهمية تطوير مؤسسات الجامعة العربية وأساليب العمل فيها، تم اقتراح انشاء برلمان عربي ليتخذ مكانه ضمن المؤسسات العاملة في إطار الجامعة العربية، وليكون منبرا تستطيع شريحة أساسية من القوى السياسية المختلفة في العالم العربي التعبير عن رأيها من خلاله.

[1] الطاهر بن عريفة، المرجع السابق الذكر، ص30.

[2] المادة 12 من ميثاق جامعة الدول العربية، موقع جامعة الدول العربية الإلكتروني السابق.

وقد أنشأ البرلمان العربي في الدورة العادية بموجب القرار الصادر عن مجلس جامعة الدول العربية التي انعقدت بالجزائر يومي 22 و23 مارس 2005، والذي تنص المادة الأولى منه على: "**إنشاء برلمان عربي انتقالي لمدة خمس سنوات يجوز تمديدها لمدة عامين كحد أقصى تبدأ من تاريخ أول انعقاد له وذلك كمرحلة انتقالية نحو قيام برلمان عربي دائم. ويتكون البرلمان العربي الانتقالي من أربعة أعضاء لكل دولة عضو في جامعة الدول العربية، ويعمل وفقا للنظام الأساسي المرفق بهذا القرار**"[1]. وفي 29مارس 2012أصدر مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة القرار رقم 559الصادر عن الدورة العادية الثالثة والعشرين المنعقدة ببغداد ،الذي إعتمد النظام الأساسي للبرلمان العربي ليكون فضاءا لممارسة مبادئ الشورى والديمقراطية والحرية وحقوق الإنسان، ويكون أداة للحوار والقرار وتوسيع المشاركة السياسية، وهكذا إنتقل البرلمان العربي من مرحلة البرلمان الإنتقالي إلى مؤسسة برلمانية دائمة، وإفتتح أعمال دورة إنعقاده العادية بتاريخ 12ديسمبر 2012 ويتولى البرلمان العربي الاختصاصات التالية[2]:

– البحث حول سبل تعزيز العلاقات العربية في إطار "ميثاق الجامعة" وأنظمتها والمواثيق والاتفاقيات العربية السارية.

– مناقشة الموضوعات المتعلقة بتعزيز العمل العربي المشترك، وإصدار آراء وتوصيات بشأنها وإيلاء الاهتمام إلى التحديات التي تواجه الدول العربية وعملية التنمية فيه، وخاصة في المجالات الاقتصادية والبشرية والتكامل الاقتصادي في العالم العربي.

– مناقشة المسائل التي يحيلها إليه مجلس الجامعة على مستوى القمة أو على المستوى الوزاري أو الأمين العام للجامعة، وإبداء الرأي فيها، ويحق له إصدار توصيات بشأنها لتؤخذ في الاعتبار عند إصدار المجالس المعنية للقرارات ذات العلاقة.

– مناقشة مشاريع الاتفاقيات الجماعية بين الدول العربية التي يحيلها مجلس الجامعة إليه.

– إقامة علاقات تعاون مع الاتحادات البرلمانية والبرلمانات الدولية والإقليمية والوطنية، بما يخدم مصالح الأمة العربية والأمن والسلم والاستقرار في المنطقة.

كما تشمل منظومة جامعة الدول العربية إضافة إلى مجلس الجامعة، ثلاثة عشر مجلسا وزاريا وخمسة عشرة منظمة عربية متخصصة وخمس مؤسسات تمويل عربية، إلى جانب عدد كبير من الاتحادات العربية

[1] المادة1 من النظام الأساسي للبرلمان العربي ،الموقع الإلكتروني للبرلمان العربي، http://ar-pr.org/index.php/

[2] النظام الأساسي للبرلمان العربي، الاختصاصات والمهام، نفس الموقع الإلكتروني.

النوعية والمهنية. وفيما يتعلق بقضايا البيئة وجهود حمايتها، فقد أولت جامعة الدول العربية تلك القضايا على اختلافها عناية مميزة، وبذلت جهودا عديدة لتوفير الحماية اللازمة لها.

الفرع الثاني: المنظمات الإقليمية العربية المتخصصة

لقد قامت المنظمات المتخصصة لتجسد الحاجة إلى التعاون العربي في كافة المجالات، وتسعى به إلى مراحل متقدمة من أجل تعزيز العمل العربي المشترك والتكامل الاقتصادي والاجتماعي والثقافي وحتى البيئي، خاصة وأن الجامعة العربية كمنظمة لا تستطيع أن تضطلع لوحدها لتحقيق آمال الشعوب العربية وطموحاتها. ثم أن هذه المنظمات المتخصصة يمكن أن تلعب دورا كبيرا في النشاطات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية. وقد عرفها "**مفيد شهاب**" بأنها: "**هيئات تنشأ عن اتحاد إرادات عدة دول، وتعمل على دعم التعاون الدولي في مجال متخصص من المجالات الاقتصادية والاجتماعية أو الثقافية أو الفنية، أو تتولى أداء خدمات دولية، تمس المصالح المشتركة للدول الأعضاء**"[1].من هنا، فإن المنظمة المتخصصة تتمتع بعدة عناصر منها[2]:

– أنها لا تنشأ إلا بمقتضى اتفاقية بين حكومات عدة ويكون التمثيل فيها بواسطة مندوبين.

– تقوم بالإشراف على التعاون بين الدول الأعضاء فيها في المجالات غير السياسية، كالاقتصاد، البيئة...

– تتمتع بالشخصية القانونية.

– تقتصر العضوية في المنظمات المتخصصة الإقليمية على بعض الدول التي تجمعها روابط قومية وحضارية، بينما العضوية في المنظمات المتخصصة الدولية مفتوحة أمام جميع الدول.

ومن أهم المنظمات الإقليمية العربية المتخصصة، التي تهتم بالشؤون البيئية نذكر:

– المنظمة العربية للتنمية الزراعية.

– المركز العربي لدراسات الأراضي القاحلة والمناطق الجافة.

– منظمة الأقطار العربية المصدرة للنفط.

– المنظمة العربية للطاقة الذرية.

– مجلس الوزراء الداخلية العرب.

[1] براهيم مشورب، المرجع السابق الذكر، ص164.

[2] المرجع نفسه، ص ص 164_ 165.

الفرع الثالث: المنظمات دون الإقليمية

تسعى المنظمات دون الاقليمية من مختلف الأقطار العربية جاهدة لتعمل بكل دأب ومثابرة. ولكن رغم ذلك، فقد كانت أنشطة هذه المنظمات متفرقة هنا وهناك، ولم تكن لها مظلة تجمعها في هذا المجال الهام والحيوي تجعلها قادرة على توحيد الدور وأثر النشاط العربي وإبرازه على المستويين الإقليمي والدولي. وسيتم توضيح أهم المنظمات الإقليمية في هذا الفرع.

أولا: الشبكة العربية للبيئة والتنميةRAED

كانت هناك الرغبة في إنشاء كيان قوي ومؤثر وفعّال في كافة المجالات البيئية. وقد أفرزت هذه العوامل من خلال التشاور مع الدول العربية للمنظمات غير الحكومية التي عقدت بالقاهرة في نوفمبر 1990 تحضيرا لمؤتمر "قمة الأرض". ولاقت الشبكة منذ تأسيسها قبولا من كافة المنظمات غير الحكومية، وسارعت العديد من الدول العربية للانضمام إليها، من بينها: دول المغرب العربي (تونس، الجزائر، المغرب، ليبيا، وموريتانيا).

كذلك اعترفت بها جامعة الدول العربية واكتسبت صبغة العضو المراقب بمجلس الوزراء العرب المسؤولين عن البيئة. ويأتي ذلك كتجسيد لعملية الشراكة الحقيقية بين الجامعة والشبكة. كما وافقت عليها منظمة الأمم المتحدة على اكتساب الشبكة الصفة الاستشارية بالمجلس الاقتصادي الاجتماعي بجمعيتها العامة.

وتهدف الشبكة إلى وضع السياسة العامة البيئية، وتطوير وتنسيق مجالات عمل أعضائها وتوثيق الروابط، والإسهام في تحقيق التكامل البيئي والتنموي على النحو التالي[1]:

- تبادل المعلومات المتعلقة بالسياسة البيئية بين أعضاء الشبكة.
- استفادة الأعضاء من الخبرات المختلفة على المستوى العربي لحل المشاكل البيئية.
- إعداد وصياغة المقترحات الخاصة بتنفيذ بعض المشروعات البيئية بواسطة أعضاء الشبكة، والعمل على إيجاد تمويل لها.
- العمل على إيجاد قنوات الاتصال بين المنظمات غير الحكومية على المستوى الدولي من جانب، وبين المنظمات غير الحكومية العربية المشاركة في الشبكة من جانب آخر لضمان التواجد العربي على المستوى الدولي.
- وضع برامج التدريب والتأهيل لرفع كفاءة العاملين في مجالات أنشطة البيئة.

[1] عادل عد الرشيد عبد الرازق، دور البيئية العربية في حماية البيئة العربية، ورقة عمل مقدمة في ندوة "دور التشريعات والقوانين في حماية البيئة العربية "الشارقة: دولة الإمارات العربية المتحدة، ماي 2005، ص ص155-157.

- المشاركة في الندوات والمؤتمرات العربية والدولية إذا كانت موضوعاتها لها صلة بأنشطة الشبكة.
- توفير أحدث الإحصاءات التي لها الصلة بالبيئة لتكون مرجعا لصنّاع السياسة البيئية.
- العمل على جلب الموارد المالية والمادية لتنفيذ بعض المشروعات في العالم العربي ككل أو مشروعات خاصة بدول المغرب العربي.
- دعم الحوار بين المنظمات الحكومية العربية ومثيلاتها الدولية وكذلك الأجهزة والوزارات المعنية بالبيئة في المغرب العربي.

ثانيا: الاتحاد العربي للشباب والبيئة

هو منظمة عربية تطوعية ضمن الاتحادات الشبابية العربية النوعية العاملة بجامعة الدول العربية (وهي المنظمة الكشفية العربية، الاتحاد العربي لنوادي العلوم للشباب، الاتحاد العربي لجمعيات بيوت الشباب، الهيئة العربية للمرشدات والاتحاد العربي للشباب والبيئة). تأسس الاتحاد العربي للشباب والبيئة عام 1983، وذلك بعد اللقاء العربي للشباب والبيئة، والذي عقد بالقاهرة بهدف مناقشة المشاكل البيئية في الدول العربية من زاوية عملية، وتحديد دور الشباب العربي في مواجهة هذه المشاكل والتصدي لها. وهو معترف به في مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن البيئة. ويتكون من ممثلي الدول العربية الأعضاء، وله أربع مكاتب إقليمية كالآتي[1]:

- المكتب الإقليمي لشباب المشرق العربي –سوريا.
- المكتب الاقليمي لشباب المغرب العربي –تونس.
- المكتب الإقليمي لشباب البحر الأحمر –الأردن.
- المكتب الإقليمي لشباب الخليج العربي–قطر.

ومن أبرز نشاطاته في صنع السياسة البيئية:

- إقامة المؤتمر البيئي العربي في كل سنة بهدف معالجة المشاكل البيئية العربية ووضع الخطط المناسبة.
- إقامة مؤتمر إدارة الكوارث والأزمات البيئية.
- مشروع تشجير مشترك وتنظيف الشواطئ العربية، والسهر على تنفيذ خطة مكافحة التصحر في الدول العربية.

[1] المرجع نفسه ،ص158.

ثالثا: المنتدى العربي للبيئة

هو منظمة إقليمية غير حكومية تجمع الخبراء والأكاديميين ومجتمع الأعمال ومؤسسات الإعلام والإعلان، لتشجيع سياسات وبرامج بيئية متطورة عبر العالم العربي، تم تأسيسه في بيروت عام 2006. ويشارك مع جامعة الدول العربية بصفة مراقب في المجلس الاقتصادي والاجتماعي. كما يشارك مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة في نشاطاته الإقليمية. ويعمل هذا المنتدى على جمع كل الأطراف بقضايا البيئة والتنمية في الدول العربية لبحث القضايا الإقليمية والوطنية المتعلقة بالسياسة البيئية، في ضوء المتغيرات المحلية والعالمية، بهدف نشر الوعي البيئي عن طريق تطوير برامج توعية تربوية، ومعالجة المعضلات البيئية الحادة، ووضع الاستراتيجيات التنموية والتقارير التي أثرت بشكل ملموس التركيبة النظرية والبحثية للمشهد البيئي العربي، ومختلف قطاعاته الدقيقة كما ونوعا. كما أوضحت مراجع موثوقة بتوصيات تستوجب التطبيق من قبل صنّاع القرار السياسي وواضعي السياسات العامة. لكن كل هذه التقارير تطلب الاحتياجات التمويلية والخيارات والآليات مع التركيز على مصادر ودور كل منها[1].

رابعا: المؤتمر الإسلامي لوزراء البيئة

تم تنظيم المؤتمر الإسلامي لوزراء البيئة والمصادقة على الوثائق الاستراتيجية والعملية الرئيسية للعمل الإسلامي المشترك في مجال البيئة والتنمية المستدامة بين عامي:2002-2014 (جوهانسبورغ إلى ريو 20+). وفي ديسمبر 2006 في جدة تحت شعار: "حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة من أجل مستقبل مشرق". وتميز هذا المؤتمر بما يلي[2]:

- إعطاء الانطلاقة لعملية إعداد سلسلة من الاستراتيجيات ولبرامج وخطط العمل التنفيذية.

- إصدار العديد من القرارات والتوصيات التي قامت بصياغة شكل التعاون بين الدول العربية وكيفيات وآليات تنفيذه.

- تعزيز التعاون بين الدول الإسلامية في عملية صنع السياسة البيئية وحمايتها.

[1] محمد التفراوتي، خلق بيئة ملائمة للاستثمار، تقرير أفد تمويل التنمية المستدامة في التنمية المستدامة في البلدان العربية، بيروت: المنتدى العربي للبيئة والتنمية، نوفمبر 2018، ص10.

[2] المؤتمر الإسلامي لوزراء البيئة ،حماية البيئة والتنمية المستدامة، منظمة التعاون الإسلامي :مركز الأبحاث الإحصائية والتدجريب للدول الإسلامية ، السعودية :13-15 ديسمبر 2006، https://www.sesric.org/event-detail-ar.php?id=35

المبحث الثالث: المقاربة المفاهيمية والنظرية للسياسة العامة البيئية.

يتناول هذا المبحث بالدراسة والتحليل كل ما يتعلق بالسياسة العامة وصنعها وكذلك السياسة البيئية من خلال التطرق إلى تحديد مجموعة من المفاهيم للسياسة العامة من مختلف المنظورات، وتوضيح مختلف خصائصها وأنواعها ومراحل صنعها. بعدها سيتم توضيح السياسة العامة البيئية، من خلال التطرق لمفهوم البيئة ومختلف المفاهيم المرتبطة به وتوضيح مفهوم السياسة العامة البيئية. كل ذلك لأجل إزالة كل لبس أو غموض حول هذه المفاهيم المفتاحية للدراسة. حيث يعتبر هذا المبحث الأساس لأجل إعطاء توضيح وضبط أكثر للموضوع وفق منهجية علمية.

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي والنظري للسياسة العامة.

سيوضح هذا المطلب نشأة وتطور مفهوم السياسة العامة ومختلف الخصائص التي تميزها والعناصر الأساسية لها، بالإضافة إلى كل تصنيفاتها ومراحلها، لإعطاء رؤية واضحة بشأنها.

الفرع الأول: مفهوم السياسة العامة.

أولا: نشأة وتطور مفهوم السياسة العامة

بعد الحرب العالمية الثانية إزداد الاهتمام بالسياسة العامة، وتم التركيز على مفهومها وكيفية بلورتها وتوضيح أهدافها ومضامينها، وحتى أساليب تنفيذها ضمن إطار تحليلي[1].وأكتسب علم السياسة العامة معناه الاصطلاحي علميا على يد عالم السياسة "**هارولد لاسويل** ""**Harold Lasswell**"الذي يتناول بالدراسة في كتابه الموسوم بـ: "من يحصل على ماذا؟ متى؟ وكيف؟"، جوهر العلميات المتبادلة والتوزيعية للقيم والمنافع المتضمنة في رسم السياسات العامة وتنفيذها[2]. حيث يقول "**لاسويل**" **Lasswell**: "**إن هناك اتجاها واضحا في العلوم الاجتماعية يتجاوز الحدود التخصصية لتلك العلوم المختلفة، ولهذا الاتجاه وجهان: ففي الأول هناك اهتمام وتركيز على احتياجات عملية صنع السياسات من المعلومات، وهو يركز على عملية صنع السياسات وتنفيذها، أما الوجه الثاني؛ والذي يهتم بتطوير محتوى المعلومات وتفسيرها لصانعي السياسات، فإنه يقع خارج نطاق العلوم السياسية**"[3]. وهدف

[1]Thomas R. Day, **« Understanding public Policy** ».7Ed,New Jersey ;Prentice Hall, Englewood cliffs,1992,http://books.google.fr/books?vid=isbn0139361790&id=FTFIKCJBCFMC&q=understanding+public+policy&d=Understanding+public+policy&d=Understanding+public+policy&d=Understanding+public+policy&pigs,.pp2-3

[2] Lawrance J.R.H.R. Herson, Politique **Publique ause. Etats Unis : Théorie et pratique**, collection Manels,2000, série économie dirigé par Abdelkader Sid-Ahmed, p6.

[3] أحمد مصطفى الحسين، تحليل السياسات: مدخل جديد للتخطيط في الأنظمة الحكومية، دبي: مطابع البيان التجارية ،1994، ص31.

"**لاسويل**" وصفي ذلك لمحاولة توحيد معطيات العلوم الاجتماعية كأساس لعملية صنع السياسات؛ بمعنى استخدام مختلف أدوات البحث الاجتماعي لدراسة وسائل صنع وتنفيذ السياسات العامة.

وفي الستينيات من القرن العشرين، تطورت دراسات السياسة العامة، وشملت العديد من المجالات الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية وعلمية ...إلخ. وأنشأ دارسو السياسة العامة منظمة في الولايات المتحدة الأمريكية، وفتحوا مدارس في دول أخرى. أما في بداية السبعينيات من القرن العشرين؛ فقد تزايد الاهتمام بمخرجات النظام السياسي، خاصة في الولايات المتحدة الأمريكية بعد تورطها في حرب الفيتنام. فقد ظهرت الحاجة داخل المؤسسات الحكومية إلى فهم وتحليل هذه المشكلات، ومحاولة صيّاغة سياسات لمعالجتها. ممّا أدى إلى زيادة مراكز المعلومات والاستخبارات والبحوث بدءا من مؤسسة **(Corporation Rand)**مرورا بمعهد "**بروكيتز** "**Brokitz** ومختلف لجان الكونغرس. وقام محلّلو السياسات في هذه المراكز بصياغة السياسات العامة[1]. وخلال مرحلة التسعينيات من القرن العشرين، وانتقالا إلى متطلبات القرن الحادي والعشرين، حيث تغير دور الدولة وارتفع مستوى التفاعل بين منظمات القطاعين الخاص والعام، فضلا عن تزايد وتعاظم الأدوار للشركات متعددة الجنسيات ومنظمات دولية حكومية وغير حكومية في صياغة الأولويات للسياسات العامة وتحديد مساراتها[2]. فأصبحت السياسة العامة سوى محصلة للتفاعلات الرسمية وغير الرسمية. وهذا ما يطلق عليها بـ "**الشبكة السياسية**"«**Policy Network**» .

لكن رغم تنامي دور السياسة العامة وأهميتها في المجالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية للمجتمعات، إلا أن دورها المستقبلي يبدو أكثر أهمية في المرحلة التي تعيشها الدول، خاصة وأن القرن الحادي والعشرين يتسم بخصوصية الانطلاقة السريعة، وتزاحم مختلف المتغيرات البيئية والسياسية مع ضرورة مواجهة مختلف التغيرات الحاصلة في ظل العولمة وتكنولوجيا المعلومات والحروب والنزاعات[3]. حيث شهدت حقبة التسعينيات اتجاها حقيقيا للاهتمام بتطوير السياسات العامة على المستوى الدولي في المجالات المختلفة. وذلك في إطار شمولي، مع تبني مفاهيم التنمية التي تتجاوز البعدين الاقتصادي والبيئي، وتهدف إلى التأكيد على أهمية التنمية البشرية. وقد نظمت الأمم المتحدة خلال هذه الفترة سلسلة من المؤتمرات العالمية، التي استهدفت بلورة أطر السياسات العامة في المجالات المختلفة خصوصا: السياسات العامة العالمية **Global Public Policies**، والأهداف المرتبطة بها والتي يسعى المجتمع الدولي إلى تحقيقها وتتبناها الحكومات ضمن

[1] سلوى شعراوي جمعة وآخرون، تحليل السياسات العامة في الوطن العربي، القاهرة: مركز الدراسات واستشارات الإدارة العامة، 2002، ص29.

[2] فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة منظور كلي في البنية والتحليل، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2001، ص30.

[3] المرجع نفسه، ص31.

برامج التنموية، وقد بدأت هذه السلسلة بمؤتمر التعليم للجميع الذي نظمته "اليونسكو" في تايلاند عام 1990 وانتهت بقمة الألفية التي عقدت في سبتمبر عام 2000 بمقر الأمم المتحدة، وتتبنى بعض الأهداف المطلوب تحقيقها في إطار زمني محددة في كافة دول ومناطق العالم المختلفة من بين هذه الأهداف المتعلق بالسياسة البيئية وهو ضمان استدامة البيئية من خلال ضمان إدراج المبادئ الخاصة بحماية البيئة في إطار سياسات الدول وإنهاء فقد الموارد البيئية بحلول عام 2015[1].

ثانيا: تعريف مفهوم السياسة العامة

إن مفهوم السياسة العامة **Public Policy**كغيره من المفاهيم الأخرى في العلوم الاجتماعية يوجد له العديد من التعاريف، إذ رصد أحد الباحثين نحو أربعين تعريف للمفهوم[2].وهذا المفهوم لايزال يخضع لمحاولات ضبط من قبل الباحثين. حيث أرتبط مفهوم السياسة العامة بقضايا الشؤون المجتمعية العامة ومجالاتها التي تتمثل في المطالب والقضايا. وسيتم عرض عدة تعاريف لتوضيح مفهوم السياسة العامة على النحو التالي:

– يعرف "جيمس أندرسون""**James Anderson**"السياسة العامة بأنها: "نمط محدّد من النشاطات وسلوك الحكومة بشأن موضوع ما لتحقيق هدف محدد"[3].

– ويعرف "**هارولد لاسويل**" **Harold Lasswell**مفهوم السياسة العامة بأنها: "**من يحوز على ماذا؟ ومتى؟ وكيف؟ من خلال نشاطات تتعلق بتوزيع الموارد والمكاسب والقيم والمزايا المادية والمعنوية وتقاسم الوظائف والمكانة الاجتماعية بفعل ممارسة القوة أو النفوذ، والتأثير بين أفراد المجتمع من المستحوذين على مصادر القوة**"[4]. يعني أن "**هارولد لاسويل**" يرى أن السياسة العامة هي القدرة التي يحظى بها الشخص ويتميز عن غيره بالتأثير على الأفراد والجماعات والقرارات.

– ويشاطر "**أوستن رين**" **Austin Raine**تعريف لاسويل بقوله أن السياسة العامة هي: "**علاقة التبعية والطاعة من جانب والسلطة والسيطرة من جانب آخر**"[5].

-ويعرفها "ماكس فيبر"**Max Weber** من زاوية التأثير على الآخرين بأنها: "**احتمال قيام شخص ما في علاقة اجتماعية بتنفيذ رغباته رغم مقاومة الآخرين بغض النظر عن الأساس الذي يقوم عليه هذا الاحتمال**"[6].

---

[1] سلوى شعراوي جمعة وآخرون المرجع السابق الذكر ص ص 216 –217.

[2] حسن أبشر الطيب، الدولة العصرية: دولة مؤسسات، القاهرة: الدار الثقافية، 2000، ص294.

[3]LawranceJ.R. Herson, OP. Cit, p p2-3.

[4] فهمي خليفة الفهداوي، المرجع السابق الذكر، ص32.

[5] نصر محمد مهنا، علم السياسة، القاهرة: دار غريب للطباعة والنشر، 1994، ص ص 120–121.

[6] المرجع نفسه، ص3.

وهكذا، فإن السياسة العامة –حسب تعاريف "**هارولد لازويل**" و"**أوستين رين**" و "**ماكس فيبر**"– هي انعكاس لأصحاب القوة والنفوذ الذين يسيطرون على النظام السياسي ومؤسساته[1].

– أما "**غابر**يال **ألموند**" **Gabriel Almond**؛ فإنه يعرف السياسة العامة بأنها: "**محصلة عملية منتظمة عن تفاعل المدخلات للتعبير عن أداء النظام السياسي وقدراته الاستخراجية، والتنظيمية والتوزيعية، والرمزية والاستجابة الدولية من خلال القرارات والسياسات المتخذة**"[2].

– ويعرفها "**جيمس أندرسون**" **James Anderson** بأنها: "**برنامج عمل هادف يعقبه أداء فردي أو جماعي في التصدي لمشكلة أو لمواجهة قضية أو موضوع**".[3]

– أما فيما يخص" **بربارة مكلينان**" **Barbara McClennan**؛ فتعرف السياسة العامة بأنها: "**النشاطات والتوجهات الناجمة عن العمليات الحكومية، استجابة للمطالب الموجهة من قبل النظام الاجتماعي إلى النظام السياسي**"[4].

وحسب هذه التعاريف، نجد أن السياسة العامة هي نتيجة طبيعية للتفاعل السياسي مع بيئته الشاملة.

– ويرى "**توماس داي**"**Thomas Day** السياسة العامة من منظور مختلف، فقد عرفها بأنها هي: "**تقدير أو اختيار حكومي للفعل أو عدم الفعل، إذ هي توضيح لماهية أفكار الحكومة لضبط الصراع بين المجتمع وأعضاء التنظيم، وهي عملية تضبط السلوك وبيروقراطيات التنظيم وتوزيع المنافع وتحصيل الضرائب وغير ذلك**"[5].

– ويعرفها "**لي**"**Lee** بأنها: "**مجموعة من المبادئ التي توجّه الأفعال المتصلة بالمجتمع سواء كان ذلك صراحة عن طريق إصدار تشريعات أو أنشطة وفعاليات للمؤسسات الحكومية أو بشكل ضمني مثل: السكوت على ممارسة معينة**"[6].

– أما"**جاي بيترز**" "**Peters Guy**"؛ فإنه يعرف السياسة العامة على أنها: "**أسلوب محدّد عن نمط الأفعال التي يتّخذها المجتمع بشكل جماعي أو يتخذها ممثلو ذلك المجتمع، وتنصب على مشكلة معينة تهم المجتمع وتعكس مصلحة ذلك المجتمع أو جزء منه** "[7].

– ويعرفها "**أحمد سيعفان**" بأنها: "**تعبير عن الرغبة الحكومية بالعمل أو الامتناع عن العمل، وهي مجموعة مبنية ومتماسكة من القرارات والإنجازات يمكن غزوها لسلطة عامة محلية، وطنية أو فوق وطنية، فتضم بذلك أربع عناصر: الهدف،**

---

[1] Thomas R. Day, Op Cit.p3

[2] محمد زاهي بشير المغيربي، مترجما، السياسة المقارنة: إطار نظري، بنغازي: منشورات جامعة قار يونس،1996، ص272.

[3] عامر الكبيسي، صنع السياسات العامة، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1999، ص 15.

[4] Frank Fischer, Gerald J. Miller, Maras, Sidney, **Handbook of public policy analysis: Theory, politics and Methods; press**, Taylor & Francis group,2000, p35.

[5] Thomas R. Day, Op. cit, PP2-3.

[6] محمد قاسم القريوتي، رسم وتنفيذ وتقييم وتحليل السياسة العامة، الكويت: ردمك،2006، ص30.

[7] Martin Potluck, Lance T. Leloup, Gregory Jamie, Public **Policy in Central and Eastern Europe: Theories, Methods**, **Practices**, Slovakia, Nispoe,2003, p26.

اختيار الأفعال التي تحققه، إعلان لهذه السياسة، تنفيذ هذه السياسة"[1]. وعليه، فإن السياسة العامة هي العملية الحيوية التي من خلالها تقوم الحكومة باتخاذ قراراتها المهمة. لذا فهي تترجم لما تقوله وما تفعله الحكومة إزاء القضايا الحساسة.[2]

من خلال ما تم عرضه لمجمل التعاريف الخاصة بالسياسة العامة من عدة منظورات أو زوايا سواء من ناحية القوة، النظام السياسي، أومن ناحية الحكومة، ولأجل تجاوز النقص، يمكن أن نورد تعريف "**فهمي خليفة الفهداوي**" الذي يجمع بين القواسم المشتركة للسياسة العامة، وتبنيه كتعريف إجرائي، بقوله:

"هي تلك المنظومة الفاعلة (المستقلة والمتغيرة والمتكيفة والتابعة)، التي تتفاعل مع محيطها والمتغيرات ذات العلاقة من خلال استجابتها الحيوية (فكرا وفعلا)، بالشكل الذي يعبر عن نشاط مؤسسات الحكومة الرسمية وسلطاتها المنعكسة في البيئة الاجتماعية المحيطة بها بمختلف مجالاتها، عبر الأهداف والبرامج والسلوكيات المنتظمة، في حل القضايا ومواجهة المشكلات القائمة والمستقبلية، والتحسب لكل ما ينعكس عنها، وتحديد الوسائل والموارد البشرية والفنية والمعنوية اللازمة وتهيئتها، كمنطلقات نظامية هامة لأغراض التنفيذ والممارسة التطبيقية، ومتابعتها ورقابتها وتطوريها وتقويمها، لما يجسم أو يجسد تحقيقا ملموسا للمصلحة العامة المشتركة، المطلوبة في المجتمع".[3]

ثالثا: خصائص السياسة العامة

إن تحديد خصائص وسمات مفهوم السياسة العامة يوضح الغموض والنقص التي تتميز به تلك التعاريف التي تم عرضها، ممّا يساعد على فهم مدلولاتها ومعالمها الأساسية وهذه الخصائص تتمثل في:

1/السياسة العامة تشمل الأعمال الموجهة نحو الأهداف المقصودة ولا تشمل التصرفات العشوائية والعفوية التي تصدر عن بعض المسؤولين[4].

2/السياسة العامة ذات سلطة شرعية؛ حيث بمجرد إقرار سياسة عامة معينة لابد من إصدار قانون بشأنها أو مرسوم.

3/السياسة العامة تشمل البرامج والأفعال التي تقوم بها مؤسسات الحكومة، وتصدر بشأنها قانونا أو قرار يحدد أهدافها بشأن سياسة ما. بذلك فهي تعبر عن توجهات الحكومة الأيديولوجية والعلمية.[5]

---

[1] أحمد سعيفان، قاموس المصطلحات السياسية والدستورية والدولية، بيروت: مكتبة لبنان، 2004، ص213.

[2] William lesser, **American politics: The Enduing constitution .**2ed Boston: Houghton Muffin Company,1999, p451.

[3] فهمي خليفة الفهداوي، المرجع السابق الذكر، ص38.

[4] عامر الكبيسي، المرجع السابق الذكر، ص16.

[5] حسن أبشر الطيب، المرجع السابق الذكر، ص37.

4/السياسة العامة تحتوي على أسلوب معين من الإجراءات الحكومية، التي ينفذها أشخاص رسميون بدلا من قرارات لم تصل إلى مرحلة الانتهاء من تنفيذها. وبالتالي فهي تمثل ما تقوم به الحكومة، وليس ما تنوي القيام به[1].

5/ يعتمد تحديد السياسة العامة على الأساليب العلمية خاصة في عصر التكنولوجيا الرقمية بمعنى تكون قائمة على المنهجية العلمية. حيث تستعين الحكومة بالخبرة والمشورة العلمية، وتعتمد الحقائق والتخطيط السليم حتى تضمن فعالية السياسات الموضوعة. وهذا ما يفسر انتشار مراكز الفكر **Think Tanks** في الدول المتقدمة، التي تعتبر المصدر الأساسي لرسم السياسات، ورفع التوصيات لمتخذي القرارات وواضعي السياسات بالبدائل المناسبة للتعامل مع المشاكل العامة.

6/ السياسة العامة تكون منسجمة مع البيئة التي تعمل فيها، وأن تراعي طبيعة المجتمع التي تتعامل معه. حيث تعتبر القيم الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية محددات للسياسة العامة الفعالة، وإلّا فإنه من الصعب تحقيق الأهداف المرجوة[2].

7/السياسة العامة تعكس ما يسمى بالجدوى السياسة، لذا لابد أن تقيم السياسة العامة قبل تنفيذها. حيث تمثل الجدوى مؤشرا هاما من مؤشرات نجاح السياسة العامة، وذلك بطرح تساؤلات حول النتائج والأهداف المرجوة من قبل تلك السياسات.

8/السياسة العامة عملية تجديدية بمعنى تتكيف مع المتغيرات الآنية أو الظرفية، بهدف إجراء تغيرات ضرورية.

9/السياسة العامة تمتاز بالشمولية وتهف إلى تحقيق المصلحة العامة، وليست المصالح الشخصية.

10/السياسة العامة هي توازن بين الحكومة والجماعات المصلحة، لأنها خلاصة تفاعلات المختلفة داخل البيئة من أحزاب ونقابات ...الخ. ممّا يجعلها محلا للصراع والمساومة والتفاوض بغية تحقيق أكبر المكاسب والمنافع لصالح فئة دون أخرى.

[1] محمد موفق حديد، الإدارة العامة: هيكلة الأجهزة وصنع السياسات وتنفيذ البرامج الحكومية، عمان: دار الشروق،2007، ص117.

[2] محمد قاسم القريوتي، المرجع السابق الذكر، ص ص34-35.

رابعا: العناصر الأساسية للسياسة العامة

إن هيكل السياسة العامة يتشكل من مجموعة من العناصر تمثل محصلة لمفاهيم سلوكية مترابطة ومتفاعلة تتمثل فيما يأتي[1]:

1/المطالب السياسية:Political Demands

وتمثل كل ما يقدم ويطرح على طاولة المسؤولين في الحكومة من قبل المواطنين، والتي تحث الحكومة نحو التحرك إزاء القضية المعروضة أمامها؛ كأن تكون المطالبة مثلا: متمثلة من جانب بعض النقابات المهنية نحو الحكومة للعمل والتدخل في سبيل منع الإدارات أو المنظمات عن تسريح عمالها عن العمل. ممّا يجعل من تلك المطالب سببا في إثارة انتباه الحكومة، للبدء في دراسة عملية صنع السياسة العامة المطلوبة إزائها.

2/ **قرارات السياسة: Policy Decisions**

وهي كل ما يصدره المسئولون الحكوميون المخولون قانونيا من أوامر وتوجيهات المعبّرة عن محتويات السياسة العامة، وتشمل الأطر التشريعية التي تتخذ صيغة القوانين، أو إصدار الأوامر أو وضع القواعد التنظيمية الموجهة لأعمال الإدارة أو تقديم التفسيرات الإجرائية للعملية القضائية حيّال تطبيق القوانين.

3/إعلان محتويات السياسة: Policy Contents Advertisement

وتمثل الخطابات والإعلانات الرسمية أو التفسيرات والتصريحات الحكومية العامة الموجهة للمواطنين، وهذا الإعلان قد يتخذ صيغا عديدة من حيث اشتماله الصفة الرسمية، وفي جميع الأحوال، فإن الغاية من الإعلان لبيان جهد الحكومة وسعيها من أجل النفع الاجتماعي ولمنع الإشكاليات في مضمون السياسة العامة عند جميع الأطراف الرسمية وغير الرسمية.

4/**مخرجات السياسة:Policy Output**

هي مجموعة الأفعال والقرارات الملزمة والسياسات والدعاية التي يخرجها النظام السياسي، فهي ردود أفعال النظام أو هي استجابة فعلية أو متوقعة التي ترد إلى النظام من بيئته؛ أي أنها الانعكاسات المحسومة الناتجة عن السياسة العامة، في ضوء قرارات السياسة والتصريحات التي يلمسها المواطنين عن أعمال الحكومة.

[1] فهمي خليفة الفهداوي، المرجع السابق الذكر، ص ص40-41.

5/آثار السياسة: Policy Impact

وتمثل مختلف العوائد المحصلة أو النتائج التي يتلقاها المجتمع من تطبيق السياسة العامة، سواء أكانت مقصودة أو غير مقصودة حيث لكل سياسة تم تنفيذها عوائد معينة.

الفرع الثاني: أنواع ومراحل صنع السياسة العامة

سيتم في هذا الفرع توضيح أنواع صنع السياسة العامة ومختلف مراحلها، لأن نجاح السياسة العامة وتحقيق أهدافها يتضمن من الناحية المبدئية معرفة كل أنواعها ومراحلها سواء من قبل المؤسسات الرسمية أو غير الرسمية.

أولا: تصنيف أنواع السياسة العامة

بعد تحديد مختلف السمّات والخصائص التي تميز السياسة العامة كان من الضروري توضيح مختلف التصنيفات المتعلقة بها وهي كالآتي:

1/التصنيف من منظور أهداف الدولة الكلية؛ تتمثل مخرجات وآثار هذه السياسات في مجمل التوجهات والغايات المتحصلة ببناء الدولة وتحقيق مختلف أهدافها وتتمثل في ثلاثة أنواع من السياسات:

1-1/السياسات الخاصة بالبناء الوطني وتحقيق الهوية الحضارية؛ هدف هذه السياسة هو تأمين وحدة وسيادة الدولة والمحافظة على أمنها وحضارتها وهيبتها بين الدول.

1-2/السياسات الخاصة بالنمو والاستثمار التنموي؛ هي السياسات الهادفة إلى رفع كفاءة الخدمات والمنتجات والاستفادة من الثروات المتاحة مثل: خطط التنمية طويلة المدى.

2/التصنيف من منظور القطاعات المهنية والفنية؛ تهدف السياسات العامة في ضوء هذه القطاعات إلى تحقيق مطالب وحاجات المواطنين والحفاظ على التوازن البيئي من أهم هذه السياسات: سياسة التعليم، سياسة الصحة، الإسكان، البيئة...إلخ[1].

3/تصنيف من منظور المشاركة في السياسة العامة ونطاقها؛ يرجع هذا التصنيف لـ"جيمس أندرسون" J. Anderson؛ حيث يصنف السياسة العامة من حيث مستوى المشاركة إلى ثلاث مستويات هي:

[1] عبد النور ناجي، تحليل السياسة العامة للبيئة في الجزائر: مدخل إلى علم تحليل السياسة العامة، الجزائر، عنابة: منشورات جامعة باجي مختار، 2009، ص ص24-25.

3-1/السياسة العامة الجزئية Micro Public policy؛ وهي التي تتميز قضاياها بالجزئية وليست بالعمومية؛ أي تشمل جهود الأفراد والشركات والمناطق المحلية وإقناع الحكومة بالاستجابة لمطالبهم.

3-2/السياسة العامة الفرعية Sub-system Public policy؛ وهي سياسات ذات طابع تنظيمي وظيفي تسمى الوحدات الحكومية الفرعية، تركز على القطاعات التخصصية: كالموانئ والملاحة البحرية والطيران...إلخ.

3-3/السياسة العامة الكلية Macro Public policy؛ تهتم هذه السياسة بالقضايا التي تحظى باهتمام أكبر من المواطنين، مثل: البطالة، ارتفاع الأسعار، التلوث...إلخ. ويمكن لهذه القضايا أن تبدأ على مستوى الجزئي ثم تتسع وتتعقد لتصبح من الموضوعات المستوى الكلي فتصبح بذلك من القضايا الكلية تستقطب مختلف الفواعل الرسمية وغير الرسمية[1].

4/تصنيف من منظور الأفعال التي تقوم بها الحكومة وما يترتب عنه من آثار؛ يرجع هذا التصنيف "لغابريال ألموند "؛ حيث تترجم السياسات إلى العلاقة العملية والتطبيقية، بين المعنيين بالسياسة العامة المعمول بها أو المتلقين لها من أفراد المجتمع وتتمثل في أربع أنواع من السياسات وهي:

4-1/السياسات العامة الاستخراجية؛ إن كل الأنظمة بأشكالها المعقدة أو البسيطة تقوم بتعبئة مواردها المادية والبشرية واستخراجها من بيئتها بهدف توظيفها والاستفادة منها، والضرائب تعتبر من أهم أنواع الاستخراج للموارد انتشارا في الدول سواء كانت ضرائب مباشرة أو غير مباشرة[2].

4-2/السياسة العامة التوزيعية وإعادة التوزيع؛ هي تخصيص الحكومة ووكالاتها مختلف أنواع الأموال من سلع وخدمات وتوزيعها على الأفراد والجماعات في المجتمع، من أجل الاستفادة منها ولتحقيق أهدافهم كتوزيع القروض لإقامة مشاريع ومؤسسات صغيرة أو متوسطة، بإضافة إلى الاعتمادات الموجهة لقطاعات معينة كالصحة، والتعليم والدفاع...الخ[3].

---

[1] عامر الكبيسي، المرجع السابق الذكر، ص ص70-72.

[2] محمد زاهي بشير المغيربي، المرجع السابق الذكر، ص283.

[3] جابريال إيه ألموند وجي بنجهام باويل، السياسة المقارنة في وقتنا الحاضر: نظرة عالمية، عمان: الدار الأهلية، 1998، ص192.

4-3/السياسة التنظيمية؛ هي قيام الحكومة بممارسة السيطرة على الأفراد والجماعات في المجتمع، من خلال تطبيق القانون وفرض العقوبات الأزمة عند حصول أي تجاوزات لذا سميت بالسياسات الضابطة بهدف ضمان السلوك المرغوب والامتثال للنشاط الإستخراجي والتوزيعي[1].

4-4/السياسات الرمزية؛ هي السياسات التي تهدف منها الحكومة إلى تعبئة الجماهير، ورفع حماسهم الوطني من خلال حديث القادة السياسيين عن تاريخ الأمة وعن القيم والإيديولوجيات المتمثلة في الديمقراطية، والحكم الراشد...الخ. وهذه الشعارات تهدف إلى تحسين نوايا المواطنين في الحكومة والإيمان ببرامجها السياسية، مما يجعلهم يدفعون الضرائب ويطبّقون القوانين، بمعنى شرعية النظام السياسي وسياساته العامة[2].

5/تصنيف السياسة العامة من منظور القوى السياسية المتنافسة ضمن البناء التعددي للمجتمع؛ من أهم التصنيفات لأنواع السياسات العامة من حيث إتباعه لحركة الجاذبية ولحالات التنافس والصراع، والحرص للحصول على امتيازات بين الجماعات المصلحة، حيث يمكن تحديد خمسة أنواع من السياسات كالآتي[3]:

5-1/السياسة العامة تمثل الأغلبية؛ هذا النوع قائم على الفرضية، التي ترى بأن السياسة العامة الأجدى والأكثر حضور وفعالية، وهي السياسة الواسعة الانتشار وتعود فوائدها ونتائجها على الأغلبية كسياسات الأمن الاجتماعي والرعاية الصحية، السياسة التشغيلية.... إلخ.

5-2/ السياسة العامة تمثل جماعة المصلحة؛ هذا النوع قائم على الفرضية القائلة: "عندما تكون تكاليف السياسة العامة المعينة مرتكزة على مجموعة صغيرة محددة، فإن فوائدها تعود لصالح مجموعة أخرى مختلفة، وبتالي سياسة مجموعة المصلحة هي التي تسطر على عملية صنع السياسة العامة.

5-3/السياسة العامة تمثل العميل أو التابع؛ هذه السياسة ترى بأن الفوائد متحققة من سياسة عامة معينة، تركز وتعود لصالح مجموعة صغيرة منتظمة، بينما تكون تكاليف تلك السياسة العامة موزعة على العامة بشكل واسع، بالتالي تظهر السياسة العامة لصالح الزبون أو التابع، لهذا سمّيت بسياسات الضبط الذاتي.

5-4/السياسة العامة تمثل صاحب الاهتمام العام؛ تنطلق هذه السياسة من فرضية تؤكد أنه إذا كان هناك تهديد حقيقي أو افتراضي مشار إليه يستهدف المصلحة العامة للمجتمع، فإن غالبية أعضاء البرلمان السعي نحو التوصل إلى سياسة عامة فضلى، تفرض التكاليف الجوهرية والحقيقية على القلة المعينة التي تشكل

---

[1] محمد زاهي بشير المغيربي، المرجع السابق الذكر، ص283.

[2] جابريل إيه ألموند وجي بنجهام باويل، المرجع السابق الذكر، ص ص 199-201.

[3] فهمي خليفة الفهداوي، المرجع السابق الذكر، ص ص77-80.

مصدر ذلك التهديد ومثال ذلك: فرض البرلمان سياسات عامة تتضمن غرامات قاسية على المتسببين في تلوّث الهواء أو الماء.

5-5/السياسة العامة تمثل الأحزاب السياسية؛ إن السياسة العامة قد تكون قائمة من خلال بروز دور الأحزاب السياسية، وتجليها بشكل واضح عندما يبدأ البرلمان في تبني سياسة عامة معينة من خلال مناقشتها.

ثانيا: مراحل صنع السياسة العامة

تعد عملية صنع السياسة العامة من أهم العمليات في كونها تتميز بالدقة والتعقيد عبر مختلف مراحل صنعها التالية:

المرحلة الأولى: صيّاغة المشكلة؛ تعتبر هذه المرحلة القاعدة والركيزة الأساسية التي تعتمد عليها السياسة العامة، وذلك من أجل تحديد محيط المشكلة، وأبعادها وتحديد المهام والمسائل المتعلقة بها. حيث أنه كلما كان للمشكلة أثر كبير على المجتمعات، كلما أدى ذلك إلى دفع صنّاع السياسة العامة إلى الاهتمام بها أكثر. فمثلا: تعد مشكلة البيئة من بين المشاكل التي تواجه الحكومة، لذلك لابد من سعي صنّاع السياسة العامة إلى إجراء دراسات علمية لتحديد حجم المشكلة، وكيفية محاربتها والتخفيف من حدتها وآثارها، وتشخيص هذه المشكلة كأول خطوة في عملية صنع السياسة العامة.[1]

المرحلة الثانية: الأجندة السياسية أو جدولة مهام السياسة العامة:Public Policy Agenda؛ يواجه النظام السياسي العديد من المشاكل والقضايا المجتمعية، غير أنه لا يستطيع حل كل تلك القضايا، لذا فهو يقوم بوضع أهم المشاكل والمطالب العامة عند المجتمع في جدول يسمى: جدول أعمال السياسة العامة، أو ما يسمى بأجندة سياسة الحكومة [2]، ويعرفها يعرف "**جون كنكدون**" **John- Kingdon** الأجندة السياسية بأنها: "**قائمة تتضمن الموضوعات والمشكلات الموجودة أمام موظفي الحكومة، والتي يشارك الناس من خارج الحكومة للموظفين الرسميين فيها، وفي إعطائها قدرا من الاهتمام والعناية، خلال أية فترة من الوقت**"[3].ولكل نظام سياسي أكثر من جدول أعمال واحد.

المرحلة الثالثة: صيّاغة السياسة العامة؛ وهي من أهم المراحل؛ حيث تقوم الحكومة بوضع حلول لتلك القضايا الهامة، وتحاول بلورة أفكارها وسياساتها بهدف وضعها في برنامج عمل هادف. وعملية صيّاغة

[1] عامر الكبيسي، المرجع السابق الذكر، ص 83.

[2] المرجع نفسه، ص81.

[3] فهمي خليفة الفهداوي، المرجع السابق الذكر، ص 235.

السياسة العامة تأتي كمحصلة لتفاعل عدة عوامل منها: الاقتصادية، الاجتماعية، والسياسية. بالإضافة إلى أنها تعتمد على العديد من الأنماط لصيّاغتها: كالمساومة والتنافس والتعاون والإقناع وحتى الفرض والأمر لتصل في بعض الأحيان إلى الصراع[1].

المرحلة الرابعة: إختيار البديل الأفضل؛ والذي يحسم فيه الاختيار من بين البدائل التي كانت مطروحة للتقييم، لتصبح السياسة العامة مشروع قانون[2]. لكن هذا البديل يتعلق بالسياسة العامة، وليس كبديل روتينيا. وإن إقرار السياسة العامة يمر بالعديد من الخطوات؛ حيث تقدم البدائل على شكل مشاريع قوانين للسلطة التشريعية؛ تتسلمها الأمانة العامة لمجلس النواب أو مجلس الأمة أيا كان المسمّى وفق طبيعة كل دولة، ثم ينظر المجلس بشأنها؛ إذ يتم قراءة كل مشروع قانون حسب الإجراءات والقواعد المحدّدة في اللوائح الداخلية للمجلس بكامله على مشروع القانون، فإن تمت الموافقة عليه، يرفع لرئيس الدولة ليتم المصادقة عليه، ويصبح قانونا ينشر في الجريدة الرسمية خلال مدة محددة، ويصبح ساري المفعول في أجل محدّد. أما في حالة رفضه؛ فإنه يرجع ثانية إلى المجلس للمراجعة. وفي حالة الموافقة عليه، يصبح نافذ المفعول[3].

المرحلة الخامسة: مرحلة تنفيذ السياسة العامة؛ تعتبر هذه المرحلة عملية استمرارية للعمليات السابقة، حيث ينتقل العمل إلى السلطة التنفيذية باعتبارها تمتاز بالخبرة الأزمة والتجربة في كافة الميادين، والهدف هو تحويل تلك القرارات والقوانين إلى عمل فعّال عن طريق التطبيق الفعلي له على أرض الواقع، لكن لا تنفرد السلطة التنفيذية لوحدها بعمليات التنفيذ بل تتدخل أجهزة أخرى في ذلك[4].

المرحلة السادسة: مرحلة تقويم السياسة العامة؛ لا تكون السياسة العامة فعّالة، إلّا بعد استكمال مرحلة التقويم، وتعني تشخيص وقيّاس آثار السياسة العامة من أجل التوصل إلى معرفة نتائج السياسة العامة من خلال تحليل مختلف مراحل برامج السياسة العامة، ومدى قبولها لدى جميع الأطراف[5].

وقد تتم عملية التقويم أثناء تنفيذ السياسة العامة، ويسمى تقويم المتابعة؛ فينصب على الأداء والعمليات والغايات والأهداف. أما تقويم نتائج السياسة العامة والذي يتم بعد فترة من التنفيذ؛ فيسمى تقويم الأثر[6]. وتسعى

---

[1] أحمد مصطفى حسين، المرجع السابق الذكر، ص256.

[2] عبد النور ناجي، المرجع السابق الذكر، ص58.

[3] محمد قاسم القريوتي، المرجع السابق الذكر، ص231.

[4] المرجع نفسه، ص258.

[5] هبة أحمد نصار، تقييم السياسة العامة: قضايا للمناقشة في تحليل السياسات العامة: قضايا نظرية ومنهجية، المحرر: علي هلال الدين، القاهرة: مركز دراسات السياسة، 1988، ص180.

[6] السيد عبد المطلب غانم وآخرون: تقويم السياسات العامة، القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسة،1988، ص80.

عملية التقويم إلى تدعيم الشفافية في العمل العمومي لدى المواطنين، وتحسين وتدبير وتنظيم الموارد المادية والبشرية، ممّا يساعد صانعو السياسة العامة على توزيع الموارد العامة بشكل جيد على البرامج[1].

المطلب الثاني: ماهية السياسة البيئية

سيتم التطرق في هذا المطلب لمفهوم السياسة البيئية، لأنها بمثابة مدخلات الإدارة الحكومية التي تعمل على اتخاذ الإجراءات والخطوات التنفيذية لمكافحة الأخطار البيئية من خلال ما يلي:

الفرع الأول: مفهوم البيئة والمفاهيم المرتبطة بها

يعد مفهوم البيئة من أولى الصعوبات التي أحاطت بمصطلح البيئة من الناحية الفقهية والقانونية، وبالرجوع إلى النصوص التي تعرضت لمفهوم البيئة، فإنها لم تثبت على موضوع محدد، نظرا لتعقد العناصر المركبة لها، إلاّ أن أحد فقهاء القانون قال: "**بأن البيئة عبارة عن كلمة لا تعني شيئا، لأنها كل شيء**"[2]. لذا تقتضي الدراسة توضيح مختلف التعاريف المرتبطة بالبيئة والمفاهيم المرتبطة بهذا المفهوم.

أولا: تعريف البيئة

إن كلمة البيئة Environnement اصطلاح جديد كان أول ظهور له في مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة الذي عقد في ستوكهلم سنة 1972، بدلا من لفظ الوسط الإنساني Milieu Du Humanالذي كان سائدا قبل ذلك. وتعّرف البيئة وفقا للمفهوم العام بأنها: "**هي كل ما يحيط بالإنسان من ظروف ومتغيرات فتوجد بيئة حضرية وبيئة طبيعية وبيئة اجتماعية وبيئة ثقافية وبيئة عالمية وبيئة فضائية**"[3]. وقد أصبحت البيئة مرتبطة بجميع مجالات الحياة، ورغم ذلك فالمفهوم لا يزال غامضا لذا، يجب أن نحدد تعريفا للبيئة من الناحية اللغوية والاصطلاحية وفي التشريعات القانونية.

1/ المفهوم اللغوي للبيئة: يقصد بكلمة البيئة من المنظور اللغوي دراسة العلاقات المتبادلة بين الأحياء والبيئة في أماكن الإعاشة، وتعني إيكولوجي ecology وهي مكوّنة من مقطعين الأول (oikos) وتعني مكان الإعاشة، والثاني (logy) يعني علم، وأطلق هذه التسمية العالم الألماني "**ارنست ميزيش هيكل**" سنة 1866[4].

---

[1] أحمد مصطفى الحسين، المرجع السابق الذكر، ص32.

[2] صباح العشاوي، المسؤولية الدولية عن حماية البيئة، الجزائر: دار الخلدونية،2010، ص9.

[3] خالد مصطفى فهمي، الجوانب القانونية لحماية البيئة من التلوث في ضوء التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية دراسة مقارنة، القاهرة: دار الفكر الجامعي، 2011، ص15.

[4] خالد مصطفى فهمي، المرجع السابق الذكر، ص17.

1-1/البيئة في اللغة العربية: هي مشتقة من الفعل "بوأ" وهي في اللغة تأتي بعدة معان، نذكر منها ما يلي: المنزل أو الموضع، يقال تبوأت منزلة أي نزلته وبوأ له منزلا: هيأه ومكن له فيه. وقد جاء في "**لسان العرب**" **لابن منظور**: بوأتك بيتا: اتخذت لك بيتا. وقيل تبوأه: أصلحه وهيأه، وتبوأ: نزل وأقام. وأباءه منزله وأباءه منزلا وبوأه فيه بمعنى هيأه[1]. وتبوأ أي نزل وأقام، فنقول تبوأ فلان بيتا أي اتخذ منزلا. وعن الاسم من بوأ فهو البيئة والمباءة؛ بمعنى المنزل. ويقال "**إنه لحسن البيئة**"[2]، أي هيئة استقصاء مكان النزول وموضعه.

ويلاحظ أن البيئة في إجماع معاجم اللغة العربية قد تعبر عن المكان الذي يتواجد فيه الكائن الحي، ويؤثر كل منهما على الآخر. وفيما يلي معانيها المختلفة في الإسلام وكذا باللغتين الفرنسية والإنجليزية.

1-2/مفهوم البيئة في الإسلام؛ يتمتع الإسلام بنظرة واسعة للبيئة؛ حيث أمر الله الإنسان أن يتعامل مع البيئة من منطق أنها ملكية عامة يجب المحافظة عليها حتى يستمر الوجود، مصداقا لقوله تعالى:

"**وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ**"﴿٨٥﴾[3]

ولا تقتصر نظرة الإسلام للبيئة على البعد المكاني لها بل شملت أيضا البعد الزماني قال الله تعالى: "**قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ** "[4].وقد أكدت العديد من الآيات على أن الله خالق البيئة ومنظمها وهو من وضع القوانين التي تكفل حفظ التوازن البيئي ووضعت الخطوط العريضة التي تضمن التوازن بين متطلبات الإنسان والبيئة[5]. وما نشهده اليوم من تدمير وإضرار للبيئة وتدمير لنعم الله في الأرض، ذكر في القرآن الكريم بقوله تعالى: "**ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ** "[6].

وقد أوجدت مبادئ الدين الإسلامي النظام البيئي الإسلامي منذ أربعة عشرة قرنا، اعتمادا على مصادر الشريعة الإسلامية: القرآن والسنة، وبذلك أصبح النظام البيئي الإسلامي كمنظور عقائدي متكامل له فلسفته ومبادئه وقواعده.

1-3/ مفهوم البيئة في اللغة الفرنسية؛ يستخدم لفظ "**Environnement**" في القواميس الفرنسية منذ سنة 1972، وظهر لأول مرة في قاموس "**لاروس**" "**Larousse**"، وعرفها بأنها: "**المحيط الذي يعيش فيه الكائن الحي**

---

[1] محسن أفكيرين، القانون الدولي للبيئة، القاهرة، دار النهضة العربية،2006، ص9.

[2] هشام بشير، المرجع السابق الذكر، ص9.

[3] الآية 85 من سورة الأعراف.

[4] الآية 20 من سورة العنكبوت.

[5] محمد أحمد المنشاوي، النظرية العامة للحماية الجنائية للبيئة البحرية: دراسة مقارنة، الرياض: مكتبة القانون والاقتصاد للنشر والتوزيع،2014، ص31.

[6] الآية 41 من سورة الروم.

وهي مجموعة من العناصر البيولوجية والكيميائية والطبيعية أو الصناعية "[1]. كما عرف معجم"**Hachette**" البيئة بأنها: "**مجموعة العناصر المكوّنة لمحيط الكائن الحي، سواء أكان هذا المحيط طبيعيا أو اصطناعيا من صنع الإنسان**"[2].وقد عرّفها المجلس الدولي للغة الفرنسية بأنها: "**مجموعة العوامل المادية والكيميائية والبيولوجية والعناصر الاجتماعية القابلة في وقت معين للتأثير بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، في الحال أو في وقت لاحق على الكائنات الحية أو النشاط الإنساني**"[3].

إذن من خلال ما تم عرضه من التعاريف الواردة للبيئة في مختلف قواميس اللغة الفرنسية، يمكن أن نستنتج بأن البيئة هي المحيط الطبيعي أو الاصطناعي الذي تعيش فيه الكائنات الحية.

1-**4/في اللغة الإنجليزية؛** يستخدم مصطلح البيئة "**Environnement**" في اللغة الإنجليزية للدلالة على مجموع الظروف المحيطة والمؤثرة في تنمية حياة الكائن الحي.[4] كما تستخدم للتعبير عن الظروف الطبيعية، مثل: (الهواء، والماء، والأرض) التي يعيش فيها الإنسان.[5]

وقد عرفها قاموس لونجمان Longman بأنها: "**مجموعة الظروف الخارجية والطبيعية والاجتماعية التي يعيش فيها الناس**". **The External, Natural and Social Conditions In Which People Live.**[6]

من خلال ما تم عرضه يلاحظ أنه يوجد إجماع لغوي بين اللغات الثلاثة: العربية الفرنسية والانجليزية؛ إذ يستخدم للدلالة على المنزل والمحيط والوسط الذي يتواجد فيه الكائن الحي يتأثر ويؤثر فيه.

2/تعريف البيئة في الاصطلاح العلمي: مصطلح علم البيئة هو مصطلح إغريقي مركب من كلمتي Oikos بمعنى منزل، و Logos بمعنى علم الذي يهتم بدراسة الكائن في منزله، حيث يتأثر بمجموعة من العوامل الحية والبيولوجية، وغير الحية الكيميائية والفيزيائية [7]، وأوّل من وضع تسمية Ecologieوهو العالم "هنري ثورو" سنة 1858، لكنه لم يتطرق إلى تحديد معناها وأبعادها. أما العالم الألماني المتخصص في علم الحياة "أرنست هيجل""**Ernest Hegel**"؛ فقد وضع كلمة إيكولوجي بدمج الكلمتين اليونانيتين: "**المنزل والعلم**"[8].

وهناك العديد من التعريفات للبيئة؛ حيث يعرفها فريق من العلماء بأنها:

---

[1] خالد مصطفى فهمي، المرجع السابق الذكر، ص19.

[2] Dictionnaire Hachette, paris, Hachette Livre ,2004, P547.

[3] Petit Larousse en couleur,1980, p345.

[4] يونس إبراهيم أحمد يوسف، البيئة والتشريعات البيئية، الأردن: دار حامد للتوزيع والنشر، 2008، ص25.

[5] صباح العشاوي، المرجع السابق الذكر، ص10.

[6] Longman active study dictionary of English, ed,1996, p200.

[7] صباح العشاوي، المرجع السابق الذكر، ص11.

[8] أحمد رشيد، علم البيئة: مدخل عام، بيروت: معهد الانتماء العربي، 1976، ص5.

"الوسط المحيط بالإنسان والذي يشمل كافة الجوانب المادية وغير مادية، البشرية منها وغير بشرية، فالبيئة تعني كل ما هو خارج عن كيّان الإنسان وكل ما يحيط به من موجودات، فالهواء الذي يتنفسه الإنسان والماء الذي يشربه، والأرض التي يسكن عليها ويزرعها، وما يحيط به من كائنات حية أو من جماد هي عناصر البيئة التي يعيش فيها، والتي تعتبر الإطار الذي يمارس فيه حياته ونشاطاته المختلفة"[1].

كما تعرّف بأنها: **"مجموع الظروف والعوامل الخارجية التي تعيش فيها الكائنات الحية، تؤثر في العمليات الحيوية التي تقوم بها، وهي تعني العديد من المعاني كالبيئة الطبيعية، البيئة التربوية، البيئة الحضارية...إلخ"**[2].

يلاحظ مما تقدم بأن مصطلح البيئة له مدلول واسع وشامل، وهذا ما زاد الاهتمام به من قبل الدارسين والباحثين ليكشفوا عن معالمه وحقائقه. ولقد أعطى مؤتمر ستوكهولم عام **1972** فهما متسعا للبيئة؛ بحيث أصبحت تدل على:" **ذلك الرصيد من الموارد المادية والاجتماعية المتاحة في الوقت ما وفي مكان ما لإشباع حاجات الإنسان وتطلعاته"**[3].

وقد عرف برنامج الأمم المتحدة البيئة بأنها: **"تعني مجموعة الموارد الطبيعية والاجتماعية المتاحة في وقت معين من أجل إشباع الحاجات الإنسانية "**.[4]

ويضيف قاموس البيئة العام بأنها: **"الوسط الفيزيائي والكيماوي والبيولوجي الذي يحيط بالكائن الحي"**[5].

وتجمع معظم التعاريف على أن البيئة هي الوسط أو المجال أو الحيز شمل مساحة معينة قد تكون صغيرة، وقد تكون كبيرة، بكل ما تحتويه هذه المساحة من عناصر حية وغير حية، جامدة موجودة في هذا الوسط تؤثر به، تتفاعل معه وفي الوقت نفسه ترتبط فيما بينها في علاقات متبادلة، وجميع العلاقات والتأثيرات المتبادلة تجري في نظام معين، وفي إطار عملية الموارد والطاقة في النظام البيئي[6].

3/ تعريف البيئة في التشريعات القانونية: اتجهت معظم الدول لتأكيد على قيمة البيئة في قوانينها ودساتيرها، وجد المشرع قدرا من الصعوبة في وضع تعريف للبيئة، فجاء التشريع البيئي خاليا من وضع تعريف محدد للبيئة في تشريع البيئة الفرنسي، وتم تعريفها بأنها: **"الفضاء، الموارد والوسط الطبيعي، المناظر والمشاهد الطبيعية نقاء الهواء، أنواع الحيوانات، التنوع والتوازن البيولوجي، كلّها تشكل جزءا من تراث الأمة "**[7].

---

[1] هشام بشير، المرجع السابق الذكر، ص11.

[2] يونس إبراهيم أحمد يونس، المرجع السابق الذكر، ص25.

[3] نجم العزاوي، عبد الله النقار، إدارة البيئة نظم ومتطلبات وتطبيقات ISO14000، الأردن: دار المسيرة، الطبعة الثانية،2010، ص 94.

[4] هشام بشير، المرجع السابق الذكر، ص11.

[5] نجم العزاوي، عبد الله النقار، المرجع السابق الذكر، ص 94.

[6] صباح العشاوي، المرجع السابق الذكر، ص14.

[7] هشام البشير، المرجع السابق الذكر، ص13.

أما القانون المصري رقم 4 سنة 1994 في المادة الأولى؛ عّرف البيئة بأنه: "**المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات الحية وما تحتويه من موارد وما يحيط بها من هواء وماء وتربة وما يقيمه الإنسان من منشآت**[1].وفيما يخص المشرع التونسي فقد عرّف البيئة تعريفا واسعا في قانون البيئة رقم 91 لسنة 1983 حيث نصت المادة 3 على أنها: "**العالم المادي بما فيه الأرض والهواء والبحر والمياه الجوفية والسطحية وكذلك المساحات الطبيعية والمناظر الطبيعية والمواقع المتميزة ومختلف أصنّاف الحيوانات والنباتات، وبصفة عامة كل ما يشمل التراب الوطني**"[2]. ويعرف المشرّع الجزائري البيئة الفقرة 07من المادة 04من قانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة:

"**تتكون البيئة من الموارد الطبيعية اللاحيوية والحيوية كالهواء والجو والأرض وباطن الأرض والنبات والحيوان، بما في ذلك التراث الوراثي وأشكال التفاعل بين هذه الموارد وكذا الأماكن والمناظر والمعالم الطبيعية**"[3]. ويضيف المشرع الكندي عناصر جديدة في مفهوم البيئة، يجب ذكرها وهي العناصر الاقتصادية الاجتماعية والثقافية التي تؤثر في حياة الإنسان[4].

وقد تم في مؤتمر "**البيئة البشرية**" الذي عقد في مؤتمر ستوكهولم عام 1972 الإعلان عن "**مفهوم البيئة واعتبارها "كل شيء يحيط بالإنسان**"[5].

ومن خلال ما تقدم، يمكن إعطاء تعريف إجرائي للبيئة: بأنها الوسط الذي يعيش فيه الإنسان ويشمل مختلف العناصر من هواء وماء وتربة وكائنات حية.

ثانيا: أهمية البيئة وعناصرها الأساسية

1/**أهمية البيئة:** تتمثل أهمية البيئة في[6]:

1-1/ الأهمية العلمية والثقافية: ترتبط مواهب العمل العلمية والثقافية التي يتحلى بها البشر ارتباطا وثيقا بالبيئة التي يحيون فيها، تبعا لتأثير غرائزهم وأمزجتهم اعتدالا أو اختلالا ذلك لأن اختلاف المناخ البيئي يؤثر تأثيرا كبيرا على مقوماتهم؛ فالإنسان ابن بيئته الطبيعية والثقافية والاجتماعية يتأثر ويؤثر فيها، وحركته فيها تعتمد على نوع العلاقة التي تربط بينه وبين هذه البيئة.

[1] صباح العشاوي، المرجع السابق الذكر، ص15.

[2] هشام البشير، المرجع السابق الذكر، ص15.

[3] تركية سايح، حماية البيئة في ظل التشريع الجزائري، الإسكندرية: مكتبة الوفاء القانونية، الطبعة الأولى، 2014، ص21.

[4] صباح العشاوي، المرجع السابق الذكر، ص15.

[5] مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة البشرية، إستكهولم ،1972.

[6] هشام بشير، المرجع السابق الذكر، ص17.

1-2/الأهمية الاقتصادية والعمرانية؛ يلاحظ أن العوامل الاقتصادية والعمرانية تؤثر أيضا على الإنسان بشدة، فالعمران يؤثر بشكل إيجابي أو سلبي عليه، كذلك العوامل الاقتصادية هي أيضا نتاج البيئة الطبيعية، فطبيعة البيئة هي التي تحدد أنماط استغلالها، فكل من البيئة الزراعية والصناعية والتجارية مقومات خاصة لابد من توافرها وعلى أساسها تتحدد طبيعة الاستغلال الاقتصادي لها.

1-3/الأهمية الصحية؛ يمتد تأثير البيئة على صحة الإنسان فالكل بيئة أمراضها الخاصة التي تصيب سكانها، وهو ما يعرف بالأمراض المتوطّنة.

2/عناصر البيئة: للبيئة العديد من العناصر ومن أهم عناصرها ما يلي[1]:

2-1/الغلاف الغازي؛ هو من مقومات الحياة لجميع الكائنات الحية حيث يوفر لها الأكسجين، وثاني أكسيد الكربون، بخار الماء، بإضافة إلى حمايتها من الأشعة فوق البنفسجية، وأي تغيير في مكوناته يؤثر سلبا على الكرة الأرضية.

2-2/الغلاف المائي؛ الماء مركب كيمائي ينتج من تفاعل غاز الأكسجين مع الهيدروجين ويتميز بخواص كيميائية وفيزيائية وحيوية تجعله من مقومات الحياة، ويعطي الماء 71% من المساحة الأرض الكلية.

2-3/التربة؛ هي الطبقة التي تغطي صخور القشرة الأرضية وسمكها يتراوح بين سنتمترات وعدة أمتا، وتتكون من مزيج من الموارد المعدنية والعضوية والماء والهواء وهي من أهم مصادر الثروة الطبيعية المتجددة وهي من مقومات الأساسية لجميع الكائنات الحية.

2-4/الغلاف الصخري؛ تتموضع التربة والمياه السطحية على طبقة تسمى الغلاف الصخري؛ وهو وعاء يحتوي فوقه التربة والماء.

ثالثا: تحديد المفاهيم المرتبطة بالبيئة.

توجد العديد من المصطلحات ترتبط ارتباطا وثيقا بمصطلح البيئة، لا يمكن تجاوزها مثل: التنمية المستديمة، التوازن البيئي، النظام البيئي، الأمن البيئي، التربية البيئة، الحوكمة البيئية .... إلخ. ولا يتسع المجال لدراستها بالتفصيل، ويمكن ذكر أهمها فيما يلي:

1/ **التلوث البيئي:** توجد تعريفات متعددة للتلوث البيئي:

فيعرفه البعض بأنه: " **تغيير في الوسط الطبيعي الناشئ عن فعل الإنسان**"[2].

[1] يونس إبراهيم أحمد يونس، المرجع السابق الذكر، ص ص.27-29

[2] يونس إبراهيم أحمد يونس، المرجع السابق الذكر، ص 30.

وتعرفه منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية بأنه: إدخال الإنسان في البيئة، وبطريقة مباشرة أو غير مباشرة، مواد أو طاقة من شأنها إحداث نتائج ضارة تعرض صحة الإنسان للخطر، أو تضر بالمصادر الحيوية أو النظم البيئية، أو تخل بالاستمتاع بالوسط الطبيعي، أو تعرقل الاستعمالات الأخرى لهذا الوسط.

وعرفته المادة الأولى من القانون البيئة المصري رقم 4 لسنة 1994 بأنه:

"أي تغيير في الخواص البيئية بما قد يؤدي بطريق مباشر أو غير مباشر إلى الإضرار بالكائنات الحية أو المنشآت أو يؤثر على ممارسة الإنسان لحياته الطبيعية"[1].

2/التنمية المستدامة: إن التعريف الأكثر شيوعا للتنمية المستدامة هو: تعريف وثيقة "مستقبلنا المشترك"، التي أعدتها اللجنة العالمية للبيئة والتنمية (1987). حيث جاء فيها بأن التنمية المستدامة هي: التنمية التي تلبي حاجات الحاضر دون المساومة على قدرة الأجيال المقبلة في تلبية حاجاتهم؛ وهي تحوي على مفهومين أساسين: مفهوم (الحاجات) وخصوصا الحاجات الأساسية لفقراء العالم، والتي ينبغي أن تعطي الأولوية المطلقة، وفكرة القيود التي تفرضها حالة التكنولوجيا والتنظيم الاجتماعي على قدرة البيئة للاستجابة لحاجات الحاضر والمستقبل.

ووفقا لهذا التعريف؛ فإن التنمية المستدامة تستخدم آلية التوازن بين البيئة والتنمية، بالشكل الذي يمكنها من تلبية الحاجات والمطامح الانسانية على مر الأجيال[2].

ويلخصها أنصار حماية البيئة في فكرة مفادها أنه: يجب ترشيد استغلال الموارد الطبيعية، والبحث عن بدائل رفيقة بالبيئة في مجمل العملية التنموية، حتى ولو كان ذلك على حساب النمو الاقتصادي، لأن إستمرارية تحقيق الرفاهية تتطلب استمرارية قدرة الموارد الطبيعية على العطاء[3].

ولتحقيق التنمية المستدامة يقتضي بالضرورة[4]:

- استحضار ومراعاة الاعتبارات البيئية عند وضع وتنفيذ السياسات الاقتصادية والمالية والبرامج التنموية.
- ترشيد استخدام الموارد الطبيعية غير المتجددة والاعتماد على الموارد المتجددة.

---

[1] رياض صالح أبو العطا، حماية البيئة من منظور القانون الدولي العام، القاهرة: دار الجامعة الجديدة،2009، ص21.

[2] عادل عبد الرشيد، "التشريعات البيئية ودورها في إرساء دعائم التخطيط البيئي" ورقة مقدمة في ندوة "دور التشريعات والقوانين في حماية البيئة العربية، الإمارات العربية المتحدة: الشارقة، ماي2005، ص100.

[3] عادل عبد الرشيد، المرجع السابق الذكر، ص101.

[4] عبد الناصر زياد هياجنه، المرجع السابق الذكر، ص ص54-55.

– البحث عن بدائل صديقة للبيئة إذا تعلق الأمر بمصادر الطاقة أو المواد الأولية، أو عن طريق الإنتاج والاستهلاك.

– إدارة النفايات والتخلص الآمن منها وفقا لأفضل التقنيات البيئية المتاحة.

3/مفهوم الإدارة البيئية: هي المعالجة المنهجية لرعاية البيئة في كل جوانب النشاط الاقتصادي والإنساني في المجتمع، وإعمال هذه المعالجة هو أصلا عمل تطوعي يأتي بمبادرة من القيادات المنظمة القائمة بهذا النشاط[1].

الإدارة البيئية السليمة هي: تلك التي تنطوي على التخطيط البيئي السليم والذي يتماشى مع خطط التنمية الحضارية التي تؤدي إلى بيئة أفضل للأجيال القادمة. وبالتالي مجموعة من الأدوات الديناميكية الموجهة نحو العمل واتخاذ إجراءات للمساعدة في صياغة استراتيجيات لحماية البيئية وتعزيزها وصيانتها ومن ثم تنفيذ الاستراتيجيات ومراقبتها[2].

4/النظام البيئي: ما تحتويه أية مساحة من الطبيعة من كائنات حية ومواد غير حية تتفاعل مع بعضها البعض ومع الظروف البيئية، وما تولد من تبادل بين الأجزاء الحية وغير الحية[3].

كما أنه مجموعة ديناميكية من النبات والحيوان والكائنات الحية الدقيقة.

5/مفهوم الأمن البيئي: نهض المجتمع الدولي بأكمله لإيجاد قواعد قانونية للمحافظة على البيئة من التلوث الذي بدأ يشكل ظاهرة شديدة الخطورة على المجتمع الدولي منذ القرن العشرين بسبب مانتج عن عمليات التنمية الصناعية، وزيادة الكثافة السكانية في العديد من المناطق العالم، واستنزاف لمصادر الثروات الطبيعية والاعتداء عليها. ولمواجهة هذا الخطر الداهم أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر 1968قرارها رقم 2398، والذي طلب فيه سكرتيرها العام أن يجمع المعلومات والبيانات التي تبين حالة بيئية الإنسان في جميع أنحاء العالم، وأن يقترح الإجراءات الوقائية الآزمة لحمايتها والمحافظة عليها.

وبناءا على هذا القرار، وضع "يوثانت" السكرتير العام للأمم المتحدة في ذلك تقريره الذي أطلق عليه تقرير "يوثانت" ونشر عام 1969، تحت عنوان "الإنسان وبيئته". وقد أورد هذا التقرير أن الحياة على الأرض

---

[1] عبد الرحيم علام، "مقدمة في نظم الإدارة البيئية"، ورقة عمل مقدمة في ندوة "دور التشريعات والقوانين في حماية البيئة العربية "، الإمارات العربية المتحدة: الشارقة، ماي2005، ص78.

[2] Egyptian Environmental Affairs Agency, Environmental Action of Egypt 2002,25 th December 2001, p71 https://www.eeaa.gov.eg/portals/0/eeaaReports/neap/Neap_Eng-last.pdf

[3] خالد مصطفى فهمي، المرجع السابق الذكر، ص ص30–31.

يتهددها الخطر نتيجة الاعتداء على رقعة الأراضي الزراعية، والنمو العشوائي للمناطق السكنية في الحضر، وتقلص المناطق المفتوحة والاستمرار المتزايد في القضاء على أنواع الحيوانات والنباتات، وأن تولى الدول الاهتمام الكافي بالبيئة لمواجهة الأخطار، وبعد نشر هذا التقرير طلبت الجمعية العامة للأمم المتحدة من" اليونسكو" تنظيم مؤتمرات إقليمية ودولية لمناقشة المشاكل التي تتعرض لها البيئة، والحلول التي يمكن اللجوء إليها، ويعد مؤتمر ستوكهولم الذي انعقد بالسويد عام 1972 من أول وأبرز اللقاءات الدولية التي أسهمت في تطوير قواعد القانون الدولي للبيئة[1].

وهكذا بدأت منظمة الأمم المتحدة مشروع الألفية الجديدة لتحديد الرؤية المستقبلية لدول العالم، بمشاركة العلماء وواضعي السياسات بالمنظمات الدولية والحكومات والشركات، لتوفير معطيات الإطار الفكري والبحثي لكيفية تحسين الوضع البشري، منها الأمن البيئي لتقييم القضايا البيئية الدولية، من أجل تحديد الأسباب وتحليل الأحداث وتوثيق النتائج، التي قد تؤدي في المستقبل إلى ضرورة إدخال التعديلات على المعاهدات والاتفاقيات والسياسات البيئية الدولية[2].

كان للتحولات الكبرى التي شهدتها نهاية فترة ما بعد الحرب الباردة الأثر المباشر في إحداث نقاشات دولية، وظهور العديد من المفاهيم المعرفية الجديدة نحو إعادة هيكلة ما هو تقليدي وفقا لما هو حديث على الساحة الدولية[3].

ومن أهم هذه المفاهيم مفهوم الأمن البيئي والذي يقصد به: القدرة على استمرارية عمل الأنظمة البيئية الطبيعية من خلال الحفاظ على الغلاف الجوي للأرض، واعتدال الطقس والتخلص من النفايات وتدوير العناصر الغذائية، ويستلزم الأمن البيئي عدم تعريض هذه الخدمات للخطر أو تدهور للأنظمة البيئية أو الأنظمة الطبيعية ...إلخ.

يركز الأمن البيئي على اتخاذ سياسة بيئية على المستوى الوطني، الإقليمي والدولي لحماية الطبيعة والبشر من الأخطار البيئية الرئيسية التي تهدد الكرة الأرضية كالاحتباس الحراري، التلّوث الهوائي، النفايات الصناعية الخطيرة، المطر الحمضي، تناقص طبقة الأوزون، وتلوث البحار والمحيطات وحتى الأنهار، الانفجار السكاني، ظاهرة التصحر، وتدمير الغابات، فالأمن البيئي يركز على خلق السياسات والآليات

[1] محمد عاطل عسكر، القانون الدولي البيئي: تغيير المناخ– التحديات والمواجهة دراسة تحليلية تأصيلية: مقارنة لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية وبروتوكول كيوتو، مصر: دار الجامعة الجديدة،2013، ص120.

[2] حمدي هشام http://www.feedo.net/Environment/EnvironmentalProblems/EnvironmentalSecurity.htm

[3] ShahrbanouTajbakhsh and Anuradha M. Chenoy.Human Securit: Concepts and Implication. 1ed.UK. Routledge, 2007, p72.

والقوانين التي تدرج في منطقتها التسيير العقلاني ضرورة لحماية البيئة من التلّوث كشرط أساسي لاستمرار الحياة[1].

إن الأمن البيئي يعني القدرة على استمرارية عمل الأنظمة الطبيعية ،وقد حدد "بول"و"آن أرليتش" and Ann Arlitch Pull بعض الطرق التي تسهم بها تلك الأنظمة الطبيعية في رفاهية وخير للإنسانية[2]:

– الحفاظ على مزيج معتدل من انبعاثات الغازات إلى الغلاف الجوي والعمل على تلطيف الطقس.

– تنظيم الدورة الهيدروليكية التي توفر الماء العذب على نحو يقلل من حدوث الفيضانات والجفاف إلى أدنى حد ممكن.

– ضرورة الحفاظ على الغابات والأراضي الزراعية، التخلص من النفايات بالطرق المناسبة لحماية البيئة.

– مكافحة الآفات الزراعية والكائنات الحية الدقيقة التي تسبب الأمراض للمحاصيل الزراعية، صيانة المكتبة الجينية التي تضم الجينات الوراثية.

يرى الباحث الأسترالي "جون بارنيت"John Barnett أنه يوجد ضمن جدول أعمال الأمن البيئي سبع مجالات وهي[3]:

أولا: جهود لإعادة تعريف الأمن البيئي. **ثانيا:** البحث عن العوامل البيئية التي تؤدي إلى الصراعات العنيفة.

ثالثا: الأمن البيئي للدولة.

رابعا: العلاقة بين القوات المسلحة والبيئة.

خامسا: الأمن الإيكولوجي.

سادسا: الأمن البيئي للأفراد.

سابعا: مسألة الأمننة.

وعليه، فإن الأمن البيئي هو: حماية البيئة والموارد الطبيعية من النقص الناجم من المخاطر والملوثات والجرائم المتعمدة، التي ترتكب في حق تنمية المصادر والموارد الطبيعية والإخلال بالتوازن البيئي.

---

[1] مارتن غريفيشوتيري أوكالاهان، المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية، دبي: مركز الخليج للأبحاث ،2002، ص80.

[2] كلود فوسلر، بيتر جيمس، إدارة البيئة من أجل جودة الحياة، ترجمة: علاء أحمد إصلاح، القاهرة: مركز الخبرات المهنية للإدارة بميك،2000، ص64.

[3] Peter Martinovosky, Environmental Security and lasical Typology of security studies,accessed:24-12-2018 http://www.population-protection.eu/attachments/039-vol3n2-martinovsky-eng.pdf .

6/الحوكمة البيئية: تشير الحوكمة البيئية إلى مجموعة العمليات التنظيمية ومختلف المنظمات الدولية والإقليمية التي من خلالها يؤثر الممثلون السياسيون في الأفعال والنتائج البيئية[1].

7/ تقييم التأثير البيئي: يعني فحص منهجيا لتحديد ما إذا كان البرنامج أو النشاط أو المشروع سيتم، وهل لديه آثار سلبية على البيئة؟

8/ **التقييم البيئي الاستراتيجي:** وهو يشير إلى مجموعة من التحليلات التشاركية التي تهدف إلى دمج الاعتبارات البيئية في السياسات والخطط والبرامج وتقييم مختلف الروابط الداخلية مع الاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية.

الفرع الثاني: مفهوم السياسة العامة البيئية

تمثل السياسة البيئة Environnemental Policyجزءا من السياسة العامة Public Policyوالضرورية لمستقبل أفضل للإنسان. كما أن مهمتها لا تنحصر فقط في معالجة الأضرار البيئية القائمة أصلا، وإنما تتعدى ذلك للمطالبة بتجنب المشاكل البيئية وتقليل الأخطار الناجمة عنها قدر الإمكان. فضلا عن دلك، تسعى السياسة البيئية إلى إيجاد وتطوير الإجراءات الضرورية والفعّالة لحماية صحة الإنسان وحياته وقيمته من كافة أشكال التلوث. لذا لم تجد الدول بدا من أن تتحرك سواء كان ذلك على المستوى الفردي الوطني أو على المستوى الجماعي الدولي من أجل القضاء على التلوث البيئي أو تقل من آثاره الضّارة، وتبنت سياسات بيئية متعددة، حتى وإن اختلفت هذه السياسات في طبيعتها وفي مدى صرامتها.

أولا: تعريف السياسة البيئية

السياسة البيئية هي: مجموعة الوسائل والإجراءات التي تستخدمها السلطات من أجل تنظيم علاقة الإنسان بالبيئة، هذه العلاقة تشمل كافة الأنشطة والعمليات سواء المتعلقة بين الإنتاج والاستهلاك أو توزيع أو الخدمات. وتتم السياسة البيئية على مرحلتين: **الأولى؛** هي إقرار المعايير اللازمة لتحقيق الجودة البيئية؛ أي الأهداف يتم وضعها وينبغي الوصول إليها وتحقيقها. **والثانية؛** فتتم بوضع نظام تشريعي يتضمن الوسائل والسبل التي تكون لتحقيق المعايير البيئية[2].

وبهذا فإن السياسة البيئية هي جزء من السياسة العامة التي تنتهجها جهة معينة بغية الحفاظ على البيئة وحمايتها. ويذهب "**ستيفن كارول**" **Stephen Carol**في كتابه السياسة البيئية إلى حد القول بأن:" **علم**

[1] صالح زياني ومراد بن سعيد، الحوكمة البيئية العالمية _قضايا وإشكالات الجزائر، باتنة: دار قانة للنشر والتوزيع،2010، ص72.

[2] عبد النور ناجي، المرجع السابق الذكر، ص102.

السياسة البيئية يعني ذلك الصراع المحتم الذي ينبغي إجراء مفاوضات بين المصالح المتضاربة للكائنات الحية، حيث أن صراعا كهذا: يحدد الشروط البيئية لبقاء تلك الكائنات جميعا، كما أنه يتناول تلك العلاقة القائمة بين الكائنات الحية ومواطنها الأصلية، وبالتالي فهو وثيق الصلة بالاتجاهات الرسمية لحماية البيئة، وصيانة الأنهار والأشجار"[1].

ويعتبر هذا التعريف شمولي، ولا يرتبط مباشرة بالفعل السياسي.

وتعرف السياسة البيئية بأنها:" **كافة الوسائل والطرق التي تستخدمها السلطات الوطنية وتضعها موضع التنفيذ من أجل حماية البيئة والمحافظة عليها"[2].**كما أنها هي: "**المحرك لتنفيذ وتحسين منظومة الإدارة البيئية للمنشأة لكي تحسن من أدائها البيئي"[3].**

إذن تعتبر السياسة البيئية بمثابة مدخلات الإدارة الحكومية لاتخاذ الإجراءات والخطوات التنفيذية اللازمة لمكافحة التلوث والأخطار التي تهدد الإنسان والبيئة[4].

وبهذا فالسياسة البيئية هي عبارة عن عمل الحكومة من خلال وضع برنامج بيئي هادف للقضاء على المخاطر والمشاكل البيئية.

ثانيا: أهداف السياسة العامة البيئية وأدواتها

1/أهداف السياسة البيئية:

للسياسة البيئية أهداف جوهرية أساسية وأخرى ثانوية. ويمكن حصر الأهداف الأساسية في النقاط التالية:

– إن حماية صحة وحياة الإنسان هي التزام أخلاقي من المفروض أن يؤخذ بعين الاعتبار عند القيام بأي عمل من قبل المجتمع والدولة.

– معالجة الأضرار البيئية القائمة.

– حماية المصادر الطبيعية كالتربة والماء والهواء والمناخ والتي تعتبر كجزء رئيسي من النظام البيئي، وفي الوقت نفسه كأساس للوجود الإنسان والحيوان والنبات ولمتطلبات الاستثمار المتنوعة للمجتمع الإنساني.

– حماية وحفظ الموارد المعنوية والتراث الحضاري كالقيم الحضارية والثقافية والاقتصادية للفرد والمجتمع.

---

[1] محمود الأبرش، السياسة البيئية في الجزائر في ظل الاتجاهات البيئية العالمية، بحث لنيل شهادة الدكتوراه في علم الاجتماع تخصص علم اجتماع البيئة، جامعة محمد خيضر –بسكرة قسم العلوم الاجتماعية، 2017/2016، ص ص16–17.

[2] محمد إبراهيم محمود الشافعي، السياسة البيئية وتأثيرها على الوضع التنافسي للصادرات الصناعية المصرية، مصر: دار النهضة العربية، 2004، ص87.

[3] عبد الغفار نجم العزاوي، المرجع السابق الذكر، ص87.

[4] عبد النور ناجي، المرجع السابق الذكر، ص ص102–103.

– العمل على حفظ وترسيخ وتوسيع فضاءات حرة، وذلك لخدمة الأجيال المستقبلية بهدف الحفاظ على التنوع البيئي الحيوي والأماكن الطبيعية.

– استبدال المصادر الأحفورية بمصادر الطاقة البديلة.

– سن التشريعات الملزمة وتنفيذ السياسات المتكاملة على الصعيدين الوطني والإقليمي والتقييم الدوري لها.

أما الأهداف الثانوية للسياسة البيئية؛ فتنحصر في حل المشاكل البيئية التالية:

– الإدارة المتكاملة للمخلفات والمواد الخطرة والمواد الكيميائية وحماية الصرف الصحي ونظافة الهواء وتجنب الضجيج.

– المحافظة على الطبيعة من التلّوث البيئي والعمل على إدارتها بشكل مستدام يحقق الأمن الغذائي والمائي.

– مكافحة التصحر ومحاولة تجنب المشاكل البيئية وتقليل الأخطار الناجمة عنها قدر الإمكان.

ولا تنحصر أهداف السياسة البيئية فقط في معالجة الأضرار البيئية القائمة أصلا، وإنما تتعدى ذلك للمطالبة بتجنب المشاكل البيئية وتقليل الأخطار الناجمة عنها قدر الإمكان. كما تسعى إلى إيجاد وتطوير الإجراءات الضرورية والفعّالة لحماية صحة الإنسان وحياته وقيمته من كافة أشكال التلوث، والدور الذي ينبغي على السياسة البيئية أن تلعبه مرتبط بشكل وثيق بالثقافة البيئية. ففي الوقت الذي تطمح إليه السياسة البيئية لحل المشاكل البيئية باستخدام إجراءات تقنية وإدارية، تسعى الثقافة البيئية بالتوازي وباهتمام متزايد لإحداث تغيرات في طرق التفكير والسلوك البيئي عند الإنسان.

2/أدوات تحقيق أهداف السياسة البيئية: تسعى السياسة العامة البيئية إلى حل المشاكل البيئية، بإستخدام الإجراءات التقنية والإدارية وتتسم أدوات السياسة البيئية بالتنوع والاختلاف من حيث طبيعتها، ومن حيث الجهة الموجهة إليها وآثارها، نذكر منها: الأدوات الاقتصادية والأدوات المؤسسية والتشريعية والأدوات التنظيمية المباشرة. وسيتم عرض أهم هذه الأدوات على النحو التالي:

1-2/الأدوات الاقتصادية للسياسة البيئية: يقصد بها مجموعة الوسائل والطرق المستخدمة في حماية البيئة، والتي من شأنها أن تؤثر على نفقات وإيرادات المشروعات الاستثمارية، وكذلك أسعار المنتجات النهائية. ومن أهم صور هذه الأدوات الضرائب والإعانات وتصاريح الانبعاثات[1].

[1] محمد إبراهيم محمود الشافعي، المرجع السابق الذكر، ص11.

أ/ **الضرائب البيئية:** أصبحت الضرائب البيئية من أكثر الأدوات لتحقيق أهداف السياسة البيئية، وهي إحدى الأدوات الاقتصادية الأكثر فاعلية للحفاظ على البيئة وحمايتها[1].

وتتجلى أهميتها عندما يكون الهدف هو إجبار المسؤول عن التلوث على الدفع، وهو ما يسمى **بمبدأ "الملوث –يدفع"**، وتنفيذ السياسة البيئية ذات التأثير على الإنفاق.

وتلعب الضرائب البيئية دورا هاما في تفويض وتقليل تلّوث البيئة؛ حيث يمكن استخدامها في تقليل التلوث الناتج عن المشروعات الاستثمارية الصناعية، التي تنتج انبعاثات سامة.

ب/الإعانات الاقتصادية: هي التي تستطيع بها الحكومة أن تشجع الشركات والمشروعات على تخفيض التلوث البيئي؛ فالضريبة البيئية تنطوي على جزاء اقتصادي، بينما تمثل الإعانات الاقتصادية شكلا من أشكال الحوافز المشجعة[2]؛ لأن الإعانات الاقتصادية تأخذ أشكالا مختلفة؛ فقد تأخذ الدولة المشروعات الصناعية إعانات نقدية مباشرة على حجم وحدات والانبعاثات السامة، التي سيقوم المشروع أو الشركة بتخفيضها، وذلك لتشجيع الشركات على القضاء على التلوث. وقد تمنح السلطات إعانات ومنح استثمارات في مجال إنتاج الآلات والمواد المنخفضة للتلوّث؛ أو بمعنى أدق للمشروعات المنتجة للآلات صديقة البيئة، بدلا من تلك التي تقوم بتلويثها. كأن تقوم بمنح إعانة لمصنع يقوم بإنتاج آلات تعمل بالطاقة الشمسية أو بقوة الرياح، بدلا من تلك التي تعمل بالوقود[3]. عموما تتميز الأدوات الاقتصادية بمجموعة من الخصائص تميزها عن غيرها من الأدوات لحماية البيئية. فمثلا: الضرائب والرسوم البيئية تعد مصدرا وموردا للإرادات المالية للدولة يساعدها على تنفيذ البرامج الاقتصادية واتخاذ سياسات معينة تحد من التلوّث[4].

2-2/ الأدوات القانونية لحماية البيئة: إن حاجة البيئة إلى وجود نظام قانوني يحفظ توازنها الإيكولوجي، فكان ذلك دافع لقانون حماية البيئة، الذي يمكن تعريفه بأنه:

"مجموعة علاقة القواعد القانونية، ذات الطبيعة الفنية، التي تنظم نشاط الإنسان بعلاقته بالبيئة والوسط الطبيعي الذي يعيش فيه، وتحديد ما هي البيئة وأنماط النشاط المحظور الذي يؤدي إلى اختلال التوازن الفطري بين مكوناتها والآثار القانونية المترتبة على مثل هذا النشاط"[5].

---

[1] European Environment Agency Market-based instruments for environmental policy in Europe, 2005, p 06.

[2] محمد إبراهيم محمود الشافعي، المرجع السابق الذكر، ص16.

[3] محمد إبراهيم محمود الشافعي، المرجع السابق الذكر، ص ص17-18.

[4] المرجع نفسه، ص21.

[5] تركية سايح، المرجع السابق الذكر، ص28.

وعلى المستوى الدولي؛ فإن الاهتمام ينصب على الجوانب الدولية للحماية القانونية للبيئة والإنسانية، ظهرت كثير من المفاهيم تؤكد على الطابع الدولي، منها القانون البيئي الدولي International environnemental Law أو القانون الدولي للتلوّث International Law of pollution .وتشير هذه المسميات إلى الجوانب الدولية التي تعمل على الحفاظ على البيئة، على الرغم ممّا يبدو من عدم الدقة بشأن هذه الأخيرة. حيث يلاحظ أن القواعد الاتفاقية والمبادئ العامة للقانون الدولي إجمالا، مازالت في بدايتها، ولم تشكل قانونا دوليا للبيئة بعد.[1]

ومن مصادر القانون البيئي:

أ/الاتفاقيات الدولية: تأتي الاتفاقيات أو المعاهدات الدولية على قمة المصادر الدولية التي تستقي منها قواعد قانون حماية البيئة، وكما يقول البعض فإن الاتفاقيات الدولية هي في المرحلة الحالية لتطور قانون البيئة من أفضل الوسائل نحو إرساء دعائم هذا القانون. ويعود السبب في ذلك إلى عدة عوامل منها: على وجه الخصوص الطبيعة الدولية لكثير من المشكلات البيئية، التي تقتضي التعاون والجهود الجماعية لحل تلك المشكلات ومنها أيضا وجود المنظمات الدولية ذات الإمكانيات الفنية والمالية، التي تستطيع تقديم عون حقيقي في مجال إعمال قواعد حماية البيئة وقد أبرمت العديد من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالبيئة تحت رعاية تلك المنظمات على مستوى البّر والبحر والجو[2].

ب/المبادئ العامة القانونية: التي هي عبارة عن مجموعة الأحكام والقواعد التي تقوم عليها، وتعترف بها النظم القانونية الداخلية للدول أعضاء المجتمع الدولي ومن المبادئ التي نجدها في قانون حماية البيئة، مبدأ حسن الجوار، مبدأ عدم التعسف في استعمال الحق ومبدأ الملّوث الدافع.

ج/ القضاء الدولي: إذا كان القضاء يلعب دورا بناءا في إرساء القواعد القانونية في بعض فروع القانون كالقانون الإداري والقانون الدولي الخاص إلّا أن الأحكام القضائية التي تفصل في المنازعات البيئية لا تتجاوز بضعت أحكام عالجت فقط المسؤولية عن التلوث البيئي[3].

3-2/الأدوات التنظيمية: يتطلب استخدام الأدوات التنظيمية وجود الأطر التشريعية والقانونية المشار إليها. وتشمل هذه الأدوات مجمل الأنشطة لهيئات حكومية في آليات السوق بهدف معالجة الخلل السوقي المتمثل في: غياب أسواق السلع البيئية ووجود التأثيرات الخارجية السالبة للأنشطة الاقتصادية المرتبطة بالتلوث البيئي. وعادة ما يلقي هذا الأسلوب الرضا العام من الجماهير وجماعات المصالح، لأنه يحمل في طياته فرصا كبيرة

---

[1] عبد الرزاق مقري، مشكلات التنمية والبيئة والعلاقات الدولية: دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي حول مشكلات التنمية والبيئة في ظل العلاقات الراهنة، الجزائر: دار الخلدونية، 2008، ص 258.

[2] عبد الرزاق مقري، المرجع السابق الذكر، ص260.

[3] تركية سايح، المرجع السابق الذكر، ص37.

للتأثير على معدلات التشغيل والمكتسبات الاجتماعية. ويمثل ذلك الأسلوب مجموعة من القواعد الإدارية التي تحدد سلوك الأفراد من خلال حضر القيام بأفعال تهدد الاستقرار البيئي وتفرض عقوبات محددة على المنتهكين لتلك القواعد: وهناك ثلاثة أساليب من التنظيم تستخدم في مكافحة التلوث البيئي وهي:

– **التنظيم باستخدام الأوامر والتحكم؛** ويتمثل في التحديد المباشر لمستوى الملوّثات المسموح به للأنشطة الاقتصادية مثل: تحديد الحدود العليا للانبعاثات أو لمستويات تركيز الملوّث في البيئة المسموح بها من كل مصدر.

– **التنظيم المبني على التكنولوجيا؛** ويتمثل في التحديد المباشر للمستويات الدنيا للتقنيات التي يجب استخدامها في الأنشطة الاقتصادية المرتبطة بالتلوّث ويكثر استخدام هذا النوع من التنظيم في الدول المتقدمة كأوروبا، اليابان، الولايات المتحدة الأمريكية ومن أشهر أمثلة على هذا النوع نظام كفاءة الاحتراق الداخلي للوقود والمستخدم لخفض التلوّث في قطاع النقل والمواصلات في الولايات المتحدة الأمريكية، وكذا نظام "**أفضل التقنيات المتوفرة** " الذي تتبعه وكالة حماية البيئة الأمريكية في تنظيم مصادر التلوث الصناعي الجديدة[1]. أو بالاستخدام الوقود الأحفوري الأنظف**Fossil FuelCleaner** من خلال إيجاد بدائل للوقود، هذه البدائل تؤدي إلى نتائج متميزة في الحد من الملوثات، وأهم هذه البدائل الغاز الطبيعي والهيدروجين والميثانول والإيثانول. ويعتبر الغاز الطبيعي أكثر البدائل إستخداما، فهو يتمتع بمزايا بيئية وإقتصادية مهمة مقارنة بالغازولين والديزل، كما أن استخدامه يقلل من الإعتماد على المشتقات البترولية مما يتيح تصديرها أو يقلص وارداتها، وهذا ما تهدف إلى تحقيقه السياسات البيئية للدول العربية لتحسين كفاءة الطاقة [2].

– **التنظيم المبني على آليات السوق أو لتصحيح القوة السوقية؛** للأخذ في الاعتبار آثار التلوّث الناجم عن الأنشطة الاقتصادية، وهذا النوع الذي تدعمه وتشجعه النظرية الاقتصادية كأنجع الأساليب لمكافحة التلوّث[3].

---

[1] صليحة بوذريع،"دور السياسات البيئية في ردع وتحفيز المؤسسات الاقتصادية على حماية البيئة "**مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا**، الجزائر، العدد السابع عشر، السداسي الثاني، 2017، ص99.

[2] تقرير اللجنة الإقتصادية والإجتماعية لغربي آسيا، **تحسين كفاءة الطاقة واستخدام الوقود الأحفوري الأنظف في قطاعات مختارة في بعض بلدان الإسكوا**، الجزء الثاني: إستخدامات الوقود الأحفوري الأنظف، الأمم المتحدة، نيويورك ،2005، ص27
https://www.unescwa.org/sites/www.unescwa.org/files/publications/files/sdpd-05-1-pii_a.pdf

[3] صليحة بوذريع، المرجع السابق الذكر، ص99.

خلاصة الفصل الأول

تم التركيز في هذا الفصل على مختلف المفاهيم المرتبطة بالموضوع في ثلاث مباحث. أما المبحث الأول؛ فقد خصص للمنظمات الدولية؛ تم من خلاله توضيح مختلف المفاهيم المرتبة بالمنظمات الدولية، وكذلك أنواعها وخصائصها وأجهزتها خصوصا منظمة الأمم المتحدة. بينما تم التركيز في المبحث الثاني على المنظمات الإقليمية، وخصوصا جامعة الدول العربية، وكذا التطرق إلى بعض المنظمات الإقليمية غير حكومية التي تعمل في مجال البيئة والتنمية. أما فيما يخص المبحث الثالث؛ فيتعلق بالسياسة العامة البيئية من خلال التطرق لمختلف المفاهيم السياسية العامة البيئية وخصائصها ومراحل صنعها...إلخ.

ويعتبر هذا الفصل بداية تمهيدية للفصول الأخرى بهدف ربط السياسة البيئية بمختلف المنظمات الدولية والإقليمية، خاصة وأن جوهر السياسة العامة هو فتح "**الصندوق الأسود**" كما وصفه استون لمعرفة من فعل هذا؟ ومن أثر على من؟ ونجد أن موضوع الدراسة قد ركز على معرفة دور المنظمات الدولية والإقليمية في صنع السياسة العامة البيئية في دول المغرب العربي بالتركيز على منظمة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية باعتبارهما من أبرز المنظمات لمعرفة ما إذا كان لهما دور مهما في صنع وتوجيه السياسة العامة إلى جانب الصنّاع الرسميين لدول المغرب العربي، وسيتم توضيح ذلك بنزع من التفصيل في الفصل الثاني.

الفصل الثاني
آليات تفعيل دور المنظمات الدولية والإقليمية في صنع السياسة البيئية لدول المغربي العربي

ساهمت المنظمات الدولية سواء حكومية أو غير حكومية، والمنظمات الإقليمية بشكل فعّال في حماية البيئة. وقد تعددت وتنامى دورها على المستوى العالمي عموما، وعلى مستوى الدول النامية من بينها دول المغرب العربي خصوصا. وعملت على وضع خطط واستراتيجيات وقوانين تتعلق بعمليات الحفاظ على البيئة وترسيخ سياستها، بهدف المحافظة على هذا الكوكب من الزوال. حيث يمكن للمؤسسات الفعاّلة التأثير في عملية صنع السياسة في ثلاث نقاط رئيسية في صنع السياسة البيئية وعملية التنفيذ، من خلال المساهمة في جداول الأعمال الأكثر ملائمة حول التهديدات البيئية من خلال المساهمة في سياسات دولية أكثر شمولا وتحديد السياسات الوطنية التي تتحكم بشكل الفعالية في وضع جداول الأعمال وفي صياغة السياسة الوطنية لتحسين جودة البيئة من خلال إجراءات المؤسسات الدولية.

سيتناول هذا الفصل أبرز المنظمات الدولية والإقليمية العاملة في مجال البيئة وكيفية تأثيرها في صنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي بالتركيز على مجهودات كل من منظمة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية. حيث سيتم في المبحث الأول التركيز على واقع البيئة في دول المغرب العربي والتوقف عند مختلف مشاكلها ومسبباتها والعوامل المؤثرة فيها. بعدها سيوضح المبحث الثاني دور المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية في صنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي، ومختلف الجهود الدولية في صنع السياسة البيئية وعرض مختلف المؤثرات البيئية الدولية وكذلك الاتفاقيات الدولية ومنظومة ووكالات منظمة الأمم المتحدة. أما المبحث الثالث؛ فسيركز على معرفة دور المنظمات الإقليمية الحكومية وغير الحكومية في صنع السياسة العامة البيئية في دول المغرب العربي من خلال التطرق إلى مختلف البرامج والمبادرات، التي يتم وضعها بهدف تحسين صنع السياسة البيئية في المنطقة المغاربية.

المبحث الأول: الوضع البيئي في دول المغرب العربي

يلخص تقرير الوضع البيئي في العالم العربي لعام 2003 المعد من قبل الأمانة المشتركة للمنطقة العربية، والمؤلفة من الأمانة الفنية لمجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة، وبرنامج الأمم المتحدة والمكتب الإقليمي لتقييم وضع البيئة في العالم العربي، ومن بينها دول المغرب العربي يعاني من عدم وجود استقرار سياسي في المنطقة أثر على النمو الاقتصادي. ممّا أدى إلى تفاقم البطالة وتفشي الفقر وضعف الاستثمار؛ ونجم عن ذلك عدم استقرار اجتماعي. وكل ذلك أثر تأثيرا بالغا على البيئة والسلامة وصحة الإنسان. وهذا المبحث سيتطرق إلى واقع السياسة البيئية في دول المغرب العربي من خلال التطرق إلى أهم مقومات البيئة في المنطقة المغاربية في الفرع الأول، والفرع الثاني فيختص بتوضيح مختلف المشاكل والتحديات البيئية في دول المغرب العربي. أما المطلب الثاني؛ فيتطرق إلى أهم مؤشرات الاستدامة البيئية والتخطيط البيئي في دول المغرب العربي.

المطلب الأول: واقع السياسة البيئية في دول المغرب العربي

يحتل المغرب العربي موقعا استراتيجيا على الصعيد الجغرافي الإحيائي؛ فهو منطقة جدّ غنية بالثروات الطبيعية والبحرية وبتنوع مناخها، ويمنحها ذلك بتشكيل الطبقات الجيولوجية المختلفة، يتواجد عليها تنوع نباتي وحيواني. وسيوضح هذا المطلب مختلف مقومات البيئة في دول المغرب العربي، مع عرض أهم المشاكل والتحديات البيئية، التي يعاني منها المغرب العربي ومعرفة مسبباتها.

الفرع الأول: الموقع الجيوبوليتيكي للمغرب العربي

المغرب العربي متسع جغرافي ينتمي إلى حوض البحر الأبيض المتوسط، ويعد إقليمه اليابس جزءا لا يتجزأ من القارة الإفريقية؛ بحيث يشكل كتلة جغرافية متناسقة ومتماثلة لا تتخللها حواجز أو فواصل طبيعية، ممّا أوجد تشابها مناخيا بين مختلف أقاليمه وتقاربا في نشاط سكانه. ويحتل المغرب العربي موقعا استراتيجيا هاما؛ فهو يقع في شمال إفريقيا ممتدا على شاطئ البحر الأبيض المتوسط، وحتى المحيط الأطلسي بين دائرتي خطي عرض15°-38°شمالا، وبين خطي طول 25° شرقا و17°غربا، تبلغ مساحته حوالي5.782.140كلم2؛ إذ تشكل ما نسبته 42% من مساحة الدول العربية مجتمعة[1]، وتشكل

[1] محمد علي داهش، المغرب العربي المعاصر: الإستمرارية والتغيير، بيروت: الدار العربية للموسوعات،2014، ص398.

مساحة الجزائر وحدها ما نسبته 41%من مساحة دول المغرب العربي. ويبلغ طول الشريط الساحلي في المنطقة المغاربية حوالي 6505كلم^2؛ أي ما نسبته 28% من سواحل العالم العربي بأكمله.

ويبلغ عدد سكان المغرب العربي حوالي80مليون نسمة تقريبا حسب تقديرات عام2000أي حوالي 27%من إجمالي سكان العالم العربي، يعيش 87%من السكان في المغرب والجزائر؛ إذ تقتسم هاتان الدولتان النسبة تقريبا بالتساوي[1]، وحسب إحصائيات 2020 أصبح عدد السكان في المغرب العربي أكثر من 100مليون نسمة.

الخريطة رقم (1) الموقع الجغرافي لدول المغرب العرب

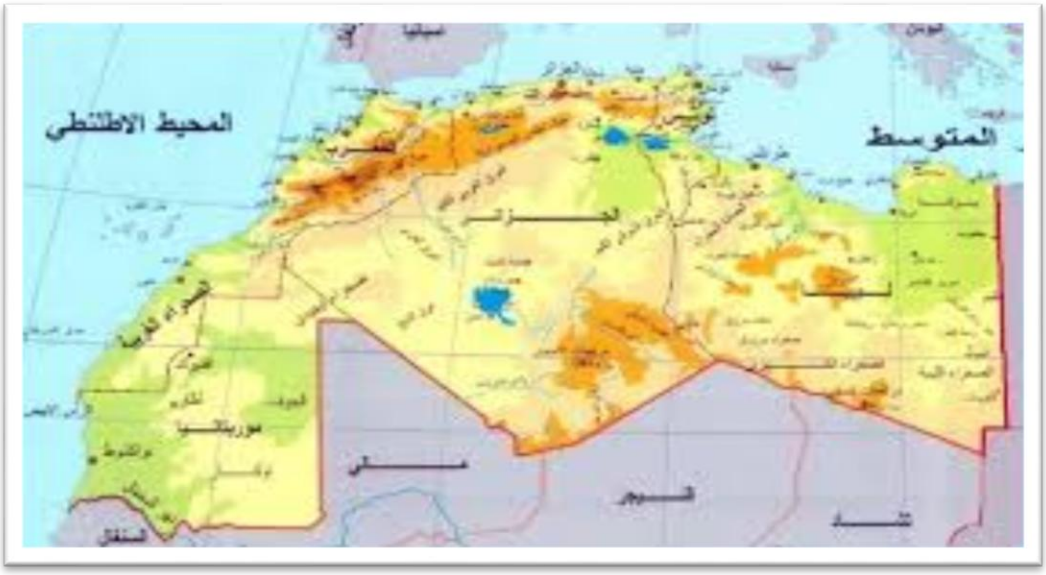

المصدر: سلطان جاسم، جيوبوليتيك: الجغرافيا والحلم العربي القادم، عندما تتحدث الجغرافيا، بيروت: دار التمكين للأبحاث والنشر، جانفي 2013، ص157.

ويتميز المغرب العربي بخصائص طبيعية متنوعة. إذ تختلف الأشكال التضارسية ببلدان المغرب العربي؛ حيث توجد سهول ضيقة في الساحل وواسعة في الوسط، والجبال تمتد على شكل سلسلتين سلسلة الأطلس التلي في الشمال، وتمتد من جبال الريف بالمغرب الأقصى إلى جبال خمير بتونس؛ وسلسلة الأطلس الصحراوي الجنوبية، وتمتد من الأطلس الكبير والمتوسط الصغير بالمغرب إلى الظهريّة بتونس. وتتمثل أعلى القمم في جبل طوبقال بالمغرب 4165م وجبل الأوراس بالجزائر 2328م، وجبل الشعانبي بتونس1544. كما تتمركز بعض الكتل الجبلية المنعزلة في الصحراء مثل: جبال تينيستي بجنوب ليبيا

[1] المرجع نفسه، ص398.

أعلى قممها 3450م وجبال الهقار جنوب الجزائر أعلى قممها3003م. وبين من التضاريس الأخرى الهضاب؛ وهي أكثر أنواع التضاريس انتشارا بالمغرب العربي، ومنها الهضاب العليا بالجزائر، والعروق والحمادات في الصحراء.

ويتأثر المغرب العربي بثلاث أنواع من المناخ[1]:

– مناخ رطب في الشمال تفوق كميات الأمطار 400ملم سنويا، وتكثر فيه الغابات والتربة الخصبة.

– مناخ شبه جاف في الوسط تقدر فيه الأمطار 200ملم سنويا، وتكثر فيه النباتات الصحراوية.

– مناخ جاف وتقل فيه الأمطار عن 200 ملم سنويا، وتكثر فيه النباتات الصحراوية.

هذا تقييم إجمالي للأمطار، إلاّ أنها تظل غير منتظمة بسبب التغيرات المناخية، التي تحدث في العالم.

ويشكل الوضع الجيوسياسي للمغرب العربي في الوقت الراهن، اهتمام الاتحاد الأوروبي بمنطقة المغرب العربي، التي تعتبر قطبا لتأمين مصالحه، حيث توجد العديد من المشاريع الكبرى كخط الأنبوب الغاز الجزائري الذي يمر عبر المغرب إلى إسبانيا. كما تعتبر منطقة المغرب العربي مصدرا للمواد الخام لإنعاش الصناعات الأوروبية وسوقا لمنتجاتها، لذلك سعت دول الاتحاد إلى تعزيز التعاون مع الدول المغاربية في مجال التنمية الاقتصادية. وتظهر أهمية المغرب العربي بالنسبة للاتحاد الأوروبي فيما يلي:

– أهمية السوق المغاربية أمام الصادرات الأوروبية، وما تفتحه من فرص استثمار للاتحاد الأوروبي كالنهر الصناعي العظيم بليبيا ومشروع نقل الغاز الجزائري إلى أوروبا.

– إن احتياطي النفط والغاز الطبيعي، والعديد من المواد الأولوية كالفوسفات، الحديد واليورانيوم، كلّها عوامل لجذب الاقتصاد الأوروبي. حيث تم توقيع العديد من الإتفاقيات التجارية بين الطرفين، قصد تعزيز التعاون الاقتصادي بينهما للتطور إلى شراكات.

أما العلاقات بين دول المغرب العربي فيما بينها فيشوبها بعض العداء؛ كالعداء بين المغرب والجزائر حول الصحراء الغربية وعدم الاعتراف المغرب بالصحراء الغربية كدولة مستقلة.

وفي حقيقة الأمر، طبيعة العلاقات المغاربية ككل ترجع إلى التعارض الحاصل بين الجزائر والمغرب في تزعم المغرب العربي. إذ ترى كل منهما نفسها كقوة إقليمية في مقابل دول جوارها، وبالتالي فهي الأجدر بالزعامة؛ حيث تتميز العلاقات الجزائرية المغربية بطبيعة "**تزاعية كامنة**" ناتجة عن اللايقين الاستراتيجي،

[1] سعيدي ياسيين، إتحاد المغرب العربي في سياق التحولات الأمنية في المنطقة المغاربية، **مجلة المستقبل العربي**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 462، أوت 2017، ص50.

وضعف الاتصالات والتفاعل بين الدولة الجزائرية والمملكة المغربية الذي أدى إلى حالة اللاأمن الذاتي عند كل منهما، أدّت بدورها إلى اللاأمن البيئي في المنطقة.

الفرع الثاني: مشاكل البيئة في دول المغرب العربي ومسبباتها

على الرغم من المقومات التي تتميز بها بيئة دول المغرب العربي، إلّا أنها تعاني العديد من المشاكل بسبب عدم الاستقرار السياسي، والبطالة التي تجاوزت 10% في أغلب بلدان المنطقة، وزيادة النمو السكاني ونقص الاستثمارات. إذ أصبح الوضع في دول المغرب عربي أكثر تعقيدا ومحفوفا بالمشاكل، خاصة بعد الحرب في ليبيا والثورة في تونس بين عامي 2010 و2011 على التوالي، مما ألقى بظلاله على كل القطاعات بما فيها البيئة وسلامة وصحة الإنسان، وذلك لتراجع اهتمام الحكومات بالقضايا البيئية التي كانت من أولوياتها. سيتم توضيح هذه المشاكل في هذا الفرع.

تتعرض البيئة في دول المغرب العربي كبقية البيئات العالمية إلى تدهور في نوعية عناصرها، ناجم عن التلوث بأشكاله المختلفة. وتتميز دول المغرب العربي بشكل عام بخصائص متقاربة من حيث الظروف المناخية كمحدودية الموارد الطبيعية خصوصا المياه العذبة، والتوازن الهش في الأنظمة البيئية الإيكولوجية. وتتمثل أهم المشاكل البيئية، التي تعاني منها دول المغرب العربي في:

1/**التصحر**: يتعرض المغرب العربي إلى مشكلة تحول الأراضي القاحلة بفعل أنشطة الإنسان المختلفة كالرعي الجائر، وقلع الأشجار وحرق الغابات، ارتفاع ملوحة التربة، تلوث مياه الري، والتوسع العمراني العشوائي، وتتسم المناطق المحيطة بالصحراء ممّا يساعد على حركة الكثبان الرملية وهذا يؤثر على التوازن البيئي في دول المغرب العربي، وتقدر الأراضي المهددة بالتصحر في بلدان المغرب العربي لوحدها حوالي 70% من مساحة الدول العربية إجمالا[1].

[1] خليل حسين، السياسات العامة في الدول النامية، بيروت: دار المنهل،2006، ص440.

جدول رقم (1): نسبة الأراضي المتأثرة بالتصحر لسنة 2002 في دول المغرب العربي.

البلد	نسبة الأراضي المتأثرة بالتصحر
المغرب	% 87 .8
تونس	%73.4
الجزائر	%84.7
ليبيا	%78.1

المصدر: اللجنة الاقتصادية لإفريقيا، مكافحة التصحر والجفاف في شمال إفريقيا، الاجتماع الثامن عشر للجنة الخبراء الحكومية الدولية، المغرب: مكتب شمال إفريقيا،2003، ص 2.

2/تدهور نوعية التربة: تتعرض التربة في دول المغرب العربي للعديد من المشاكل يؤثر على نوعيتها وخصائصها الفيزيائية والكيميائية والبيولوجية، وذلك بفعل العديد من العوامل، منها الطبيعية كالزلازل والفيضانات، ومنها من صنع الإنسان كالإفراط في الرعي وإزالة الغطاء النباتي.

3/**تلوث المياه:** تعد المياه من أهم عناصر التنمية وأكثرها ندرة في دول المغرب العربي. ولقد ظهرت مشكلة تلوث المياه بجميع أنواعها الجوفية، الأنهار، البحار والبحيرات، نتيجة لعمليات التنمية الاقتصادية التي تتبعها معظم البلدان العربية بما فيها دول المغرب العربي دون الأخذ في الاعتبار متطلبات التوازن البيئي. وتتمثل أهم ملوثات المياه في المركبات الكيمائية المختلفة الناتجة عن الصناعة المبيدات الحشرية، مركبات الأسمدة الزراعية، الصرف الصحي في المناطق الحضرية. كما كان لتطور صناعة النفط واستخراجه دور مهم في زيادة تلوث البحار[1]. ففي الجزائر مثلا: نجد أن شواطئها ملوثة بسبب النفط، وهذا يعد أخطر مصادر التلوث البحري، لأن اختلاط البترول بالمياه البحرية، يخل بالتوازن البيئي وبالوسط الطبيعي وبالنظم البحرية، لأنه يحدث نتيجة الكوارث البحرية، التي تحدث للسفن وناقلات البترول كالتصادم أو تحطم المنشآت البحرية، بالإضافة إلى تصريف مياه تنظيف الناقلات في عرض البحر[2].مما يؤدي كل ذلك إلى مشاكل بيئية تؤثر على الإنسان والكائنات الحية.

4/تلوث الهواء: تعاني دول المغرب العربي من تلوث الهواء ليس فقط في المدن الكبرى، وإنما حتى في المدن متوسطة الحجم. ومن أهم مصادر تلوث الهواء –حسب ما جاء في التقرير البيئي في العالم العربي

[1] خليل حسين، المرجع السابق الذكر، ص440.

[2] عبد النور ناجي، المرجع السابق الذكر، ص 91.

لعام 2003–مصادر توليد الطاقة والإنتاج الصناعي، والانبعاثات الصادرة من مركبات النقل والمواصلات، والتي تتجه إلى الازدياد المضطرد مع النمو الاقتصادي، إضافة إلى الإدارة غير الرشيدة لأنظمة المرور والطرقات[1].

5/التنوع الحيوي: إن التنوع الحيوي في دول المغرب العربي له قيمة فريدة ومتنوعة إلّا أنه يواجه حاليا خطرا شديدا من جراء الأنشطة البشرية المتزايدة، وتشمل النمو السكاني والتوسع الحضري والزراعي على حساب المناطق ذات الأهمية البيئية، والفقر والاستغلال غير السليم للكائنات الحية والتلوث الصناعي، إضافة إلى عمليات الردم والدفن الساحلي واحدة من أكبر التهديدات البيئية لفقدان الأنواع[2].

6/التغيرات الحادة في الظواهر الطبيعية: إن تغيرات المناخية أثرت على البيئة في دول المغرب العربي، حيث تم تسجيل هطول الأمطار الغزيرة وارتفاع وانخفاض في درجات الحرارة وفترات الجفاف طويلة والعواصف الرملية وموجات الحرارة، كلّها مؤشرات يمكن اتخاذها كدليل على بدايات لعصر التغير المناخي في المنطقة. فبعد سنوات الجفاف سقطت كميات قياسية تجاوزت مستويات معدلات العادية منذ سنة 2002 و2003، حيث تسببت هذه الأمطار في فيضانات الأنهار والمناطق الزراعية في كل من الجزائر والمغرب وتونس.

بالإضافة إلى تلك العوامل المتأصلة في دول المغرب العربية والتي تؤثر بشكل مباشر على البيئة، توجد هناك العديد من العوامل التي هي خارج نطاق دول المغرب العربي تؤدي إلى:

–إنبعاث الغازات الدفيئة في الغلاف الجوي خاصة من طرف الدول الصناعية.

–التغيرات المناخية والكوارث الطبيعية، كالفيضانات والزلازل...إلخ.

–نقل النفايات النووية والصناعية سواء من خلال طرحها ودفنها من قبل الدول الصناعية أو استردادها من قبل حكومات دول المغرب العربي.

إذن من خلال تلك المشاكل والعوامل التي تطرح إشكالية البيئة بدول المغرب العربي، أصبحت حكومات دول المغرب العربي مدعوة لاتخاذ التدابير الضرورية من أجل تطوير إستراتيجية بيئية عقلانية إقليمية مشتركة تقضي ولو نسبيا على تلك التحديات وتحقق العدالة البيئية.

---

[1] بدرية عبد الله العوضي، تشريعات بيئية مختارة لحماية البيئة العربية: نحو تشريع فاعل لمواجهة التحديات البيئية، ورقة مقدمة في ندوة": دور التشريعات والقوانين في حماية البيئة العربية، "الإمارات العربية المتحدة: الشارقة، ماي2005، ص194.

[2] تقرير برنامج الأمم المتحدة ومجلس وزراء العرب في العالم العربي، الوضع البيئي في العالم العربي، المكتب الإقليمي لغرب آسيا،2003، ص17.

المطلب الثاني: مؤشرات الاستدامة البيئية والتخطيط البيئي في دول المغرب العربي

سيتم توضيح مختلف مؤشرات الاستدامة البيئية في دول المغرب العربي، وكذلك التخطيط البيئي الذي يقوم به صنّاع السياسة البيئية، وذلك لمعرفة مختلف النقائص والتحديات لمعالجتها، ومعرفة ما إذا كانت هذه التحديات تستدعي ضرورة تدخل المنظمات الدولية لفرض استراتيجياتها على دول المغرب العربي، لتحقيق نجاعة السياسة البيئية.

الفرع الأول: مؤشرات الاستدامة البيئية

في عام 2005، صدر المنتدى الاقتصادي "**بدافوس**" وجامعة" **بيل** " الأمريكية تقرير "مؤشر الاستدامة البيئية" (ESI) ليوضح أن الوضع البيئي في شمال إفريقيا متدهور بيئيا وينذر بعواقب وخيمة، مقارنة بدول أخرى. وهو ما يوضحه الجدول التالي:

جدول رقم (2): مؤشر الاستدامة البيئية للدول المغاربية لعام 2005

الدولة	مؤشر الاستدامة البيئية	الترتيب
الجزائر	46	96
ليبيا	42.3	126
المغرب	44.8	105
تونس	51.8	55

Source: Esty.Daniel C. Marc Levy, Tanja Srebotnjakand Alexander. De Sherbinin (2005). 2005 Environmental Sustainability Index: Benchmarking National Environmental Stewardship.New Haven Yale Centre for Environment Law and policy.http://www.yale.edu/esi

وقام الباحثون ببلورة خمس مؤشرات رئيسية بناءا على تحليلات إحصائية متعددة البيانات تعتمد بدورها على مؤشرات تفصيلية كما يلي[1]:

1/مؤشر النظام البيئي والمؤسسي على مؤشرات لنوعية الهواء والتنوع الإحيائي (البيولوجي) والأراضي، وكمية ونوعية المياه العذبة كما يوضحه الجدول التالي:

[1] أحمد عثمان الخولي، الحكم الجيد في صميم الاستدامة البيئية: دراسة حالة الدول العربية، ورقة مقدمة في ندوة:"دور التشريعات والقوانين في حماية البيئة العربية"، المرجع السابق الذكر، ص ص 44-45.

جدول رقم (3): مؤشر حالة البيئة في الدول المغاربية لعام 2005

الدولة	نوعية الهواء	التنوع البيولوجي	الأراضي	نوعية المياه	كمية المياه
الجزائر	−0.02	−0.08	1.34	−0.89	−1.23
ليبيا	0.41	0.22	1.50	−0.30	−0.71
المغرب	−0.24	−0.31	0.08	−1.93	−1.08
تونس	0.17	0.00	0.24	−0.42	−1.08

Source: Esty.Daniel C. Marc Levy, Tanja Srebotnjakand Alexander. De Sherbinin (2005). 2005 Environmental Sustainability Index: Benchmarking National Environmental Stewardship.New Haven Yale Centre for Environment Law and policy.http://www.yale.edu/esi

2/مؤشر قياس انخفاض الضغوط على البيئة مثل: تخفيض ملوثات الهواء وتخفيض الضغوط على الأنظمة الإيكولوجية والإدارة السليمة للمخلفات في كافة صورها وتخفيف الضغوط الناتجة عن الاستهلاك.

3/تخفيض تعرض الإنسان للمخاطر الناجمة عن تلوث البيئة وإهدار الموارد الطبيعية مثل: صحة البيئة، وتقليل من المخاطر البيئية الناجمة عما يحدث بعد الكوارث.

4/مؤشر لقياس القدرات المجتمعية والمؤسسية مثل: الحكم البيئي وكفاءة البيئة واستخدام العلم والتكنولوجيا في حماية البيئة والموارد الطبيعية، كما يوضحه الجدول التالي

جدول رقم (4): مؤشر القدرات المؤسساتية ومؤشر حماية البيئة العالمية

الدولة	الحكم البيئي	استخدام العلم والتكنولوجيا	مجهودات التعاون الدولي
الجزائر	−0.69	−0.27	−0.51
ليبيا	−1.05	0.36	−0.17
المغرب	−0.24	−0.30	−0.81
تونس	−0.11	−0.03	−0.19

Source: Esty. Daniel C. Marc Levy, Tanja Srebotnjakand Alexander. De Sherbinin (2005). 2005 Environmental Sustainability Index: Benchmarking National Environmental Stewardship. New Haven Yale Centre for Environment Law and policy. http://www.yale.edu/esi

5/مؤشر المسؤولية تجاه البيئة العالمية ومنها الانخراط في الجهود الدولية لحماية البيئة، وتخفيض الانبعاثات الغازية وتخفيض الضغوط على البيئة العابرة للحدود.

من خلال ما سبق؛ فإن التقرير يوضح بأن دول المغرب العربي تعاني من التدهور في نوعية الهواء، وفي نوعية المياه، وقد قسم التقرير دول العالم إلى خمسة مجموعات، حيث تقع تونس في الفئة الثالثة أما الجزائر والمغرب وليبيا في الفئة الرابعة. أما موريتانيا؛ فلا توجد إحصاءات حولها. ويرجع هذا التدهور إلى ضعف الجهود المبذولة من طرف صنّاع السياسة البيئية في صنع سياسة بيئية تضمن حماية الطبيعة من الاستنزاف والتلوث؛ حيث يعكس مؤشر قياس انخفاض الضغوط على البيئة، مثل: تخفيض ملوثات الهواء وتخفيض الضغوط على الأنظمة الايكولوجية والإدارة السليمة للمخلفات، لا تعكس تقدما حقيقيا في هذا المجال.

الفرع الثاني: التخطيط البيئي في دول المغرب العربي

تعتبر عملية التخطيط البيئي عملية مكملة ومتكاملة مع عمليات تخطيط التنمية الشاملة؛ كما تعتبر السياسات الخاصة بالتنمية البيئية جزءا لا يتجزأ من السياسة العامة للتنمية المستدامة. لذا فالتخطيط البيئي يعني التخطيط بنظرة شاملة وواقعية ومتكاملة، كما يضمن معالجة كافة المشاكل البيئية الناجمة. وتعمل دول المغرب العربي على التخطيط كوسيلة لتحقيق التقدم في جميع المجالات. غير أن هذا التخطيط قد رافقه ظهور العديد من مشكلات بيئية وتدهور للموارد الطبيعية. ويرجع ذلك إلى أن صنّاع السياسة البيئية في دول المغرب العربي لا يزالون يستخدمون التخطيط التقليدي غير البيئي، الذي لا يزال يساهم في بروز المشكلات البيئية بسبب إهماله للبعد البيئي.

ولتفادي المشاكل والأخطار البيئية في صنع السياسة البيئية بدول المغرب العربي، يجب على الدول المغرب العربي مراعاة ما يلي في عملية التخطيط البيئي[1]:

- التخطيط لإعادة تدوير المخلفات.

- التخطيط لإنشاء المحميات الطبيعية في المناطق الحساسة بيئيا كمحمية الحامة بالجزائر العاصمة..

[1] عادل عبد الرشيد عبد الرازق، التشريعات البيئية العربية ودورها في إرساء دعائم التخطيط البيئي، ورقة مقدمة في ندوة"دور التشريعات والقوانين في حماية البيئة العربية"، المرجع السابق الذكر، ص ص 104-106.

– التخطيط لاستخدام التكنولوجيا صديقة البيئة والإنتاج الأنظف بدلا من التكنولوجيات الضارة بالبيئة.

– التخطيط لتوسيع في أنشطة السياحة البيئية.

– التخطيط للحفاظ على الآثار التاريخية والتراث العمراني.

– التخطيط لاستخدام الأراضي.

– التخطيط لزيادة المساحات الخضراء.

– التخطيط لاستخدام الأدوات الاقتصادية في حماية البيئة.

– التخطيط للتطوير المؤسسي ورفع القدرات للإدارة البيئية.

– التخطيط لترشيد استخدام الطاقة والبحث عن مصادر للطاقة البديلة المتجددة.

وفي العقد الثالث من القرن الواحد والعشرين، أصبحت الدول المغاربية تندرج ضمن الدول التي لديها اهتمام بالتخطيط البيئي. ففي بيان صادر عن الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة وهو البيان العربي للبيئة والتنمية وآفاق المستقبل، أعلن فيه الوزراء التزامهم ببذل كل جهد في سبيل[1]:

– التقليل من التأثيرات الضّارة بالتنمية الاقتصادية إلى الحد الأدنى من خلال دمج الاعتبارات البيئية في عملية التخطيط والسياسات الاقتصادية والقطاعية.

– وضع سياسات لاستخدام الموارد والتخطيط الانمائي تقوم على المبدأ الوقائي.

– تشجيع المشروعات ذات الاستخدام الرشيد للموارد الطبيعية والأقل ضررا بالبيئة.

– اعتماد مبدأ التقييم البيئي لمشروعات التنمية بما في ذلك الجوانب الاقتصادية كجزء من دراسات الجدوى لهذه المشروعات، وربط الموافقة على مشروعات التنمية بضرورة الالتزام بتطبيق نتائج التقييم البيئي بهدف المواءمة البيئية.

[1] المرجع نفسه، ص ص 106–112.

المبحث الثاني: دور المنظمات الدولية في صنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي.

عند فحص تأثير المنظمات الدولية على عملية السياسة العامة، يميز الباحثون بين ثلاثة مراحل أساسية: وضع الخطط، صياغة السياسة والتطبيق. فأثناء مرحلة وضع الخطط، تسعى المنظمات الدولية إلى تحفيز العمل السياسي، خاصة عن طريق التعريف بالمشاكل والمخاطر البيئية، ودعوة الدول لاتخاذ إجراءات معينة. أما في مرحلة صياغة السياسة البيئية؛ فإن المنظمات الدولية تعمل على إقناع الحكومات الوطنية والمنظمات غير الحكومية على تغيير سياساتها وممارساتها. وما أن تتم عملية صياغة السياسة البيئية ضمن سياق المفاوضات الخاصة بالاتفاق، تعمل المنظمات على التأثير في النقاشات حول الاقتراحات المقدمة، ومحاولة المشاركة في الصيغة النهائية لنتيجة المفاوضات. أما في مرحلة التطبيق؛ فإن المنظمات الدولية تستطيع مساعدة الدول في مراقبة الالتزام بالاتفاقيات الدولية وتنفيذ المشاريع صديقة البيئة عن طريق هذه الشراكة. لذا فإن المنظمات الدولية تعمل على تحسين شرعية السياسة العامة البيئية وتسهل عمليات تطبيقها[1].

كما تدعم المنظمات الدولية حق الإنسان في بيئة نظيفة خالية من التلوث، وتشجع الدول بما فيها دول المغرب العربي على التعاون الدولي في مجال البيئة ووضع سياساتها العامة، للحد من التلوث البيئة باتخاذ قرارات بيئية فعّالة، بواسطة الإجراءات الإدارية أو تبني التدابير الفنية في الأنشطة الاقتصادية، بهدف مراعاة الجوانب البيئية للمشاريع الإنمائية، وفقا للسياسات العامة. ويتطلب إفراغ هذه السياسات في إطار التشريعات أو اللوائح أو التدابير على المستوى الوطني أو تدوينها في الاتفاقيات الدولية لتنسيق جهود الدول في مجال البيئة. هذه الإجراءات تبين أهمية صنع السياسة العامة البيئية. لذا فقد أخذت الأمم المتحدة على عاتقها هذه المهمة، ونصت عليها في المعاهدات والاتفاقيات الدولية. وقامت مع مختلف المنظمات المتخصصة التابعة لها بدور فعّال في تطوير سياسة بيئية من خلال مختلف البرامج والقواعد المتعلقة بها، وتقرير ضمان التعويضات وتسوية المنازعات وإيجاد حلول للمشكلات البيئية، وتبني إستراتيجية خاصة بهذا الشأن.[2]

[1] صالح زياني ومراد بن سعيد، مدخل إلى الإصلاحات المؤسساتية للحكم البيئي العالمي، الجزائر، باتنة، دار قانة،2010، ص 122.

[2] محمد المجذوب، المرجع السابق الذكر، ص ص395- 396.

المطلب الأول: الجهود الدولية لصنع السياسة البيئية

شهدت سنوات التسعينيات اتجاها حقيقيا للاهتمام بتطوير السياسات العامة على المستوى الدولي في المجالات المختلفة، وذلك في إطار شمولي يتسق مع تبني مفاهيم التنمية، التي تتجاوز البعد الاقتصادي، وتهدف أيضا إلى التأكيد على أهمية التنمية البشرية. أما في المجال السياسة البيئية؛ فهذا المطلب سيحاول توضيح مختلف الجهود الدولية لصنع السياسة البيئية في ضوء أحكام قانون البيئة الدولي، الذي يعتبر التشريعات الدولية مصدرا من المصادر الرئيسية للسياسة البيئية في دول المغرب العربي، وامتثلت للعديد من المعاهدات والاتفاقيات والتنسيق مع الإدارة على النحو التالي:

الفرع الأول: المؤتمرات البيئية لصنع السياسة البيئية

سيتم في هذا الفرع عرض المؤتمرات ما قبل بروتوكول كيوتو، وما بعده لإعطاء لمحة عامة حول الجهود الدولية في عقد المؤتمرات الدولية المتعلقة بالسياسة البيئة.

أولا: مؤتمرات ما قبل1997

سيتم في هذا الفرع توضيح المؤتمرات التي جاءت قبل مؤتمر "كيوتو" وذلك لأهميتها القصوى في صنع السياسة البيئية لكن باختصار، لأن الدراسة تركز بالأساس على المؤتمرات، التي جاءت بعد هذا المؤتمر.

1/ السياسة البيئية في مؤتمر ستوكهلم 1972

في الحادي عشر من شهر ماي عام 1971 عبر الرسالة التي وجهها 2200 عالم من نخبة علماء البيئة إلى الأمين العام للأمم المتحدة عن وحدة بيئة الإنسان وضرورة التعاون للحد من المشاكل البيئية التي لا يمكن التحكم فيها مستقبلا[1]. وبمشاركة 123 دولة عام 1972، عقد مؤتمر ستوكهولم في السويد، الذي أرخ لأول إعلان عالمي متعلق بالبيئة، مكوّن من ستة وعشرون مبدأ. ونص "إعلان ستوكهولم" الصادر عن المؤتمر على:" **أن للإنسان حق أساسي في ظروف الحياة المناسبة في بيئة نوعية تسمح له بالعيش بكرامة ورفاهية، كما عليه مسؤولية حماية الطبيعة للأجيال القادمة**"[2]. و أقر الإعلان لأول مرة في

[1] محمد عادل عسكر، المرجع السابق الذكر، ص ص111-121.

[2]Principle 1o Stockholm Declaration on reads Follows: Man has Fundamental Right to Freedom equality and adequate conditions of life, in an environment of a quality that permits a life of dignity and well-being, and he bears a solemn responsibility to protect and improve the environment for present and future generations'. As a result of the 1972 Conference, the United Nations Environment Programme (UNEP).
https://www.humanrights.is/en/human-rights-education-project/human-rights-concepts-i .

وثيقة أهمية حق الفرد في البيئة المناسبة في المبدأ الأول منه. كما أكد على دور الدولة في حفظ الطبيعة مميزا بين الموارد القابلة للتجدد، والمواد غير المتجددة الواجب التعامل معها بحرص وضمن مبدأ التوازن. كما أقر الإعلان مبدأ التعويض عن عدم حماية السياسات البيئية[1]. وبالتالي يتبنى إعلان ستوكهولم – في الغالب– أهدافا عامة للسياسة البيئية بدلا من وضع مواقف معيارية مفصلة.

وبعد ستوكهولم إزداد الوعي العالمي بالقضايا البيئية، كما فعلت القوانين البيئية الدولية السلمية، وفي الوقت نفسه اتسع نطاق تركيز النشاط البيئي الدولي تدريجيا ليتجاوز المسائل المشتركة عبر الحدود العالمية[2]. وبهذا فقد أكد على دور كل دولة بضرورة التزامها بتوفير بيئة نظيفة، وحث المؤتمر الدول على اتخاذ التدابير والسياسة الداخلية لمنع تلوث البيئة والتعاون مع الدول الأخرى والمنظمات الدولية وخاصة المتخصصة منها. وفي النهاية، أصدر المؤتمر أول وثيقة دولية عن مبادئ العلاقات بين الدول بشأن إدارة القضايا البيئية والتعامل معها، وأصدر خطة عمل دولية تضمنت 109 وصاية تدعو الحكومات ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية للتعاون في اتخاذ وصنع سياسة بيئية لمواجهة المشكلات البيئية[3].

2/السياسات البيئية في بيان بلغراد 1975:

بعد أن تم رسم السياسات البيئية بخطوطها العريضة في مؤتمر "ستوكهولم" للبيئة البشرية، والتي كان من ضمنها التربية البيئية توالت الاجتماعات وعقد المؤتمرات واللقاءات من أجل صنع السياسات ووضعها موضع التنفيذ، فكان انعقاد مؤتمر دولي في بلغراد عام 1975بدعوة من منظمة اليونسكو وبالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة المنبثق عن مؤتمر ستوكهولم، أسهم فيه خبراء من 65دولة من بينها خمس دول عربية. وتم تضمين نتائج مداولات هذا المؤتمر في بيان بلغراد، الذي حدد غايات وأهداف وخصائص السياسة البيئية، كما حدّد سياسة واضحة في التربية البيئية تسير على خطاها الدول[4].

[1] عبد الناصر زياد هياجنه، المرجع السابق الذكر، ص 236.

[2]Gunther Handl, Declaration of the United Nations conference on the Human Enviranment (Stockholm Dectaration), 1972 and development, 1992, United Nations Aations Audiovisual Llbrary of International Law, Tulane Universersity law scool ,2012, p1.

[3] عبد العزيز مخيمر عبد الهادي، دور المنظمات الدولية في حماية البيئة، القاهرة: دار النهضة العربية،1986، ص ص20–22.

[4] محمد الصباريني ورشيد الحمد، الإنسان والبيئة –التربية البيئة، الأردن: مكتبة الكتاني، 1994، ص213.

3/السياسة البيئية في مؤتمر نيروبي 1982

عقد مؤتمر نيروبي في ماي 1982 "بكينيا" واعتمد إعلان "نيروبي" للاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لمؤتمر "ستوكهولم "المعني بالبيئة البشرية في عام 1972، ينص على إنشاء لجنة خاصة لتأطير سياسة بيئية ذات إستراتيجية طويلة الأجل لتحقيق التنمية المستدامة حتى عام 2000 وما بعده. وأيد مؤتمر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في عام 1972، وكذلك الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة. وتتمثل الملامح الرئيسية لإعلان نيروبي لعام 1982 فيما يلي[1] :

1- وجد الأعضاء المشاركون أن المشاكل البيئية لا تزال كما هي في عام 1972.

2- يهدف إعلان نيروبي إلى مواصلة مبادئ مؤتمر ستوكهولم، مع ضرورة إعادة تنظيم تلك المبادئ التي تناسب البيئة الحالية والبيئة العالمية المقبلة.

3- أكد الإعلان من جديد التزامه بإعلان ستوكهولم وخطة العمل؛ فضلا عن مواصلة تعزيز وتوسع الجهود الوطنية والتعاون الدولي من أجل حماية البيئة.

4- طلب جميع حكومات ودول وشعوب العالم إن تشارك في برامج القضاء على التلوث البيئي وصنع سياسة بيئية رشيدة لحماية الأرض.

4/السياسة البيئية في مؤتمر بيكين حول البيئة والتنمية 1991

عقد مؤتمر الدول النامية ومن بينها دول المغرب العربي حول البيئة والتنمية في بيكين سنة 1991، حاول هذا المؤتمر وضع مجموعة من المبادئ للعديد من المشكلات البيئية ورسم السياسات البيئية، داعيا الدول المشاركة فيه الأخذ بها وإيجاد السياسات الوطنية، وسيتم توضيح أهم مبادئ هذا المؤتمر في النقاط التالية[2]:

-التأكيد على تردي الأوضاع البيئية العالمية، وما ظهر منها من التغيرات المناخية وتلوث الهواء وإرتفاع درجة الحرارة وإستنزاف طبقة الأوزون والأمطار الحمضية ونقص المياه العذبة والنفايات السامة والخطرة .

-التأكيد على مشكلة التصحر ومحاولة إيجاد الحلول المناسبة.

---

[1]Environmental Protection and Ecological Development Global International ,p62, http://www.Slnodhganga.inlibnet.ac .in bitstream ,pdf ,

[2] وثائق (إعلان بكين حول البيئة والتنمية)، رسالة البيئة، العدد 1، جانفي 1991، ص14

-الدعوة لمناقشة اتفاقية حول التغير المناخي بمشاركة الدول النامية وعلى أساس مبدأ المساواة وإحترام الجميع.

-دعم السياسة البيئية التي أدت إلى إتفاقية فينا لحماية طبقة الأوزون عام 1990.

-التأكيد على السياسة الخاصة بحماية الغابات من خلال تعاون دولي مشترك.

-التأكيد على السياسة المتعلقة بالثروات البحرية والحث على التعاون الدولي لحماية هذه الثروة ومنع إلقاء النفايات الخطرة والمواد المشعة في البحار والمحيطات.

5/السياسة البيئية في مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية 1992

ساهم مؤتمر استكهولم في إبراز ملامح القانون الدولي للبيئة، واستمر المجتمع الدولي في محاولاته الحثيثة لتطوير السياسات والقواعد القانونية المعنية بحماية البيئة، وتمثلت أبرز هذه الجهود في إنعقاد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية UN Conferenceon Environnement and Development UNCED، والمعروف كذلك باسم مؤتمر الأرض (World Summit)، الذي عقد في ريودي جانيرو من 3 إلى 14 جوان 1992، حضرته أكثر من 156 دولة والعديد من المنظمات غير الحكومية. ويعتبر من أهم المؤتمرات المعنية بالسياسة البيئية؛ حيث تم التطرق فيه إلى المادة رقم 10 المتعلقة بالمعلومات والمشاركة في صنع السياسة البيئية، وحق المرافعة أمام القضاء في المجال البيئي لإرساء حق العيش في بيئة نظيفة. كما ركز المؤتمر على مواضيع حيوية، كالاعتراف بالحق في التنمية، وإدماج حماية البيئة في مسارات التنمية، والمسؤولية المشتركة[1].

وفضلا عن ذلك، أقر زعماء الدول جدول أعمال القرن الـ 21؛ وهو مخطط عمل لتحقيق التنمية المستدامة ومعالجة القضايا البيئية، ورسم سياسة بيئية متكاملة على المستويات العالمية والقطرية والمحلية[2]. بالإضافة إلى ذلك، تم التطرق في هذا المؤتمر إلى الاتفاقية الإطارية للتغيرات المناخية، واتفاقية التنوع البيولوجي، وإحداث لجنة التنمية المستدامة. وسيتم توضيح ذلك على النحو التالي:

فبالنسبة لأجندة القرن الحادي والعشرين؛ فهي تمثل وثيقة دولية تبلغ أكثر من 900 صفحة، وتهدف إلى توفير إرشادات مفصلة لاتخاذ إجراءات وسياسة بيئية على الأصعدة الدولية والوطنية والمحلية لتنفيذ

[1] الحسين شكراني، مؤتمر ستوكهولم 1972 إلى ريو +20 لعام 2012: مدخل إلى تقييم السياسات البيئة العالمية، المغرب: **مجلة بحوث اقتصادية عربية**، العددان 63 ،64، 2013، ص 152.

[2] هشام بشير، المرجع السابق الذكر، ص36.

مبادئ التنمية المستدامة الواردة في مؤتمر ريو. كما تشمل خطة تفصيلية للتعامل دوليا مع الموضوعات المتعلقة بالفقر، حماية الموارد الطبيعية للمياه العذبة، وتلفت انتباه الدول لمبدأ التنمية المستدامة مع حرية كل الدول في اتخاذ الوسائل المناسبة لتحقيقه، كما تبنت الوثيقة إطارا عاما للتعاون الدولي لدعم تنمية ونشر التكنولوجيا التي تراعي البيئة[1]،

ويتم توضيح أهم محاور أجندة القرن الحادي والعشرين فيما يلي[2]:

– محور دراسة عدم التأكد العلمي، أو النسبة العلمية من أجل التحكم في اليقين العلمي واستخدام الأساليب الكمية في صنع القرار من جهة، والسياسة البيئية من جهة أخرى، وتحليل العمليات التي تؤثر في الغلاف الجوي للكرة الأرضية، كالعمليات الفيزيائية والكيميائية والجيولوجية ...الخ.

– محور تعزيز التنمية المستدامة من خلال تنمية الطاقة والتحكم فيها من أجل التقليل من الآثار الضّارة بالغلاف الجوي عن قطاع الطاقة، بالتعاون الرسمي بين صنّاع السياسات البيئية للحكومات في تحديد وتطوير مصادر الطاقة الصالحة اقتصاديا والسليمة بيئيا.

بالإضافة إلى التحكم في النقل بهدف وضع وتعزيز سياسات وبرامج فعّالة من حيث التكلفة للحد من الانبعاثات الضّارة بالغلاف الجوي، وتحقيق التنمية الصناعية من خلال اتخاذ ووضع سياسة بيئية تقلل من التّلوث الصناعي والآثار السلبية على المحيط العام، وتنمية الموارد البرية والبحرية واستغلال الأراضي بطريقة عقلانية.

أ/ محور استنفاذ الأوزون في طبقات الجو العليا: يهدف هذا البرنامج إلى وضع استراتيجيات ترمي إلى التخفيف من الآثار السلبية للأشعة فوق البنفسجية التي تصل إلى سطح الأرض نتيجة استنفاذ طبقة الأوزون.

ب/محور تلوث الهواء عبر الحدود: من خلال استحداث وتطبيق التكنولوجيا الثابتة لقياس التلوث الهوائي عبر الحدود، وتخفيف نتائج الحوادث الصناعية والنووية والكوارث الطبيعية وتدمير المتعمد أو غير المباشر للوارد البشرية.

أما اتفاقية حماية التنوع البيولوجي– التي تم إعدادها بواسطة اللجنة التحضيرية الفرعية التي اجتمعت في نيروبي بكينيا في 22 ماي لعام 1992 وفتح باب التوقيع عليها في هذا المؤتمر حتى 4 جوان 1993؛

[1] محمد عادل عسكر، المرجع السابق الذكر، ص 138.

[2] عبد الرزاق مقري، المرجع السابق الذكر، ص ص 275–276.

فقد وقعت عليها خلال تلك المدة الزمنية 167 دولة، ودخلت حيز التنفيذ عام 1993. وبلغ عدد أطرافها 194 دولة حتى بداية عام 2011؛ وهي أول اتفاقية دولية تهدف إلى صيانة التنوع البيولوجي والتعامل معه واستخدامه على نحو مستدام، وتسند إليها كل دول العالم كدليل لبرنامج العمل الوطنية الخاصة بهذا المجال، وتتمثل الأهداف الرئيسية للاتفاقية في[1]:

1: صيانة التنوع البيولوجي والمحافظة عليه.

2: تشارك الدول وتقاسمها في منافع استخدام الموارد الوراثية والجينية بطريقة عادلة ومتساوية.

جـ/ الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ: تنظم الاتفاقية إشكالية تخفيض الغازات الدفيئة، التي تؤدي إلى تغير المناخ. وقد أعدت في نيويورك في 9ماي 1992، وتم دعوة الدول للتوقيع عليها في مؤتمر ريو، ودخلت حيز التنفيذ في عام 1994. وقد بلغ عدد أطراف الاتفاقية 194دولة حتى بداية عام 2011. ويعد هذا من أكبر أشكال العضوية بالنسبة لأية اتفاقية دولية. وهي نتيجة إيجابية خاصة أن كبار الدول الباعثة للغازات الدفيئة كالولايات المتحدة، وأستراليا والصين كانت من أوائل الدول التي وقعت عليها.

وبهذا فالأمم المتحدة قد نجحت في قيادة دول العالم للتوصل لهذا الاتفاق العالمي. وتهدف هذه الاتفاقية أساسا إلى الحد من تفاقم ظاهرة الغازات الدفيئة التي تنتج عن أنشطة الصناعية البشرية، وتؤثر على التوازن المناخي لكوكب الأرض. حيث نصت المادة الثانية من الاتفاقية على أن: "**تثبيت تركيزات الغازات الدفيئة في الغلاف الجوي عند مستوى يحول دون تدخل خطير من جانب الإنسان في النظام المناخي**"[2].

د/**إعلان المبادئ حول الغابات:** تعد الغابات ذات أهمية، ممّا جعل صيانتها مسألة تهم البشرية كلها. من بين هذه الخدمات امتصاص الكربون في الجو، صيانة التنوع البيولوجي، صيانة الدورة الهيدرولوجية والبشرية وحتى صيانة التراث الطبيعي، وتم إصدار إعلان في 13جوان 1992، الذي يمثل أول وسيلة قانونية لإدارة الغابات إعلان مبادئ غير ملزمة قانونية من أجل توافق عالمي بشأن إدارة جميع الغابات وحفظها وتنميتها على نحو مستدام، إذ تسلم الدول بأن الغابات تنشأ مكاسب إقتصادية وإجتماعية وبيئية متعددة، وقد ساهمت الادارة المستديمة للغابات مساهمة كبيرة في الحفاظ على الغابات لتحقيق التنمية

[1] محمد عادل عسكر، المرجع السابق الذكر، ص 158

[2] المرجع نفسه، ص 159.

المستدامة، كما تجسد فعلا في مقترحات العمل التي قدمها الفريق الحكومي المعني بالغابات، وقرارات منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات[1].

6/السياسة البيئية في بروتوكول كيوتو 1997

اتفق أطراف الاتفاقية الإطارية على ضرورة إبرام صك دولي له طبيعة ملزمة يلحق بالاتفاقية، ويوضح الالتزامات الواردة بها ويحددها، من أجل الإسراع بتحقيق سياسة بيئية تهدف إلى حماية المناخ. وسعوا منذ مؤتمرهم الأول إلى إيجاد هذا الصك. وبالفعل تحقق ذلك بعد عقد ثلاث مؤتمرات، وهي:

أ/ المؤتمر الأول بمدينة "برلين"؛ والذي انعقد في الفترة من 28 مارس إلى 7 أفريل عام 1995 عندما بلغ عدد الأطراف المصادقة على الاتفاقية 126 دولة، بالإضافة إلى أعضاء الاتحاد الأوروبي. وكان 20 طرفا منهم، قد التزموا بتقديم بلاغاتهم الوطنية المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية، والتي تضمنت العديد من المشاكل المعقدة، التي نشأت عند البدء في التنفيذ، ولم تستطع الدول التعامل معها، كان من أبرزها عدم تحديد الالتزامات الواردة بالاتفاقية وعموميتها[2].

وتداركا لذلك أصدر هذا المؤتمر قرارا عرف بـ"توصية برلين"، والتي قضت بمبدأ التفاوض على بروتوكول الدول الأكثر التزاما يحدد التزامات الاتفاقية الإطارية، ويضع نسبة ملزمة لتخفيض الغازات الدفيئة وفق أطر زمنية محددة.

كما سلطت توصيات المؤتمر الختامية الضوء على ذلك للتأكيد على التزام الدول الصناعية بالحد من انبعاثاتها من غاز ثاني أكسيد الكربون حتى عام 2000 واتخاذ إجراءات تعهد بالالتزام بتخفيض ملحوظ لكافة الغازات الدفيئة بعد عام 2000، مع مناشدة الدول الصناعية والنامية ببذل أقصى تعاون ممكن للتوصل لاتفاق قانوني يتضمن هذه الالتزامات.

ب/ المؤتمر الثاني بمدينة جنيف عام 1996:أنعقد هذا المؤتمر بالتزامن مع صدور التقرير التقييمي الثاني لهيئة (IPCC) الذي أكد على زيادة اليقين العلمي بشأن حدوث كارثة لتغيير المناخ، ومن ثم ارتبط نجاح هذا المؤتمر بقدرته على التوصل إلى الصك الدولي المرجو إلحاقه بالاتفاقية، وفيه جدّدت الأطراف

[1] تقرير الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ريو ديجانيرو 1992 المجلد الأول : القرارات التي إتخذها المؤتمر، القرار1،المرفق الثالث، https://undocs.org/ar/A/CONF.151/26/Rev.

[2] Xueman Wang and Glenn Wiser :The Implementation and Compliance Regimes under the Climate Change Convention and its Kyoto protocol ;Review of European Community &International Environmental Law,Blackwell Publishers Ltd,Oxford,2002.p189

اتفاقهم على تفعيل "توصية برلين" بشأن التفاوض على هذا الصك، على أن يتم ذلك في اجتماع الأطراف بالمؤتمر الثالث بمدينة "كيوتو" باليابان عام 1997[1].

جـ /المؤتمر الثالث: في مدينة كيوتو باليابان 1997

يمثل هذا المؤتمر خطوة تنفيذية لاتفاقية الأمم المتحدة المبدئية بشأن التغير المناخي (FCCC or VNECCC)؛ وهي معاهدة بيئية دولية تمت في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (UNCED)، الذي عقد في مؤتمر ريو دي جانيرو في البرازيل في الفترة من 3 إلى 14 جوان 1996. هدفت المعاهدة إلى تحقيق تثبيت تركيز الغازات الدفيئة في الغلاف الجوي عند مستوى يحول دون تدخل بشري خطير في النظام المناخي.

– نصت معاهدة "كيوتو" على التزامات قانونية للحد من انبعاث أربعة من الغازات الدفيئة (ثاني أكسيد الكربون والميثان وأكسيد النيتروس، وسداسي فلوريد الكبريت ومجموعتين من الغازات (هيدرو فلورو كربون، والهيدرو كربونات المشبعة بالفلور Perfluarar Carbon) التي تنتجها الدول الصناعية المرفق الأول. ونصت أيضا على التزامات عامة لجميع البلدان الأعضاء. واعتبارات من عام 2008، صادق 183 طرفا على الاتفاقية، التي كان قد اعتمد استخدامها في 11 ديسمبر 1997 في "كيوتو" في اليابان، والتي دخلت حيز التنفيذ في 16 أفريل 2005 [2].

– وافقت الدول الصناعية في إطار اتفاقية كيوتو على خفض الانبعاثات الكلي للغازات الدفيئة بنحو (2.5%) مقارنة بعام 1990 ألزم الاتحاد الأوروبي بتخفيض (8%) والولايات المتحدة بنسبة (7%)، واليابان (6%) وأستراليا وإيسلندا (10%).

– ويتضمن اتفاق كيوتو مجموعتين من الالتزامات المحددة تحقيق للمبادئ العامة التي أقرتها اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ: تتضمن المجموعة الأولى الالتزامات الدول حيال الدول النامية.

– البروتوكول يلزم الدول الموقعة عليه بقائمة محددة من الالتزامات لا يتم التفرقة فيها بين

---

[1] UNFCCC Conference of the Parties of the Parties,Report of Conference ,Genva,8/7/1996,1ST Session,UN Doc;FCCC/CP/I 955/7/ADD.1.Decision 1/CP.1.6/1/1995,available at: http://www.cop3.de /p7.

[2] بروتوكول كيوتو 1997، بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، الأمم المتحدة،2005، FCCC/INFORMAL/83 ص ص3،4

https://unfccc.int/resource/docs/convkp/kparabic.pdf

الدول النامية والمتقدمة، فهي التزامات مشتركة تتكفل بها كافة الأطراف المتعاقدة. هذه الالتزامات هي:

– قيام38 دولة متقدمة بتخفيض انبعاث الغازات الدفيئة المتسببة لتأثير على البيئة وذلك بنسب تختلف من دولة لأخرى، على أن يجري هذا التخفيض خلال فترة زمنية محددة تبدأ في عام 2008 وتستمر حتى عام 2012. وبلغت نسبة التخفيض في الاتحاد الأوروبي 7 % أقل من مستوى عام 1990، في حين بلغت هذه النسبة في حالة الولايات المتحدة واليابان (6%،7%) على التوالي[1]:

– الحفاظ على بالوعات ومستودعات الغازات الدفيئة كالغابات والعمل على زيادتها من أجل امتصاص انبعاث الغازات الدفيئة المسببة للظاهرة التغير المناخي.

– العمل على إنتاج وتطوير تقنيات صديقة للبيئة من خلال التركيز على أنواع الأقل استهلاكا في الوقود.

– آليات المرونة؛ وهي تلك التي تعمل على تخفيض الانبعاث وتقليل الآثار الضّارة، ولكنها تأخذ البعد الاقتصادي عند احتساب تكاليف إنتاجها؛ تشير هذه الجزئية إلى إمكانية بلوغ الهدف بأقل الخسائر الممكنة، وفي بعض الأحيان دون خسائر على الإطلاق. من الممكن تحقيق مكاسب من وراء إتباع هذه الآليات.

أما الالتزامات التي تحتويها المجموعة الثانية؛ فهي التزامات التي تتعهد بها الدول المتقدمة وحدها، وتلتزم بها في مواجهة الدول النامية لمساعدة هذه الأخيرة على الالتزام بالأحكام الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية من ناحية وتشجيع الدول النامية على التعاون الفعّال في إطار المنظومة الدولية لحماية البيئة. وهذه الالتزامات يمكن تحديدها في النقاط التالية[2]:

- تتعهد الدول المتقدمة بتمويل وتسهيل أنشطة نقل التكنولوجيا منها الدول النامية والأقل نموا، خاصة تلك التقنيات صديقة البيئة في مجالات الطاقة والنقل والمواصلات وغيرها.

- تتعهد الدول المتقدمة بدعم جهود الدول النامية والأقل نموا في مجالات مواجهة الآثار السلبية للمتغير المناخي والتأقلم معها.

- التعاون المشترك معا للدول النامية وأقل نموا في **" آلية التنمية النظيفة "**، والتي تعد إحدى أهم الآليات التي حددها اتفاق كيوتو، وتقر هذه الآلية بالتزام واضح من جانب الدول المتقدمة بالقيام

[1] محمد عادل عسكر، المرجع السابق الذكر، ص 357.

[2] علي عدنان الفيل، التشريع الدولي لحماية البيئة، عمان: دار الحامد،2011، ص ص332–344.

بمشروعاتها في الدول النامية، ومنها الدول العربية بغرض مساعدتها على الوفاء بمتطلبات التنمية المستدامة، والمساهمة بتحقيق الهدف الرئيسي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية الخاصة بتغيير المناخ ومساعدة الدول المتقدمة في الالتزام بتخفيض الانبعاث إلى الحد المقرر لها. فهذه الآلية تفيد كلا من الدول المتقدمة والنامية على حد سواء. وتتمثل الفائدة التي تعود على اقتصاديات الدول النامية في وجود الاستثمارات القادمة من الدول المتقدمة على أراضيها، في حين تتمكن الدولة المتقدمة من استخدام الانبعاثات الناتجة من أنشطة هذه المشروعات للإسهام في تحقيق جزء من التزاماتها الخاصة بتحديد وتخفيض كمي للانبعاثات.

ثانيا: مؤتمرات مرحلة ما بعد سنة 1997

تأتي هذه المؤتمرات بعد مؤتمر "كيوتو"، وتسعى هذه المؤتمرات لحماية البيئة وتحقيق صنع جيد يضمن تنمية الموارد لأجيال المستقبل.

1/ السياسة البيئية في بروتوكول قرطاجة المتعلق بالسلامة البيولوجية 2000

يهدف هذا البروتوكول إلى المساهمة في ضمان مستوى ملائمة من الحماية في مجال نقل وتداول واستخدام الكائنات الحية المعدلة جينيا، التي يمكن أن تترتب عليها آثار ضّارة على التنوع البيولوجي، ومراعاة المخاطر على صحة الإنسان أيضا، والتركيز بصفة خاصة على النقل عبر الحدود، ويعتبر هذا البروتوكول خطوة هامة لكونه يوفر إطارا تنظيميا دوليا للتوفيق بين احتياجات التجارة ومتطلبات البيئة، لاسيما أن الأطراف الموقعة عليه هي نفس الأطراف الموقعة على الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وهي تدرك أن التكنولوجيا البيولوجيا الحديثة تنطوي على إمكانات للرفاهية إذا ما استخدمت بطريقة آمنة وملائمة للبيئة[1].

2/السياسة البيئية في أجندة الدوحة 2001

عقد المؤتمر الوزاري الرابع لمنظمة التجارة العالمية في الدوحة في الفترة 9-14نوفمبر سنة 2001 ، وتناول إعلان ضمن موضوعاته المتعددة علاقة البيئة بالتجارة؛ إذ تناولت الفقرات من31إلى33 من الإعلان دراسة العلاقة بين القواعد المنضمة والموجبات التجارية المحددة في الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف، وإجراءات تبادل المعلومات بين سكرتاريات الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف، واللجان ذات الصلة بمنظمة التجارة العالمية، ومعايير منح صفة المراقب، فضلا عن مواصلة عمل لجنة التجارة والبيئة

[1] محمد قويدري،" إشكالية تحرير التجارة الدولية وقضايا البيئة والتنمية المستدامة"، **مجلة بحوث اقتصادية عربية**، بيروت: مركز الدراسات الوحدة العربية، العددان 53،54 ،2011، ص ص15-16.

بالمنظمة حول دراسة تأثير التدابير البيئية في الأسواق، خاصة في الدول النامية والأقل نموا، والأحكام ذات الصلة بحقوق الملكية الفكرية، ناهيك عن متطلبات الموجهة للأغراض البيئية. علما أن موضوع التجارة والبيئة يدخل ضمن إطار الصفقة المتكاملة[1].

3/السياسة البيئية في القمة العالمية للتنمية المستدامة في جوهانسبرغ2002

تعد القمة العالمية للتنمية المستدامة التي عقدت في جوهانسبرغ خلال 26أوت إلى 4سبتمبر2002 من أحدث المؤتمرات المعنية بالسياسة البيئية. وأكدت فيها المبادئ، التي نادى بها مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية وإعلان ريو الصادر عن المؤتمر. إذ اتفقت الدول المشاركة على أن حماية البيئة والتنمية الاجتماعية والاقتصادية أمورا لابد منها للتنمية المستدامة، وذلك استنادا إلى عدة مبادئ يتضمن بعضها تأكيد المسؤوليات المشتركة لكل دولة فيما يتعلق بصنع السياسة البيئية وتفاوت هذه المسؤوليات، وأن على المعايير البيئية أن تعكس الأحوال البيئية والتنموية في الدول المطبقة لها. وقد اعتمدت على خطة عمل لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، وعالجت هذه الخطة نقاطا عديدة خاصة بصنع السياسة البيئية أبرزها[2]:

– دعم الجهود الرامية لتحسين الأداء، الشفافية والمعلومات التي تتعلق بالسياسة البيئية بهدف تحقيق الاستقرار وصنع سياسة بيئية متكاملة.

– حث الدول على وضع إجراءات وتنفيذها ضمن إطار العمل الذي وضعته الدور التاسعة للجنة التنمية المستدامة، ومن خلال الشراكة بين القطاع العام والخاص، بما في ذلك مصادر الطاقة المتجددة، وكفاءة استخدام الطاقة والتكنولوجيا المتقدمة في مجال الطاقة مثل: التكنولوجيا النظيفة لاستخدام الوقود الأحفوري.

– تعزيز وضع برامج فعّالة ومحددة لتقديم المساعدات التقنية وبناء القدرات لتحقيق سياسات بيئية ناجعة.

4/السياسة البيئية في مؤتمر بالي سنة 2007

في جزيرة بالي الإندونيسية عقد مؤتمر الأطراف الثالث عشر للاتفاقية الإطارية في ديسمبر 2007، وتوصل في نهايته إلى اتفاق تحت مسمى "**خريطة طريق بالي**"؛ هذه الخطة قررت البدء بعملية

---

[1] قرار رقم 196/67 للجمعية العامة للأمم المتحدة، التجارة الدولية والتنمية، الدورة السابعة والسترون، البند 8(أ)من جدول الأعمال، الأمم المتحدة ،نيويورك،5فيفري2013، ص2، A /RES/67/196. https://undocs.org/pdf?symbol=ar/A/RES/67/196

[2] محمد قويدري، المرجع السابق الذكر، ص ص12–13.

من التفاوض مدعومة بمنظومة من المبادئ. وهي تدعو إلى هدف طويل الأمد من تخفيف الانبعاثات العالمية والعديد من إجراءات التخفيف للدول المتقدمة، والتكييف والغابات وتطوير التكنولوجيا، وكذلك التمويل. فمثلا لتخفيف في خطة عمل بالي، أقر مؤتمر الأطراف أنه: "**ستكون هناك حاجة إلى خفض كبير في مستوى الانبعاثات العالمية لتحقيق الهدف النهائي للاتفاقية**"[1]. وأكدوا على وجوب السرعة في العمل لتخفيف الانبعاثات. وقد تم وضع الجدول التالي ليوضح ذلك:

جدول رقم (5): مقترحات لحلول جزئية

التوجه	الأمثلة
على مستوى الدول	اتفاقيات بين الدول الأكثر مساهمة في الانبعاثات أو بين مجموعات جغرافية أصغر.
على مستوى القطاعات	اتفاقيات على تخفيض الانبعاثات في قطاعات محددة مثل: الطاقة، النقل، الألومنيوم ،الفولاذ، الإسمنت، الأجهزة الكهربائية، المباني، الغابات.
على مستوى السياسات	اتفاقيات لفرض ضرائب الكربون أو تقليل كثافة الانبعاثات.
على مستوى الإجراءات	اتفاقيات على مستوى الاستراتيجيات محددة لتخفيض الانبعاثات –مثل: كفاءة الطاقة، الطاقة المتجددة، تمويل التنمية، تنظيم استخدامات الأراضي.

المصدر: محمد العشري، تقرير المنتدى العربي للبيئة والتنمية، المفاوضات الدولية ما بعد كيوتو، البيئة العربية: تغير المناخ، أثر تغير المناخ على البلدان العربية، بيروت: لبنان،2009، ص139.

من أهم ما جاء من قرارات في مؤتمر "بالي" بالنسبة للدول النامية: إجراءات التخفيف المناسبة على الصعيد الوطني والمتخذة من قبل الدول النامية في سياق التنمية المستدامة، والمدعومة بالتكنولوجيا والتمويل، وبناء القدرات بطريقة قابلة للقياس والإبلاغ عنها والتحقق منها.

التكيف: يدعو القرار 1(ج) من خطة عمل بالي إلى إجراءات محسنة بشأن التكيف تشمل ما يلي:[2]

[1] تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الثالثة عشرة المعقودة في بال في فترة 03إلى 15 ديسمبر 2007 الجزء الأول: المداولات، الأمم المتحدة: الإتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ، FCCC/CP/2007/6.https://unfccc.int/resource/docs/2007/cop13/ara/06a.pdf

[2] محمد العشري، المفاوضات الدولية ما بعد كيوتو، تقرير المنتدى العربي للبيئة والتنمية، البيئة العربية: تغير المناخ، أثر تغير المناخ على البلدان العربية، بيروت،2009، ص ص 139-140

– التعاون الدولي لدعم تنفيذ إجراءات التكيف على وجه الاستعجال، بما في ذلك عن طريق تقييم قابلية التأثر، وتحديد أولويات الإجراءات وتقييم الاحتياجات المالية، وبناء القدرات واستراتيجيات كالاستجابة وإدماج إجراءات التكيف في التخطيط الوطني والمشاريع والبرامج المحددة، وتحفيز تنفيذ إجراءات التكيف في سبل إتاحة التنمية مقاومة تغير المناخ وتقليص سرعة تأثر جميع الأطراف.

– استراتيجيات إدارة المخاطر والحد منها؛ بما في ذلك آليات تقاسم المخاطر وتحويلها مثل: التأمين.

– استراتيجيات التقليل من الكوارث ووسائل التصدي للخسائر والأضرار المتعلقة بتغير المناخ في البلدان النامية المعرضة للآثار السلبية لتغير المناخ.

– تنوع الاقتصاد لبناء القدرة على المقاومة.

5/ السياسة البيئية في مؤتمر كوبنهاجن لسنة 2009

أنعقد مؤتمر كوبنهاجن من 07إلى 18 ديسمبر 2009 بالدانمارك، ويعد أهم اجتماع الدولي حول تغير المناخ وأطلق عليه كوب 15 حضره 192ممثل دولة ناقشت سبل خفض الانبعاث الغازات الدفيئة للدول الصناعية المسببة للاحتباس الحراري على المدى المتوسط والطويل، ومساهمة الدول الصناعية في التمويل اللازم، ومحاولة اعتماد قرارات سيكون لها أثر على سكان العالم والأجيال القادمة، لكن لم يتوصل ممثلو الدول إلى اتفاق حول أهداف موحدة لتباين المواقف لذلك فضلوا تأجيل إشغالهم لسنة 2010 في مدينة بون والمكسيك[1].

6/السياسة البيئية في مؤتمر كانكون 2010

انعقد المؤتمر السادس عشر لأطراف اتفاقية تغير المناخ في 2010/11/28 حتى 2010/12/10، وشارك فيه نحو 193دولة وقرابة 15ألف شخص من الوفود الحكومية وخبراء البيئة والمنظمات غير الحكومية بـ"كانكون" بالمكسيك سنة بعد انعقاد مؤتمر كوبنهاجن بالدانمارك. تأتي أهمية المؤتمر من أنه يعد استكمالا للجهود التي بذلتها الأمم المتحدة من خلال العديد من المؤتمرات لمواجهة قضية التغيرات المناخية، انطلاقا من مؤتمر الأمم المتحدة الذي عقد في "بالي" بأندونيسيا في ديسمبر 2007، الذي تبنى خريطة الطريق حول كيفية الوصول إلى اتفاق ما بعد كيوتو، مرورا بنظيره الذي عقد في مدينة "بوزنان"

[1]Conférence de Copenhague est une définition du dictionnaire environnement et développement durable.www.dictionnaireenvironnement.com/conférence-de-Copenhague-ID5759.html-,p1.

البولندية في الفترة الممتدة من1إلى12ديسمبر2008، والذي بحث سبل تعزيز التفاهم حول "رؤية مشتركة" لنظام جديد لتغير المناخ، وإنتهاءا بمؤتمر الأمم المتحدة للتغير المناخي كوبنهاجن 2009. تأتي أهمية المؤتمر في إطار ما كشفت عنه إحدى الدراسات الصادرة عن المنظمة الدولية للأرصاد الجوية من أن عام 2010 قد يصنف كواحد من بين الأعوام الثلاثة الأشد حرارة في تاريخ المجتمع البشري، وخاصة في إفريقيا. هذا الارتفاع السريع يؤدي إلى تعطيل إمدادات الغذاء والماء في أجزاء كثيرة من أنحاء العالم. وقد تضمن هذا المؤتمر مجموعة من الأهداف تجسدها القرارات التالية[1]:

- إدماج اتفاق كوبنهاجن 2009.
- إنشاء صندوق أخضر لدعم المشاريع والسياسات البيئية للدول النامية.
- إقامة مركز تكنولوجي للمناخ من أجل تطوير المعرفة الخضراء الجديدة في الدول النامية.
- إنشاء آلية لمكافحة التصحر.

وقد توصلت هذه القرارات إلى نتائج مرضية حول تغير المناخ.

7/ السياسة البيئية في مؤتمر ديربان2011

عقد مؤتمر الأمم المتحدة لتغير المناخ في ديربان في جنوب إفريقيا في الفترة من28 نوفمبر حتى 11 ديسمبر2011. وتغطي نتائج مؤتمر ديربان موضوعات كثيرة، يذكر منها تحديد فترة التزام ثانية بموجب بروتوكول "كيوتو" وقرار حول العمل التعاوني طويل الأجل بموجب الاتفاقية والاتفاق على تشغيل الصندوق الأخضر للمناخ. كما وافقت الأطراف على بدء الفريق للعمل بمهمة إعداد بروتوكول وأداة قانونية أخرى أو نتيجة متفق عليها ذات قوة قانونية بموجب الاتفاقية يتم تطبيقها على كل الأطراف. ومن المخطط أن يستكمل فريق العمل المفاوضات في2015.ويجب أن تدخل النتائج حيز التنفيذ في سنة 2020 [2]، وهي سنة إنتهاء فترة الإلتزام الثانية لبروتكول كيوتو، لكن لم يتم تنفيذه لأن الدول الكبرى (الولايات المتحدة الأمريكية، الصين) المسببة للإحتباس الحراري لم تصادق على هذا البروتوكول، والدليل

[1] هشام بشير، "مؤتمر كانكون للتغير المناخي حدود النجاح والإخفاق"، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة : مؤسسة الاهرامات،جويلية.2011
www.siyassa.org.eg/News/1540.aspx

[2] مؤتمر ديربان يحقق تقدما في أجندة مكافحة التغيرات المناخية، البنك الدولي،2011/12/12
https://www.albankaldawli.org/ar/news/feature/2011/12/12/bank-sees-durban-conference

على ذلك توقعات الخبراء المناخ بأن العالم مقبل على كوارث بيئية ،إذ لم تخفض نسبة الغازات الدفيئة، وسترتفع درجة حرارة الأرض ب 5درجات مئوية حتى عام 2100. [1]

8/السياسة البيئية في مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو+20) 2012

عقد مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة ريو+20 بالبرازيل في الفترة الممتدة 20إلى 22جوان 2012، وهذا كمناسبة للاحتفال بالذكرى العشرين لمؤتمر قمة الأرض لعام 1992 بريو دي جانيرو، والذكرى العاشرة للمؤتمر العالمي للتنمية المستدامة المنعقد بجوهانسبورغ؛ حيث ضّم هذا المؤتمر العديد من رؤساء الدول والحكومات وممثليهم. ولقد عمل هذا المؤتمر على هدفين اثنين، أولهما؛ التنمية من أجل الاقتصاد الأخضر والقضاء على الفقر. وثانيهما؛ تحديد الإطار المؤسساتي للتنمية المستدامة[2].

وقد عرضت معظم الأقطار العربية جهودها في حماية البيئة دون أن تركز على أهمية تقييم السياسات العامة البيئية كخيار استراتيجي لإدماج الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة في خياراتها وخططها التنموية[3].

9/السياسة البيئية في مؤتمر "بون" بشأن تغير المناخ 2012: أنعقد هذا المؤتمر في الفترة 14-25ماي 2012 في "بون" بألمانيا. وقد تضمن المؤتمر36 جلسة للهيئة الفرعية للتنفيذ والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية. كما تضمن الفريق العامل المخصص المعني بالنظر في الالتزامات إضافية الأطراف المدرجة في المرفق الأول، وبموجب بروتوكول "كيوتو" في دورته السابعة عشرة. وتم التركيز على القضايا البيئية، من أجل إقرار فترة الالتزام الثانية بموجب بروتوكول "كيوتو"[4] .

من خلال هذه المؤتمرات تم:

- **تقييم النظام البيئي للألفية لمنطقة دول المغرب العربي؛** هو عبارة عن مشروع عالمي لمدة أربع سنوات للتقييم المتكامل؛ وقد تم طرحه عام 2001، مصمم لتلبية احتياجات أصحاب القرار من المعطيات العلمية الخاصة بالربط ما بين النظام البيئي ورفاهية المواطن. وبشكل أكثر تحديدا، فإن نظام الألفية يتفاعل عن كثب مع الأطراف الموقعة على اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية مكافحة التصحر واتفاقية الأراضي الرطبة بغرض المساهمة في الوفاء بمتطلبات التقييم التي تحتاجها هذه الاتفاقيات.

[1] the World Meteorological Organization (WMO) ; United in Science 2020 ,A multi-organization high-level compilation of the latest climate science information https://public.wmo.int/en/resources/united_in_science

[2] حاجة وافي، الموقع السابق الذكر.

[3] الحسين شكراني، المرجع السابق الذكر، ص 161.

[4] تقرير وكالة البيئة الأوروبية، القضايا البيئية ذات الأولوية في منطقة البحر المتوسط، المرجع السابق الذكر، ص65.

ويركز مشروع تقييم النظام البيئي للألفية على مدى تأثير التغيرات، التي تطرأ على خدمات النظام البيئي. وبالتالي فإن هذا المشروع يهدف إلى تحسين السياسة البيئية على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية[1].

– **تم وضع الأهداف الإنمائية للألفية 2000–2015:** في إطار إعلان الألفية لمنظمة الأمم المتحدة، تم تبني 8 أهداف لسنة 2000 في نيويورك (الولايات المتحدة) من بين 193 دولة عضو، 23 منظمة دولية التي اتفقت على تحقيقها بحلول سنة 2015. وتشمل هذه الأهداف تحديات إنسانية كبرى منها الهدف السابع " ضمان بيئية إنسانية مستدامة " والهدف الثامن "**بناء شراكة عالمية للتنمية** ". وذلك لصنع السياسة البيئية الفعّالة بدول المغرب العربي[2].

10/ السياسة البيئية في إتفاق باريس لتغير المناخ سنة 2015

شهدت باريس في 21 ديسمبر 2015 أكبر تظاهر بيئية وهي الأكثر حضورا وأثر على القرار الدولي البيئي، من أجل مواجهة التحديات التي تواجه المناخ بعد سنة 2020، وهو أول إتفاق عالمي بشأن المناخ، بدأت مفاوضات جديدة حول التطورات البيئية المناخية، وتبنت 197 دولة إتفاق باريس والذي دخل هذا الإتفاق باريس حيز التنفيذ رسميا أقل من عام في 4نوفمبر 2016، وقع 195 طرف، وصادق 189طرفا على الاتفاق، وواصلت دول أخرى الإنضمام إلى الاتفاق، إستكمالا للإجراءات الموافقة الوطنية الخاصة بها، ومن أهم العناصر المتفق عليها[3]:

1–الحد من إرتفاع درجة الحرارة والإنبعاثات، حيث يوجد إتفاق دولي بعيد المدى بين الحكومات على ضرورة إتخاذ تدابير عاجلة لإبقا درجة الحرارة تحت 1.5 درجة مئوية، خصوصا الدول الأكثر تعرضا لمخاطر تغير المناخ.

2–إستعراض إلتزامات الدول بخفض الإنبعاثات كل 5سنوات.

3– التكيف مع المناخ من ناحية الأضرار والخسائر الناجمة عن تغييره ونقل التكنولوجيا توفير الموارد والتمويل المتعلق بالمناخ للدول النامية.

---

[1] تقرير برنامج الأمم المتحدة ومجلس وزراء العرب في العالم العربي،الوضع البيئي في العالم العربي، المكتب الإقليمي لغرب آسيا،2003. ص17.

[2] المؤتمر الإسلامي السادس لوزراء البيئة "التغيرات المناخية: تحديات المستقبل من أجل تنمية مستدامة"، المغرب: مركز الإيسيسكو، أكتوبر 2015، ص19.

[3] الأمم المتحدة ، إتفاق باريس،العمل المناخي،

https://www.un.org/ar/climatechange/paris-agreement

وقد إشتركت مختلف المنظمات الدولية والإقليمية حكومية وغير حكومية بهدف تشكيل قوة ضغط عالمية التأثير على مسار المفاوضات الدولية لتحفيز المجتمع الدولي في تبني قرارات أكثر جذرية وواقعية يمكن أن تساهم في إحداث تغيير في المناخ العالمي.

-كان إتفاق باريس يهدف إلى تحقيق آلية جديدة لإستخدام مبدأ المسؤوليات والمشتركة في ظل الظروف الدولية المختلفة والتعاون فيما بينها لتحقيق التوازن بين الأطراف، بالإضافة إلى أهم عنصر وهو شفافية الذي يتصل بجميع العمليات التي تسعى الإتفاقية لتحقيقها.

-لكن إنسحبت الولايات المتحدة الأمريكية من إتفاق باريس سنة 2017، عند تولي الرئيس "**دونالد ترامب** "الحكم هذا الأخير الذي دافع بشدة عن إستخدام الفحم، وأن هذا الاتفاق يقف عائق أمام النمو الاقتصادي الأمريكي. لتعود الولايات المتحدة إلى إتفاق باريس سنة 2020 بمجي الرئيس "**جون بايدن**" والذي كان واضح من البداية بأن من أهم أهدافه هو حل الأزمة المناخية، ليبقى التعاون هو الطريقة الوحيدة للخروج من الأزمة البيئية وتمويل مصادر الطاقة النظيفة في بقية الدول النامية التي تحتاج إلى كميات طاقة كبيرة لتحقيق التنمية[1].

وقد كان من المفترض سنة 2020 أن تكون مصيرية في جهود مواجهة تغير المناخ، من خلال أن تطرح 196 دولة خططها المحدثة للوفاء بأهداف خفض الإنبعاثات المحددة بموجب إتفاقية باريس لعام 2015.

-قبل القمة أعلنت الأمم المتحدة في أول أفريل سنة 2020 وفي مواجهة تفشي فيروس كورونا المستجد (كوفيد 19) تأجيلها للقمة إلى وقت لاحق، وبالتالي فالجهود العالمية للتصدي لتغير المناخ بات آخر ضحايا فيروس كورونا، وعلقت أيضا إجتماعات الدولية المتعلقة بالمناخ مثل: تلك الخاصة بالتنوع البيولوجي والمحيطات[2].

الفرع الثاني: السياسة البيئية في الاتفاقيات الدولية

للاتفاقيات الدولية دور مهم في صنع السياسة البيئية، خصوصا المتعلقة بالعديد من القضايا البيئية الأساسية كمعالجة التلّوث البري، والجوي، والبحري وقضايا التصحر، والنفايات والتنوع البيولوجي. وتعد الاتفاقيات المتعددة الأطراف بشأن البيئة بمثابة القانون الدولي الخاص بالبيئة. وقد تم إبرام أكثر من

[1] محمد المنشاوي، إنسحب منه ترامب وعاد إليه بايدن:معظلة واشنطن مع إتفاق باريس للمناخ ، 2021/01/23، https://www.aljazeera.net/news/politics/2021/1/23

[2] الأمم المتحدة ، بسبب كورونا :إرجاء عقد مؤتمر قمة لمناخ المقرر في الشتاء هذا العام في غلاسكو إلى السنة القادمة . https://news.un.org/ar/story/2020/04/1052552

500 اتفاق متعدد الأطراف خاص بالبيئة على الصعيدين الدولي والإقليمي، منها 45 تتعلق بالمجال البري، تم توقيعها من طرف 72دولة. وتتوفر هذه الاتفاقيات – التي تتعلق بمشاكل بيئية، مثل: إزالة الغابات، والتلوث في البحر المتوسط، والتصحر وطرح المواد الخطيرة وانتقال العدوى– على مهمة وأهداف ومخططات عمل خاصة بكل واحدة منها. وسيتم التطرق لهذه الاتفاقيات فيما يلي:

أولا: الاتفاقيات المتعلقة بصنع سياسة البيئة البرية

توجد العديد من الاتفاقيات التي تهتم بوضع سياسة بيئية تهتم بالجانب البري كالبروتوكول الخاص بتعديل إتفاقية باريس 1972، اتفاقية حظر الاتجار الدولي في أنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض في واشنطن 1973، اتفاقية حفظ الأحياء البرية والطبيعية الأوروبية في "بارن" سنة 1979، بروتوكول متعلق بالمناطق المحمية والحيوانات والنباتات البرية في منطقة شرقي آسيا في نيروبي سنة 1985، مؤتمر "ريو دي جانيرو" عام 1992 حول اتفاقية التنوع الحيوي. وهي الاتفاقيات المحافظة على جميع الأصناف الحيوية. إذ أن دراسات العلماء أشارت إلى ما يقارب 100 صنف حيواني ونباتي يتم فقده كل يوم.

ثانيا: الاتفاقيات المتعلقة بصنع سياسة البيئة البحرية

أهم الاتفاقيات البيئية التي كان لها علاقة وأهمية بصنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي نذكر منها:

-**اتفاقية برشلونة لحماية البحر المتوسط والبرتوكولات الخاصة بها**؛ تعتبر اتفاقية برشلونة لحماية البحر المتوسط من التلوث والتي دخلت حيز التنفيذ في 12فيفري 1978إحدى الوسائل السياسية الإقليمية المعنية بحماية البحر المتوسط من بينها دول المغرب العربي المطلة على البحر المتوسط. ولقد تعرضت هذه الاتفاقية إلى تعديلات هامة منذ عام 1994إلى أن توصلت إلى تعديلات أخيرة عام 2002تستهدف هذه التعديلات تطوير الاتفاقية الأصلية بحيث تواكب مبادئ إعلان "**ريو**" واتفاقية الأمم "المتحدة لقوانين البحار" **UNCLOS** لتصبح في النهاية وسيلة للتنمية المستدامة وتعكس مدى التقدم الذي تم إحرازه في القوانين الدولية للبيئة. وتتضمن اتفاقية برشلونة في شكلها الحالي الاتفاقيات والبروتوكولات الآتية:

– اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر المتوسط وهي سارية منذ 2004.

– بروتوكول إغراق النفايات للحد من تلوث البحر المتوسط من خلال إغراق نفايات السفن والطائرات ومخلفات عمليات الإحراق في مياه البحر الذي تم تعديله في جوان 1995.

– برتوكول الطوارئ بشأن التعاون لمنع تلويث مياه البحر من خلال السفن والحد من تلوث البحر المتوسط في حالات الطوارئ في 2002 وأصبح ساري المفعول سنة2004.

ويعترف هذا البروتوكول في مقدمته بالدور الذي تلعبه كل من المنظمة البحرية الدولية والاتحاد الأوروبي من أجل تفعيل المعايير الدولية المتعلقة بالسلامة البحرية ومنع التلوث الناجم عن السفن[1].

ثالثا: الاتفاقية الخاصة بالاستعداد والتعاون في حالة التلوث النفطي والبروتوكول التابع لها.

تم التصديق على هذه الاتفاقية 30 نوفمبر عام 1990، والهدف منها تسهيل التعاون الدولي والمساعدة المشتركة للاستعداد والاستجابة لحالات التلوث النفطي الكبرى، التي تهدد البيئة الملاحية وحدود السواحل، وتشجع الدول لتطوير والحفاظ على إمكانية الاستجابة السريعة لحالات الطوارئ الناتجة عن التلوث النفطي فيما يتعلق بالسفن، والموانئ البحرية. وأن تقوم بتطوير خطط طوارئ لحالات التلوث النفطي للناقلات والتي تعمل في أنشطة تتعلق بالغاز أو النفط. وقد ألزمتها كذلك بأن تقوم بوضع أنظمة وطنية للاستجابة لحالات التلوث النفطي على المستويين الوطني والإقليمي. وأن تتعاون في المسائل الفنية، وفي نقل التكنولوجيا[2].

رابعا: الاتفاقيات الخاصة بحماية السياسة البيئية الهوائية

وضعت المنظمات الدولية وعلى رأسها منظمة الأمم المتحدة والمنظمات التابعة لها المعنية بالبيئة العديد من الاتفاقيات لحماية البيئة الهوائية منها:

-الاتفاقية الدولية الخاصة بالمسؤولية الدولية عن الأضرار التي تسببها المركبات الفضائية أو الأجزاء المكونة لها على سطح الأرض أو للطائرات أثناء تحليقها سنة 1972 وكذلك الاتفاقيات الدولية الخاصة باستغلال الطاقة النووية سنة 1960، واتفاقية جنيف الخاصة بحماية الهواء من التلوث والضوضاء والاهتزازات سنة 1988، واتفاقية أخرى عقدت بجنيف خاصة بتلوث الهواء بعيد المدى عبر الحدود سنة 1979، واتفاقية فيينا الخاصة بحماية طبقة الأوزون سنة 1985.

- فرض برنامج الأمم المتحدة (UNEP) في المبدأ رقم 13 من إعلان ريو لعام 1992 على الدول بوضع تشريعات وطنية بشأن المساءلة والتعويض فيما يتعلق بضحايا التلوث والأضرار الأخرى، التي تلحق بالبيئة. وقد طالب البلدان خاصة النامية بسرعة صنع تلك السياسات. كما بادر بوضع سياسات

[1] تقرير وكالة البيئة الأوروبية، القضايا البيئية ذات الأولوية في منطقة البحر المتوسط، المرجع السابق الذكر، ص67.

[2] الإتفاقية الدولية للإستعداد والتصدي والتعاون في ميدان التلوث الزيتي لعام 1990، لندن، مقر المنظمة البحرية الدولية، نوفمبر 1990.

توجيهية يمكن أن تساعد في وضع تلك التشريعات والإجراءات ذات الصلة بالتشريعات الوطنية بشأن المساءلة والتعويض فيما يتعلق بالأضرار البيئية[1].

خامسا: اتفاقية بازل للسيطرة على حركة انتقال النفايات الخطرة والقضاء عليها

تم توقيع هذه الاتفاقية في مدينة "بال" بسويسرا في 22مارس 1989، إلا أنها لم تدخل حيز التنفيذ، إلا في 5ماي سنة 1992. ولقد انضمت لهذه الاتفاقية حوالي 121دولة من بينها دول المغرب العربي. هذا التوقيع بمثابة استجابة عالمية من أجل القضاء على الآثار الخطيرة، التي يمكن أن تسببها النفايات الخطرة على البيئة، وخاصة الإدارة السيئة والتحركات غير المشروعة لتلك النفايات، لأن التخلص من النفايات السامة وغير الآمنة، قد يسبب كوارث بيئية تؤثر سلبيا على صحة الإنسان وباقي الكائنات الحية. ومن هنا تتجلى أهمية هذا الاتفاق لضمان ليس فقط التخلص من النفايات السامة والمواد المشعة، وإنما ضمان الطريقة الصحيحة والأكثر أمانا للتخلص منها.

تحكم نقل النفايات الخطرة عبر الحدود شروطا صارمة، يبقى بلد المنشأ مسؤولا عنها على أراضيه. وهو مجبر على استرجاعها في حال رفضت أو لم تصل إلى هدفها لأي سبب. كما أن اتفاقية بازل تقدم المشورة لأي بلد موقع على الاتفاقية، في حال طلب ذلك حول الأمور المرتبطة بنقل النفايات والتخلص منها وفق القوانين وشروط اتفاقية بازل، وتحديد حالات الاتجار غير المشروع بالنفايات[2].

تنطبق إجراءات اتفاقية بازل على نقل النفايات عبر الحدود وفق التعريف الوارد في المادتين 1و2، ويغطي نطاق الاتفاقية "النفايات الخطرة " المعرفة في المادتين 1و2 والنفايات الأخرى المدرجة في الملحق 2 للاتفاقية. وتشمل النفايات المجمعة من المنازل والرواسب الناجمة عن ترديم النفايات المنزلية. وتعرف النفايات في المادة 2 بأنها "**مواد أو أشياء يجري التخلص منها أو ينوي التخلص منها أو مطلوب التخلص منها وفق أحكام القانون الوطني**"[3].

---

[1] خالد مصفى فهمي، المرجع السابق الذكر، ص ص 274-275.

[2] اتفاقية بازل عن بروتوكول بشأن المسؤولية والتعويض الضرر الناجم عن نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود: النصوص والمرفقات بشأن التحكم فى نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، ص104.
https://www.basel.int/Portals/4/Basel%20Convention/docs/text/BaselConventionText-a.pdf

[3] المادة 2، اتفاقية بازل عن بروتوكول بشأن المسؤولية والتعويض الضرر الناجم عن نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود: نفس الموقع السابق، ص9.

تصنيف النفايات حق منوط بالدول المعنية بالنقل عبر الحدود. لذلك يتوجب الحصول على معلومات محدّدة من السلطات المختصة حول عمليات النقل والتشريعات الوطنية، والشروط والإجراءات والقواعد الخاصة بالنقل عبر الحدود كما هو منصوص عليها تحديدا في المادتين 4و6 من الاتفاقية. وتنص الاتفاقية أيضا على العواقب في حال تعذر إنجاز النقل كما كان مقررا في البداية. عندما يتعذر إنجاز نقل نفايات خطرة أو نفايات أخرى عبر الحدود وفق شروط العقد للحصول على موافقة الدول المعنية، يتعين على الدولة المصدرة أن تضمن قيام الجهة التي صدرتها بإعادة النفايات المعنية إلى تلك الدولة المصدرة، إذا تعذر وضع ترتيبات بديلة للتخلص من تلك النفايات بطريقة سليمة بيئيا. وذلك خلال 90 يوما من تاريخ قيام الدولة المستوردة بإبلاغ الدولة المصدرة وأمانة الاتفاقية، أو خلال فترة زمنية أخرى تتفق عليها الدولتان المعنيتان (المادة 8) [1].

سادسا: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر 1994:

تم اعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان، التي تعاني من الجفاف والتصحر في جوان1994، وتم التوقيع عليها في 15أكتوبر 1994. وقد تم التأكيد في هذه الاتفاقية على أن البشر الذين يعيشون في المناطق المهدّدة بالتصحر، وتشكل برامج العمل جزءا لا يتجزأ من إطار السياسة العامة للتنمية المستدامة، وتتصدى لتصحر والجفاف التي تتأثر بها الأطراف في الإقليم[2]. وتعد دول المغرب العربي من الدول التي تعاني من مشكل التصحر، وقد انعكس هذا التركيز الشديد في المبادئ التوجيهية لوضع خطط العمل الوطنية، خاصة بعد أن واصلت أمانة الاتفاقية عملها بدعمها لهذه الخطط، فدعت لانعقاد ست مؤتمرات الأطراف، وقدمت خدماتها لجهتين هما: لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية ولجنة العلم والتكنولوجيا. وقد أقر المؤتمر العالمي للتنمية المستدامة لجوهانسبورغ في جنوب إفريقيا 2002 بأهمية اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر على الجمع بين حماية البيئة واستغلال الأراضي بشكل قابل للاستمرار على المستويين الاجتماعي والاقتصادي وبين مكافحة الفقر. والهدف من هذه الاتفاقية هو مكافحة والتخفيف من آثار الجفاف والتصحر في البلدان التي تعاني منها، وذلك عن طريق اتخاذ الإجراءات الفعّالة على جميع الأصعدة، مدعومة بالتعاون الدولي وترتيبات شراكة في إطار نهج متكامل

[1] المادة 8، اتفاقية بازل عن بروتوكول بشأن المسؤولية والتعويض الضرر الناجم عن نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود: النصوص والمرفقات، ص،18، نفس الموقع الإلكتروني.

[2] إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد والتصحر وبخاصة في إفريقيا، الأمم المتحدة، ص47 https://www.unccd.int/sites/default/files/relevant-links/2017-08/UNCCD_Convention_text

منسق مع جدول أعمال القرن الحادي والعشرين بهدف الإسهام في تحقيق التنمية المستدامة في المناطق المغاربية المتأثرة بالجفاف والتصحر. ولتحقيق هذا الهدف، يجب الأخذ باستراتيجيات متكاملة طويلة الأجل تركز في آن واحد على المناطق المتأثرة بتحسين إنتاجية الأراضي، وإعادة تأهيلها وحفظ الموارد في الأراضي المتأثرة وإدارتها إدارة مستدامة، ممّا يؤدي إلى تحسين السياسة البيئية.

وقد صادقت كل دول المغرب العربي على هذه الاتفاقية وصاغت برامج عملها، وأنشأت العديد من قواعد بيانات رقمية غرضية للتمكن من اتخاذ القرارات والإجراءات الملائمة لإدارة الأراضي من خلال التنسيق والتعاون بين المنظمات الوطنية المعنية في هذا الصدد. وقد بذلت هذه الدول جهود مضنية للحد من هذه الظاهرة، والتقليل من آثارها السلبية[1].

إن وضع هذه المعاهدات والاتفاقيات موضع التنفيذ في منطقة المغرب العربي، كان متواضعا بسبب الافتقار للموارد المالية والتقنية والبشرية المؤهلة. غير أن بعض المعاهدات كمعاهدة مونتريال للأوزون، حققت أكبر نجاح من ناحية التطبيق في المنطقة، ممّا يظهر الالتزام بالقضايا البيئية العالمية، كذلك الاتفاقية المتعلقة بتغير المناخ واتفاقية المتعلقة بالتصحر والجفاف[2].كما حققت المعاهدات والاتفاقيات الإقليمية الخاصة بالبحار مستوى أكبر من الاستجابة من قبل دول المنطقة. لقد لاقت الأجندة 21 [3]القبول الأوسع وكانت القانون الأقل صرامة والأكثر فعالية لتوفير التوجه بشأن الإدارة البيئية في المنطقة.

سابعا-اتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم بشأن المبيدات والكيماويات الخطرة في التجارة الدولية

أثار نمو إنتاج المواد الكيميائية وتجارتها بشكل لافت خلال العقود الثلاثة الماضية انشغال العالم بشأن المخاطر المحتملة الناشئة عن المواد الكيميائية ومبيدات الآفات الخطرة، وخصوصا البلدان النامية كبلدان المغرب العربي، التي تفتقر إلى البنية التحتية المناسبة لرصد استيراد المواد الكيميائية واستخدامها لعدم تعرضها للضرر.

---

[1] تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرج، جنوب أفريقيا، 26 أوت- 4 سبتمبر 2002 ،الأمم المتحدة نيويورك، الفصل الأول، القرار 1، المرفق إعلان جوهانسبرج بشأن التنمية المستدامة،
https://www.preventionweb.net/files/resolutions/N0263691.pdf

[2] المرجع نفسه.

[3]United Nations Conference on Environment and Development; United Nations Sustainable Devlopment (UNCED) , **AGENDA =21**, Rio de Janerio; Brazil ;3to14 June1992,
https://sustainabledevelopment.un.org/content/documents/Agenda21.pdf

وشرع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأغذية والزراعة بالاستجابة لهذه المشاغل، واستحداث وتعزيز برامج لتبادل المعلومات عن المواد الكيميائية في التجارة الدولية، وإصدار مدونة قواعد السلوك الدولية لتوزيع واستخدام مبيدات الآفات الخطرة.

واعتمدت الاتفاقية في روتردام في 10سبتمبر 1998، ودخلت حيز التنفيذ سنة 2004. وقد تم تحديد سنة 2013 بالتحديد 47 مادة كيميائية، منها: 33مبيدات للآفات الخطرة و14 مادة كيميائية للصناعة. والهدف الرئيس من هذه الاتفاقية هو: تشجيع المشاركة المسؤولة في الجهود التعاونية فيما بين الأطراف في الاتجار الدولي بمواد كيميائية خطرة معينة بغية حماية صحة البشر والبيئة من الأضرار البيئية المحتملة، والمساهمة في استخدامها استخداما بيئيا لإعداد عملية صنع القرارات الوطنية بشأن وارداتها وصادراتها، وتعميم هذه القرارات على الأطراف[1].

ثامنا: اتفاقية ستوكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة COP (2001-2004)

هي معاهدة بيئية دولية وقعت عام 2001 ودخلت حيز التنفيذ سنة 2004، وتهدف إلى القضاء أو الحد من إنتاج واستخدام الملوثات العضوية الثابتة غير المتفككة. يتم تحقيق هذا الهدف من خلال خفض إنتاج هذه المواد قدر الإمكان، وحيثما أمكن القضاء على تصنيفها بصورة نهائية وإيجاد البدائل لها. وتقضي هذه الاتفاقية بتبادل المعلومات بين الأطراف في هذا الشأن، وتنظيم التجارة الدولية بهذه المواد الكيميائية الثابتة. كما تؤكد على تحمل صانعي الملوثات العضوية الثابتة، المسؤولية عن خفض الآثار الضّارة، التي تسببها منتجاتهم، وعلى تزويد المستعملين والحكومات، وعامة الجمهور بالمعلومات عن الخاصيات الخطرة لهذه الموارد الكيميائية، وهدفها هو وضع النهج التحويطي، الوارد في المبدأ 15من إعلان "ريو" بشأن البيئة والتنمية؛ وهو حماية البشرية والبيئة من الملوثات العضوية الثابتة [2].

المطلب الثاني: صنع السياسة البيئية في إطار المنظمات الدولية الحكومية والوكالات المتخصصة

نظرا لأهمية السياسة البيئية، قامت منظمات دولية حكومية بإتخاذ إجراءات على المستوى الدولي للحد من الأضرار التي تلحق بالبيئة. وقد كان لهذه المنظمات دورا نشطا وفعّالا في مجال صنع السياسة العامة البيئية وحمايتها. وسيتم الوقوف عند طبيعة هذا الدور فيما يلي:

[1] اتفاقية روتردام، اتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية، ومبيدات آفات معينة خطرة متداولة في التجارة الدولية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأغذية والزراعة، تم تنقيح هذه الاتفاقية سنة 2015، ص ص6-10.

[2] اتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية، www.sviva.gov.arabic/subjectsenv/internations

الفرع الأول: المنظمات الدولية ومنظمة الأمم المتحدة

يوضح هذا الفرع مختلف المنظمات الدولية، التي لها اهتمام بالبيئة؛ حيث تم الجمع بين البنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية في الجزء الأول، والجزء الثاني تم تخصيصه للمنظمة الدولية منظمة الأمم المتحدة، لأنها محور الدراسة، وكذا المنظمات الدولية المتخصصة، لأن تعددية الجهات الفاعلة في صنع السياسة العامة البيئية، يؤدي إلى زيادة فعاليتها أكثر من انحصارها على المستوى الوطني.

أولا: المنظمات الدولية:

من أهم المنظمات التي تسعى إلى صنع السياسة العامة البيئية في دول المغرب العربي، نجد البنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية:

1/البنك الدولي:

يعتبر مصدرا مهما لتقديم المساعدات المالية والفنية للبلدان النامية في جميع أنحاء العالم. وهو لا يتوفر على تفويض محدد وواضح في مجال التدبير البيئي، وذلك رغم إدماجه لهذا الموضوع ضمن مهامه. فقد قام خلال تسعينيات القرن العشرين ببلورة معاييره الخاصة في مجال البيئة، والتي كان الهدف منها تصحيح أعماله المدمرة للأنظمة الإيكولوجية الغابوية، التي عرضته لانتقادات كثيرة في الثمانينيات من القرن العشرين. لكن الاستقلالية المالية تخول له التأثير أيضا بشكل غير مباشر على وضع المعايير والسياسات للدول. كما يساعد البنك الدولي مع برنامج إدارة البيئة والموارد الطبيعية ENRM للبلدان النامية لإدارة مواردها الطبيعية الشحيحة، وتحسين نوعية البيئة في السياق الأوسع للتنمية المستدامة والجهود الرامية إلى تخفيض أعداد الفقراء. ويقدّم هذا البرنامج مجموعة متنوعة من الأدوات المعرفية اللازمة لبناء مهارات الأفراد وقدرات المؤسسات التي تؤثر على رسم السياسات الجديدة أو التي تضطلع بمسؤولية إدارة البيئة والموارد الطبيعية[1].

وفضلا عن ذلك، يعمل البنك الدولي في مجال البيئة دورا كبيرا خصوصا في دول المغرب العربي، حيث يعمل على تدعيم المشاريع والاستثمارات في مجال حماية البيئة، ويؤثر على الشركات متعددة الجنسيات كإقامة مشاريع تحافظ على نظافة البيئة، ويفرض عليها عقوبات في حالة مخالفة ذلك، كما يقدم تقارير سنوية حول الحالة البيئية وتأثيرها على النمو الاقتصادي، ويقوم بدراسات حديثة حول الوضع البيئي في الدول النامية والمنطقة المغاربية. حيث قام البنك الدولي بدراسة يوضح فيها السيناريو

[1] تقرير البنك الدولي، البنك الدولي للإنشاء والتعمير، مجموعة البنك الدولي: https://www.albankaldawli.org/ar/who-we-are/ibrd

الأسوأ، يتمثل في انهيار وذوبان الجليد في القطب الشمالي. ممّا يؤدي إلى ارتفاع في مستوى البحر خمسة أمتار وسيدمر المنطقة بالكامل. ويقدر البنك الدولي الكلفة السنوية للتدهور البيئي بالمنطقة العربية تتراوح ما بين 4-9 % من الناتج الإجمالي في بعض دول المنطقة المغاربية. ومن أهم الأمثلة على دوره، نجد أنه يساعد المغرب نحو تحقيق نمو أخضر من خلال سلسلة مشاريع خضراء في قطاعات عدة مثل: المياه، الطاقة، النقل، الزراعة...الخ. كما تم الموافقة على منح المغرب قرض بقيمة 300مليون دولار، لدعم خطة النمو الأخضر عبر إدخال حزمة من الإصلاحات البيئية المحلية لتحسين إدارة الموارد الطبيعية، لاسيما المياه والمصايد والأسماك والمناطق الساحلية، كما يهدف إلى تشجيع النمو المنخفض الانبعاثات الكربونية من خلال إجراءات في مجالات الطاقات المتجددة، وترشيد استخدام الطاقة، وخفض الدعم، وكذلك تعزيز جهود تنويع الإيرادات في المناطق الريفية من خلال تنمية قطاعات ناشئة مثل: تربية المائيات والسياحة البيئية[1].

2/منظمة التجارة العالمية:

يتجلى دورها من خلال التقرير الذي أصدرته المنظمة قبل مؤتمر "سياتل" الذي يخص العلاقة بين التجارة والسياسة البيئية، التي بينت من خلال المنظمة وجهة نظرها حول المعضلة البيئية. حيث أشار التقرير إلى أن الحواجز البيئية لا تساهم في حماية البيئة، وأن المشاكل البيئية يجب أن تتم معالجتها عند مصدرها. ويوضح التقرير بأن جذور الأزمة البيئية تكمن في أن المنتجين والمستهلكين –في غالب الأحيان– لا يقومون بدفع الضرائب لحماية البيئة، وأن المشاكل البيئية تنجم عن وسائل الإنتاج الملوثة والتخلص من الفضلات وبعض أنماط الاستهلاك غير البيئي. وترفض المنظمة أن يشار إلى قوانينها بأنها تضعف الرقابة البيئية في انتقال المواد الملوثة أو المنتجات المضّرة بالبيئة في أنحاء العالم[2].وبسبب التخوف من المشاكل البيئية، دعمت عولمة التبادلات المنافسة بين الدول، التي أصبحت أكثر مترابطة. وبدورها قيدت المنافسة المتزايدة قدرة الدول على وضع سياسات بيئية. لهذا فإنها تواجه العديد من المشاكل. فالدول التي تضع سياسة بيئية تلزم مؤسساتها المحلية من خلال إجراءات مناسبة بإدخال المؤثرات الخارجية للبيئة؛ فتكون أكثر معاناة لتنافس مؤسسات الدول الأجنبية، التي تقوم بأعمال تجارية تضر بالبيئة. وغالبا ما يعارض صنّاع السياسات البيئية لمخاطرها على قدر مؤسساتهم التنافسية.

[1] تقرير البنك الدولي، الموقع السابق الذكر.

[2] عبد الرزاق مقري، المرجع السابق الذكر، ص278.

ومن هنا، تلجأ إلى ترحيل إنتاجها إلى الدول التي لا تطبق قواعد بيئية أكثر صرامة والمسماة "ملجأ التلوّث"[1].

وقد تمكنت لجنة التجارة والبيئة التابعة لمنظمة التجارة العالمية من مناقشة الموضوعات، التي تخص الدول النامية منها دول المغرب العربي وتتمثل في:

- عدم تأثير المتطلبات البيئية بالنفاذ إلى الأسواق خاصة لصادرات الدول النامية.
- الحرص على عدم الحصول على استثناءات تلقائية وانفرادية لاتخاذ إجراءات تجارية، لمعالجة مشاكل بيئية، مع عدم الإخلال بقواعد النظام التجاري متعدد الأطراف.
- تقديم المساعدات و نقل التكنولوجيا لمعالجة المشاكل البيئية[2].
- تحديد المعايير التي يتفق عليها في معالجة موضوع البيئة وأثرها على التجارة الدولية.
- تحديد بعض القطاعات السلعية ذات الاهتمام الخاص للدول النامية سواء للتجارة الخارجية (استيراد أو تصدير) وتؤثر أيضا على احتياجات تلك الدول من الناحية المالية أو التنموية.
- دراسة مبادئ الجات الأساسية مثل: الدولة الأكثر رعاية، والقيود التعريفية وغير التعريفية، وتنظيم القيود لأسباب ميزان المدفوعات.. الخ. بحيث يمكن تطبيقها على ما تم الاتفاق عليه لحماية البيئة المحلية والإقليمية والدولية، بالإضافة إلى الاتفاقيات المنبثقة عن الجات GATT، ومن أهمها اتفاقية الحواجز الفنية للتجارة، الدعم والمعاملة الخاصة للدول النامية[3].

إذن تعتبر حماية البيئة من أهم أهداف منظمة التجارة العالمية، وهذا ما تجسد في "اتفاق مراكش" والمكمل لهدف المنظمة المتمثل في الحد من الحواجز أمام التجارة والقضاء على التمييز في علاقات التجارة الدولية، واتخاذ تدابير متصلة بالتجارة لحماية البيئة وذلك من خلال الانفتاح التجاري[4]. كما اتخذت على عاتقها مهمة إزالة الحواجز ورفع القيود الفاصلة وإقرار حرية انتقال رؤوس الأموال بين مختلف الدول[5].

---

[1] صباح العشاوي، المرجع السابق الذكر، ص ص134-135.

[2] محمد أحمد هلال، البيئة بين التجارة الدولية والتنمية الاقتصادية، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا(الإسكو)، www.un-trade-environment.org/meetings/wests-asia/2006-12-14/documens/14dec06-pres3.pdf

[3] محسن أحمد هلال، المرجع السابق الذكر، ص8.

[4]Organisation Mondiale Du Commerce, Le Commerce et L'environnent a L'OMC.2004. https://www.wto.org/french/tratop_f/envir_f/envir_f.htm

[5] عبد الناصر جندلي، التحولات الإستراتيجية في العلاقات الدولية منذ نهاية الحرب الباردة، الجزائر، باتنة، دار قانة، الطبعة الأولى،2010، ص89.

ثانيا: منظمة الأمم المتحدة

تؤثر الأمم المتحدة في صنع السياسة البيئية للدول من خلال ثلاثة عناصر هي[1]:

– **العنصر الأول؛ المشاركة:** إن الفكر أو التحليل الذي يقدم باسم الأمم المتحدة لا يقوم بصورة فردية، بل يستند إلى فريق العمل متعدد الأطراف.

– **العنصر الثاني؛ الدور المساند الذي تلعبه هيئة الأمم المتحدة كمحلل لسياسات:** استطاعت المنظومة الدولية أن تقوم برصد قواعد البيانات التي تحتاجها، فلديها من الكفاءات اللازمة التي تمكنها من صياغة هذه البيانات في شكل مؤشرات تقوم بجدولتها وتقدمها بصورة عملية ومنهجية ومتكاملة وعلنية.

– **العنصر الثالث؛ الوجود المؤسسي؛** وربما يكون هذا العنصر من أهم العناصر، لأنه يشمل على عنصري التكامل والاستمرارية، ويشمل الاحتفاظ بالقدرات في المجالات المختلفة وجمعها على العمل الواحد، والإمكانيات التي تتيح تمويل اللقاءات والأنشطة اللازمة لاختراق الحواجز بين الدول وبين الشعوب. كما أن هذا العنصر قادر على دفع حركتي التنفيذ والمتابعة عن طريق تمويل برامج ومشروعات، ويعطي الآن اهتماما غير مسبوق للتقييم من حيث أثر السياسات وتنفيذها على المجموعات المستهدفة، وليس اكتفاء بتقييم الأنشطة ومخرجاتها كما كان من قبل.

وكل ذلك تجسد من خلال كيانات أو وكالات منظمة الأمم المتحدة .

أولا/ برنامج الأمم المتحدة للبيئة(UNEP)

تم تأسيس برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UENP) خلال مؤتمر الأمم المتحدة حول "البيئة البشرية" بستوكهولم عام 1972، والوثيقة التأسيسية لهذه الهيئة وقرار الجمعية العامة رقم 242/53، بالإضافة إلى العديد من الآليات. وكلّها تؤكد على دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ليكون السلطة القيادية البيئية العالمية، التي تضع الأجندة البيئية العالمية وتطور تكامل واندماج المواصفات البيئية. والهدف من إنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة هو جعل هذه الهيئة منظمة ريادية في مجال البيئة من أجل نقل المعلومات، وتثمين العمل وتنسيق النشاطات البيئية في إطار نظام الأمم المتحدة[2].

ويضع برنامج الأمم المتحدة تركيزا متزايد على تطوير تقارير توقعات البيئة العالمية على المستويات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية؛ وذلك لتوفير قاعدة معلومات أكثر شمولا من أجل وضع

[1] مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، الدورة الثالثة والعشرون لمجلس الإدارة UNEP، المنتدى الوزاري العالمي، نيروبي فيفري 20005.

[2] صالح زياني ومراد بن سعيد، مدخل إلى الإصلاحات المؤسساتية للحكم البيئي العالمي، المرجع السابق الذكر، ص 39.

التقارير العالمية. وفي عام 2003، أصدر برنامج الأمم المتحدة للبيئة تقريرا لتوقعات البيئة العالمية للعديد من دول العالم[1].

وتم الاتفاق في الدورة الأولى لجمعية الأمم المتحدة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في نيروبي يومي 26 و27 جوان 2014 على ضرورة التصدي للتحديات البيئية وتوفير توجيه سياسي شامل لصنع السياسة البيئية في إطار منظومة الأمم المتحدة، مع الاعتراف بالدور الأساسي لجمعية الأمم المتحدة للبيئة في تشجيع الرسم والتنفيذ المتكامل والمتماسك للبعد البيئي للتنمية المستدامة، وقدرته على تحديد الفرص وتقديم الحلول من جدول الأعمال البيئي، والالتزام بما يلي[2]:

أ/ ضمان الإدماج الكامل للبعد البيئي على نطاق جدول الأعمال الدولي؛ مع الاعتراف بأن البيئة الصحية تعد مطلبا أساسيا وعنصر تمكين رئيسي من أجل جدول أعمال التنمية المستدامة.

ب/ صنع سياسة بيئية طموحة قابلة للتنفيذ فيما بعد 2015 تدرج بالكامل الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بطريقة متكاملة وشاملة ومتوازنة. بما في ذلك الأهداف الشاملة وعملية لمنحى التنمية المستدامة بهدف القضاء على الفقر وحماية البيئة.

ج/ تعزيز الجهود المبذولة من أجل التصدي لفقدان التنوع البيولوجي ومكافحة التصحر والجفاف وتدهور الأراضي عن طريق تنفيذ الاتفاقيات البيئية القائمة الدولية والإقليمية بطريقة فعّالة ومنسقة.

د/ تعزيز وتشجيع إقامة شركات حقيقية ودائمة من أجل التصدي للتحديات البيئية التي تواجه الدول النامية.

إذن فبرنامج الأمم المتحدة هو الكيان المعيّن من قبل الأمم المتحدة للتصدي للقضايا البيئية على المستوى العالمي والإقليمي، مهمته التنسيق والتطوير لتوافق في السياسة البيئية للدول. وينبغي أن يكون برنامج الأمم المتحدة للبيئة السلطة البيئية الرائدة، وقد لعب دور مراقب لرصد النظم الإيكولوجية في جميع أنحاء العالم[3].

-**وظائف برنامج الأمم المتحدة للبيئة:** تشمل وظائف برنامج الأمم المتحدة للبيئة على مجموعة من الأهداف التي يسعى البرنامج لتحقيقها، يذكر من أهمها[4]:

---

[1] برنامج الأمم المتحدة، الدورة الاستثنائية الثامنة لمجلس الإدارة، المنتدى البيئي الوزاري العالمي، كوريا،2003، ص4.

[2] جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، الدورة الأولى، جوان 2014، ص ص 1-2.

[3] جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، المرجع السابق الذكر، ص ص 1-2.

[4] سهير إبراهيم حاجم الهيتي، المرجع السابق الذكر، ص -ص،315 -317.

أ/مراقبة الوضع البيئي الدولي ورصد حالة البيئة في مختلف دول العالم، والسعي لجعل التقارير البيئية الوطنية والدولية، لاسيما بالدول النامية قيد الاستعراض والمراجعة المستمرة والدورية.

ب/العمل على ترقية الوعي البيئي للدول، وتشجيع اكتساب المعارف والمعطيات البيئية.

ج/إرساء الأرضية المناسبة لمساعدة الدول على عقد وتطوير الاتفاقيات والمعاهدات الدولية اللازمة لمعالجة المشاكل البيئية العالمية، كالتغيرات المناخية، ومشكل النفايات الخطرة.

د/المساهمة في تطوير وتدوين القانون الدولي للبيئة، بحيث يتماشى مع الاحتياجات التي نتجت عن الاهتمام بالبيئة على المستوى العالمي، وينصب الجزء الأعظم لوظائف برنامج الأمم المتحدة للبيئة ونشاطاته البيئية، على تنفيذ ما أسماه مؤتمر ستوكهولم بخطة الرصد (المراقبة)Plan vigie أو ما يطلق عليه "برنامج رصد البيئة العالمية"، والذي يتضمن جمع المعطيات والمعلومات حول الوضع البيئي الدولي.

-**التنظيمات المتفرعة عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة:** أسهمت التنظيمات المتفرعة عن برنامج الأمم المتحدة، إسهاما فعّالا في رصد وتقويم حالة البيئة للدول، وتشجيع التعاون الدولي في مجال صنع السياسة البيئية، وفقا لما يلي[1]:

أ/قسم التقويم البيئي والإنذار المبكر: يركز هذا القسم من البرنامج اهتمامه على المسائل التي تقع في نطاق رصد وتقويم الحالة البيئية، وذلك من خلال النشاطات الآتية:

- وضع تقارير تحليل البيئة العالمية وتقويم الأنشطة البيئية والإقليمية والتعاون والتنسيق في إطار منظومة الأمم المتحدة من أجل ضمان تبادل المعلومات وتوثيق الصلة بين الأواسط العلمية وواضعو السياسات.

- دعم الإنذار المبكر والاستعداد لمواجهة القضايا المتأخرة في الظهور والاستجابة لحالات الطوارئ.

- تقديم المساعدة الممكنة في مجال إدارة المعلومات البيئية من خلال تقديم الخدمات الاستشارية، وتحفيز التعاون الدولي في هذا المجال.

- زيادة إشراك المواطن في الحصول على المعلومات البيئية.

- تقوية اتصال الدول ببرنامج الأمم المتحدة.

[1] برنامج الأمم المتحدة للبيئة، تقرير مجلس الإدارة UNEP، الدورة الثانية والعشرين فيفري 2003،الأمم المتحدة،نيويورك،2003، file:///C:/Users/acer/AppData/Local/Temp/A_58_25-AR-1.pdf

ب/برنامج تطوير السياسات العامة والقانون البيئي: يقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بوصفه هيئة الأمم المتحدة الرئيسية في ميدان البيئة، بتحديد القضايا البيئية الرئيسية، ويشجع على تحقيق التوافق في الآراء حول السياسات البيئية العامة وتحقيق التناسق فيما بين سياسات وإجراءات الأمم المتحدة في البيئة. وتنصب ولاية البرنامج الفرعي لتطوير السياسات العامة والقانون على تحليل واستعراض وتطوير سياسات ذات الصلة بالبيئة داخل سياق التنمية المستدامة، وتطوير أدوات قانونية واقتصادية وغيرها من أدوات السياسات العامة الجديدة، وتعزيز الأدوات القائمة، والأطر المؤسساتية، وتحسين تنسيق السياسات البيئية العامة، وتبادل المعلومات عن السياسات العامة داخل منظومة الأمم المتحدة، وتشجيع مشاركة الجماعات الرئيسية في الحوار، والبحث عن سبل زيادة الإسهامات في صندوق البيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة.

ج/قسم تنفيذ السياسات: عندما تأسس برنامج الأمم المتحدة للبيئة عرفت مهمته بأنه جهاز يهدف إلى تطوير العمل الدولي الذي يسعى لحماية البيئة ووقف تدهورها، غير أن التطوير المستمر لهذا الجهاز أدّى إلى تعزيز هذه المهمة من خلال إنشاء برنامج فرعي لتنفيذ السياسات. وتشير إحدى وثائق برنامج الأمم المتحدة إلى أن البرنامج الفرعي لتنفيذ السياسات سوف يعمل مع البرامج الفرعية الأخرى، والاضطلاع بأنشطة التنفيذ التي لا تقع في نطاق أي برنامج فرعي محدد، أو يشترك فيها برنامجان فرعيان أو أكثر، والحصول على تغذية العكسية المنتظمة الناتجة عن عمليتي الرصد والتقويم التي يمكن أن تحسن من وضع السياسات وتنفيذها في المستقبل وحشد وتنسيق الاستجابات الدولية للطوارئ البيئية.

د/قسم التقانة والصناعة والاقتصاد: تتبع الحاجة للعمل في هذا المجال من أسباب تطور التقانة والصيانة وأنماط التحضر التي تؤدي إلى استعمال غير الرشيد للموارد الطبيعية، وخصوصا الطاقة والمياه، مسببة بذلك تلوث الهواء؛ إضافة إلى أن الأدوات والنظم الاقتصادية الحالية ليست مصممة لاستيعاب أو دمج التكاليف البيئية.

من هنا تتبع الحاجة إلى إعادة توجيه أنماط الإنتاج والاستهلاك من خلال تشجيع صنّاع القرار في الحكومات والسلطات المحلية، ودوائر الصناعة على إتباع استراتيجيات، وسياسات وممارسات أكثر نظافة، وتستعمل الموارد الطبيعية استعمالا كفء، وإدارة الموارد الكيماوية لإدارة بيئية ودمج التكاليف البيئية مع التكاليف الاقتصادية من أجل التقليل من التلّوث والأخطار على الإنسان وبيئته.

ثانيا-لجنة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (CSD) عام 1993

من أجل متابعة التزامات وقرارات الأمم المتحدة حول البيئة في "ريو دي جانيرو" في عام 1992. والهدف العام لهذه اللجنة هو تحسين الاندماج والتكامل بين الأبعاد البيئية، الاجتماعية والاقتصادية للتنمية المستدامة في المستويات الوطنية الإقليمية. ودعا تقرير أجندة القرن 21 إلى إنشاء لجنة التنمية المستدامة في إطار المجلس الاقتصادي الاجتماعي التابع للأمم المتحدة. وأكّدت الدورة الخاصة للمجلس عام 1993 على أن هذه اللجنة تعمل على مراقبة ومراجعة التقدم لتنفيذ أجندة القرن 21 في المستويات المحلية، الوطنية والدولية، وتطوير توصيات السياسة العامة، وترقية الحوار، وبناء الشراكات من أجل التنمية المستدامة بين الدول والفواعل الرئيسية[1].

ثالثا-منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية UNIDO

تأسست هذه المنظمة سنة 1996، وتهدف إلى خلق حياة أفضل من خلال التنمية الصناعية خصوصا للدول النامية والدول التي تمر اقتصادياتها بمرحلة انتقالية. وتسعى المنظمة إلى تقديم المنظمة خدمات إلى هذه الدول من أجل مساعدتها في تجاوز الصعوبات الاقتصادية والاجتماعية. وخصصت أكثر من 350 مهندسا واقتصاديا وتقنيا واختصاصيا بالبيئة. وتركز منظمة التنمية الصناعية على سبع أولويات إحداها البيئة والطاقة.

وتركز وظائف منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية سنة 1997 على مجالين: **الأول؛** تقوية القدرات الصناعية. **والثاني؛** تنمية صناعية مستديمة من خلال تطوير قواعد ومعايير ذات الصلة باستراتيجيات الصناعية والتقانة المستدامة بيئيا، وتطبيق الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية وتعمل ضمن16برنامج، متفرعا عن برنامج العمل الرئيس وهي: برامج بيئية لتأطير السياسة البيئية، اتفاقية الأمم المتحدة الإدارية بشأن تغير المناخ، كفاءة الطاقة لإنتاج أنظف، السيطرة على التلوث وإدارة النفايات، وبروتوكول مونتريال حول الموارد التي تستنفد الأوزون[2].

وتقدم المنظمة من خلال السياسة الإطارية البيئية خدمات[3]: **الأولى؛** بناء القدرات لوزارات التخطيط والتمويل، الصناعة والبيئة، من أجل صياغة وتطبيق سياسات بيئية فعّالة، سواء كانت على المستوى التشريعي العام، أو من خلال تشريع مستقل. **والخدمة الثانية؛** تلك التي تعنى بحالة الجو،

[1] صالح زياني ومراد بن سعيد، فعالية المؤسسات البيئية الدولية، الجزائر، ورقلة: مجلة **دفاتر السياسة والقانون**، العدد التاسع، جوان2013، ص216.

[2] سهير إبراهيم حاجم الهيتي، المرجع السابق الذكر، ص346.

[3] المرجع نفسه، ص347.

وانبعاث الملوثات من المنشآت الصناعية، والتي تهدف إلى حماية حياة الإنسان والبيئة. أما **الخدمة الثالثة؛** فهي السيطرة على انبعاث الملوثات من خلال ما يسمى: "**رخص الانبعاث**" التي تقدمها الحكومات للمؤسسات الصناعية، إضافة إلى المراقبة الحكومية على الامتثال لهذه الرخص. **والخدمة الرابعة؛** هي تطوير نظم المراقبة البيئية التي تعمل على قياس انبعاث الملوثات إلى الجو.

رابعا/ اللجنة الدولية للتغيرات المناخيةIPCC: هي منظمة دولية تابعة للأمم المتحدة تأسست سنة 1988، تتألف من ثلاثة آلاف من علماء المناخ، وخبراء الاقتصاد وتهتم بمجال دراسة الاحتباس الحراري وتأثيراته. وتقدم حالة شاملة للفهم العلمي والفني والاجتماعي وأسبابه وتأثيراته المحتملة واستراتيجيات الاستجابة لهذا التغيير. وهي هيئة علمية تقوم باستعراض وتقييم أحداث المعلومات العلمية والفنية والاجتماعية والاقتصادية المتوافرة في كافة أنحاء العالم ذات الصلة بفهم تغير المناخ. وبلغ عدد الدول الأعضاء المنتمية إليها حاليا195 دولة. تقدم معلومات علمية ودقيقة ومتوازنة لصانعي القرار. وبتأييد تقارير الهيئة الحكومية الدولية (IPCC)، تعترف الحكومات بمرجعية المحتوى العلمي لهذه التقارير[1].

إذن تعمل منظمة الأمم المتحدة بمختلف وكالاتها وبرامجها وأعضائها بالشراكة مع منظمات دولية وإقليمية أخرى من أجل تنفيذ خطتها،وإدماج السياسة البيئية على نطاق جميع جداول أعمالها وذلك بالعمل التعاوني عن طريق فريق الإدارة البيئية والعديد من الآليات والإستراتيجيات والشراكات الإبتكارية من أجل تحسين الأداء، وزيادة الأثر الإيجابي على البيئة وإنشاء أوجه تآزر وتعزيز العمل الجماعي وتحقيق قدر ممكن من إمكانية التنمية السليمة بيئيا وتجسد ذلك في نتائج المؤتمرات الحكومية الدولية مثل:كوب الحادي والعشرين لمؤتمر الأطراف في إتفاقية باريس لتغير المناخ، والمؤتمر الدولي الثامن المعنى بتمويل التنمية الذي عقد في أديس بابا أثيوبيا، ومؤتمر الأمم المتحدة العالمي الثالث المعنى بالحد من مخاطر الكوارث الذي إنعقد في سنداي باليابان وغيرها من المؤتمرات، كل هذه تتطلب أن تعمل كفريق واحد تحت "**مظلة الأمم المتحدة**" ، بهدف سياسة بيئية حقيقية مشتركة، معتمدة على رؤية مشتركة للتنمية المستدامة.

[1] تغير المناخ 2007، التقرير التجميعي للهيئة الدولية المعنية بتغير المناخ (IPCC)، برنامج الأمم المتحدة للبيئة ،2007، ص ص1-4.

الفرع الثاني: الوكالات المتخصصة

تتمثل الوكالات المتخصصة التي تهتم بحماية البيئة ووضع سياسات متعلقة بها فيما يلي:

1/منظمة الصحة العالمية:World Health Organization (WHO)

اهتمت منظمة الصحة العالمية منذ فترة طويلة، بتقييم الآثار الصحية لعوامل التلوث والمخاطر البيئية الأخرى في الهواء والماء والتربة، والغذاء وبيئة العمل، ووضع المعايير والقوانين البيئية المناسبة، التي توضح الحدود القصوى لتعرض الإنسان لهذه الملوثات[1]. وتعرض المنظمة العديد من البرامج البيئية بشأن المياه والأمراض المحمولة بالنواقل، وتلوث الهواء والمواد الكيميائية والنقل والإشعاع البنفسجي والتغذية والصحة المهنية ومختلف القضايا بالغة الأهمية للصحة البيئية[2].

ويتضح لنا أن خطة منظمة الصحة العالمية لصنع السياسة البيئية، تقوم على أساس العلاقة الوثيقة بين المشاكل البيئية وصحة الإنسان، وهو ما يتضح في مفهوم المجلس التنفيذي للمنظمة للمشاكل البيئية. كما أكد المجلس التنفيذي للمنظمة بأنه: "**بالإضافة إلى أضرار البيئة القديمة المتعلقة بنقص الجوانب الصحية والتي لا تزال المشكلة الرئيسية لمناطق كثيرة خاصة في الدول النامية؛ فإن التلوث البيئي بواسطة المواد الكيميائية والتغيرات البيئية الطبيعية ذات التأثير الضّار بالصحة البشرية، قد أصبح من المشاكل البيئية التي تعاني منها جميع الدول**"[3]. لذا؛ فصنع سياسة بيئية فعّالة يتطلب التعاون الوثيق بين ذوي الاختصاص لمراقبة وتحسين البيئة مهما كانت طبيعة اتجاهاتهم. وقد أدرجت لذلك ضمن برنامجها المعروف باسم "Sixth General Programme of Work" مسألة تطوير برنامج الصحة البيئية، لتحقيق أربعة أهداف رئيسية في مقدمتها؛ المساعدة في جمع المعلومات حول العلاقة بين الملوثات البيئية وصحة الإنسان، والعمل على وضع مبادئ توجيهية لوضع الحد الفاصل للمؤثرات الملوثة تتلاءم مع المعايير الصحية وبيان الملوثات الجديدة أو المتوقعة من خلال استخدامها المتزايد في الصناعة والزراعة والأعمال البيئية الأخرى، والحث على تطوير الأبحاث في المجالات التي تكون فيها المعلومات ناقصة، من أجل الحصول على نتائج دولية متقاربة[4]. ويتضح أن منظمة الصحة

---

[1] هشام بشير، المرجع السابق الذكر، ص 38.

[2] موقع منظمة الصحة العالمية/www.who.int/mediacentre/factshots/fs 284

[3] نفس الموقع السابق.

[4] بدرية عبد الله العوضي، **دور المنظمات الدولية في تطوير القانون الدولي البيئي**، الكويت: كلية الحقوق قسم القانون الدولي، 1985، ص ص68-69.

العالمية لها دور كبير في وضع المستويات الوطنية لحماية البيئة، وإعداد برامج مكافحة التلوث وتقديم فعالية هذه البرامج[1].

2/المنظمة الدولية للأغذية والزراعة:(Food and Agriculture Organization (FAO

نصت الفقرة الثانية من المادة الأولى، من دستور منظمة الأغذية الزراعية الصادر عام 1945، بأن تعمل المنظمة على النهوض حسب الاقتضاء على المستوى الوطني والدولي، الموارد الزراعية، الأسماك، ومنتجات البحر، والغابات. وقد أنشأت المنظمة في جمع ونشر المعلومات التشريعية والدراسات القانونية بشأن المجالات الخطرة للغذاء والزراعة حتى البيئة، وتقديم المساعدات الفنية للدول الأعضاء وإعداد بعض الاتفاقيات الدولية والإقليمية ذات الصلة بالسياسة البيئية[2]، لأنها تلعب دور مهما في مجال تغير المناخ. بحيث تملك المنظمة خبرة واسعة في تطوير وجمع وتشجيع الممارسة للتكييف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره[3]. أما بالنسبة للاتفاقيات الدولية التي قامت المنظمة بإعدادها ذات العلاقة بالسياسة البيئية؛ نذكر منها اتفاقية حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث لعام 1976، والتي أعدت تحت إشرافها منذ عام 1969، واعتمدها فيما بعد برنامج الأمم المتحدة كنموذج لبرنامج البحار الإقليمية، إلى جانب بعض الاتفاقيات المتعلقة بالأسماك وحماية الزراعة[4]، خاصة وأن لها دور مهم في صنع السياسة البيئة في دول المغرب العربي، نذكر منها[5]:

أ-مواجهة التصحر؛ تعود ظاهرة إلى استغلال الإنسان المفرط للأراضي وفقدت نتيجتها1و2مليار هكتار من الأراضي الخصبة؛ لذا ساهمت المنظمة في إبرام الاتفاقية الدولية حول التصحر منذ جوان1994منبهة بخطورة التأثيرات السلبية العالمية التي تنجم من جراء هذه الظاهرة التي يتعرض سكانها للفقر والهجرة.

ب-المياه؛ بعد الحصول على المياه الصالحة للشرب بمثابة رهانات محلية وعالمية وخاصة الدول العربية منها دول المغرب العربي. لذا طرح هذا المشكل في الملتقى العالمي 1997 وشاركت فيه منظمة الأغذية والزراعة، وتم الاتفاق فيه على خطورة ندرة المياه وبعدها الدولي في نشوب صراع عالمي للحصول على

---

[1] المشروع المشترك بين برنامج الأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة وفقا لمذكرة التفاهم لعام 1977.

[2] خالد مصفى فهمي، المرجع السابق الذكر، ص265.

[3] هشام بشير، المرجع السابق الذكر، ص 39.

[4] بدرية عبد الله العوضي، **دور المنظمات الدولية في تطوير القانون الدولي البيئي**، المرجع السابق الذكر، ص39.

[5] صباح العشاوي، المرجع السابق الذكر، ص ص 131-133.

منابع المياه بين العديد من الدول. لكن جهود التسوية والسياسات التي بذلتها المنظمات الدولية مازالت ضعيفة وغير كافية.

جـ-الحفاظ على الغابات؛ تعتبر الغابات ثروات سيادية للدول بصفتها محمية دستوريا، والغابات في الجزائر مثلا: طبقا للقانون التوجيه العقاري، تسري عليها قواعد خاصة بصفتها أملاك وطنية تحتكرها الدولة وتشجع تشجير الأراضي. وتتعاون الجزائر في إطار السيادة مع منظمة الأغذية والزراعة بهدف حمايتها من التلوث والحرائق ومحاربة الأراضي الغابية بهدف الحفاظ على البيئة.

د- الأسماك: دعت منظمة الأغذية والزراعة المجموعة الدولية إلى المصادقة على مدونة سلوك من أجل صيد مسؤول ودفع المؤسسات لتسيير المسمكات وتعيين مقاييس التسيير الدائم التي تنبثق عليها وانتقاء التنظيمات المؤهلة لإشهاد المسمكات التي تحترم المقاييس.

3/ وكالة الطاقة الذرية (IAEA) Internationl Atomic Energy Agency:

هي من أهم المنظمات الدولية التي تعني بالحفاظ على البيئة تم إنشائها عام 1956 ودخلت الاتفاقية قيد التنفيذ عام 1957، وعدّلت اتفاقية 1957 عامي 1963 و1973 ومقر الوكالة الحالي "فييّنا بالنمسا. ومن بين أهم أهدافها الرئيسية: العمل على توسيع مساهمة الطاقة الذرية للسلام واستخدامها بشكل سلمي بالتعاون مع المنظمات الدولية المتخصصة والدول للحد من أثار الضّارة إلى حياة الإنسان وعلى الثروات، وتعمل على تقييد الدول بمعايير السلامة وتطبيقها على العمليات والأنشطة التي تقوم بها بواسطة اتفاقيات ثنائية أو جماعية، تلك السياسات تعتبر بمثابة أداة مقيدة وأساسا للقواعد الدولية والتشريعات الوطنية. وبموجب المادة الثالثة من الدستور، الوكالة يحق لها مراقبة ومتابعة مدى تقييد الدول بإجراءات السلامة الواجب إتباعها للوقاية من الإشعاع عند استخدامها لأغراض سلمية[1] .

وكذلك العمل على أن تكون الوكالة المنظمة العالمية لتبادل المعارف والتقنيات النووية بين البلدان الصناعية والنامية على حد سواء[2]، لأنها تقوم بتقديم المساعدات اللازمة في حالات الطوارئ لحماية الإنسان والبيئة من الإشعاع الذري. وتعمل الوكالة على صنع السياسة البيئية من خلال الإجراءات والأنشطة التي تقوم بها لضمان الاستخدام السلمي لطاقة الذرية للحفاظ في مختلف المجالات.

[1] بدرية عبد الله العوضي، **دور المنظمات الدولية في تطوير القانون الدولي البيئي**، المرجع السابق الذكر، ص74.

[2] عبد الناصر زياد هياجنه، المرجع السابق الذكر، ص249.

وفرضت على العديد من الدول على التغيير من سياساتها الوطنية للحد من الآثار الضارة الناتجة من استخدام الطاقة الذرية للحفاظ على البيئة. لذا قامت الوكالة بوضع القواعد والمعايير الدولية للنقل السلمي للمواد الذرية، وأصدرت سياساتها البيئية التي تتعلق بالجوانب الهامة الواجب مراعاتها من قبل الدول، عند القيام بتفريغ النفايات السائلة ذات الإشعاع وذات المستوى المنخفض في المناطق الساحلية، أو كالمواد الصلبة في المياه العميقة، والتي تعرف باسم :Radioactive waste Disposal Into the Sea. كما تقوم الوكالة ضمن هذه السياسة بالتعاون مع المنظمات الدولية المتخصصة بالشؤون البيئية، خاصة في إطار الأمم المتحدة[1]؛ حيث تلتزم الوكالة بتقديم تقرير سنوي عن أنشطتها إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة، وعند الاقتضاء إلى المجلس الأمن حول عدم احترام الدول أو خرقها للالتزامات المتعلقة بالإجراءات الوقائية، فضلا عن المسائل المتعلقة بالبيئة والأمن[2]. لذا أنشأت نظام المعلومات الدولي الذري، والذي بموجبه تتلقى الوكالة المعلومات المتعلقة باستخدام الطاقة الذرية في العلم والتكنولوجيا من الدول. وبعد مراجعتها تقوم بتوزيعها على الدول والمنظمات والأفراد لاستخدامها في مجالات سلمية لا تضّر بالبيئة.

4/المنظمة العالمية للأرصاد الجوية (O.W.M)

تأسست هذه المنظمة سنة 1947 وتتمثل أهداف هذه المنظمة في[3]:

- تسهيل التعاون وتأسيس المراقبة الجوية.
- تشجيع نظم تبادل المعلومات، ونشر الإحصائيات المتعلقة بالأحول الجوية.
- تشجيع البحوث والتدريب في مجال الأرصاد الجوية، والبحرية ومشاكل المياه، والزراعة.

وتعتبر هذه المنظمة المسؤول الأول عن تقويم تآكل طبقة الأوزون، وعواقب ذلك. وعموما، فإن المنظمة تعمل على القيام بعملية مراقبة عالمية الأبعاد، مساهمة بشكل كبير في ميدان حماية البيئة. كما تشارك المنظمة العالمية للأرصاد الجوية مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة في المجلس الحكومي لتغير المناخ.

5/ المنظمة الأيزو العالمية ISO

هي منظمة عالمية للتقييس مقرها في "جنيف" ويضم في عضويته أكثر من 90هيئة تقييس وطنية. جاء اختصارها ISOإعتمادا على الكلمة اليونانية ISOS والتي تعني Equal وتعني متساوي. وقد قامت

[1] جمال عبد النّاصر مانع، المرجع السابق الذكر، ص ص 198-203.

[2] حيدر حاج حسن الصديق، دور منظمة الأمم المتحدة في ظل النظام العالمي الجديد، الجزائر: دار هومة،2007، ص 26.

[3] سهير إبراهيم حاجم الهيتي، المرجع السابق الذكر، ص375.

منظمة الأيزو العالمية بإصدار المواصفات الدولية 1996، ISO14000، والتي قدمت عناصر نظام الإدارة الأخرى. ممّا ساعد الشركات على تحقيق الأهداف الاقتصادية والبيئية، ثم طورت منظمة الأيزوا العالمية نظام الإدارة البيئية من المواصفة 14000إلىISO14001، والتي اختلفت نسبيا عن الإصدار السابق[1].

ويعمل نظام الأيزو 14001تحديد الإجراءات وتقييم فعاليتها لوضع السياسة والأهداف البيئية وتحقيق وإظهار التوافق مع هذه الأهداف؛ كما يهدف إلى إعطاء توجيه عام لتنفيذ وتحسين نظام الإدارة البيئية. وتمثل سلسلة الأيزو للشركات في دول المغرب العربي فرصة لنقل التكنولوجيا ومصدر التقديم الإرشاد لإدخال وتبني نظام إدارة بيئية يعتمد على أفضل الممارسات العالمية، وتعمل مواصفات ISO،2004 14001على تلبية المطالب التالية من السياسة البيئية[2]:

- تقوم الإدارة العليا بتحديد السياسة البيئية للشركة.
- تشمل الالتزام بالتحسين المستمر ومنع التلوث.
- تشمل الالتزام بالتطابق مع القوانين والتشريعات البيئية وأي متطلبات أخرى تلتزم بها الشركة.
- تشمل إطار وضع مراجعة الأهداف والمستهدفات البيئية.
- تكون موثقة ومطبقة ومعلنة لجميع العاملين ومتاحة للعامة.

بالإضافة إلى تلك المنظمات، يوجد مرفق يعتبر لديه دور مهم في السياسة البيئية وحمايتها عبر مختلف أنحاء العالم لا يمكن إغفاله؛ هذا المرفق يجب إضافته ضمن هذه المنظمات، وهو "المرفق العالمي للبيئة".

المطلب الثالث: جهود المنظمات الدولية الحكومية في صنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي

نتيجة لوجود العديد من المشاكل البيئية الخطيرة، التي هي بحاجة إلى معالجة فورية، تتدخل المنظمات الدولية ووكالتها المتخصصة للتعاون مع صنّاع السياسة البيئية في دول المغرب العربي لصنع سياسة فعّالة. وقد قامت المنظمات الدولية بالعديد من المجهودات للعمل والتعاون على تطوير وتطبيق ونشر التكنولوجيات، التي تساهم في حماية البيئة، وتعمل على تعزيز الإدارة المستديمة، وإجراء البحوث

[1] L'ISO Organisation internationale de normalisation ; À propos de l'ISO,https://www.iso.org/fr/about-us.html

[2]ISO 14001:2004(fr)Systèmes de management environnemental — Exigences et lignes directrices pour son utilisation https://www.iso.org/obp/ui/fr/#iso:std:iso:14001:ed-2:v1:fr

العلمية والتكنولوجية والفنية لرصد المنتظم وتطوير البيانات المتصلة بالنظام المناخي ويسمح لها بتنفيذ تلك السياسة البيئية.

وقد فرضت المنظمات الدولية على الدول المتقدمة الالتزام بالتمويل ونقل التكنولوجيا، وتعمل هذه المنظمات خصوصا منظمة الأمم المتحدة بعقد المؤتمرات الدولية لحماية البيئة والتصدي لمشاكلها من فرض على الدول المتقدمة شروط. فمثلا: في بروتوكول "كيوتو"، فرضت المنظمات الدولية على الدول المتقدمة ضرورة التزامها بتوفير الموارد اللازمة لتعزيز قدرة الدول النامية من بينها دول المغرب العربي على التصدي لآثار مشكلة تغير المناخ ومحاولة الاشتراك في مكافحتها. كذلك فرضت عليها تقديم مساعدات وإمكانات لتلك الدول كنقل التكنولوجيا المتطورة التي تساعد في حماية البيئة، والتي تدعم الدول النامية في تطوير قطاعاتها المختلفة. ممّا يعزز نظام حماية المناخ، وسيتم توضيح ذلك.

الفرع الأول: الآليات المعتمدة لصنع السياسة البيئية

تقوم المنظمات الدولية بالعديد من الآليات التي تساهم في السياسة البيئية بدول المغرب العربي، وتعمل على تفعيلها. ومن أهم هذه الآليات، نذكر:

أولا: الالتزام بالتمويل

نتيجة لعجز دول المغرب العربي وتدهور البنى التحتية الأساسية، ممّا فرض على المنظمات الدولية فرض التمويل لتعزيز قدرة تلك الدول على الوفاء بالتزاماتها المقررة، خاصة مع توافر إرادتها للقيام بذلك. وقد أنشأت المادة (11) من الاتفاقية الإطارية آلية لتوفير الموارد المالية المتطلبة لحماية المناخ، وأسندت مهمة إدارة هذه الآلية لصندوق المرفق البيئة العالمية GEF، ولكن بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة والبنك الدولي للتعمير. حيث يلتزم هذا الصندوق بإدارة أربعة قضايا بيئية دولية وهي: التنوع البيولوجي، تغير المناخ، المياه الدولية، واستنفاد طبقة الأوزون. وقد تم تحديد مصارف التمويل، والتي تكون على هيئة منح تقدم للدول وفقا لشروط ميسرة، وهو الذي يقرر سياساتها وأولوياتها من حيث برامج ومعايير أهلية المتعلقة بالاتفاقية.

ويواصل المرفق تعزيزه ودعمه للدول النامية من أجل[1]:

- الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاق.

[1] Conference of the Pettier, United Nations, Framework Convention on Climate Change; FCCC/CP/2001/INF.4 8 November2001

– تعزيز وبناء القدرات الوطنية.

وكان مؤتمر أطراف الاتفاقية الإطارية السابع، الذي أنعقد في نوفمبر 2001 في مدينة مراكش المغربية؛ قد أتخذ قرارا بموجبها دعا فيه **مرفق البيئة العالمية** إلى إنشاء صندوقين جديدين، إضافة إلى الآلية المنصوص عليها في المادة 11 من الاتفاقية، ويطلق على أولها الصندوق الخاص بتغير المناخ، ويكون متاحا لتمويل الأنشطة والبرامج والتدابير المتصلة بالتكيف مع تغير المناخ، وهذه الأنشطة ذات الصلة بمجالات عديدة: كنقل التكنولوجيا، الطاقة، النقل، الصناعة، الزراعة، إدارة النفايات...إلخ.

ثانيا: الالتزام بنقل التكنولوجيا

يعد التعاون التكنولوجي ونقل التكنولوجيا مكملان أساسيان للالتزام المالي بموجب المادة 11من الاتفاقية؛ حيث يضمن هذا النقل خلق نوع من التوافق والتقارب بين أهداف الدول المتقدمة والنامية فيما يخص تغير المناخ، لأنه يعزز ويدعم الدول النامية منها دول المغرب العربي في صنع سياسة بيئية تحقق هذا الهدف. ووفقا لمنظمة "التعاون الاقتصادي والتنمية(OECD)؛تساعد عملية نقل التكنولوجيا المتطورة في تخفيض نسبة الانبعاث من الغازات الدفيئة، والتغلب على بعض المشكلات البيئية الناتجة عن بعض الصناعات في الدول النامية كالصلب والكيمياويات والالكترونات، السيارات، البناء، لتجنب إعاقة التنمية الاقتصادية أو تدهور البيئة، على أن يتم هذا النقل بأشكال ميسرة كالمساعدات الرسمية المتمثلة في المنح أو القروض الميسرة، أو من خلال الاستثمار المباشر في هذه الدول، مع العمل على نقل أساليب التكنولوجيا النظيفة للشركات الوطنية [1].

ثالثا: تبادل المعلومات

تقوم المنظمات الدولية الخاصة بحماية البيئية خصوصا برنامج الأمم المتحدة للبيئة بتبادل المعلومات مع الإدارات البيئية في دول المغرب العربي، بهدف إعداد بنك المعلومات الخاصة بالسياسة البيئية في دول المغرب العربي وهذا سيفيد في تنفيذ السياسة على أرض الواقع.

رابعا: التعاون والتنسيق بين المنظمات

تعمل المنظمات الدولية على التعاون والتواصل مع المنظمات الإقليمية ذات الصلة بالبيئة، مثل: المنظمة الإقليمية لحماية البيئة البحرية. كما تساعد دول المغرب العربي في الإعداد والانضمام إلى الاتفاقيات البيئية الدولية وحتى المشاركة الفعّالة في تلك الاتفاقيات. إذن يهدف دور المنظمات الدولية في

[1] محمد عادل عسكر، المرجع السابق الذكر، ص ص230-231.

تقديم المساعدات الفنية للدول النامية والتنسيق والتعاون معها، لنقل الخبرات وبناء القدرات البشرية المطلوبة لتبني هذه السياسات البيئية. وتعتبر التجارب الناجحة التي طبقتها دول ذات ظروف مشابهة من أهم عناصر التأثير، التي يمكن أن تساهم في إقناع الدول بواقعية هذه السياسات البيئية وفوائدها بالنسبة للأجيال القادمة[1].

خامسا: فرض استراتيجيات وطنية للحفاظ على البيئة

بعد الإعلان عن الإستراتيجية العالمية للمحافظة على البيئة، التي صاغها الاتحاد الدولي لصون الطبيعة والموارد الطبيعية بالتعاون مع المنظمات الدولية الأخرى؛ حيث أوصى إعلان الإستراتيجية العالمية على أن تقوم كل دولة بإعداد إستراتيجية خاصة بها تتناسب مع مشاكلها وظروفها، معتمدة في ذلك على ما جاءت به الإستراتيجية العالمية كإطار عام[2].

الفرع الثاني: البرامج والمبادرات التي تم وضعها لصنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي

توجد العديد من البرامج والمبادرات التي تم وضعها من قبل صانعي السياسات البيئة في دول المغرب العربي وسيتم توضيح بعض هذه المبادرات والبرامج.

أولا: البرامج

من أهم البرامج التي تم التعاون والمشاركة للقيام بها، نذكر:

1/برنامج المساعدة CAP

أعده برنامج الأمم المتحدة؛ ومن أهم إستراتيجية CAP الانتقال من أسلوب الإدارة المشتتة للمشاريع إلى أسلوب تنفيذ متكامل ومباشر، وذلك عن طريق توفير فريق من المهنيين يملكون الماهرات والخبرات المناسبة.

كما قام برنامج الأمم المتحدة للبيئة بإعادة سياسة أقلمة توصيل الخدمات والبرامج للأقاليم المختلفة باستخدام الكفاءات الموجودة في كل إقليم للحصول على الدعم المهني السريع للدول المغرب العربي واقتراح آليات العملية التي تقود الدول إلى الإذعان وكذلك المساعدة في إعداد وتنفيذ التشريعات والتدريب والدعم الفني وتنسيق الأنشطة الثنائية ومتعددة الأطراف ورفع مستوى الوعي البيئي. كما يعمل

[1] سلوى الشعراوي جمعة، المرجع السابق الذكر، ص221.

[2] تقرير إجتماع المفكرين للإتحاد الدولي لحماية الطبيعة ،مستقبل الإسدامة :إعادة التفكير بالبيئة والتنمية في القرن الواحد والعشرين ،الإتحاد الدولي لحماية الطبيعة (IUCN) ، المكتب الإقليمي لمنطقة غرب ووسط آسيا وشمال إفريقيا، https://www.iucn.org.

على المدى البعيد إلى بناء وتعزيز الجهود التي تبنتها الدول وفريق عمل من CAPلخدمة دول المغرب العربي مقره مكتب في UNUP بنيروبي[1].

2/برنامج المساعدة التقنية البيئية في منطقة البحر المتوسط (METAP)

برنامج المساعدة التقنية البيئية في منطقة البحر المتوسط وهو شراكة بين الاتحاد الأوروبي والمصرف الأوروبي للاستثمار، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي، ويقدم حاليا مساعدات إلى13بلد من بلدان البحر المتوسط من بينها دول المغرب العربي. ومن بين أهم أهدافه:

– تعزيز القدرة المؤسسية اللازمة لإدارة القضايا البيئية.

– إعداد مجموعة قوية من المشاريع البيئية ذات الأولوية بالاستثمارات في الأنشطة البيئية في المنطقة وحفز هذه الاستثمارات.

– صياغة مجموعة من عناصر السياسات الرئيسية المركزة التي تؤثر على بيئة البحر المتوسط.

وقد خصص برنامج المساعدة التقنية لدعم مواضيع أساسية كالتحضير للمشاريع وبناء القدرات، إدارة بناء القدرات حوالي 60 مليون دولار، من خلال ثمانية مشاريع رئيسية: أولها؛ تشمل الإدارة المتكاملة للموارد المائية وإدارة التخلص من النفايات الصلبة والخطرة ومنع مراقبة التلوث النفطي والكيميائي في البحر المتوسط، وإدارة المناطق السياحية "بدار البيضاء" بالمغرب، ومؤتمر وزاري عن البيئة في منطقة البحر المتوسط، لإطلاق المرحلة الثانية من برنامج المساعدة التقنية بالتركيز على تصميم برامج في المجالات المياه والإدارة البيئية الحضرية، وتطوير المؤسسات، وبناء القدرات.

أما المرحلة الثالثة لبرنامج المساعدة التقنية؛ فدرست ثلاثة مواضيع: بناء القدرات، التلوث في المناطق الساخنة، الإدارة المتكاملة. وقامت بدعم وضع السياسة العامة البيئية. وتم مساعدة بلدان المغرب العربي في عملية تخطيط وتصميم وتنفيذ وتعزيز القدرات الوطنية، وتبادل الخبرات وتعزيز الصلات المؤسسية والشبكية وإعداد التقارير والتنسيق مع الشركاء وتوجيه السياسات العامة البيئية ومختلف برامجها.

إذن يعمل برنامج المساعدة التقنية للبيئية على مساعدة البلدان المستفيدة من بينها دول المغرب العربي في حماية البيئة، ويعزز قدراتها في أنشطة مختارة من أنشطة إدارة البيئة الإقليمية.

[1] تقرير برنامج الأمم المتحدة ومجلس وزراء العرب في العالم العربي، المرجع السابق الذكر، ص19.

وقد تم اختيار أنشطة البرنامج ضمن ثلاثة أركان أساسية[1]:

- **الركن الأول**؛ نوعية المياه، المياه المستعملة، إدارة المناطق الساحلية.
- **الركن الثاني**؛ إدارة النفايات الخطرة.
- **الركن الثالث**؛ أدوات السياسات العامة والتشريعات.

وعند كشف نتائج التقييمات المشاريع الثالثة السابقة عن تأثيرها القوي من خلال مشاريع تولي اهتماما وسياسات وقوانين وإجراءات جديدة لتقييم الأثر البيئي. حيث نجد في بداية التسعينات قليل من دول المغرب العربي تملك قوانين متعلقة بالبيئة ووكالات بيئية تمارس مهامها، وتغير الوضع بعد 14 عام. وفي كثير من الحالات، كان برنامج المساعدة التقنية يقدم الدعم الحافز في المراحل الحاسمة، وأصبحت جميع الدول المستفيدة تملك وزارات بيئية وليس مجرد وكالات؛ ومجموعة متكاملة بدرجة معقولة من القوانين الأساسية مع ازدياد عدد الموظفين المتخصصين في الشؤون البيئية.

3/ تغير المناخ والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية 2012: إن مشروع إدخال التقلب والتغير المناخي في الاستراتيجيات الوطنية لتطبيق بروتوكول الإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية في المتوسط وهو مشروع موازي للشراكة والمتوسطية وهو جهد مشترك للتحفيز على تطبيق الإدارة متكاملة للمناطق الساحلية في البلدان المحيطة بالبحر المتوسط لمعالجة تأثيرات والتغيرات المناخية، تم الموافقة على هذا المشروع سنة 2012، ومن أهم البلدان المشاركة من دول المغرب العربي: تونس، المغرب، الجزائر وليبيا.

4/مشروع SWITCH –MED سنة 2012: هو برنامج متعدد المكونات يتناول الحاجة إلى التحفيز على الاستهلاك والإنتاج المستدامين واستخدام الموارد الفعّالة في منطقة البحر المتوسط، أنطلق المشروع في أكتوبر2012 لفترة أولية مدتها 3سنوات. يتألف المشروع من كل ما يتعلق بالسياسات المحلية والإقليمية؛ وقد بُني على إطار اتفاقية برشلونة ويستهدف الدول الوطنية والإقليمية من بلدان المطلة على البحر الأبيض المتوسط المستفيدة من الجوار الأوروبي، ويدعمها في عملية وضع خطط العمل الوطنية وإقليمية حول الاستهلاك والإنتاج المستدامين وإقرارها.

[1] راجيف بيلاي وآخرون، **تقييم إطار التعاون الإقليمي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للدول العربية** (2002_2003)، تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي(UNDP)، نيويورك،2005، ص78.

ويتم تمويله من قبل الاتحاد الأوروبي، ويتم تنفيذ البرنامج من قبل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (UNIDO) وشعبة الاقتصاد في الأمم المتحدة، وخطة العمل البحر الأبيض المتوسط للبيئة التابعة للأمم المتحدة ومركز نشاطها الإقليمي للاستهلاك والإنتاج المستدامين (SCP /RAC).

ثانيا: المبادرات

توجد العديد من المبادرات، نذكر منها ما يلي:

1/ مبادرة أبو ظبي العالمية للمعلومات البيئية AGED

تم طرح هذه المبادرة من خلال الشراكة بين كل هيئة الأبحاث البيئة والحياة الفطرية وتنميتها ERWDA وبرنامج الأمم المتحدة عام 2002في القمة العالمية للتنمية المستدامة في جوهانسبورغ. ومن بين أهداف هذه المبادرة؛ تنفيذ بأساليب متطورة لبنود المعلومات البيئية التي تضمنتها الأجندة 21وأهداف التطوير إلى أعلنتها الأمم المتحدة، هذه المبادرة تعمل على سدّ فجوة المعلومات البيئية بين الدول النامية والدول المتقدمة، وتوفر إمكانية الوصول إلى المعلومات البيئية بشكل مباشر. كما تهدف المبادرة إلى تحسين طرق مراقبة المشاكل البيئية، وبالتالي اقتراح وصنع السياسة البيئية الملائمة على المستوى الوطني والدولي. وتهدف أيضا إلى حل المشاكل المالية والفنية في المنطقة، بالإضافة إلى مشاكل المتعلقة بتدني الوعي واستخدام البيانات وتوحيد السياسات البيئية. كما ركزت هذه المبادرة بشكل رئيس على استخدام البيانات وتوحيد السياسات البيئية، وعلى استخدام التقنية المتقدمة مثل: الاستشعار عن بعد والمعدات الأخرى في جمع المعلومات البيئية، كما يتم إصدار تقارير سنوية حول البيئة لكل دولة ممّا سيوفر أساسا جيدا لصانعي القرارات البيئية[1].

2/مبادرة أفق 2020

تهدف هذه المبادرة إلى الحد من التلوث في المتوسط بحلول 2020 عن طريق معالجة مصادر التلوث التي تسبب 80% من تلوث البحر المتوسط عامة: كالنفايات البلدية، المياه الملوثة والتلوث الصناعي. تم التصديق عليها خلال المؤتمر الوزاري للبيئة في القاهرة في نوفمبر2006 وهي من المبادرات الأساسية التي صدق عليها الاتحاد من أجل المتوسط عند انطلاقها في باريس لعام 2008. وتركز مبادرة أفق2020 على المؤسسات والمبادرات والنتائج الموجودة وتسعى إلى سد الثغرات حيث

[1] راجيف بيلاي وآخرون، المرجع السابق الذكر، ص 29.

تستطيع أنها تعمل في إطار أدوات السياسات القائمة أو التي هي للإعداد وتدعم وتنفذ الالتزامات في إطار اتفاقية برشلونة:

- **برنامج العمل الاستراتيجي لمعالجة التلوث من مصادر برية:**إن الاعتماد على هذا البرنامج يعني تغيير في الإستراتيجية المختارة لحماية بيئة البحر المتوسط، بحيث يعتمد هذا البرنامج على إستراتيجية جديدة أساسها الاستدامة وأن غرضها هو تحقيق المنع ومكافحة المسببين للتلوث الناجم من مصادر وأنشطة برية، لاسيما من خلال تطبيق تكنولوجيات نظيفة وأفضل تقنيات متاحة وأفضل ممارسات بيئية[1].

3/الإستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة: والتي أطلقتها اللّجنة المتوسطية للتنمية المستدامة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة وتقوم هذه المبادرة على تنفيذ ودعم خطط العمل الوطنية الموضوعة، والمتفق عليها في إطار برنامج الأمم المتحدة للبيئة بهدف تطبيق ورصد الأنشطة.

المطلب الرابع: جهود المنظمات الدولية غير الحكومية في صنع السياسة البيئية

لا يقتصر العمل البيئي الدولي على الدول والمنظمات الدولية الحكومية، بل يتعداه إلى جهود التي تبذلها العشرات من المنظمات الدولية غير الحكومية، وتشارك المنظمات الدولية غير الحكومية بشكل متزايد في المؤسسات البيئية الدولية، وتتمتع بمهارات وموارد هامة للانتشار في إطار التعاون البيئي الدولي، خاصة وأن المشاركة النشطة للمنظمات الدولية غير الحكومية تعزز قدرات الدول على التنظيم عالميا. وأبرز هذه المنظمات على المستوى العالمي: منظمة السلام الأخضر ومنظمة أصدقاء الأرض.

الفرع الأول: أهم المنظمات الدولية غير الحكومية المتعلقة بصنع السياسة البيئية

توجد العديد من المنظمات الدولية غير الحكومية التي تهتم بمعالجة القضايا البيئية. وسيتم التركيز في هذا البحث على منظمة السلام الأخضر باعتبارها منظمة دولية نشطة في المجال البيئي بجميع دول العالم، وكذا منظمة أصدقاء الأرض والتي لها أدور مهمة على مستوى المشاركة في الملتقيات الدولية التي تعقدها الأمم المتحدة. كما أنها تركز على حماية البيئة بالدول النامية وتسعى إلى حمايتها وسيتم توضيح دورها.

[1] البرنامج الأمم المتحدة للبيئة، مشروع برنامج عمل استراتيجي للتصدي للتلوث من أنشطة برية، خطة عمل البحر المتوسط، الاجتماع العادي العاشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية البحر المتوسط من التلوث وبروتوكولاتها،17-18نوفمبر1997، أثينا،1997 ص8.

أولا: منظمة السلام الأخضر Green Peace

تعتبر منظمة السلام الأخضر من أشهر المنظمات التي تجسدت جهودها على أرض الواقع، وتتميز تدخلاتها بالفاعلية فهي تتكيف مع جميع المواقف وتختار الوسائل المناسبة في معالجة كل قضية بيئية، وعادة ما تكون قريبة جدّا من التي تكون مهدد بخطر التلوث، وأصبحت تصدر دليلها السنوي بانتظام لتوضيح المبادئ التي تقوم بها الدول لدعم جهودها الرامية لصون البيئة. وأصبحت تساهم بشكل فعلي ومباشر في إرساء قواعد القانون الدولي البيئي بإسهاماتها المختلفة، وفي تأثيراتها على تنقيح وسد الثغرات القانونية والإجرائية وكذلك على مستوى إثراء القواعد الموضوعية السائدة، فهي تلعب دورها في تغيّير النظرة السائدة للقواعد الدولية بتطويرها وإعادة صياغتها من جديد. وقد شاركت منظمة السلام الأخضر الدولية في مختلف حلقات التدريب العملية التابعة لاتفاقية "ستوكهولم" والمعنية بالمسؤولية والجبر التعويضي بالأكاديمية الدبلوماسية في 19 سبتمبر 2002. وقد عقدت هذه الحلقة استجابة لطلب المؤتمر من مؤتمر المفوضين في قراره الرابع الذي طلب إلى الأمانة **" أن تنظم مع دولة واحدة أو أكثر حلقة عمل تتناول المسؤولية في إطار الاتفاقية المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة والمسائل ذات الصلة في موعد أقصاه 2002"**[1].

ثانيا: منظمة أصدقاء الأرض(FOE) Friends of the Earth

منظمة أصدقاء الأرض العالمية هي شبكة عالمية لمنظمات بيئية تأسست عام 1969، وهي تعتبر أكبر شبكة بيئية تعمل على مواجهة المشاكل البيئية الحالية والعاجلة، ولشبكة مكتب رئيس في "أمستردام" بهولندا، يؤمن الدعم للشبكة وحمالاتها البيئية. وتعمل الشبكة على متابعة ومواجهة القضايا البيئية والاجتماعية الملحة، وتستمد قوتها من خلال العمل مع الشركاء والمجتمعات المحلية، من أجل وضع برامج دولية مستدامة، وتحقق العدالة الاجتماعية العالمية[2].

ثالثا: شبكة مرفق البيئة العالمي GEFN

أنشئت هذه الشبكة نتيجة لجهد دولي مشترك يهدف إلى المساعدة على حل المشكلات البيئية العالمية في الدول؛ التي تمر اقتصادياتها بمراحل تحول. وقد أنشئ صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمي

[1] شعشوع قويدر ، دور المنظمات غير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي، بحث مقدم لنيل شهادة الدكتوراه علوم في القانون العام، الجزائر (تلمسان): كلية الحقوق والعلوم السياسية،2014/2013، ص ص 324-327.

[2] الموقع الالكتروني لمنظمة أصدقاء الأرض https://www.foei.org

وفقا لقرار البنك الدولي الصادر يوم 14مارس1991، في حين تم الإنشاء الفعلي لهذا المرفق المهم في أكتوبر من العام ذاته كبرنامج مشترك بين البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وتشارك في هذا المرفق أكثر من 150دولة عبر العالم[1].

يقوم هذا المرفق بتقديم تمويلا ومنح إضافية لمواجهة النفقات المتصاعدة في مجالات العمل البيئي من قبيل الآتي[2]:

- الحفاظ على البيئية والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي.
- التكيف مع التغيرات المناخية ومعالجتها.
- الحد من انبعاث الملوثات العضوية الثابتة.
- الحد من تآكل التربة وبخاصة ظاهرة التصحر وإزالة الغابات.
- حماية طبقة الأوزون.

وقد أفصحت اتفاقية إنشاء وإعادة هيكلة المرفق العالمي للبيئة عن دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة في هذا المرفق. من خلال الحث على تطوير التحليل العلمي والتقني، والعمل على تقدم الإدارة البيئية في الأنشطة المموّلة من قبل المرفق العالمي على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية، والقيام بالتقييم البيئي والخطط والأطر العامة والاتفاقيات الدولية للبيئة. كما أنه سيكون مسؤولا عن إنشاء ودعم الهيئة الاستشارية العلمية والتقنية كجهاز استشاري للمرفق العالمي للبيئة.

الفرع الثاني: دور المنظمات الدولية غير الحكومية وتطور مساعيها في صنع السياسة البيئية

ترافق تزايد الاهتمام العالمي بأهمية التمكين لدور المنظمات الدولية غير الحكومية في موضوع السياسة البيئية أكثر من باقي الفروع الأخرى للمجتمع المدني، وهذا بالنظر إلى السمّات الإيجابية أو ما يمكن أن يصل عليه المزايا النسبية التي تؤهل المنظمات غير الحكومية وتجعلها أكثر ملائمة وهي:

1/مرونة المنظمات غير الحكومية وقابليتها للتكييف: إذا تتمتع المنظمات الدولية غير الحكومية بالقدرة على التكييف مع العمل في ظل موارد، هياكل ومعلومات محدودة.

[1] عبد العال الديربي، الحماية الدولية وآليات فض منازعاتها: دراسة نظرية تطبيقية مع إشارة خاصة إلى دور المحكمة الدولية لقانون البحار، القاهرة: المركز القومي للإصدارات القانونية، 2016، ص134.

[2] عبد العال الديربي، المرجع السابق الذكر، ص 135.

2/ **قدرة المنظمات الدولية غير الحكومية على التجديد:** وأخذ المخاطر في برامجها وتنظيمها بحيث أن عدد المنظمات غير الحكومية له القدرة على تمويل وتطوير نسبة كبيرة من برامجها والتنويع بين مخاطر الكبيرة والصغيرة.

3/ الحجم والمدى: سبب التوسع العالمي المتنامي في عدد ومدى المنظمات غير الحكومية مقارنة مع منظمات أخرى النشاط في مجال حماية البيئة، وباعتبارها مانحة لخدمات التنمية، فهي تعد أكثر الفواعل نشاطا لمعالجة المشاكل البيئية، إذ تعمل على الوقاية من نشوء تهديدات للبيئة من خلال استجابته السريعة لحالات الانخفاض أو التدهور المفاجئة في مناطق تواجدها[1] .

لا يوجد شك بأن المنظمات الدولية غير الحكومية تلعب دورا بارزا في صنع السياسات البيئية خاصة في الدول النامية من بينها دول المغرب العربي، وذلك بالنظر إلى قدرتها في التأثير على السياسات والمساهمة في تطوير المعايير الدولية، وضمان الاستجابة السريعة وبالتعاون مع التنظيمات الدولية الأخرى، فقد وصل عددها إلى ما يقارب 600 منظمة عام 2004، فاليوم أصبحت المنظمات الدولية تصنع السياسة وتعمل على تطوير مجموعة من الأهداف والمبادئ في مواضيع البيئة[2].

ولقد قامت المنظمات غير الحكومية بدور متزايد الأهمية في صنع المعاهدات البيئية على مدى العشرين عاما الماضية، فخلال المراحل المبكرة لمفوضات المعاهدات أو المؤتمرات تقوم المنظمات غير الحكومية بتوسيع مجال وجهات النظر التي تبدى خلال تحليل الأدلة العلمية والفنية والقانونية المستخدمة لتشخيص مدى خطورة التهديدات البيئية، وهي تقوم أيضا بعملية المراجعة التي تجعل الأدلة العلمية المضاربة معقولة، ودون أن تدعى أحيانا تقوم المنظمات غير الحكومية بتقديم المتقرحات، وبالتالي تقوم كمستشار علمي أو جامعة للمعلومات عند تحديد المخاطر أو تشخيص المشاكل، كما يمكنها تحويل الرأي العام داخل كل دولة وعلى النطاق العالمي أيضا للضغط على رؤساء الدول لإعطاء الموضوع أولوية في برنامج العمل السياسي[3].

---

[1] Kerstin Martens, NGOS and the United Nation Institutionalization, Professionalization and Adaptation, New York: Palgrave Macumillan,2005, P4.

[2] Matthew Bolton and Thomas Nash, The Role of Middle power –NGO Coalition in Global Policy: The Case of the Cluster Munitions Ban; Global Policy, Volume 1. Issue 2, May 2010, P.174.

[3] محمد صلاح الشيخ، الآثار الاقتصادية والمالية لتلوث البيئية وسائل الحماية منها، الإسكندرية: مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، 2002، ص323.

وفي مجلة السياسة الخارجية (Foreign Policy)، نشر P.J Simmans تحت عنوان (To live with NGOS learning) بأن: المنظمات الدولية غير الحكومية تؤثر على الحكومات الوطنية في صنع سياستها العامة بأربع طرق هي[1]:

أولا: إعداد الأجندة(Setting Agendas)

للمنظمات غير الحكومية القدرة على تأثير وإجبار قادة الدول وصنّاع القرار وتحويل انتباههم واهتمامهم إلى قضايا محدّدة (البيئة، حقوق الإنسان) وتجعلها تحتل قمة الاهتمامات، ولتحقيق ذلك تستخدم التقنيات الحديثة لربط علاقات عامة شاملة تمكنها من الضغط على صنّاع القرار لتحقيق أهدافها وللدفاع عما تؤمن به.

كما تعمل المنظمات غير الحكومية على تبني منطق "الأمننة" أو "الأمننة البيئية" كأساس لبناء نقاشات أمنية بيئية. وفي الوقت نفسه تحقق التنسيق بين ما يسمى **"الأجندة الأمنية البيئيةً"** و **"الأجندة السياسية"** والتي تعمل على تكوين الوعي السياسي وتخصيص القدرات الجماعية من أجل التعامل مع المشاكل المطروحة، وحماية الأفراد من تدهور القضايا البيئية.

ثانيا: التأثير في مخرجات العملية التفاوضية (Negatiating Outcomes)

للمنظمات غير الحكومية كذلك القدرة على تصميم وتخطيط المعاهدات الدولية المتعددة الأطراف ووضعها محل التطبيق.

ثالثا: منح الشرعية (Contering Legitimacy)

يمكن أن تكون قرارات وأحكام المنظمات غير الحكومية حاسمة في ترقية أو سحب وتخطيط المعاهدات الدولية المتعددة الأطراف ووضعها محل التطبيق.

رابعا: تنفيذ الحلول(Implementing Solution)

من خلال مراقبة الدول وإصدار التقارير عن مدى وفاء الدول بالتزامها أولا، وكذلك من خلال الدور الحاسم في ترجمة الاتفاقيات والالتزامات الخارجية للدول إلى وقائع داخلية.

إذن ممّا لا شك فيه أن انتشار المنظمات غير الحكومية وتعاظم دورها بشكل ملحوظ أثر بشكل كبير في السياسة البيئية والمفاهيم الأساسية الخاصة بالقانون الدولي البيئي؛ وأثرت في السياسات الإقليمية والدولية

[1] P. J. Simmons, learning to Live with NGOS Foreign Policy ;112, Fall 1998, P84
https://carnegieendowment.org/1998/10/01/learning-to-live-with-ngos-pub-321

إزاء البيئة حيث أثرت في اتخاذ القرار السياسي الدولي إلى الحد الذي يمكن هذه المنظمات من مراقبة تنفيذ الدول من بينها دول المغرب العربي لالتزاماتها الدولية وفقا للاتفاقيات الدولية وتقديم التقارير إلى الهيئات الدولية ذات العلاقة، وبالتالي يمكن للمنظمات غير الحكومية المساهمة في تطوير السياسة العامة للبيئة من خلال المشاركة بشكل فعّال في المفاوضات الدولية المتعلقة بالاتفاقيات البيئية سواء منح المنظمة الدولية غير حكومية صفة المراقب أو بالاستعانة بها؛ لتمثل الدولة ضمن الوفد الرسمي المكلف بالتفاوض. وبهذا تملك الحق في المشاركة باتخاذ القرار وتوفر مشاركة المنظمة غير الحكومية لدول المغرب العربي الاستفادة من الخبرة العلمية والقانونية والاقتصادية وتقديم الحلول المناسبة للمشاكل البيئية.

– تقوم الهيئات الرسمية في بعض الاتفاقيات البيئية كالسكرتارية في اتفاقية تغير المناخ، واتفاقية التنوع البيولوجي بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية لتزويدها بالبحوث والدراسات العلمية والقانونية التي تساعد في تنفيذ هذه الاتفاقيات.

– تقوم هذه المنظمات بمراقبة امتثال الدول وتنفيذ التزاماتها وفقا للقانون البيئي الدولي والاتفاقيات الدولية.

– أن المنظمات غير الحكومية لها دور مهم في التشجيع على إيجاد صيغ قانونية مناسبة لمحاسبة دول المغرب العربي والهيئات الدولية عن الأضرار التي تلحقها بالبيئة، وقد نجحت المنظمات غير الحكومية بتقديم الدعم للبنك الدولي للإنشاء والتعمير فريق تفتيش يعني بتقديم الأضرار البيئية التي تصيب الأفراد والتي تسببها المشاريع التي يقوم البنك بدعمها وتمويلها.

المبحث الثالث: دور المنظمات الإقليمية في صنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي

سيطرق هذا المبحث إلى دور المنظمات الإقليمية ومجهوداتها في مجال حماية البيئة وصنع سياساتها، وما قد تكون قدمته من خبرات وتجارب في هذا الإطار، خصوصا أنها قامت بدور فعّال في مجال حماية البيئة وتطوير القانون الدولي البيئي، من خلال تبني إستراتيجية خاصة بهذا الشأن عن طريق إصدار التوصيات التي تؤكد بموجبها التعاون الوثيق لوضع سياسة جماعية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية من بين أهدافها حماية البيئة والمحافظة عليها. كما تتبنى على المستوى الإقليمي خطط وبرامج طموحة للتنمية السياسات البيئية ومكافحة كل أنواع التلوّث البيئي، وتتولى تنفيذها مؤسسات أو منظمات إقليمية لصنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي. وسيتم توضيحها من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: المنظمات الإقليمية

سيتناول هذا المطلب بعض المنظمات الإقليمية التي لها الصلة بيئية دول المغرب العربي، من خلال عرض ما قدمته من تجارب في هذا الإطار، سواء أكان ذلك من خلال سلسلة الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بالبيئة والمبرمة في إطارها، أو من خلال الأنشطة البيئية التي تقوم بها تلك المنظمات بالتعاون مع منظمات دولية أخرى. وقد تم دراسة منظمة الإتحاد الأوروبي، ومنظمة الإتحاد الإفريقي، ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بصفة عامة. أما جامعة الدول العربية؛ فقد تم التركيز عليها في المطلب الثاني لأنها هي موضوع الدراسة والتي كان لابد من التفصيل فيها.

الفرع الأول: منظمة الإتحاد الأوروبي (EU)

أنشأ الإتحاد الأوروبي بمعاهدة دولية وقعته في مدينة ماستريخت(هولندا)بتاريخ 07/ 02/ 1992 الدول الإثناعشرة الأعضاء آنذاك في المجموعة الأوروبية المكونة من المجموعات الثلاث: الفحم والصلب والسوق الأوروبية والأوراتوم ودخلت حيز التنفيذ في يوم 01/ 1993/11.

وقد أنشأت المجموعة الأوروبية للفحم والصلب وذلك لما لهذين المعدنين من أهمية بالغة في اقتصاد دول المجموعة. فقد قررت دول هذه المجموعة الأوروبية إنشاء وحدة اقتصادية لتنظيم استخراج وتوزيع هذين المعدنين لتكون خطوة أولى ومهمة طريق الوحدة السياسية للقارة.

أولا: ركائز الإتحاد وأهدافه ومبادئه؛ يقوم الإتحاد على ثلاث ركائز:

– المجموعة الأوروبية (المكونة من المجموعات الثلاث) المستكملة بسياسات التعاون وأشكاله التي وردت في معاهدة الإتحاد.

– التعاون في مجالات العدل والشؤون الداخلية.

– السياسة الخارجية والأمنية المشتركة. أما المبادئ التي يستند إليها الإتحاد فتتلخص في أمرين: احترام الهوية الوطنية للدول الأعضاء التي تقوم أنظمة الحكم فيها على المبادئ الديمقراطية، ثم احترام الحقوق الأساسية التي كفلتها الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية. والتي تتبع من التقاليد الدستورية المشتركة باعتبارها مبادئ عامة لحقوق المجموعة الأوروبية[1].

وفيما يخص أهدافه: ويهدف الإتحاد إلى تحقيق أغراض عديدة أهمها:

– إقامة إتحاد يجمع دائما بين الشعوب.

– تشجيع التقدم الاقتصادي والاجتماعي.

– التعاون في مجال العدل والشؤون الداخلية.

– المحافظة بشكل كامل على المكتسبات التي حققتها المجموعة الأوروبية والعمل على تطويرها.

أما في المجال البيئي كان هدف الاتحاد الأوروبي طموح في عام 2001 خصوصا في مجال حماية المناخ العالمي عن طريق إبطال الاستهلاك الأحفوري.

– الحفاظ على الموارد الطبيعية عن طريق حماية الطبيعة وإعادة تدوير النفايات، وتخفيف ضغط النقل. لكن سرعان ما أصبح الهدف غير واقعي، وأصبح فقط يدعو إلى زيادة كفاءة الطاقة، ودعم التقنيات الصديقة للبيئة التي تم تطويرها في خطة عمل التكنولوجيا البيئية[2].

[1] نزيه رعد، المرجع السابق الذكر، ص ص146-148.

[2] Tomasz Zylicz، "Goals and Principles of Environmental Policy,International Review of Environmental and *Resource Economics*, Vol. 3, No 4, 2010, p25
. http://dx.doi.org/10.1561/101.00000028

لقد نشأت شراكة بين دول المغرب العربي والإتحاد الأوروبي سميت هذه الشراكة "**بالشراكة الأوروبية المتوسطية**" **AMP**عام 1995،وفي عام 1997 وافق وزراء البيئة الدول المشاركة في هذه الشراكة في اجتماعهم في مدينة "هلسنكي" على الإعلان المؤسس "**لبرنامج العمل البيئي**" تبعا للأولويات قصيرة ومتوسطة التي تبنتها في مجال البيئة؛ كما يوفر هذا البرنامج تمويلا للمشروع من خلال البرنامج الإقليمي للبيئة التابع لبرنامج مساعدة منطقة البحر المتوسط حيث بلغ ما قدمه برنامج مساعدة منطقة البحر المتوسط في البيئة 50مليون يورو خلال عشر سنوات الماضية.

– كما أبرم الإتحاد الأوروبي اتفاقيات ثنائية مع معظم دول المغرب العربي من خلال العمل الإطاري للشراكة الأوروبية المتوسطية.

وأرسلت هذه الاتفاقيات الأساس لقيام التعاون الموجه حسب الاحتياجات والظروف الخاصة لكل بلد. وتتضمن هذه الاتفاقيات موافقة كل من الإتحاد الأوروبي والدول الشريكة على العمل التقريب بين قوانينها والتعاون على صنع سياسة بيئية فعّالة. ولقد دخلت الاتفاقيات المبرمة مع المغرب، وتونس، الجزائر حيز التنفيذ، وسيتم تشكيل لجان فرعية لدعم الحوار السياسي الثنائي عن السياسة البيئية. وفيما يتعلق بالتمويل الثنائي في ظل هذه الشراكة فإنه تم تخصيص 80% من إجمالي ميزانية برنامج مساعدة منطقة البحر المتوسط MEDA للمشاريع الوطنية. وتم تخصيص مبالغ مالية لتمويل عدد كبير من المشاريع البيئية، بما في ذلك تخصيص منح لتغطية الفائدة المفروضة على القروض التي يقدمها المكتب الدولي للبيئة من أجل البنية التحتية البيئية[1].

ثانيا: الشراكة بين مفوضية الأوروبية ودول المغرب العربي

تم الاتفاق على إطلاق مبادرة "**سوق مغاربية للكهرباء**" من خلال بروتوكول وقع في روما بين المفوضية الأوروبية ودول المغرب الثلاثة: الجزائر، تونس، المغرب سنة 2003 وهذا المشروع مموّل من طرف الإتحاد الأوروبي بقيمة 5.6 مليون أورو ويهدف هذا البروتوكول على اعتماد إستراتيجية لإنشاء سوق للكهرباء بين الدول المغاربية وضمان الاندماج التدريجي في السوق الأوروبية.

[1] تقرير وكالة البيئة الأوروبية، القضايا البيئية ذات الأولوية في منطقة البحر المتوسط، لوكسمبورج: مكتب الإصدارات الرسمية لدول الإتحاد الأوروبي، 2006، ص69.

كذلك قام ببرنامج تدريب وحماية البيئة بدول المغرب العربي من خلال النقاط التالية[1]:

1/الإرشاد في مجال السياسة البيئية والمناخية: ويعمل على تدعيم وتقديم الأدوات المالية والقانونية، وتقديم الآليات المراقبة البيئية وآليات أخرى.

2/التدريب والتوعية: من خلال:

- وضع اللمسات الأخيرة على إستراتيجية المهن البيئية.
- دعم نوادي التربية من أجل البيئة والتنمية المستدامة.
- التكوين المستمر.
- المشاريع الريادية في خلق فرص عمل خضراء.
- التوعية البيئية.

3/**التدبير المندمج للنفايات:** والمتمثل في:

- تطوير وإختيار نظام رصد ومراقبة بدعم تنفيذ المركز الوطني لمعالجة النفايات الخطيرة.
- التكوين المستمر في سياق إدخال وتطبيق المعايير والقواعد القياسية لضمان الجودة.
- دمج تدبير النفايات في التدابير المندمج للموارد.
- التعاون مع القطاع الخاص.

4/التدبير الفعال للموارد: من خلال:

- فعالية الموارد والتدبير البيئي في المقاولات الصناعية.
- فعالية الموارد والمناطق الصناعية المستدامة.
- تنفيذ التدبير الفعّال للموارد في المشاريع الكبرى وتعزيز فرص العمل والتوظيف.

5/مشرروع الحاكمة البيئية: من خلال:

- الحاكمة البيئية في مجال التربية.
- الحاكمة في تدبير النفايات.

[1] سيد علي حطابي، الاندماج التدريجي لأسواق الكهرباء المغاربية في سوق الإتحاد الأوروبي، **مجلة الطاقة والمناجم**، الجزائر: وزارة الطاقة والمناجم، العدد الثاني عشرة، نوفمبر 2010، ص46.

– دعم قدرات المجتمع المدني والجهات الفاعلة المحلية.

ونجد أن المغرب يتعاون مع منظمة الاتحاد الأوروبي كثيرا في مجال البيئة من خلال ما يسمى بتوأمة المؤساستية في مجال البيئة والمياه.

ومن أهم نتائج هذه التوأمة بين الاتحاد الأوروبي والمغرب التي تندرج في إطار سياسة الجوار والشراكة مع المغرب، ولا تهدف فقط إلى نقل الخبرة على أعلى مستوى بين دول الاتحاد الأوروبي، والإدارات المغربية، لكن يتجاوز ذلك إلى إعداد مشاريع في مجال البيئة والتي استفادت من التمويل عبر هذه الآلية الأوروبية. ومن بين المكاسب التي أسفرت عنها مشروع الذي تم بشراكة مع إيطاليا والنمسا ويتمثل في:

1/وضع تقرير حول تقريب النصوص القانونية والتنظيمية البيئية إلى نظيرتها الأوروبية في مجال النفايات والهواء والماء ودراسات التأثير على البيئة.

2/تقرير حول إعداد خطط التقارب للترسانة القانونية الوطنية مع النصوص التشريعية الأوروبية مع إبراز جانب التمويل لهذا التقارب.

– إعداد مشروع قانون حول الوصول إلى المعلومة البيئية[1].

الفرع الثاني: منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)

استنادا إلى النظام الأساسي للمنظمة؛ فإن نشاطها ينصب بالدرجة الأولى على المشاكل الاقتصادية ذات النطاق الواسع، لتمتد إلى العديد من القضايا ومنها الحماية البيئية. وأنشأت المنظمة عام 1970 لجنة حول البيئة غرضها تقديم العون إلى الحكومات الدول الأعضاء في المنظمة لتحديد سياساتها بخصوص مشاكل البيئة، مع الأخذ بنظر المعلومات ذات الصلة وخصوصا الاقتصادية والعلمية والتوفيق بين سياساتها البيئية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، كما تتولى اللجنة مسؤولية تقويم أثر الإجراءات البيئية على التغيرات الدولية.

كما ساهمت المنظمة بشكل كبير في تطوير القانون الدولي للبيئة، وهذا من خلال صياغتها توصيات مصحوبة بإعلانات للمبادئ أحيانا، حيث وضعت أول تعريف قانوني للتلوث ووضعت المعايير الأساسية الملائمة للتلوث عابر الحدود الوطنية. إضافة إلى كل هذا قامت المنظمة باستنباط بعض

[1] تقرير لكاتبة الدولة لدى وزير الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة المكلفة بالتنمية المستدامة، المملكة المغربية، https://www.environnement.gov.ma/ar/

المبادئ كمبدأ الالتزام بالإبلاغ والاستشارة بشأن الحوادث الطارئة ومبدأ الملوث يدفع؛ كما أقرت ضوابط دقيقة تتعلق بتنظيم واستخدام الكيمياويات والنفايات الصناعية والفضلات النووية.

وقد أقرت المنظمة توصية بشأن ضرورة الأخذ بعين الاعتبار المظاهر البيئية في تشخيص وتخطيط وتنفيذ وتطوير المشاريع التنموية التي تقترح من أجل التمويل.

الفرع الثالث: منظمة الإتحاد الإفريقي

يعكس الإتحاد الإفريقي نوعا من النزوح في العمل الوحدوي الذي يتناسب وظروف القارة الإفريقية، بحيث يحرس على وحدة القارة وتنميتها بشكل متوازي، وبالتنسيق ومواءمة السياسات بين المجموعات الاقتصادية الإقليمية القائمة والمستقبلية، وصولا إلى تحقيق التكامل القاري في مختلف الميادين.

أولا: مبادئ الإتحاد الإفريقي

للإتحاد الإفريقي أهداف يرمي إلى تحقيقها كما له مبادئ يقوم عليها، والفارق بينهما يكمن في أن الأهداف تكون الغايات التي يجب على الإتحاد تحقيقها والسعي إليها. أما المبادئ؛ فهي تمثل ما يجب على الإتحاد وأعضائه مراعاته في سبيل تحقيق هذه الغايات وأثناء العمل على تنفيذها وإدراكها.

ومن أهم أهداف الإتحاد الإفريقي نجد نص القانون التأسيسي للإتحاد الإفريقي، على الأهداف المتوخاة من إنشاء هذا التنظيم، وهذه الأهداف منها ماهو ذو صلة مباشرة بالمجال الاقتصادي، ومنها ما هو ذو صلة بمجالات أخرى (سياسية، أمنية، ثقافية...). ولها صلة غير مباشرة بالمجال الاقتصادي وتتمثل الأهداف ذات الصلة المباشرة بالمجال الاقتصادي في الآتي[1]:

– تهيئة الظروف اللازمة التي تمكن القارة من لعب دورها المناسب في الاقتصاد العالمي والمحافل الدولية.

– تنسيق وموائمة السياسات بين المجموعات الاقتصادية الإقليمية القائمة والمستقبلية من أجل تحقيق

ثانيا:أهداف الإتحاد الإفريقي.

أما الأهداف الأخرى ذات الصلة غير المباشرة بالمجال الاقتصادي فيمكن إرجاعها إلى ثلاث مجموعات من الأهداف المجموعة الأولى منها خاصة بالاستقرار والأمن السياسي، في حين المجموعة الثانية من

[1] المادة 2، المادة 3، المادة 4 من القانون التأسيسي للإتحاد الإفريقي، القانون التأسيسي للإتحاد الإفريقي، https://www.refworld.org/cgi-bin/texis/vtx/rwmain/opendocpdf.pdf?reldoc=y&docid=494264e

الأهداف؛ فهي تختص بإجراءات الدفاع المشترك ومنها تعزيز مواقف إفريقية موحدة حول المسائل ذات الاهتمام للقارة وشعوبها والدفاع عنها.

أما المجموعة الثالثة من الأهداف؛ فقد اختصت بالشرعية القانونية وحقوق الإنسان والشعوب طبقا للمبادئ المنصوص عليها في الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمواثيق الأخرى ذات الصلة بحقوق الإنسان وتعزيز التعاون في جميع ميادين النشاط البشري لرفع مستوى معيشة الشعوب الإفريقية.

أما المبادئ التي يقوم عليها الاتحاد؛ وردت في 16 مبدأ عام، يمكن تقسيمها إلى ثلاث مجموعات من المبادئ، وهي[1]:

- مجموعة مبادئ خاصة بالسلام والأمن والدفاع.
- مجموعة مبادئ سياسية لها صلة بالمشاركة الشعبية.
- مجموعة مبادئ اجتماعية.

للاتحاد الإفريقي دور مهم في عملية صنع السياسة البيئية، خاصة أن عملية صنع السياسات تحتل درجة كبيرة من الأهمية والخصوصية، إذ أن مدى الكفاءة في الاضطلاع بها رهن بفعالية الإتحاد، ومن ثم يساعد ذلك بدرجة كبيرة في بلوغ الأهداف. كما قام الإتحاد الإفريقي بمجهودات كبيرة من أجل القضاء على ظاهرة التخلص من النفايات الخطرة للدول الصناعية في الدول الإفريقية منها دول المغرب العربي؛ ويرجع نجاح الإتحاد الإفريقي في التعامل مع ملف النفايات الخطرة إلى اتفاقية بماكو لعام 1992بشأن حضر استيراد النفايات الخطرة داخل إفريقيا والتحكم في إدارتها من جانب، وقد أكد الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب الصادر عن منظمة الوحدة الإفريقية حق الشعوب الإفريقية في بيئة نظيفة وملائمة لحياة الإنسان.

كما قام الإتحاد الإفريقي بدور بارز في عملية صنع تلك السياسة في الدول الإفريقية بصفة عامة، ومنها دول المغرب العربي؛ حيث اتخذ قراره الخاص بخطة العمل للمبادرة البيئية المتعلقة بمبادرة النيباد، ومنها قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر2000. وفي جوان 2001، تم وضع الخطة المعتمدة في القمة العالمية للتنمية المستدامة في جوهانسبرغ في سبتمبر2002، وتوضيح كيف تتم التنمية المستدامة في إفريقيا. وتطورت العلاقة بين الاتحاد الإفريقي وهيئة الأمم المتحدة في حماية البيئة ولتحقيق أهدافه

[1] الموقع السابق الذكر.

ومصالح الدول في مجال البيئة. وتحرص منظمة الأمم المتحدة على مشاركة الاتحاد الإفريقي في مختلف المؤتمرات البيئية لحماية البيئة بالدول الإفريقية وتحقيق الحكم البيئي الراشد، لحماية الموارد الطبيعية وحسن تسييرها، وتحديد مختلف الإصلاحات لمواجهة الكوارث البيئية في إفريقيا[1].

وعلاوة على ذلك، تعاون الاتحاد الإفريقي مع الدول العربية من خلال عقد ندوة آفاق التعاون العربي الإفريقي، التي عقدت في الخرطوم في مارس2006، وشارك فيها الاتحاد الإفريقي وجامعة الدول العربية، إضافة إلى عدد من المنظمات الإقليمية والدولية. وطرحت عدة مجالات ومنها: البيئية. وخلصت الندوة إلى التوصيات التالية[2]:

- ضرورة إعداد تقييم شامل للتعاون العربي الإفريقي.
- اعتماد رؤية جديدة مشتركة.
- وضع برنامج عمل إستراتيجي في مجالات التعاون البيئي.
- توفير الموارد المالية والبشرية، لضمان تنفيذ البرنامج الاستراتيجي المشترك.

المطلب الثاني: جامعة الدول العربية

على الرغم من أن الدول العربية تتعرض لتلوث بيئي كبير من بينها دول المغرب العربي بسبب استخراج النفط، وما تسببه الناقلات من تلوث للمياه العربية الإقليمية والدولية. فقد اهتمت الجامعة العربية ومنظماتها المتخصصة بشؤون البيئة منذ1972. وعقدت الكثير من المؤتمرات الدولية والندوات، من بينها على سبيل المثال ندوة عام 1972 عن التلوث تحت عنوان" التلوث وآثاره وأخطاره طرق الوقاية منه في العالم العربي". وعقدت هذه الندوة تحت رعاية وإشراف المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم. ويمكن تكثيف اختصاص جامعة الدول العربية بمسائل حماية البيئة. وتنص المادة الثالثة من ميثاق جامعة الدول العربية على أن الغرض من إنشاء الجامعة هو تحقيق التعاون المشترك بين الدول الأعضاء في الشؤون الاجتماعية والصحية وصنع السياسة البيئية وحمايتها.

ولقد انبثق عن الجامعة العربية "**مجلس للوزراء العرب المسئولين عن الشؤون البيئية**" هو بمثابة الآلية العربية الإقليمية المعتمدة من الدول العربية للتنسيق والتعاون في كافة مجالات السياسة البيئية بما فيها

---

[1] تقرير عن القمة العالمية للتنمية المستدامة في جوهانسبرغ في سبتمبر2002، الدورة مئة وثلاثة وعشرون، http://www.fao.org/3/Y7675a/Y7675a.htm

[2] ندوة حول آفاق التعاون العربي الإفريقي، فعاليات الإتحاد الإفريقي، الخرطوم مارس2006، http://www.moqatel.com/openshare/Behoth/Monzmat3/African-Un/sec06.doc_cvt.htm

عملية صنعها. ونشأ هذا المجلس الوزاري خلال المؤتمر الوزاري العربي الأول حول الاعتبارات البيئية في التنمية، الذي عقد في تونس عام 1986. وقد خلص إلى إقرار الإعلان العربي عن البيئة والتنمية، الذي تضمن خمس مبادئ وتوجهات أساسية للعمل القطري والتعاون الإقليمي الدولي في مجال صنع السياسة البيئية؛ وتم تصنيف هذه المبادئ والتوجهات في خمس مجموعات وهي: البيئة والإنسان والتنمية والوعي البيئي، ودور الفرد والمؤسسات لإدارة البيئة وحمايتها، والتعاون الإقليمي والدولي. ولقد اعتمد الإعلان جعل يوم14أكتوبر من كل سنة يوما عربيا للبيئة[1].

وتعمل المنظمات الدولية بصفة عامة والمنظمات الإقليمية بصفة خاصة بشكل متزايد في صنع السياسة العامة على المستوى الوطني للدول العربية، بتطوير أطر قانونية وسياسات لدعم القيم الدستورية، بما فيها سيادة القانون، الديمقراطية، حقوق الإنسان، حماية البيئة. وسيتم توضيح هذه الأخيرة من خلال الفروع التالية[2]:

الفرع الأول: الوكالات المتعلقة بحماية البيئة التابعة لجامعة الدول العربية

توجد العديد من الوكالات التابعة للجامعة الدول العربية، نذكر منها:

أولا: مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة

تأسس مجلس الوزراء العرب لشؤون البيئة عام1987، ويهدف إلى تعزيز العمل العربي في مجالات صنع السياسة البيئية الفعّالة والحفاظ على الموارد وتحديد المشكلات البيئية ذات الطبيعة الإقليمية وشبه الإقليمية، واقتراح خطط العمل المشتركة لمواجهتها. ويهتم المجلس بتنسيق مواقف المجموعة العربية في المحافل البيئية الدولية وتدعيم دورها.

وينبثق عن المجلس اللجنة المشتركة للبيئة والتنمية في الدول العربية، والتي تشارك في عضويتها الدول العربية من بينها دول المغرب العربي والمؤسسات الدولية والإقليمية ومنظمات جامعة الدول العربية المتخصصة. وتعنى اللجنة بتنسيق البرامج والمشروعات والأنشطة البيئية في المنطقة العربية؛ وهي تشرف حاليا على تنفيذ المخطط التنفيذي للمبادرة العربية للتنمية المستدامة بمشاركة الأطراف الحكومية وغير الحكومية. كما تتولى منظمات جامعة الدول العربية المتخصصة دمج ما يخصها من مجالات

[1] نوري رشيد نوري الشافعي، البيئية وتلوّث الأنهار الدولية، بيروت: المؤسسة الحديثة للكتاب، 2011، ص ص162 –163.

[2]Micha Wiebusch, **The Role of Regional Organizations in the Protection of Constitutionalism: I**nternational Institute for Democracy and Electoral Assistance International IDEA. Sweden; Stockholm,2016, P 8.

المبادرة في إطار خططها وبرامجها التنفيذية. فمثلا: عقد مجلس وزراء العرب مؤتمرا في بيروت في الفترة الممتدة من 02إلى 05جوان 2003 بحضور المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وتم مناقشة المشاكل البيئية وحمايتها من التلوث. كما أقر المؤتمرون بمتابعة تنفيذ الاتفاقيات الدولية المعنية بالبيئة، والموافقة على البرنامج الإقليمي لتعزيز القدرات العربية بالسياسات البيئية وإجراء الاتصالات بمؤسسات التمويل العربية والإقليمية لاستقطاب دعمها لتنفيذ البرامج البيئية[1].

ثانيا: المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة

تعتبر –كما تم الذكر– معظم أراضي دول المغرب العربي متصحرة أو مهدّدة بالتصحر بفعل عوامل عديدة. وتبذل جهود عدة لمكافحة التصحر، والحد من آثاره السلبية، وتعود إلى مطلع التسعينيات من القرن العشرين. حيث أنشأت الدول العربية في إطار جامعة الدول العربية المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة (أكساد)؛ وهي مؤسسة عربية متخصصة تهدف لتوحيد الجهود الوطنية لتطوير البحث العلمي الزراعي في المناطق الجافة وشبه الجافة، وتبادل المعلومات والخبرات، بغية زيادة الإنتاج الزراعي في هذه المناطق. ويضطلع أكساد بمسؤولية كبيرة فيما يتعلق بحماية البيئة والتنمية الزراعية، واستقصاء سبل تحقيق الأمن المائي والغذائي والتنوع الحيوي ومكافحة التصحر وإعادة إحياء المناطق المتصحرة. وقد تبنى سياسة بيئية لمراقبة التصحر وتوحيد الجهود المبذولة لبلوغ تنمية زراعية مستدامة، أهم أولوياتها تحديث العملية الزراعية، ونقل وتوطين التكنولوجيا الصالحة بيئيا، والملائمة لظروف الدول العربية. وتنحصر أهم جهوده فيما يلي[2]:

– مراقبة تدهور الأراضي؛ حيث وضع "أكساد" إستراتيجية طويلة المدى لمراقبة التصحر، وتقدير في كل الدول العربية من خلال تنفيذ عدة مشاريع أهمها: إنشاء مخبر استشعار عن بعد ونظم المعلومات الجغرافية، والذي يعمل على رصد وتقدير ومراقبة هذه الظاهرة باستعمال أجهزة وتقنيات الاستشعار عن بعد، ونشر وتعميم هذه الظاهرة باستعمال أجهزة وتقنيات الاستشعار عن بعد، ونشر وتعميم نتائج المراقبة وتدريب الكوادر العربية على استعمال هذه التقنيات.

– إعداد خرائط الترب واستخداماتها ومعلومات التربة والتي غطت كافة الأراضي الليبية.

[1] حاجة وافي، الاهتمام الدولي بحماية البيئة، المغرب: **مجلة القانون والأعمال**، 2014.ص29

[2] المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة(أكساد)،التعاون العربي في مجال مكافحة التصحر، الفصل الثاني عشر ،ص264 https://www.amf.org.ae/sites/default/files/econ/joint reports/

– إعداد دليل مراقبة وتقييم تدهور الأراضي مع العديد من الوكالات كالوكالة الألمانية للتعاون الفني GIZ.

– إعداد نشرات دورية سنوية عن نتائج مراقبة تدهور الأراضي لكي يستفيد منها صنّاع السياسة البيئية.

– التعاون مع المكتب الإقليمي للدول العربية لإستراتيجية الأمم المتحدة للحدّ من المخاطر.

– يتابع تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في الدول العربية باعتباره الجهة المنسقة بين الدول العربية.

– إيجاد التقنيات اللازمة لاستعمال المياه ومعالجة مخلفاتها من خلال العديد من الأبحاث في كل من تونس، ليبيا، المغرب، الجزائر، ومتابعة الأبحاث حول رصد الملوثات السمّية والميكروبية.

إضافة إلى ذلك فقد أنشأ "أكساد" عدد من المشاريع الرائدة في مجال إعادة تأهيل الأراضي المتدهورة ومكافحة التصحر من بينها السهوب الجزائرية، ويعمل على التوسع في تنفيذ عدة من المشاريع في ليبيا.

ثالثا: المركز العربي الإقليمي للقانون البيئي

يهتم المركز العربي الإقليمي للقانون البيئي بزيادة الوعي البيئي بين القضاة وإدخال المفاهيم البيئية ضمن مناهج القانون في الجامعات العربية. وتم تأسيس برنامج القانون البيئي وذلك بالتعاون بين المركز العربي الإقليمي للقانون البيئي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بهدف إزالة التحديات التي تواجه المنطقة العربية على وجه العموم ودول المغرب العربي على وجه الخصوص[1].

الفرع الثاني: المنظمات دون الإقليمية

توجد العديد من المنظمات دون الإقليمية التي تولي الاهتمام بمجال البيئة، وصنع سياساتها ومن أهم هذه المنظمات ما يلي:

أولا/أنشطة الشبكة العربية للبيئة والتنمية (RAED)

– تعمل الشبكة العربية للبيئة والتنمية بالتعاون الدائم والمستمر مع مختلف أنشطة الجامعة العربية بدءا من تقديم تقرير سنوي عن أنشطتها يتضمنه جدول أعمال مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن البيئة، وحضور الاجتماع بصفة مراقب وبمشاركة بفاعلية وإيجابية في كافة اللجان وورش العمل،

[1] المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة(أكساد)، المرجع السابق الذكر، ص30.

والمؤتمرات التي تنظمها الجامعة العربية بالإضافة إلى التعاون مع مجلس الوزراء العرب المسؤولية عن البيئة والاحتفال سنويا بيوم البيئة العربي 14أكتوبر.

-عقد مؤتمرات منها المؤتمر العربي كل ثلاث سنوات مثل: الشبكة حول البيئة الحضرية عام 1993، مؤتمر الشبكة حول Rio+5 عام 1996، مؤتمر الشبكة حول إدارة المخلفات الصلبة البلدية عام 1999.

- البرنامج الإقليمي لإدارة المخلفات الصلبة؛ وذلك في أربع مناطق حضرية فقيرة في كل من مصر- لبنان - تونس - المغرب. وقد وافق الإتحاد الأوروبي على تمويل المشروع[1].

ثانيا/البرنامج الإقليمي للبيئة والصناعة لتحقيق بيئة أنظف في دول المغرب العربي

تم التنسيق والتعاون بين منظمة العمل العربية ALO ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية UNIDO وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والأمانة الفنية لمجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة CAMRE ومنظمة العربية للتنمية الصناعية، من أجل تطوير إستراتيجية بهدف ترويج وتنفيذ الإنتاج الأنظف والاستهلاك المستدام في الدول المغاربية ؛ وتتضمن هذه الإستراتيجية الإنتاج الأنظف للدعم الفني لإنشاء مراكز وطنية للإنتاج الأنظف وبناء الكفاءات والقدرات الذاتية لرفع مستوى الوعي في المؤسسات الحكومية وهيئات الدعم الصناعي وتوجد هذه المراكز بكثرة في المغرب وتونس.

أما في الجزائر نتيجة لضغط هذه المنظمات الدولية على ضرورة الاستدامة البيئية؛ تم انتهاج من قبل صنّاع السياسة البيئية في القطاع الصناعي سياسة تخطيط واضحة تسمح بالوصول إلى وعي كبير بالعوامل الصنّاعية ذات المشاكل البيئية وضرورة الالتزام من أجل تقليص النفايات المتعلقة بالنشاطات الصناعية. هذه السياسة حققت تقدم ملحوظ في خفض نسبة التلوث الصنّاعي، وهذا مسجل في السنوات الأخيرة، بفضل سياسة الحوار الخاصة بالتلوث الصنّاعي، والتي تعتمد على :

1/وسائل التسيير البيئي: من بين المقاييس الملحوظة في خفض التلوث الصناعي نلاحظ سلسلة من الوسائل والتي تتعلق بالتسيير البيئي وخصوصا الدليل المتعلق بدراسات التأثير على البيئة، كذلك نظام التسيير البيئي، جلسات بيئية، عقود الإتقان.... إلخ.

[1] عادل عبد الرشيد عبد الرزاق، "دور الجمعيات البيئية العربية في حماية البيئة العربية"، ورقة عمل مقدمة في المنظمة العربية للتنمية ندوة بعنوان: **دور التشريعات والقوانين في حماية البيئة العربية**، المرجع السابق الذكر، ص ص156-158.

2/المراجعة البيئية: في إطار مراقبة مشروع التلوث الصناعي المراجعات الصناعية لبعض الوحدات الصناعية قد أنجزت، وإن المراجعة البيئية تعلمنا عن الوضعية الايكولوجية والبيئية لحالة الوحدات الصناعية بالرجوع إلى مقاييس التسيير البيئي. كما تم اعتماد نظم الإدارة البيئية EMS ومبادرات إصدار التقارير البيئية ضمن مبادرات القمة العالمية للتنمية المستدامة ويهدف البرنامج على التدعيم الفني والتدريب التقني، ويمكن إبراز كيف لصنّاع السياسة البيئية العربية والبيئة المغاربية على وجه الخصوص إدماج الاعتبارات البيئية في برامج التطوير والتطبيق الصناعي[1].

قامت صناعة الإسمنت ومواد البناء في الدول العربية ومنها الدول المغاربية من خلال مجلس الإتحاد العربي لصناعة الإسمنت ومواد البناء بتبني مبادرة دولية جديدة خاصة بالبناء والتشييد المستدام، فصناعة النفط والغاز والتكرير دول المغرب العربي من خلال الأقطار العربية المصدرة للنفط الأوبك بتبني مبادرة القمة العالمية للتنمية المستدامة الخاصة بالوقود النظيف. وأظهرت العديد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اهتماما بإدخال عناصر أنظمة الإدارة البيئية في عملياتها اليومية، وتم تدريب العديد منها على الأيزو 14001. وقد بدأت الكثير منها بالتقدم للحصول على شهادة الأيزو.

ثالثا/المنتدى العربي للبيئة والتنمية

أنشأ في 2006 كمنظمة إقليمية غير حكومية في ختام المؤتمر حول "الرأي العالم العربي والتنمية" نظمته مجلة "التنمية والبيئة" في بيروت ناقش فيه المؤتمر نتائج استطلاع إقليمي حول الاتجاهات البيئية للجمهور العربي لقياس مدى وعيه البيئي. ويهدف المنتدى كمنظمة إقليمية غير حكومية إلى:

1/ تشجيع المجتمعات العربية على حماية البيئة واستخدام الموارد الطبيعية على نحو رشيد، ممّا يؤدي إلى تحقيق التنمية المستدامة.

2/تحقيق السلام والأمن على أساس العدالة، وإزالة بؤر التوتر وأسلحة الدمار الشامل وفي مقدمتها السلاح النووي من منطقة الشرق الأوسط.

3/دعم تطوير المؤسسات التنموية وتدعيم القدرات البشرية.

[1] موساي عمر، بالي مصعب، "إدماج البعد البيئي في المؤسسات الصناعية الجزائرية "، الملتقى العلمي الدولي حول: سلوك المؤسسة الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، يومي 20و21 نوفمبر2012، الجزائر، ورقلة، جامعة قاصدي مرباح، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، ص 447.

4/الحد من تدهور البيئة والموارد الطبيعية، والعمل على إدارتها بشكل مستدام، وتحقيق الأمن المائي والغذائي العربي، والمحافظة على النظم الإيكولوجية والتنوع الحيوي ومكافحة الفقر.

5/دعم دور القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني وتشجيع مساراتهم في وضع وتنفيذ الخطط المستديمة.

خلاصة الفصل الثاني

من خلال ما تم التطرق إليه في هذا الفصل نجد أن المنظمات الدولية لديها إجراءات و مقترحات لوضع جداول الأعمال الدول النامية من خلال وضع القضايا على جدول الأعمال الدولي.

-ويعد برنامج الأمم المتحدة للبيئة هو الكيان المعني في منظومة الأمم المتحدة لمعالجة البيئية على المستويين العالمي والإقليمي وتتمثل مهمتها في تنسيق تطوير إجماع السياسة البيئية عن طريق إبقاء البيئة العالمية قيد الاستعراض ولفت الانتباه الحكومات والمجتمع الدولي إلى القضايا الناشئة لاتخاذ إجراءات بشأنها.

كذلك المنظمات الإقليمية تعتبر جامعة الدول العربية المنظمة الرئسية المعنية بالسياسة البيئية في دول العربية على مستوى السياسي، وتقدم الدعم بشتى الوسائل، وكان مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شوؤن البيئة بمثابة الملتقى الرئيسي لمناقشات السياسات رفيعة المستوى في مجال البيئة، من خلال تعزيز الطرق في حماية البيئة، ومساعدة دول المغرب العربي على صنع وتطوير السياسة البيئية إما عن طريق تقديم المعلومات الضرورية للحفاظ على البيئة وتمويلها ومراقبتها. وتمكن صنّاع السياسة البيئية من تطوير عملية اتخاذ القرار البيئي ومسار التفاعل بينها، والتفاعل مع المتغيرات الاجتماعية والسياسية والأجندة الاقتصادية، وبالتالي التأثير في صنع السياسة البيئية وتوجهاتها. غير أننا نجد أن دور الأمم المتحدة والمتمثل خصوصا في برنامجها للبيئة قد بذل جهودا كبيرة، لأجل تحسين عملية صنع السياسة البيئية من خلال وضع العديد من البرامج والمبادرات المهمة، كذلك التنسيق والتعاون مع جامعة الدول العربية، في معرفة مختلف مشاكل السياسة البيئية ومعالجتها. وسيتم توضيح كيف انعكس تأثير هذا الدور على السياسة البيئية في دول المغرب العربي، هل انعكس بالإيجاب والفعالية أم العكس؟ وهذا ما سيوضحه الفصل الثالث.

الفصل الثالث
انعكاسات تفعيل دور المنظمات الدولية والإقليمية في صنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي

شكل مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية المعروف بقمة الأرض المنعقد بمدينة " **ريو دي جانيرو**" سنة **1992**، محطة مهمة للاهتمام بالبيئة على المستوى العالمي، وذلك بإعتباره أول مؤتمر تصادق فيه جميع دول العالم بعدها مؤتمر "**كيوتو**" سنة **1997**، وانتقلت المنظمات الدولية تدريجيا إلى أبعد من مجرد تشكيل منتديات للمفاوضات بين الدول واضطلعت بدور أكثر بدور فاعلية في سن القوانين في المجال البيئي، تشارك المنظمات في مجموعة متنوعة من الوظائف كعقد المؤتمرات العالمية المصيرية "**كإتفاق باريس**" سنة 2015، توقع دول المغرب العربي على الاتفاقيات والبروتوكولات على الرغم أنها لا تملك القدرة العلمية أو التقنية أو الإدارية الفعالة لتنفيذ القواعد بهدف أنها ستلقى المساعدة المالية والتكنولوجية من قبل الدول المتقدمة. فأصبحت حكومات دول المغرب العربي تتبنى سياسات بيئية في برامجها التنموية، بما في ذلك تخصيص الاعتمادات المالية وتطبيق القوانين والإجراءات الضرورية للتقليل من التدهور البيئي، وبهذا عمدت دول المغرب العربي كغيرها من الدول العربية على إنشاء الوزارات والمؤسسات الخاصة بالسياسة البيئية، وأعدّت إستراتيجيات ومخططات وقوانين بيئية. وهذا ما سيتم توضيحه في هذا الفصل.

المبحث الأول: مدى فاعلية دور الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية في صنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي

أكد واضعو ميثاق منظمة الأمم المتحدة وميثاق جامعة الدول العربية، أن قضية البيئة من أكثر القضايا خطورة على كل دول العالم أجمع منها المنطقة المغاربية، وأكدوا على ضرورة توجيه الموارد الطبيعية والطاقات البشرية للقضاء على مختلف التحديات والمشاكل البيئية، والتعاون بين الدول والمنظمات لتحقيق سياسة فاعلة ورشيدة تضمن الحماية البيئية وتحقق التنمية المستدامة. ويعرض هذا المبحث فاعلية دور كل من منظمة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية في صنع السياسة العامة للبيئة ومدى انعكاس هذا الدور على دول المغرب العربي.

المطلب الأول: نشاط دول المغرب العربي في صنع السياسة البيئية

أبدت الدول المغاربية استجابة سريعة للمؤتمرات الدولية خصوصا مؤتمر "**ريو**" واستطاعت هذه المؤتمرات التي عقدتها منظمة الأمم المتحدة في التأثير على ذهنيات صنّاع القرار المغاربة في صيّاغة السياسة البيئية، من خلال وضع إستراتيجيات واضحة للسياسة البيئية. وشملت هذه الإستراتيجيات إدماج البعد البيئي في سياسات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وإعطائها الأولوية ضمن المخططات التنموية لدول المغرب العربي. وسيتم توضيح ذلك من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول: مصادقة دول المغرب العربي على الاتفاقيات والمعاهدات البيئية الدولية

إن المصادقة والانضمام إلى الاتفاقيات البيئية الدولية يساعد على وضع نظم حكومية، وإنشاء مؤسسات إقليمية تهتم بقضايا البيئة والتنمية المستدامة في المنطقة، فضلا عن صياغة سياسة بيئية. وتشارك العديد من دول المغرب العربي منذ سنة1992، في المؤتمرات البيئية وفي المفاوضات التي تجري في إطار تنفيذ هذه الاتفاقيات، بهدف حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة. والجدول التالي يوضح أبرز المعاهدات والاتفاقيات التي صادقت عليهم دول المغرب العربي في المنطقة.

جدول رقم (6): مصادقة دول المغرب العربي على المعاهدات والاتفاقيات البيئة العالمية

الدول	بروتوكول كيوتو الملحق بالاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ	بروتوكول السلامة المتعلق بالاتفاقية التنوع البيولوجي	الاتفاقية المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة	اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر
الجزائر	2005/02/16	2004/08/05	2006/09/22	1996/05/22
تونس	2003/01/22	2003/01/22	2004/06/17	1995/11/10
المغرب	2002/01/25	-	2004/06/15	1996/07/11
ليبيا	2006/08/24	2005/06/14	2005/06/14	1996/07/22
موريتانيا	2005/07/22	2005/07/22	2005/07/22	1996/07/08

المصدر: اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا): الموقع الالكتروني

www.escwa.un.org/arabic/about/main.asp

من خلال هذا الجدول، نجد أن دول المغرب العربي حاولت كغيرها من الدول العربية الانضمام، والمصادقة على الاتفاقيات البيئية، بهدف تحسين التعاون في مجال صنع السياسة البيئية داخليا وخارجيا، وتعزيز الإدارة المستدامة للأنظمة البيئية الهشة على المستوى الوطني والإقليمي والدولي. ونجد أن تونس كانت من الدول السبّاقة من خلال مصادقتها على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر سنة1995، تليها دول المغرب العربي الأخرى، ما أنها صادقت كل دول المغرب العربي على إتفاق باريس.

الفرع الثاني: عقد ميثاق الاتحاد المغاربي لحماية البيئة

نتيجة لتأثير جامعة الدول العربية ومنظمة الأمم المتحدة قامت دول المغرب العربي بعقد ميثاق المغرب العربي، بهدف تحقيق الآتي[1]:

1/ المحافظة على التربة والغطاء النباتي: نظرا لتدهور التربة المرتبطة أساسا بالخصوصيات المناخية والاستعمالات المختلفة لأصناف الأراضي فإن الدول المغاربية، تضع سياسات ناجعة لاستصلاح واستعمال واستخدام الأراضي للمحافظة على التربة وخاصيتها تلبية لمقتضيات الأمن الغذائي. كذلك تدعم المشاريع القطرية والمشاريع المشتركة الهادفة إلى الحفاظ على الموارد الطبيعية.

[1] عبد النور ناجي، المرجع السابق الذكر، ص 137.

2/**الحفاظ على التوازن الهيكلي بين المناطق العمرانية والأراضي الفلاحية** في نطاق احترام التشريعات الخاصة بحماية الأراضي الفلاحية من الإتلاف والزحف العمراني العشوائي، والعمل على الحد من تدهور التربة بفعل الانجراف والتعرية ...إلخ، من خلال استعمال الأسمدة العضوية والطرق البيولوجية عوضا عن الأسمدة الكيميائية والمبيدات.

3/ المحافظة على المياه: تعد بلدان المغرب العربي هي الأكثر عرضة لخطر الجفاف نتيجة توقعات الانخفاض للأمطار وزيادة كبيرة في درجات حرارتها. لذا تبنت معظم دول المغرب العربي تدابير وإستراتيجيات ذات الصلة لمعالجة الآثار شح المياه في دول المغرب العربي. فالحكومة المغربية مثلا: تعمل مع البنك الدولي لتصميم طرق لجعل الري في حوض النهر أم الربيع أكثر استدامة ومربحا ومقاوما لآثار تغير المناخ. هذا الحوض الذي يواجه حاليا انخفاضا أكبر من المتوقع في أنماط الأمطار، ويحتوي على نصف زراعة المغرب العامة المروية. وتبنت الجزائر كذلك عدة أساليب لمعالجة مسألة ازدياد شحّ المياه والتي يتضمن بعضها إعادة استخدام مياه الصرف الصحي المعالجة لأغرض التكييف الزراعي، وتكييف التقويم الزراعي مع تغيّر المناخ، وتقوية المشاركة المحلية في إدارة الموارد المائية. كما تقوم الجزائر بتطوير وتنفيذ تدابير حماية في حالات الأمطار الشديدة، بينما تدمج تغير المناخ في دراساتها عن التنمية والتأثيرات ودراسات البيئية ومشاريع الطاقة.

4/ **مكافحة تلوث الهواء:** وتتمثل أهم عناصر هذه الإستراتيجية في[1]:

- تطوير طرق مراقبة وقياس نوعية الهواء.
- معالجة النفايات الغازية وتطوير التقنيات عديمة الإنبعاثات الغازية.
- التعرف إلى أنظمة وآليات تفاعل الملوّثات مع مكونات البيئة الهوائية.

5/المحافظة على التنوع الوراثي: وتتمثل أهم عناصرها في:

- التعرف على النظم البيئية التي تعيش بها الأنواع والسلالات.
- حماية النظم البيئية من التلوث والزحف السكاني.
- الكشف عن الأسس العلمية لإعادة استزراع السلالات المختلفة.
- ابتكار برنامج لإدارة المحميات الطبيعية لأنظمة البيئية بما في ذلك برامج المراقبة.

[1] لمى الحتو، "تأثير المناخ على الموارد المائية في العالم العربي"، الورقة السياسية، **مجلة الخمسون**،2015، ص7.

– تحديد المعايير والمواصفات للحدود الدنيا للملوثات التي تؤدي إلى الإخلال بالتوازن الإيكولوجي للأنظمة الموجودة[1].

6/مكافحة تلوث البيئة الحضرية: من أهم عناصر هذه الإستراتيجية ما يلي:

– وضع الأسس العلمية لإدماج المتطلبات البيئية في التخطيط الإقليمي.

– تطوير إدارة البيئة الحضرية وإتباع سياسة عمرانية تخدم البيئة.

– إبعاد مصادر التلوّث والمراكز الصناعية إلى خارج المناطق العمرانية والحضرية.

– العمل على خفض الضجيج وانبعاث الغازات الناتجة عن وسائل النقل[2].

الفرع الثالث: إستراتيجية العمل شبه الإقليمي للإتحاد ألمغاربي لمكافحة التصحر

استطاعت الدول الأعضاء في دول الاتحاد ألمغاربي الشروع في إعداد برنامج العمل شبه الإقليمي في أكتوبر 1994، عندما عقد في مدينة "الرباط" بالمغرب الاجتماع الدولي الأول عن مكافحة التصحر في دول المغرب العربي. وفي نوفمبر 1995 نظمت الأمانة العامة للإتحاد المغربي في تونس ورشة عمل لدول المغرب العربي ، لمناقشة تطبيق الاتفاقية وتم تحديد العديد ضمن هذه الإستراتيجية:

– الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية العابرة للحدود.

– تنسيق البرامج لتطوير مصادر الطاقة البديلة.

– التعاون من أجل الإدارة والتحكم في الجهود الخاصة بمكافحة الحشرات والأمراض النباتية.

– بناء القدرات والتعاون العلمي والتقني.

– أنظمة الإنذار المبكر.

– تبادل الخبرات والمعلومات.

– خلق بيئة العمل الممكنة.

وتتبع الإستراتيجية التي تم تبنيها لتحقيق الأهداف الخاصة بتنفيذ أنشطة البرامج تحت الإقليمي منهجا شاملا ، مبني على الروابط المشتركة بين دول الاتحاد للعمل مع الدول الإقليمية لدمج الجهود الرامية إلى مكافحة التصحر والقضاء على الفقر، وتحسين نوعية الحياة في الدول المغاربية بشكل عام.

---

[1] حسين خليل، السياسات العامة في الدول النامية، المرجع السابق الذكر، ص ص 144–145.

[2] مصطفى بابكر، "السياسات البيئية"، **مجلة جسر التنمية**، الكويت، المعهد العربي للتخطيط، السنة الثالثة، العدد الخامس والعشرون، جانفي 1014، ص10.

وقد نظمت الأمانة العامة للإتحاد المغاربي اجتماعا في الرباط بغرض مراجعة الأعمال المبدئية، وذلك للمساعدة بانطلاق الأنشطة التي يتكون منها برنامج العمل تحت الإقليمي أن تأسس صندوق تمويل شبه إقليمي لمكافحة التصحر. وتم تقدير المبالغ اللازمة للمشروع لتأسيس وحدة تنسيق أعمال البرنامج تحت الإقليمي بمبلغ قدره1295450 دولار أمريكي[1].

وفي سنة2003، نظمت الجزائر الورشة المخصصة لمعالجة التصحر، وذلك بمشاركة 20 خبيرا و72 مشروعا. حيث استفادت بنتائج الاجتماع التشاوري الخاص باقتراح المشاريع المتعلقة بمكافحة التصحر في إطار الشراكة الجديدة للتطور ، الذي نظم من طرف الأمانة الاتفاقية بالأمم المتحدة لمكافحة التصحر في "بوركينافاسو" سنة 2002. وتم تقسيم المشاريع المقترحة إلى ثلاث مجموعات: المجموعة الأولى؛ تتعلق بمشاريع منطقة المغرب العربي، والمجموعة الثانية؛ وتتمثل في إعادة تأهيل وتطوير النظم البيولوجية في منطقة الواحات ومكافحة التصحر والمجموعة الثالثة؛ تخص وضع شبكة مراقبة بيئية على المدى الطويل[2].

الفرع الرابع: الإستراتيجية العربية للتخفيف من مخاطر الكوارث البيئية

على الرغم من تأثر المنطقة العربية خصوصا في شمال إفريقيا بالزلازل وموجات الحر والجفاف المتكررة، لم تشكل إدارة المخاطر الكوارث(DRM) أولوية، إلاّ سنة2011. وعلى المستوى الإقليمي، اعتمدت جامعة الدول العربية ومجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة والإستراتيجية الدولية لتخفيف الكوارث التابعة للأمم المتحدة (UNISDR)، والمكتب الإقليمي للدول العربية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي عددا من المبادرات الحديثة المتعلقة بإدارة مخاطر الكوارث والتكيف مع تغير المناخ، بما في ذلك الإعلان الوزاري العربي حول تغير المناخ لعام 2007 والإستراتيجية العربية لتخفيف مخاطر الكوارث (ASDRR).

الإستراتيجية العربية لتخفيف المخاطر الكوارث هي إستراتيجية مدتها 10سنوات، تهدف إلى خفض خسائر الكوارث من خلال تحديد الأولويات الرئيسية للإستراتيجية العربية للتخفيف من مخاطر الكوارث في خطط وسياسات التنمية الوطنية، وتقويم الالتزام بتخفيف شامل لمخاطر الكوارث وتقييمها

[1] برنامج الأمم المتحدة للبيئة وإدارة التعاون الإقليمي والمكتب الإقليمي لغرب آسيا، تقرير عن الوضع البيئي في العالم العربي، المرجع السابق الذكر، ص 16.

[2] بوحنية قوي، تقرير حول البيئة في إفريقيا: تهديدات جديدة ومسارات حرجة، **الجزيرة** ،للدراسات ضمن أهم مراكز الفكر تأثيرا في الشرق الأوسط، 27 جوان 2016، https://studies.aljazeera.net/en

ومراقبتها، وبناء القدرة على التكّيف من خلال المعرفة والدفاع عن حقوق المواطنين والأبحاث والتدريب، وتحسين المسؤولية عن إدارة مخاطر الكوارث في الإستجابة الطارئة والاستعداد وإلى وضع سوي. لتحقيق هذه الأهداف، تسعى الإستراتيجية العربية لتخفيف مخاطر الكوارث إلى إسناد سلطة سياسية قوية إلى إحدى الوزارات مع تفويض يتعلق بإدارة مخاطر الكوارث.

كما أعدت جامعة الدول العربية مسودة خطة عمل عربية لمعالجة تغير المناخ في المنطقة العربية، من خلال دمج تخفيف مخاطر الكوارث في جميع البرامج المتعلقة بالتكييف وبناء وتقوية التعاون مع الإستراتيجية الدولية لتخفيف مخاطر الكوارث التابعة للأمم المتحدة[1].

الفرع الخامس: الطاقة المتجددة في دول المغرب العربي

تتمتع دول المغرب العربي بإمكانات هائلة من موارد الطاقة المتجددة بما فيها الطاقة الشمسية وطاقة الرياح، بالإضافة إلى الطاقة المائية. وهذه الموارد جميعا لم تستغل كما يجب حتى الآن، ولكن تطورّت سوق الطاقة المتجددة في المنطقة المغاربية خلال السنوات 2002 –2003. وكشفت دول كالجزائر، تونس والمغرب عن عدة مشاريع وسياسات في هذا المجال بهدف تعزيز أمن الطاقة وتلبية الزيادات الكبرى في الطلب ومعالجة مشكلة ندرة المياه. وقامت دول المغرب العربي بالاشتراك مع الدول العربية الأخرى بمعرض دولي للبيئة والطاقة عام 2003 بإمارة أبو ظبي بالإمارات العربية المتحدة، بهدف التعامل بشكل علمي ومنطقي مع السياسة البيئية بدول المغرب العربي[2].

وفضلا عن ذلك، أثرت مختلف المنظمات الدولية والإقليمية على هذه البلدان بهدف اعتمادها على التقنيات الأنظف، وتحسين كفاءة الطاقة، وتعزيز استدامتها في المستقبل. ووفقا للتقرير السنوي2013 للمنتدى العربي للبيئة والتنمية حول الطاقة المستدامة في البلدان العربية؛ فإذا التزمت الدول العربية بسياسات واستثمارات ملائمة تستطيع أن تكون عضوا فاعلا في مجتمع الطاقة النظيفة العالمي[3]. وبهذا تخلق المزيد من الفرص العمل وتصدر الطاقة المتجددة، إضافة إلى النفط والغاز الموجودان في كل من ليبيا والجزائر.

وإدراكا من الجامعة العربية لأهمية المكاسب التي يمكن أن تجنى من كفاءة الطاقة، عمدت عام 2010 إلى إقرار المبادئ التوجيهية العربية لكفاءة الطاقة، وذلك لتعزيز التحسينات المجدية في الاستخدام

---

[1] إبراهيم عبد الجليل، المرجع السابق ذكره، ص161.

[2] برنامج الأمم المتحدة للبيئة وإدارة التعاون الإقليمي والمكتب الإقليمي لغرب آسيا، تقرير عن الوضع البيئي في العالم العربي، المرجع السابق الذكر، ص6.

[3] نجيب صعب، للتقرير "السنوي2013 للمنتدى العربي للبيئة والتنمية حول الطاقة المستدامة في البلدان العربية" ، المنتدى العربي للبيئة والتنمية **مجلة البيئة والتنمية (AFED)**، بيروت، العدد مئة وثمانية وثمانون،
http://afedmag.com/web/akhbar-albia-details.aspx?id=862

النهائي للكهرباء في الدول الأعضاء في الجامعة، عن طريق أهداف توجيهية وآليات وحوافز وأطر مؤسساتية.

وفي عام 2011، كان 30% من بلدان العالم التي تشغل محطات الطاقة الشمسية مركزة في بلدان المنطقة المغاربية: الجزائر، المغرب وتونس. وقد طورت آليات للسياسات العامة من أجل حماية البيئة. وفي الوقت الراهن تعد الطاقة المائية المصدر الأساسي لتوليد الطاقة من المصادر المتجددة في المغرب وكذلك طاقة الرياح لإنتاج الكهرباء. فمثلا: بدأ العمل في أول محطة هوائية تابعة لشركة مصانع الإسمنت "**لافارج المغرب**" في جوان 2005، وذلك لإمداد مصنعها في تيطوان بالطاقة الكهربائية. وقد أمنت هذه المحطة ما يقارب 40 % من حاجة المصنع الكهرباء. نال المشروع في سبتمبر 2005، شهادة آلية التنمية النظيفة (CDM) المنشأة بموجب بروتوكول "كيوتو"، وذلك لإستفائه كافة المواصفات والشروط. فقد حلّت الكهرباء الناتجة من محطة طاقة الرّياح محل الكهرباء، وبالتالي أخفضت من إنبعاثات غازات الاحتباس الحراري بحوالي 30000 طن من ثاني وأكسيد الكربون سنويا. وقررت لافارج المغرب توسيع محطة الرياح الحالية ثلاثة أضعاف على مرحلتين. وبدأ تشغيلها في سنة 2009 وتملك الشركة محطة للطاقة بقوة 32 ميغاواط. وهي تعد العدة لتأهيل محطة الرياح لشهادة آلية التنمية النظيفة، وستؤدي إلى تخفيض إنبعاثات الغازات المسببة للاحتباس الحراري بمقدار 58000 طن سنويا. وتولد اليوم طاقة الرياح حوالي65% من الطاقة اللازمة للمصنع، وهدف إلى تحقيق التنمية المستدامة[1].

وفي مؤتمر "**قمة الطاقة**" في أبو ظبي في جانفي 2012 أعلن الأمين العام الأسبق للأمم المتحدة "**بان كي مون**" عن مبادرة "**الطاقة المستدامة للجميع**"، لتؤكد ضرورة السعي لتحقيق أهداف رئيسية، وهي: تيسير الحصول على أشكال الطاقة الحديثة، مضاعفة معدلات تحسين كفاءة الطاقة، ومضاعفة مشاركة المصادر المتجددة في الخليط الطاقة العالمي. وفعلا زاد الاهتمام بالطاقة المستديمة في نهاية؛ مثلا: سنة 2012، أصبح للمغرب قدرات مركبة من طاقة الرياح تقدر بـ:290 ميغاواط، تليها تونس بـ: 154 ميغاواط.

أيضا تسهم مركزات الطاقة الشمسية في زيادة حصة الطاقة في المنطقة ففي عام2011 كان 30% من القدرات المركبة عالميا من محطات الطاقة الشمسية المركزة في العالم بقدرة مركبة 100 ميغاواط، بدأت عمليا في مارس2013. في حين نتوقع ارتفاع معدل نمو تكنولوجيات الطاقة الشمسية

[1] إبراهيم عبد الجليل، المرجع السابق ذكره، ص170.

بشكل ملحوظ. وبالنظر إلى أنحاء منطقة المغرب العربي، نجد عدة مشاريع للطاقة المتجددة، وتوضح المؤشرات توافر أعلى توقعات نمو الطاقة المتجددة خلال السنوات المقبلة في كل من تونس والمغرب[1].

جدول رقم (7): نمو الطاقات المتجددة في دول المغرب العربي خلال سنة 2012

	إجمالي القدرة (ميغاواط حراري)	إجمالي مساحة اللاقطات (متر مربع).
الجزائر 2012	0,21	300
ليبيا2012	0,021	30
المغرب2012	245,0	350,000
تونس2012	437,5	625,000

المصدر: المركز الإقليمي للطاقة المتجددة وكفاءة الطاقة، 2013، ص65.

وقد تم تحفيز الاهتمام بالطاقة المتجددة في الدول العربية بصفة عامة من خلال تطوير بعض المؤسسات الإقليمية، وتلك المعتمدة على التعاون الإقليمي، بما في ذلك مشروع مصدر أبو ظبي، والوكالة الدولية للطاقة المتجددة، كمنظمة دولية شبه حكومية مقرها أبو ظبي تضم في عضويتها 159بلدا، ومدينة الملك عبد الله للطاقة الذرية والمتجددة في المملكة العربية السعودية .

[1] إبراهيم عبد الجليل، المرجع السابق الذكر، ص6.

جدول رقم (8): الأهداف العامة لحصة الطاقة المتجددة في دول المغرب العربي.

الجزائر	6 من الكهرباء المنتجة عام 2015، 15عام 2020، 40عام 2030، 37من الطاقة الشمسية، و3 من طاقة الرياح.
ليبيا	3 من الكهرباء المنتجة حتى عام 2015، و7عام2020، 10عام 2025.
موريتانيا	15 من الطاقة الأولية عام 2015، 20عام 2020.
المغرب	42 من القدرات المركبة عام 2020.
تونس	11من الكهرباء المنتجة عام2016 و25عام16،2030من القدرات المركبة عام2016و40عام 2030

المصدر: المركز الوطني للطاقة المتجددة وكفاءة الطاقة، 2013، ص68

ومن أهم الأمثلة على ذلك، نجد أنظمة الإنارة الكفؤة في المنطقة المغاربية وهي تقنيات الإنارة بالكفؤة الطاقة لها جدوى اقتصادية وبيئة مهمة تجاريا ومتوافرة. وقد اتخذت معظم دول المغرب العربي إجراءات عديدة للتحول نحو أنظمة إنارة أكثر كفاءة، واستبدال المصابيح المتوهجة في القطاع السكني لتحقيق كفاءة الطاقات في المنطقة.

وقد وضعت مبادرة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومرفق البيئة العالمي تقديرات 130 بلدا، لاحتساب معدل توفير الكهرباء وثاني وأكسيد الكربون وتخفيض الانبعاث، وكذا الفوائد الاقتصادية التي يمكن تحقيقها، عبر التخلص من الإنارة غير الكفؤة واستبدالها بمصابيح "فلوريسنت المدمجة"؛ ثمانية عشرة بلدا من المنطقة العربية من بين تلك 130 بلد.

وأطلقت بعض دول المغرب العربي مبادرات التحول نحو إنارة مستدامة، وهي في مراحل مختلفة من التطبيق. ووضعت سياسات ومعايير مختلفة لدعم هذا التحول كالجزائر وتونس والمغرب. وأعلنت تونس منع بيع جميع المصابيح المتوهجة، ونشر الوعي البيئي بين المواطنين حول هذه الإنارة المستدامة[1]. أما في الجزائر؛ فقد قامت بتعميم استعمال المصابيح ذات الاستهلاك المنخفض للطاقة، وتهدف هذه الإستراتيجية العمل في الحضر التدريجي لتسويق المصابيح ذات التوهج وهذا في آفاق سنة 2020.

وتتم الشراكة والتعاون بين المنظمات سواء دولية أو إقليمية، فيما بينها لصنع السياسة البيئية فمثلا: تم التنسيق بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والأمانة العامة للجامعة الدول العربية، وتم عقد العديد

[1] إبراهيم عبد الجليل وآخرون، "أنظمة الإنارة الكفؤة في المنطقة العربية "، تقرير المنتدى العربي للبيئة والتنمية، بيروت ،2013، ص142
http://www.afedonline.org

من الحلقات حول الأحزمة الخضراء، وأساليب استخدام المياه في الحفاظ على التربة، ووضع تقنيات مناسبة لاستغلال مياه الآبار الجوفية في دول المغرب العربي.

وفي إطار اتفاق التعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة تم إعداد خمس دراسات فنية اقتصادية لإعادة تأهيل مناطق متدهورة في الدول العربية، كحماية الدول العربية من زحف الرمال، مكافحة التصحر في وادى درعة منطقة تامغروت في المملكة المغربية[1].

كما تبنت جامعة الدول العربية منهجا إقليميا شاملا، من خلال مجلس الوزراء العرب عن شؤون البيئة وبالتعاون مع المؤسسات الدولية والإقليمية والعربية، وعرف هذا البرنامج بمبادرة "**التنمية المستدامة للدول العربية**" وتم الإعلان عنه في القمة العالمية حول "**التنمية المستدامة**"، ولخصت هذه المبادرة التي تبنتها الجامعة الإنجازات والسياسات العربية نحو التنمية المستدامة، وحددّت مختلف التحديات والمعوقات التي تواجهها الدول العربية، منها دول المغرب العربي تجاه صنع السياسة البيئية وتحقيقها لتنمية المستدامة. وأكدّت على التزام دول المغرب العربي بمشاركة المجتمعات العربية والدولية في تنفيذ أجندة 21 والأهداف التي تضمنها إعلان الألفية الجديدة وتوصيات قمة جوهانسبورغ[2].

اتخذت معظم المنظمات الدولية تدابير تهدف إلى صنع سياسة بيئية بدول العالم من بينها دول المغرب العربي، وقد وضعت أهدافا محددة في مجالات وسيركز هذا الفصل على أهم المجهودات المبذولة خصوصا الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية.

المطلب الثاني: تعاون منظمة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية في معالجة أهم القضايا البيئية في دول المغرب العربي

سيتم في هذا المطلب معالجة أهم القضايا التي تم معالجتها بالتعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية، وتم من خلالها الخروج بقرارات واضحة وصريحة تستطيع دول المغرب العربي الاستفادة منها لمعالجة سياساتها البيئية وتقضي على مشاكلها.

[1] محمد إبراهيم الشافعي، المرجع السابق الذكر، ص ص 73-74.

[2] برنامج الأمم المتحدة للبيئة وإدارة التعاون الإقليمي والمكتب الإقليمي لغرب آسيا، المرجع السابق الذكر، ص28.

الفرع الأول: التصحر

تعد المنطقة المغاربية من أكثر مناطق العالم هشاشة في نظامها البيئي، ويهددها التصحر بفعل العديد من العوامل التي تم ذكرها في الفصل الثاني. وهذا ما دفع إلى تعاون جهود الدول المغاربية وكذا تعاون جامعة الدول العربية مع منظمة الأمم المتحدة بهدف مكافحة التصحر، حيث أنشأت الجامعة المركز العربي للدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة (أكساد) هذه الجهود تجسدت في تبني سياسات ملائمة للحد من هذه الظاهرة، والتقليل من تداعياتها السلبية. وتعتبر اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر أهم الجهود التي تم الإشارة إليها في مكافحة التصحر. أما على المستوى التعاون العربي المشترك، فقد أنشأت المؤسسات البيئية وأعطت الأولوية لتنفيذ السياسات البيئية. كما أن مستوى الإلتزام السياسي إرتفع بشكل كبير. وهذا ما تم توضيحه عندما تم وضع العديد من التشريعات تغطي نطاق واسع من المجالات البيئية. فمثلا في تونس إضافة إلى المجلة القانونية للغابات والمراعي، تم إصدار قانون حماية المياه والأراضي من التصحر.

وفي الجزائر عقد المؤتمر الدولي المشترك بين وزارة البيئة الجزائرية ومنظمات دولية بدعم من الوكالة الكندية للتنمية الدولة وحكومة بلجيكا ومرفق البيئة العالمية، بعنوان "**التصحر وضروريات السياسة الدولية**" في17و18ديسمبر 2006 بالجزائر العاصمة. وقدم مختلف التحولات في السياسات العالمية للتصدي لأسباب التصحر وآثاره المتزايدة، بما في ذلك مضاعفاته على الصحة العالمية والاقتصاد والهجرة. ويوضح المؤتمر تبادل المعلومات والتجارب الناجحة في مكافحة التصحر والبحث في مناهج جديدة مع الحفاظ على المعارف التقليدية. وتم توقيع الاتفاق بين الأطراف المشاركة قصد تعزيز تعاون هذه المؤسسات في مكافحة التصحر[1]. وقد تم في اليوم العالمي للبيئة تدشين المرصد الدولي "**للبيئة ومكافحة التصحر**".

الفرع الثاني: تغير المناخ

يشكل التغير المناخي تهديدا كبيرا في البلدان العربية خصوصا دول المغرب العربي التي تقع في منطقة هي الأكثر تأثرا بنتائجه، يتجلى على وجه الخصوص في ارتفاع مستويات البحار وندرة المياه العذبة، ونظرا إلى أن الحكومات وحدها لا تستطيع تلبية كل الاحتياجات، وخصوصا حماية البيئة. لذا

[1] اتفاقية مكافحة التصحر، النظر في التقرير المؤقت بما آل إليه إحياء السنة الدولية للصحاري والتصحر، الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الثامنة والخمسين، مارس 2007، ص120.

فإن المنظمات الدولية خصوصا منظمة الأمم المتحدة، وكل صناديق التنمية والشركات والقطاع المصرفي مدعوة بشكل متزايد إلى المساهمة. وقد استفادت المغرب من تمويل قدره 281 مليون دولار أمريكي من صندوق المناخ الأخضر المخصص الاستثمارات في المبادرات المرنة للمناخ ومشاريع الطاقة النظيفة والمتجددة.

أولا: جهود منظمة الأمم المتحدة في مكافحة تغير المناخ

منذ إنشاء المنظمات الدولية خصوصا منظمة الأمم المتحدة وهي تضع العديد من السياسات الدولية للتعاون في المجال البيئي، وذلك أن ضمان الاستدامة البيئية هو أحد الأهداف الإنمائية للألفية:

1/**الأمم المتحدة محايدة مناخيا:** قررت منظمة الأمم المتحدة أن تعمل كمنظمة لمكافحة تغير المناخ، ففي اليوم العالمي للبيئة في 5 جوان عام2007 أمرت بإستخدام الطاقة بفعالية أكبر وأن القضاء على ممارسات التبذير المتبعة في جميع أنحاء العالم. وقد انضم إلى هذا الجهد جميع رؤساء الوكالات والصناديق والبرامج، وأصبحت الأمم المتحدة محايدة مناخيا. والهدف من ذلك هو صنع السياسات وتقييم الممارسات البيئية، خصوصا فيما يتعلق باستخدام المستدام للموارد، بما في ذلك استهلاك الطاقة في ضوء مهمتها المتمثلة في تعزيز الاتفاقيات البيئية المقبولة دوليا والمبرمة في هذا الشأن.

وعموما، تملك مجموعة متنوعة من الوسائل والمبادرات الملائمة لتحسين الأداء البيئي، باعتماد على التقدم التكنولوجي المحرز في مجال استخدام الطاقة وإنتاجها، وحماية البيئة واستدامتها. ممّا يؤدي إلى تحقيق صنع جيد للسياسة البيئية.

ترمي مبادرة الحياد المناخي الذي اعتمدته الأمم المتحدة إلى إرشاد المجتمع المدني عبر جهوده، في مجال الإدارة البيئية، ورغم أن 1.841 مليون طن من إنبعاثات ثاني أوكسيد الكربون سنويا، التي تحققها منظومة الأمم المتحدة تشكل نسبة من إجمالي الإنبعاثات، فإن الرسالة التي يمكن أن تبعث بها من خلال التعبير عن إرادتها وقدرتها في أن تصبح محايد مناخيا، ستكون ذات أهمية رمزية للمجتمع الدولي، وينبغي توسيع قوائم الجرد الحالية لمنظمات الأمم المتحدة والتي تتناول ثاني أوكسيد الكربون، بالأساس لكي تشمل جميع إنبعاثات غازات الدفيئة، من خلال خفض الانبعاثات بهدف تحقيق الشفافية وتعزيز التنمية المستدامة في الدول النامية من بينها دول المغرب العربي. وبالتالي فالمنظمة تعمل على دعم البرنامج البيئي وفريق إدارة البيئة ووضع معايير واضحة لتنفيذ وتقييم جهود هذه المنظمات في مجال تحقيق أهداف إستراتجية الأمم المتحدة للحياد المناخي.

2/**التعاون مع المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس فيها:** يتعلق بالقواعد والمعايير الواجب تطبيقها من أجل الحصول على مساعدات أثناء حلقات العمل التدريبية، التي تعقدها لبناء قدرات البلدان النامية في تنفيذ معايير المنظمة. إذ تبذل الأمم المتحدة جهودا في نطاق مواردها المحدودة لمساعدة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصادياتها بمرحلة انتقالية منها دول المغرب العربي. وستعزز هذه الجهود شفافية سياسات الشراء المستدام لدى المنظمات وقابليتها للتنبؤ. كما ستعزز ثقة الدول الأعضاء في هذه السياسات.

ثانيا: تعاون جامعة الدول العربية مع المنظمات الدولية والإقليمية لصنع سياسة بيئية بشأن تغير المناخ

تغير المناخ أولوية ضمن برامج وأنشطة التعاون لجامعة الدول العربية والمنظمات الدولية كبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الإستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، البنك الدولي .... إلخ. وحتى المناطق الأقاليمية الأخرى كأمريكا الجنوبية، الصين، والإتحاد الأوروبي. حيث أصبح تغير المناخ قضية محورية على الأجندة السياسية لجامعة الدول العربية منذ سنة 1992، وبندا دائما على جدول الأعمال مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة. كما تم إنشاء اللجنة الفرعية للمناخ وتغير المناخ. ومن ضمن مهامها التحضير العربي لاجتماعات مؤتمر الأطراف لكل من اتفاقية الأمم لمتحدة بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو، الإعلان الوزاري العربي حول تغير المناخ، الصادر عن مجلس الوزراء العرب المسئولين عن شؤون البيئة في ديسمبر2007، وقرار القمة العربية بشأن تغير المناخ في مارس 2011.

وسيتم توضيح كيفية صنع السياسة البيئية لتغير المناخ كالآتي:

1/رسم السياسة البيئية بشأن تغير المناخ؛ قامت جامعة الدول العربية بالتنسيق مع العديد من الشركاء، بإعداد خطة العمل إطارية عربية للتعامل مع قضايا تغير المناخ. ويأتي هذا المقترح في إطار تعزيز العمل العربي المشترك والتضامن الدولي في التعامل مع قضايا تغير المناخ، والاستعداد لمجابهة الآثار المحتملة له للحد من مخاطر تأثيراته الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بالنسبة للشركاء الدوليين: برنامج الأمم المتحدة للبيئة UNEP،ISDR، UN.ESCWA ، منظمة الصحة العالمية WMO، وشركاء المنظمات من العربية المتخصصة: المنظمة العربية للتنمية الزراعية، المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتضامن، الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري، المركز العربي للدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة ACSAD، وشركاء من المجتمع المدني: كالمنظمة العربية RAED، إتحاد المصارف

العربية UAB، AFED. وتقوم الخطة على مرتكزات الإعلان الوزاري العربي حول تغير المناخ 2007، وقرار قمة سرت بشأن تغير المناخ 2010، ونتائج التقرير القيمي الرابع للهيئة الحكومية الدولية المعنية بشأن تغير المناخ 2007، وخطة بالي 2007 والهدف زيادة الدول العربية على اتخاذ التدابير الملائمة للتعامل مع قضايا تغير المناخ على نحو يقلل من تأثيراته البيئية والاقتصادية والاجتماعية. وتتضمن الخطة الشاملة الإجراءات التالية:

– الحد من مخاطر تغير المناخ والاستعداد لمجابهة التأثيرات المحتملة له من خلال برامج التكييف والتخفيف.

– المحافظة على الموارد الطبيعية والبشرية وتأمين مستوى معيشي لائق للمواطن.

– تعزيز وتيرة التنمية المستدامة في الدول العربية، بما في ذلك تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

– تعزيز وبناء القدرات المؤسسية الوطنية والإقليمية للتعامل مع قضايا تغير المناخ والتصدي والحد من مخاطرها.

– توفير الظروف المواتية لتحفيز التعاون الإقليمي والدولي اللازم لمساندة البرامج الوطنية.

وبالنسبة للتمويل؛ فيتمثل في وفاء الدول المتقدمة بالتزاماتها بشأن توفير التمويل ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات وفقا للاتفاقية والبروتوكول وهذا شرط أساسي لنجاح الخطة.

2/تنفيذ السياسة البيئية لتغير المناخ؛ الإطار الزمني لتنفيذ هذه السياسة عشر سنوات، وتتمثل آلية التنفيذ على المستوى الوطني باللجنة الوطنية لتغير المناخ، وعلى المستوى الإقليمي بمجلس عربي لتغير المناخ تساعده لجنة فرعية استشارية معنية بالمشورة العلمية والتقنية، ومجلس الوزراء العرب المسئولين عن شؤون البيئة والقمة العربية[1].

الفرع الثالث: شح الموارد المائية

يواجه العالم العربي خطر النقص في المياه، ما لم تتخذ الحكومات خطوات سريعة وفعّالة لمعالجة أزمة الشح المائي. ويحذر المنتدى العربي للبيئة والتنمية في تقريره لسنة 2010 من أن الدول العربية ستواجه بحلول سنة 2015 وضعية "**ندرة المياه الحادة**". حيث تنخفض الحصة السنوية من المياه للفرد إلى أقل من 500 متر مكعب. وهذا الرقم يقل أكثر من 10 مرات عن المعدل العالمي الذي يتجاوز

[1] فاطمة الملاح، تغير المناخ أولوية عربية، جامعة الدول العربية، ص 6.

6000 متر مكعب للفرد[1]. وتعتبر بلدان المغرب العربي الأكثر تأثيرا بالتغير المناخي بشكل شبه كلّي ، وتشكل ليبيا استثناء بوجود النهر الاصطناعي العظيم، خصوصا وأن بلدان المغرب العربي تعتمد على الموارد الجوفية لتلبية مطالبها المتزايد، ولاسيما للري والاستخدام المنزلي، وبالتالي انخفاض مستوى المياه وتدهور جودته. ولا تزال تحلية المياه تشكل مصدرا رئيسا للمياه في المنطقة المغاربية لاسيما في الجزائر، ولا تزال تكنولوجيا التحلية ومعداتها مستوردة[2]. ومازالت إعادة استخدام مياه الصرف الصحي المعالجة محدّدة عموما في المنطقة.

كل هذا أدّى إلى تحرك المنظمات الدولية خصوصا منظمة الأمم المتحدة والإقليمية كجامعة الدول العربية، بهدف إعادة النظر في سياساتها البيئية والمائية لإدارة الطلب على الموارد المائية وحفظها من التلوث البيئي مع استخدام الأدوات الاقتصادية المناسبة بشكل متزايد لتحقيق هذا التحول. وقد تم إصلاح سياسات دعم المياه في كثير من بلدان المغرب العربي؛ وهي خطوة من المتوقع أن تعزز كفاءة استخدام المياه واسترداد التكاليف.

وشهدت المنطقة المغاربية بعد مؤتمر" كيوتو" عدة مبادرات على المستوى الإقليمي والمنطقة. فقد تأسس المجلس الوزاري العربي للمياه عام2008 في جامعة الدول العربية، وأصدر عام 2010 إستراتيجية الأمن المائي في المنطقة العربية 2010–2030. وعلى مستوى المنطقة، تم وضع العديد من السياسات لمواجهة قدرة المياه في المنطقة. لكن النجاح يحتاج إلى تنفيذ سريع ومستويات أعلى من التعاون الإقليمي، وإن كانت لا تزال ضعيفة. كما يعد التلوّث بمخلفات الصرف الصحي، والصرف الصناعي مشكلا رئيسيا للمياه في دول المنطقة، خصوصا المناطق السياحية.

الفرع الرابع: التنوع البيولوجي

يعد التنوع البيولوجي أساس الحياة على الكوكب وهو العنصر الأساسي للنظم الإيكولوجية التي توفر العديد من السلع والخدمات التي تدعم (رفاه المجتمع الاقتصادي والاجتماعي). وقد تم وضع تقرير عن أنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجالي التنوع البيولوجي والسلامة الإحيائية خلال الفترة ما بين

[1] محمد نجيب صعب، البيئة العربية للمياه، إدارة مستدامة لموارد متناقص، بيروت: تقرير التنمية العربية للبيئة والتنمية، نوفمبر 2010، ص33.

[2] محمد نجيب صعب، "البيئة العربية في عشر سنين، المؤتمر السنوي العاشر للمنتدى العربي للبيئة والتنمية"، مجلة **البيئة AFED**، بيروت، نوفمبر 2017، ص 5.

عامي2008و2010. ويوضح التقرير مختلف الأنشطة الرئيسية التي نفذها البرنامج المتصلة بالإستراتيجية عالمية لحفظ النباتات وتدابير حافزة لتحقيق أهداف الاتفاقية.

وتواصل تنفيذ البرنامج المشترك للمنطقة العربية لبناء القدرات في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي، وذلك بالتعاون مع الفريق المعني بالتنوع البيولوجي والتصحر التابع لمجلس الوزراء العرب المسؤولين عن البيئة. وقد شملت الأنشطة توفير الدعم لحلقة عمل إقليمية بشأن الإستراتيجيات وخطط العمل الوطنية في التنوع البيولوجي وتعميمه في ديسمبر2008، وتقديم الدعم لتنظيم مشاورة إقليمية بشأن إسهامات في الخطة الإستراتيجية الجديدة لاتفاقية التنوع البيولوجي والغايات، في المفاوضات بشأن نظام دولي للحصول على الموارد واقتسام المنافع. كما تم وضع خطة إستراتيجية جديدة لبلدان المغرب العربي لفترة ما بعد عام 2010، شملت الرؤية والأهداف والغايات والآليات اللازمة لدعم التنفيذ[1].

كما دعم برنامج الأمم المتحدة للبيئة الدول العربية أثناء الاجتماعات الإقليمية عام 2010، وذلك بنشر مواد التوعية التي أعدها البرنامج من أجل الحصول على الموارد واقتسام المنافع عبر التعاون مع جامعة الدول العربية والمركز العربي للدراسات المناطق الجافة والمغرب ومصر والمملكة العربية السعودية بغية استعراض الموقف العربي إزاء مسألة الحصول على الموارد الجينية، وتعزيز جهود قدرة الدول والمنظمات غير الحكومية على وضع السياسات والضوابط.

ونظرا لأهمية التنوع البيولوجي، اتخذت المنظمات الدولية والحكومات أربعة إجراءات بغرض التشجيع والحماية، وهي:

1/ التدابير الرامية إلى حماية الموائل الخاصة.

2/ التدابير الرامية إلى حماية مجموعات من الأنواع المحمية.

3/ التدابير الرامية إلى الحفظ خارج الوضع الطبيعي للأنواع الموجودة في الحدائق النباتية أو بنوك الجينات.

4/ التدابير الرامية إلى كبح تلوث البيئة الحيوية.

[1] برنامج الأمم المتحدة للبيئة، الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، الاجتماع العاشر، ناغويا، (اليابان) أكتوبر 2010، ص ص10-11.

وقد استجابت دول المغرب العربي بتوقيع اتفاقيات وبرامج وطنية وإقليمية وعالمية عديدة لتنفيذ هذه التدابير[1]. فمثلا يحتوي المغرب على39 من النظم الايكولوجية المعرفة و400000كم^2 من المناطق المحمية. حدّدت دراسة وطنية للمناطق المحمية 160موقعا يحظى بالاهتمام من ناحية التنوع البيولوجي والنظام الايكولوجي، بالإضافة إلى10 من المنتزهات الوطنية، التي تمثل جميع النظم الايكولوجية المغربية. وفي عام 2004، حدّدت حلقة عمل وطنية المناطق النباتية المهمة بـ 57 منطقة، وشملت توصيات لحمايتها. ولتوضيح آلية تبادل المعلومات المغربية من خلال توفير قاعدة بيانات على شبكة الانترنت لتبادل المعلومات بشأن 10 وكالات ووزارات وطنية ومعاهد بحوث وطنية، واثنين من المنظمات غير الحكومية، وهي توفير معلومات عن الوضع القائم واتجاهات التنوع البيولوجي في المغرب، بما في ذلك النظم الايكولوجية والنباتات والحيوانات والأنواع المستوطنة والمهددة بالانقراض والتنوع الجيني، وكذلك التنوع البيولوجي الزراعي. ويوفر المركز قائمة بالمناطق المحمية المصنفة والأنواع المتوطنة والمهدّدة بالانقراض.

إذن من الأدوار التي ساهمت بها المنظمات الدولية خصوصا منظمة الأمم المتحدة في صنع السياسة البيئية مايلي:

-تسهيل المشاركة الفعاّلة للدول المغرب العربي في الحضور للمؤتمرات العالمية للبيئة والمصادقة عليها كغيرها من الدول.

-مراقبة النظم الإيكولوجية، من خلال مفاوضات المناخ من خلال نهج عملي للمراقبة للنظام الإيكولوجي يساعد في تمكين السياسة وضع القرارات، وتحديد أهداف النظام الإيكولوجي وتنمية أهداف الإدارة الخاصة وتحديد مؤشرات النظام البيئي بهذه الدول.

-تمويل جدول الأعمال البيئي: برامج التمويل اللازمة لمعالجة المسائل البيئية كالتحكم في التلوث واستنفاد المياه الجوفية من خلال التنفيذ الصارم لسياسات.

[1] كمال محمد المغيربي، المرجع السابق الذكر، ص ص132-133.

المبحث الثاني: أهم الأحكام التشريعية والأجهزة المعنية بصنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي

إن السياسة البيئية تستحق أولوية سياسية واقتصادية بالتساوي مع القضايا الرئيسية، وتحديدا يجب أن تدخل قضية الاستدامة البيئية في جميع جوانب التنمية والسياسات، وتقوية القدرات على اتخاذ التدابير. ويمكن بلوغ ذلك من خلال تحقيق مقاربة ذات شقين:

– استحداث مؤسسات بيئية مع ضمان أن تمنح لهذه المؤسسات الموارد والصلاحيات السياسية.

– استحداث تشريع شامل ومتكامل وواضح وفعّال. وسيتم توضيح ذلك من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: الأجهزة المسؤولة عن صنع السياسة البيئية بدول المغرب العربي

توجد العديد من الأجهزة المعنية بالسياسة البيئية في دول المغرب العربي، منها ما هو حكومي عليه مهام محددة بمقتضى القوانين والقرارات المختلفة، ومنها ما هو تطوعي يقوم مختارا بدور حماية البيئة من المخاطر. أيضا من بين هذه الأجهزة، من يعمل على المستوى القومي، ومنها من يعمل على المستوى المحلي. وتتنوع طبيعة نشاط هذه الأجهزة؛ إذ منها ما هو مكلّف بدور استشاري أو تخطيطي، ومنها ما هو مكلّف بأعمال تنفيذية، ومنها ما يقوم بإعداد البحوث والدراسات العلمية اللازمة في مجال السياسة البيئية. ورغم تباين هذه الأجهزة من حيث مستواها وطبيعة نشاطها، إلّا أنها تشترك جميعا في وحدة الهدف ألا وهو حماية البيئة في المغرب العربي من أجل إيجاد بيئة متواصلة.

ويمكن تحديد خمسة فروع لتوضيح الأجهزة المعنية بالسياسة البيئية، وبعملية صنعها في دول المغرب العربي كل دولة على حدى، بهدف توضيح أكثر هذه الأجهزة، لأنها تختلف من دولة إلى أخرى، وهي كالآتي:

الفرع الأول: الأجهزة المعنية بالسياسة البيئية في الجزائر

شهدت السياسة البيئية في الجزائر هيئات متنوعة خلال ربع قرن من الزمن، حيث بدأت بتشكيل المجلس الوطني للبيئة عام1974 وهو هيئة مكونة من عدّة لجان من ميادين مختلفة (الغابات، الري، البحار، التهيئة الساحلية)، بعدها مديرية البيئة ضمن مخطط الوزارة وهو تابع لوزارة الرّي واستصلاح الأراضي وحماية البيئة عام1977، ثم مديرية المحافظة على الطبيعة وترقيتها عام1981 والوكالة الوطنية لحماية البيئة عام 1983، ثم كتابة الدولة المكلفة بالبيئة عام 1996 بعدها تم إنشاء وزارة التهيئة الإقليم والبيئة عام 2001 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 01–09المؤرخ في 2001/01/07.

وما بين سنتي 2001 و2012، أستبدل اسمها عدة مرات؛ فقد صيغت تحت اسم وزارة التهيئة العمرانية والبيئة، وزارة تهيئة الإقليم والبيئة والسياحة، ثم أعيد اسمها من جديد إلى وزارة التهيئة العمرانية والبيئة. وأخيرا وبموجب المرسوم الرئاسي رقم 12-326، تم إعادة تسمية الوزارة مع إضافة المدينة تحت اسم وزارة التهيئة العمرانية والبيئة والمدينة، وقد حددت مهامها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 10-258 المؤرخ 21أكتوبر 2010.

- **وزارة مكلفة بتهيئة الإقليم والبيئة؛** تم تنظيمها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 09/01 المؤرخ في 2001/01/07، وتتكوّن من عدة هياكل، تقوم بعدة وظائف أساسية لتنفيذ السياسة البيئية في الجزائر وهي[1]:

- المديريات العامة للبيئة؛ وهي هيئات محلية إدارية تتمتع بالشخصية المعنوية دون الاستقلال المالي التام تابع لوزارة الداخلية، موزعة على كافة المناطق، وتساهم في:

- الوقاية من جميع أشكال التلوث وأضراره.

- الوقاية من جميع أشكال تدهور الوسط الطبيعي والحفاظ على التنوع البيولوجي.

- السهر على احترام القوانين والتنظيمات المعمول بها.

- تسليم الرخص في ميدان البيئة والمحافظة على إجراء تعديلات ودراسات بيئية.

- ترقية الأعمال المتعلقة بالإعلام والتربية والتوعية في مجال السياسة البيئية.

- ترقية التعاون الدولي في مجال البيئة.

وتشمل كل مديرية عامة على مديريات فرعية، نذكر منها:

- مديرية الوقاية من التلوث وأضراره.

- مديرية الحفاظ على التنوع البيولوجي.

- مديرية تطبيق التنظيم.

- مديرية التربية البيئية والعمل الدولي.

- مديرية الإدارة والوسائل.

[1] عبد النور ناجي، المرجع السابق الذكر، ص 137.

- **وزارة التهيئة العمرانية والبيئة والمدينة؛** بموجب المرسوم التنفيذي رقم 10-258المؤرخ في 21 أكتوبر 2010 الذي يحدد صلاحيات وزير التهيئة العمرانية والبيئة والمدينة من خلال ما يلي[1]:

- اقتراح السياسة العامة للحكومة وبرنامج عملها، توضيح عناصر السياسة الوطنية في ميادين التهيئة الإقليم والبيئة ومتابعتها ومراقبتها وفقا للقوانين والتنظيمات المعمول بها وتقديم نتائج نشاط الوزارة إلى مجلس الوزراء.

- ممارسة صلاحيات الوزارة بالاتصال مع القطاعات والهيئات المعنية وفي حدود اختصاصات كل منها، انطلاقا من منظور التنمية المستدامة في ميادين تهيئة الإقليم وحماية البيئة.

- إعداد الإستراتيجيات البيئية واقتراحها وتنفيذها.

- إعداد النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالبيئة وتهيئة الإقليم.

- الوقاية من كل أشكال التلوث وتدهور البيئة والإضرار بالصحة العمومية.

- **المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة؛** أنشأ هذا المرصد في 03 أفريل 2003 بموجب القرار التنفيذي رقم 115/02 أوكلت له مهمة وضع شبكات الرصد وقياس التلّوث وجمع المعلومات البيئية على الصعيد العلمي والتقني والإحصائي ومعالجتها وإعدادها وتوزيعا.

- **الوكالة الوطنية للنفايات؛** استحدثت الوكالة الوطنية للنفايات حسب المرسوم التنفيذي رقم 175/02[2]. فهي تعد مؤسسة عمومية ذات طابع تجاري وصناعي وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتخضع للقانون الإداري في علاقاتها مع الدولة وتسيير، وفقا لنظام الوصاية من طرف الوزير المكلف بالبيئة حسب نص المادة 08 من نفس المرسوم، أما علاقة الوكالة مع الغير هي علاقة تجارية وتسير الوكالة بواسطة مجلس الإدارة يتكون الوزير المكلف بقطاع البيئة، ووزير مكلّف بالمالية وممثل وزير الصناعة وممثل وزير الطاقة وممثل وزير المكلف بالجماعات المحلية وممثل وزير الطاقة والمناجم ولها العديد من الاختصاصات هي:

- تكلف بتقديم المساعدة للجماعات المحلية في تسيير النفايات.

- تكوين بنك المعلومات حول معالجة النفايات.

- تقوم بالمبادرة بالبرامج التحسيسية للإعلام والمشاركة فيها.

---

[1] المرسوم التنفيذي رقم 10- 258 المؤرخ في: 21 أكتوبر 2010 الذي يحدد صلاحيات وزير التهيئة العمرانية والبيئة والمدينة.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 175/02 المؤرخ في: 20 ماي 2002 المعد لاختصاصات الوكالة الوطنية للنفايات تشكيلها وكيفية عملها.

– تطوير نشاطات فرز النفايات ومعالجتها وتثمينها.

– **المحافظة الوطنية للساحل؛** أنشأت هذه الهيئة بموجب القانون 02/02 والمتعلق بحماية الساحل وتثمينه، وتعتبر هذه المحافظة هيئة عمومية تكلف بالسهر على تنفيذ السياسة الوطنية للساحل بعد التلوث البيئي الذي حدث في الساحل الجزائري وتسعى هذه الهيئة إلى حماية وتثمين الساحل.

– **المرصد الوطني للمدينة؛** تم إنشاء المرصد الوطني، بموجب القانون 06/06المتعلقة بالمدينة، وهو مرصد ملحق بالوزارة المكلفة بالمدينة، ومن مهامه:

– متابعة تطبيق سياسة المدينة.

– إعداد الدراسات المتعلقة بتطوير المدن في إطار السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم.

– إعداد مدونة المدن وتحيينها.

– اقتراح المشاريع التي من شأنها ترقية السياسة الوطنية للمدينة على الحكومة.

– متابعة قرارات الحكومة المتعلقة بتطوير المدينة.

– **المركز الوطني للتكنولوجيات النظيفة؛** تقتضي مكافحة التلّوث الصناعي بمختلف مصادره تطوير وإدارة أعمال البيئة، لهذا تم إنشاء هذا المركز. ومن أهم الأهداف المرسومة لترقية التكنولوجيات النظيفة هو التقليل في المرحلة الأولى والقضاء النهائي في المرحلة الثانية على النفايات، لاسيما الخطيرة منها والاستعمال العقلاني للموارد الطبيعية.

– **المركز الوطني لترقية الطاقات المتجددة؛** أنشأ المشرع بموجب المادة 17من القانون رقم 04–09 المؤرخ في 14أوت 2004 والمتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة، هيئة وطنية تتولى ترقية وتطوير استعمال الطاقات المتجددة، ومن مهامها: يتم الحصول على أشكال الطاقة الكهربائية أو الحركية أو الغازية، انطلاقا من تحويل الإشعاعات الشمسية وقوة الرياح والحرارة الجوفية والنفايات العضوية والطاقة المائية وتقنيات استعمال الكتلة الحيوية.

– المركز الوطني للتنمية الموارد البيولوجية.

– المركز الوطني للتكوين في البيئة.

– المجلس الأعلى للبيئة والتنمية.

– **وزارة البيئة والطاقات المتجددة2017** [1]: تم إستحداثها بهدف مواكبة مختلف التغيرات البيئية العالمية.

–**الهياكل الوزارية الأخرى ودورها في صنّع السياسة البيئية في الجزائر**؛ نظرا لكون السياسة البيئية كلّا متجانسا وتهم عدة قطاعات إنه لا يمكن تجزئتها، بسبب إمكانية التأثير السلبي لنشاط قطاعي معين على المنظومة البيئية ككل، لذا نجد عدة وزارات تتولى مهام التدخل في صنع السياسة البيئية إلى جانب وزارة البيئة كوزارة الصحة والسكان التي من بين سياساتها اتخاذ تدابير لمكافحة التلوث الذي يؤثر على صحة السكان. كما تعمل وزارة الثقافة والإعلام على حماية التراث الثقافي والوطني والمعالم، وتتولى وزارة الفلاحة مهام مرتبطة بتسيير وإدارة الأملاك الغابية والثروة الحيوانية والنباتية وحماية السهوب ومكافحة الانجراف والتصحر، بالإضافة إلى وزارة الصناعة ووزارة الطاقة فهما يهتمان بالسياسة البيئية فالأولى تعمل على سّن القواعد العامة للأمن للصناعي، وتطبيق نظام خاص بالأمن الصناعي وحماية البيئة. أما الوزارة الثانية فإنها تشارك في صنع السياسة المتعلقة بالتهيئة العمرانية وحماية البيئة[2].

الفرع الثاني: الأجهزة المعنية بصنع السياسة البيئية في تونس

عملت تونس على إحداث العديد من المؤسسات التي تساعدها على رسم وتنفيذ سياساتها البيئية منذ سنة1988. إلى جانب الديوان الوطني للتطهير سنة1974، والوكالة الوطنية للتحكم في الطاقة سنة 1985، تم استحداث الوكالة الوطنية لحماية المحيط سنة 1988، ووزارة مكلفة بالبيئة سنة 1991. ومنذ انعقاد قمة الأرض، تم استحداث اللجنة الوطنية للتنمية المستدامة سنة 1993[3]. كما تم استحداث مؤسسات مختصة في البيئة، نذكر من بينها ما يلي:

–**الوكالة الوطنية لحماية المحيط**؛ تم إحداث الوكالة الوطنية لحماية المحيط بمقتضى القانون عدد 91 لسنة 1988 المؤرخ في 02 أوت 1988. وتتمثل مهامها فيما يلي[4]:

– المساهمة في إعداد السياسة العامة للحكومة في ميدان مقاومة التلوّث وحماية المحيط وتنفيذها وذلك بالقيام بأنشطة محدّدة وقطاعية وكذلك بأعمال شاملة تندرج في إطار المخطط الوطني للتنمية.

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية ،موقع وزارة البيئة والطاقات المتجددة،تاريخ الوزارة ،https://www.me.gov.dz/a/?page_id=197

[2] يحى وناس، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، بحث لنيل شهادة الدكتوراه علوم في القانون العام، الجزائر: جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، كلية الحقوق، قسم القانون، 2007، ص ص20-21.https://www.me.gov.dz/a/?page_id=197

[3] تقرير حول الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة في المنطقة العربية، مسار التنمية المستدامة في تونس، السعودية: جدة 3-5 أكتوبر 2011، www.css.escwa.org.ib/sdpd/1684/16.pdf

[4] سليم داود، الوكالة الوطنية لحماية البيئة، تونس،www.5toi:eu/AR/%D8%BA%D9%8A%Dg

– اقتراح كل إجراء ذي صيغة عامة أو خاصة على السلطة المختصة يرمي إلى ضمان تنفيذ سياسة الدولة في ميدان مقاومة التلوث وحماية المحيط وخاصة الإجراءات التي من شأنها أن تضمن سلامة المحيط وتدعم الوسائل المؤدية إليها وبصفة عامة اقتراح كل ما ينبغي اتخاذه من القرارات الوقائية الوقاية تحسبا للمخاطر والكوارث الطبيعية والصناعية.

– مقاومة كل مصادر التلوّث والضرّر وجميع أشكال تدهور المحيط.

– دراسة ملفات المصادقة على الاستثمارات في كل المشاريع التي ترمي إلى المساهمة في مقاومة التلوث وحماية المحيط.

– مراقبة ومتابعة المخلفات الملوثة والتجهيزات المخصصة لمعالجتها.

– متابعة البحوث ذات الطابع العلمي والتقني والاقتصادي المتعلقة بالمحيط وذلك بالتعاون مع الوزارات والمؤسسات المعنية.

– إدارة الاستثمار في مجال مكافحة التلوث.

– المصادقة على الإجراءات اللازمة لضمان استفادتهم من المساعدات المالية والامتيازات الجبائية المنصوص عليها بالتشريع البيئي.

– متابعة نوعية الهواء وتأثيرها على البيئة من خلال الشبكة الوطنية لمتابعة الهواء.

– إعداد مخططات لمحافظة على نوعية الهواء في المناطق الحضرية.

– **وزارة البيئة والتنمية المستدامة؛** تم تأسيس هذه الوزارة سنة 1991، وهي الوزارة الأولى المسئولة عن السياسة البيئية في تونس، تعهدت منذ إنشائها بضمان التقدم المستدام للبلاد وبذل الجهود لترسيخ وتدعيم الثقافة البيئية. وتتولى وزارة البيئة والتنمية المستدامة المهام التالية[1]:

– اقتراح السياسة العامة للدولة في مجال حماية البيئة، والمحافظة على الطبيعة، وتحسين جودة الحياة ووضع أسس للتنمية المستديمة في السياسات العامة والقطاعية للدولة، وذلك بالتعاون مع الوزارات والهياكل المعنية والسهر على تنفيذه.

– تعزيز التشريعات المتعلقة بحماية البيئة والمحافظة على الطبيعة والعمل على إدماج مفهوم التنمية المستدامة ضمن الاستراتيجيات والمخططات الوطنية. وهذا من خلال اتخاذ تدابير شخصية عامة أو

[1] الجمهورية التونسية، وزارة البيئة والتنمية المستدامة، www.environnement.gov.tn/index.php.id=81&L .

خاصة في مختلف المجالات المتعلقة بالبيئة والتنمية، وذلك باتخاذ الإجراءات ذات الصبغة العامة أو الخاصة في مختلف الميادين في علاقة مع البيئة والتنمية، وبوضع معايير التوازن في الوسط الطبيعي.

– تحسين الوضع البيئي والمعيشي، وذلك بالوقاية والحد والقضاء على المخاطر التي تهدد البيئة، والموارد البشرية والطبيعية وحمايتها وتعزيز التنمية التنوع البيولوجي.

– العمل من أجل إرساء قواعد الإدارة البيئية السليمة في جميع القطاعات والموارد الطبيعية، واتخاذ جميع التدابير اللازمة، وبالتعاون مع جميع الأطراف المعنية من أجل منع وتجنب المخاطر والتصدي لمشاكل بيئية محتملة أو متوقعة دون انتظار وقوعها.

– **وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي سنة 1995**؛ وأوكلت لها مهمة تنفيذ سياسة الدولة في مجال حماية السواحل بشكل عام والمجال البحري بشكل خاص، وتشمل المجالات الرئيسية لتدخل ما يلي[1]:

– التصرف في المناطق الساحلية، ورصد عمليات التنمية والعمل على ضمان الامتثال للقواعد والمعايير التي تضعها القوانين واللوائح المتعلقة بتطوير هذه المجالات واستخدامها واستغلالها.

– تنظيم وتطهير الأرض من الحالات الموجودة في تاريخ إنشاء الوكالة والتي لا تتوافق مع القوانين والأنظمة المتعلقة بالشريط الساحلي والمجال البحري العام.

– تطوير الدراسات حول حماية المناطق الساحلية والمناطق الطبيعية وتعزيز وتطوير البحوث والدراسات والخبرات اللازمة.

– رصد تطور النظم البيئية الساحلية من خلال استغلال الأنظمة المعلوماتية المتخصصة.

– **مركز تونس الدولي لتكنولوجيا البيئة سنة 1996**؛ يعمل على تطوير قدرات تونس والدول العربية ومنطقة البحر المتوسط في مجال حماية البيئة والتصرف المستدام في الموارد الطبيعية وذلك عبر[2]:

– تقديم المساندة الفنية للمؤسسات قصد إرساء منظومات التصرف البيئي ومساعدتها على إحكام التصرف في إفرازاتها الصناعية طبقا للمواصفات والقوانين الجاري بها العمل.

– تعزيز وتكوين القدرات البشرية والمؤسساتية في مجال الحفاظ على البيئة.

– تحليل وتقييم الوضع البيئي وفقا للمعايير الوطنية والدولية.

– تحويل وتطوير التكنولوجيات مع ملاءمتها للواقع الوطني والعمل على تشجيع التكنولوجيات النظيفة.

---

[1] الجمهورية التونسية، وزارة البيئة والتنمية المستدامة، الموقع نفسه.

[2] الموقع نفسه.

– جمع ونشر المعلومات البيئية باستخدام مجموعة واسعة من الوسائل.

– **الوكالة الوطنية لتصرف في النفايات سنة 2005**؛ تدير حزمة عمل "**الرسملة**" كما أنها تنسق أنشطة المنجزة على الأراضي التونسية، وتشارك أيضا في حزمة عمل "**المنصة الإستراتيجية**" وتنظم ندوات تقنية وتحصيلية واجتماعات حول المنصة الإستراتيجية[1].

– **البنك الوطني للجينات سنة 2007**؛ تتمثل مهمته في حفظ وتقييم الموارد الوراثية النباتية والحيوانية والكائنات الدقيقة، وكذلك التنسيق بين مختلف المشغلين في المنطقة وتعزيز أنشطة الحفظ والاستخدام المستدام للموارد الوراثية. ويتعاون البنك الوطني للجنيات، تحت إشراف وزارة الفلاحة والبيئة والعمل مع جميع المؤسسات المتدخلين في مجال الموارد الوراثية كجزء من شبكة وطنية تتكون من تسع مجموعات. ويتمتع البنك بقدرة تخزين تقدر بـ 200000إنضمام[2].

– **اللجنة الوطنية للتنمية المستدامة**؛ تم إحداث اللجنة الوطنية للتنمية المستدامة سنة 1993 بمقتضى الأمر عدد2061، المؤرخ في 11أكتوبر1993؛ وتمثل هذه اللجنة الهيئة العليا لتصور المقاربة الشاملة للتنمية المستدامة ووضع التوجهات الإستراتيجية للبلاد في هذا المجال، والسهر على تنفيذ مختلف البرامج التي تم وضعها. كما مثلت منذ استحداثها هيكلا للتشاور والتنسيق بين مختلف المتدخلين على المستوى الوطني. كما تهدف مختلف أشغالها إلى التوفيق بين التنمية الاقتصادية والاجتماعية مع الاستعمال الرشيد للموارد الطبيعية.

– **المجلس الأعلى للعناية بالبيئة والتصرف المستديم في الموارد الطبيعية**؛ تم إحداث هذا المجلس في 01 ديسمبر2010عوضاعن اللجنة الوطنية للتنمية المستدامة. ويكلف المجلس بدراسة المواضيع المعروضة عليه، وإبداء الرأي فيها والمتعلقة أساسا بـ:

– الخطط الوطنية للمحافظة على الموارد وترشيد استهلاكها وتطوير الموارد المتجددة.

– التنسيق بين أنشطة الإنتاج والتهيئة والتعمير وهدف المحافظة على التوازن الإيكولوجي.

– تطوير الأنشطة الصناعية والخدماتية غير الملوثة.

– تكريس الثقافة البيئية لدى مختلف المتدخلين في مجالات الاقتصادية والاجتماعية.

---

[1] الجمهورية التونسية، وزارة الشؤون المحلية والبيئية، الوكالة الوطنية لتصرف في النفايات
. www.pm.gov.tn/pm/entreprise/viewetablissement.php

[2] الجمهورية التونسية، وزارة البيئة والتنمية المستدامة، الموقع السابق.

– دعم ومساندة النسيج المؤسساتي والهيكلي لضمان إدماج عنصر البيئة والمحيط ضمن مختلف القرارات والمشاريع والبرامج.

– تعزيز وظيفة الرصد وآليات المتابعة ومؤشرات التقييم للوضع الإيكولوجي وتطوراته وإدراج هذا العنصر في مخططات التنمية الاقتصادية والاجتماعية[1].

–**اللجنة الوطنية الفنية الإستشارية في مجال التخفيف من الإنبعاثات غازات الدفيئة:** بعد مصادقة تونس في أكتوبر 2016 على إتفاق باريس بشأن تغير المناخ 2015، عملت بكل مجهوداتها من أجل تحقيق تخفيف الغازات الدفيئة إلى 45%مع حلول سنة 2030، بدلا من 41%المحددة مسبقا، وهي تسعى جاهدة لرفع مساهمتها في الطاقة المتجددة، رغم تأثير جائحة كورونا على سياساتها الوطنية، فهي تحتاج إلى 19.3 مليار دولار لتنفيذ تعهداتها المناخية[2].

الفرع الثالث: الأجهزة المعنية بالسياسة البيئية في المغرب

يعتبر المغرب من الدول السبّاقة لحضور المؤتمرات الدولية والإقليمية في مجال البيئة والمصادقة على العديد من الاتفاقيات الدولية، نتيجة تفاقم الوضع البيئي، وقد اعتمد على مقاربة قانونية مندمجة، تركز على تدخل الدولة في تدبير المخاطر البيئية، والسهر على احترام المجال البيئي وحمايته، والحفاظ عليه والسهر على صنع سياسة بيئة فعّالة. وقد وضع العديد من القوانين المتعلقة بحماية الطبيعة من الأضرار والمحافظة على صحة وسلامة المواطنين. كما عمد المغرب على خلق أجهزة ومؤسسات تعنى بحماية البيئة، بدءا باستحداث كتابة الدولة في البيئة، وذلك منذ سنة 1972. وفي سنة 1995، تم إنشاء وزارة للبيئة تهدف إلى وضع السياسة البيئية في المغرب من خلال الإجراءات التالية[3]:

– وضع الهياكل الإدارية والتقنية.

– وضع إستراتيجية وطنية للبيئة.

– وضع التشريعات.

– إدماج الأطر والكفاءات والقيام بتكوينها في مختلف المجالات البيئية.

---

[1] النوري السوسي، مسار التنمية المستدامة في تونس، ورشة عمل حول الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة في المنطقة العربية تحضيرا لمؤتمر ريو+20، جدة: 3إلى 5أكتوبر 2011. www.css.escwa.irg.lb/sdpd/1684/16.Pdf

[2] عائشة يحياوي، تونس تحتاج إلى 19.3 مليار دولار لتنفيذ تعهدات المناخ ، https://www.aa.com.tr/ar/2021/09/23

[3] وزارة الطاقة والمعادن والبيئة، المجلس الوطني للبيئة وإعادة هيكلته، قطاع البيئة ،المملكة المغربية https://www.environnement.gov.ma/ar/cne-ar/presentation-du-cne-ar

- الاستفادة من برامج دعم القدرات المتاحة على المستوى الدولي.
- الدفاع عن قطاع البيئة ليأخذ مكانته بين القطاعات الحكومية.
- إدماج المفاهيم البيئية في مختلف الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية.
- زيادة الوعي البيئي لدى الرأي العام والتربية البيئية.

ويعد وضع الهياكل المختصة لوزارة البيئة المغربية أحد محاور مرحلة التأسيس، ويمكن أن نذكر منها:

- إنشاء المخبر الوطني للبيئة لتحليل وتتبع مختلف أشكال التلوث.
- إنشاء المرصد الوطني للبيئة الذي يقوم برصد المؤشرات والمعطيات البيئية.
- إنشاء مجالس عليا ولجان وطنية متخصصة في (الماء، المناخ، التنوع البيولوجي، التصحر).
- مصالح مختصة في البيئة في عدد من الوزارات والمؤسسات العمومية.
- مخبر البيئة للدرك الملكي الذي يتابع حوادث التلوّث.
- المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بموجب دستور 2011.

كما أنشأ المغرب العديد من برامج البحث والتطوير للطاقة المتجددة والعديد من المؤسسات التعليمية والتدريبية والبحثية لتوفير الخبرات المحلية نذكر منها:

- الوكالة الوطنية للطاقة المتجددة وكفاءة الطاقة، والتي تقدم برامج تدريبية وأنشطة البحث والتطوير، وتقوم بالدور الرئيس في التنسيق وتنفيذ مشروعات الطاقة الشمسية في الدولة.

- **معهد بحوث الطاقة الشمسية والطاقة الجديدة؛** المتخصص في أبحاث الطاقة الشمسية والطاقة الجديدة والذي تأسس عام 2011 بهدف إيجاد مناخ يؤلف بين الجامعات والشركاء الصناعيين وفرص البحث والتطوير.[1]

[1] كريستين لينس وآخرون، مداخلة بعنوان "الطاقة المتجددة"، التقرير السنوي للمنتدى البيئة والتنمية، **البيئة العربية**، الطاقة المستديمة، بيروت، 2013، ص 65.

الفرع الرابع: الأجهزة المعنية بالسياسة البيئية في ليبيا

تقوم الهيئات والأجهزة الحكومية بوظائفها بناء على اختصاصها القانوني، ويشمل ذلك تنفيذ الخطط والبرامج المختلفة، التي تحقق أهداف السياسة العامة للدولة. ومن أهم الأجهزة التي تعمل على تنفيذ أهداف السياسة البيئية في ليبيا ما يلي:

- الهيئة العامة للبيئية.
- برامج البحوث والدراسات البيئية بالهيئة العامة للبحث العلمي.
- مركز بحوث الأحياء البحرية التابع للجنة الشعبية للثورة البحرية.
- المركز العربي لأبحاث الصحراء وتنمية المجتمعات الصحراوية.
- مركز دراسات الطاقة الشمسية.
- مركز بحوث العلوم الاقتصادية.
- مركز البحوث الزراعية.
- الهيئة العامة للمياه.
- مركز البحوث الصناعية.
- مركز الأمراض المشتركة.
- الهيئة العامة للتربة والغابات.

لكن رغم كثرة هذه المراكز والهيئات الحكومية لحماية البيئة في ليبيا، إلّا أن الهيئة العامة للبيئة تعتبر الجهة المختصة بحماية البيئة، حسب قرار إنشائها رقم 262 لعام1999 من قبل اللجنة الشعبية العامة باعتبارها أعلى سلطة تنفيذية في البلاد، وسيتم التركيز على هذه الهيئة وعلى أهم البرامج التي تبنتها[1].

- **الهيئة العامة للبيئة:** أصدرت اللجنة الشعبية قرارها رقم 265 لعام 2003، والخاص بإنشاء الهيئة العامة للبيئة، لها الشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة، وهي تابعة للوزارة تتمتع بصلاحيات في توسيع وإدارة البيئة ورسم الخطط والبرامج اللازمة لتحقيق أهدافها.

[1] ليلى محمود جبريل الكبتي، مدى توافق السياسات البيئية في ليبيا مع السياسة البيئية الدولية: دراسة حالة حماية الغلاف الجوي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، ليبيا: جامعة بنغازي: كلية الاقتصاد والعلوم السياسة ،2011، ص132.

وقد نصت المادة الثالثة من القرار إلى اختصاصات الهيئة والمتمثلة في الآتي[1]:

– اقتراح الخطط والبرامج الخاصة بالبيئة والإشراف على تطبيقاتها، بحيث يتم إدماج البعد البيئي في الخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

– الإشراف على حماية البيئة.

– مواكبة التطور العلمي والتقني، وتدريب الأطر الفنية وتأهيلها في مجال حماية البيئة.

– التعاون مع الجهات الدولية لإزالة أسباب التلوث البيئي بالتنسيق مع الجهات الوطنية ذات العلاقة.

– التنسيق والتعاون مع اللّجان الوطنية ذات العلاقة بالاتفاقيات والمعاهدات الدولية المتعلقة بالشؤون البيئية ومتابعتها.

كما حدّدت المادة السادسة من القرار صلاحيات اللجنة الشعبية للهيئة فيما يلي:

– إقرار البرامج والدراسات المتعلقة بحماية البيئة.

– اقتراح مشروع الميزانية وإعداد الموازنات السنوية للهيئة.

– اعتماد النتائج والحلول التي تحد من ظاهرة التلوث.

– وضع الخطط والبرامج لعمل الهيئة وضمان الاحتياجات وتطوير مستوى أدائها.

الفرع الخامس: الأجهزة المعنية بالسياسة البيئية في موريتانيا

تضطلع الحكومة الموريتانية لحماية البيئة إلى إنشاء العديد من المؤسسات بهدف تنسيق مختلف البرامج والخطط والمشاريع البيئية الجارية. وكان أول إطار للتسيير البرامج المتعدد القطاعات لمكافحة التصحر هو جهاز سمي" **باللجنة الوطنية لمكافحة التصحر**" التي أنشأها المرسوم رقم 148.81، الصادر بتاريخ 04جوان1981، وهدفها هو متابعة وتقييم مشاريع حماية البيئة. وقد حل محل هذه اللجنة الأجهزة التالية:

– **المجلس الوطني للبيئة والتنمية**؛ وذلك بمقتضى المرسوم رقم 95–060الصادر في ديسمبر1995 ويترأسه وزيرا التنمية الريفية والبيئية والصيد والاقتصاد البحري، كما يضم جهازين مركزين هما: الأمانة الدائمة، التي يتولها مدير البيئة والاستصلاح الريفي واللّجنة الفنية للبيئة والتنمية، والتي يترأسها الأمين العام لوزارة التنمية الريفية والبيئة، وتتكون من 6 لجان قطاعية تهتم بأهمية القضايا البيئية وتدهور

[1] المرجع نفسه، ص133.

الغابات، المحافظة على المياه والتربة، التنوع الحيوي والمجالات المحمية، التلوث والنفايات، المواد الضّارة بطبقة الأوزون[1].

– **وزارة البيئة والتنمية المستدامة؛** هي أعلى وزارة لحماية البيئة في موريتانيا يعمل على وضع وصنع تنفيذ ومتابعة وتقييم السياسات التنموية وحماية البيئة. وكل مهام هذه الوزارة تتعلق بالأمور المتعلقة بالفلاحة وحماية الطبيعة والبيئة والاستصلاح الريفي. وقد قسمت هذه الوزارة إلى كل من الوزير وهو أعلى هرم في الوزارة، والأمانة العامة، وعدّة مديريات ومصالح نذكر منها:

– مديرية الشؤون الإدارية والمالية.

– مديرية البيئة والاستصلاح الريفي.

– مديرية البحث والتكوين والإرشاد.

– **المجلس الوطني للمياه؛** يترأسه الوزير المكلف بالمياه الذي يتكون من الوزارات التالية:

– وزارة الداخلية واللامركزية.

– وزارة الشؤون الاقتصادية والصيد البحري.

– وزارة التجهيز والعدل.

– وزارة التجارة والصناعة.

– وزارة الطاقة والبترول.

– وزارة المياه والصرف الصحي...إلخ.

– هيئات المجتمع المدني المسؤولة عن حماية البيئة

– ممثل عن اتحادية الوطنية للصيادين.

– منظمات غير حكومية في مجال المياه والصرف الصحي.

– منظمة العمل من أجل البيئة[2].

---

[1] سيسيل مولينيه،" الأنشطة النسوية المنظمة ومساهمتها في مكافحة الفقر"، **التقرير الوطني حول التنمية المستدامة**: موريتانيا، العدد الرابع، 2002، www.hdr.undp.org/mauritania.2002.ar1

[2] وزارة البيئة والتنمية المستدامة، موريتانيا،www.environnement.gov

المطلب الثاني: أهم الأحكام التشريعية ذات الأبعاد البيئية في دول المغرب العربي

صادقت دول المغرب العربي على معظم الاتفاقيات الدولية البيئية، وقامت بعدها بوضع العديد من الأحكام التشريعية تتماشى والقانون البيئي الدولي، تعمل ضمن أهداف ومبادئ السياسة البيئية العالمية، وتختص بمجالات الصحة والموارد الطبيعية ورقابة النفايات...وغيرها. كما عمدت بعض دول المغرب العربي إلى فرض عقوبات مادية للحد من تلوّث البيئة من الإشعاعات والنفايات وتدهور الأراضي. إلّا أن التضخم السكاني والصناعي جعل تلك الغرامات أمرا يسيرا، ولا تستطيع الحد من انتشار التلوث. وقد أخذت الدول بتخصيص جزءا من مواردها المالية لمواجهة التحديات التي تواجهها البيئة، وذلك من خلال تشجيع الصناعة على التغيير في طرق التشغيل وإدخال التكنولوجيا النظيفة وتقديم التسهيلات المادية اللازمة للوفاء بالمعايير المقيدة للإنبعاثات الملوّثات. وسيتم توضيحها من خلال الفروع التالية المخصصة لكل دولة.

الفرع الأول: الأحكام التشريعية البيئية في الجزائر

لم يظهر الوعي البيئي في الجزائر إلاّ بداية السبعينات، تماشيا مع الإعلان الختامي لمؤتمر الأمم المتحدة حول" البيئة والتنمية البشرية" المنعقد بستوكهولم سنة 1972. حيث أنشأت أول هيئة لحماية البيئة والتنمية تعرف بالمجلس الوطني للبيئة 1974. وفي عام 1983، تم إعداد الإطار القانوني للبيئة في الجزائر بصدور قانون البيئة 03/83. وبعد انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة والتنمية في مؤتمر "ريوديجانيرو" وبالبرازيل، والمعروف بقمة الأرض عام 1992، والمؤتمر الذي تلاه في مدينة "كيوتو" اليابانية عام 1997، عملت الجزائر على تعزيز الإطار القانوني والمؤسساتي في هذا المجال وذلك بسبب القوانين التي تنظم مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية بطريقة تتوافق والقواعد العلمية لحماية البيئة ويتم تحديد الإطار التشريعي بعد سنة 1998 فيما يلي[1]:

1/التشريعات المتعلقة بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها؛ إن القانون 01-19 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها ولإزالتها يهدف إلى تحديد كيفية تسيير النفايات ومراقبتها ومعالجتها. وهو يركز على المبادئ التالية:

- الوقاية والتقليص من إنتاج ضرّر النفايات من المصدر.

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، قانون 01-19 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، **الجريدة الرسمية**، العدد 1577، ديسمبر 2001، المادة 02، ص10.

– تنظيم وفرز النفايات وجمعها ونقلها ومعالجتها.

– تثمين النفايات بإعادة استعمالها، أو برسكلتها.

– المعالجة البيئية العقلانية للنفايات.

– إعلام وتحسيس المواطن بالأخطار الناجمة عن النفايات وآثارها على الصحة والبيئة، وكذلك التدابير المتخذة للوقاية من هذه الأخطار والحد منها.

– التشريعات المتعلقة بحماية الساحل؛ يعد قانون رقم 01–20 المؤرخ في 12ديسمبر 2001، والمتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة يهدف إلى توضيح مختلف الأحكام المتعلقة بحماية الساحل وتثمينه وهو يركز على المبادئ الأساسية التالية:

– تندرج جميع أعمال التنمية في الساحل ضمن بعد وطني لتهيئة الإقليم والبيئة، ويقتضي تنسيق الأعمال بين الدولة والجماعات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية التي تنشط في هذا المجال، وتركز على مبادئ التنمية المستدامة والوقاية والمحيطة.

– يجب على الدولة والجماعات الإقليمية في إطار إعداد أدوات التهيئة والتعمير المعنية أن:

– تسهر على توجيه توسيع المراكز الحضرية القائمة نحو مناطق بعيدة عن الساحل والشاطئ البري.

– تصنف المواقع ذات الطابع الإيكولوجي أو الطبيعي أو الثقافي، أو السياحي في وثائق تهيئة الساحل.

– تشجع وتعمل على تحويل المنشآت الصناعية القائمة التي يعد نشاطها مضرّا بالبيئة إلى مواقع ملائمة[1].

التشريعات المتعلقة بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة؛ إن القانون 03–10المؤرخ في 18جويلية 2003 أقر كثيرا من النصوص، منها للتأكيد على الركائز والمبادئ الأساسية والتي من أهمها[2]:

– مبدأ المحافظة على التنوع البيولوجي.

– مبدأ عدم تدهور الموارد الطبيعية.

– مبدأ الاستبدال؛ والذي يعني استبدال عمل مضر بالبيئة بآخر يكون أقل خطر عليها، ويختار هذا النشاط الأخير، حتى ولو كانت تكلفته مرتفعة مادامت مناسبة للقيم البيئية.

---

[1] عبد النور ناجي، المرجع السابق الذكر، ص114.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، قانون03–10 المتعلق بحماية البيئة والتنمية في إطار التنمية المستدامة **الجريدة الرسمية**، العدد 43، جوان2003، المادة 03، ص9.

– **مبدأ الإدماج؛** والذي يجب بمقتضاه دمج الترتيبات المتعلقة بحماية البيئة عند إعداد المخططات والبرامج القطاعية وتطبيقها.

– **مبدأ النشاط الوقائي والتصدي للأضرار البيئية بالأولوية عند مصدر؛** ويكون ذلك باستعمال أحسن التقنيات المتوفرة وبتكلفة اقتصادية مقبولة.

– **مبدأ الحيطة؛** والذي بمقتضاه ألا يكون عدم التقنيات سببا في تأخر اتخاذ تدابير الفعلية والمتناسبة للمواجهة الأخطار البيئية.

– **مبدأ الملوّث الدافع؛** الذي يتحمل بمقتضاه كل شخص يتسبب نشاطه أو يمكن أن يتسبب في إلحاق الضرر بالبيئة، نفقات كل تدابير الوقاية من التلوث والتقليص منه وإعادة الأماكن وبيئتها إلى حالتهما الأصلية.

– **مبدأ الإعلام والمشاركة؛** والذي يكون بمقتضاه لكل شخص الحق في أن يكون على علم بحالة البيئة، والمشاركة في الإجراءات المسبقة عند اتخاذ القرارات التي قد تضر بالبيئة.

– **القانون المتعلق بجودة الهواء وحماية الجو؛** يتمحور هذا القانون حول ثلاثة معالم ، تتضمن الوقاية والإشراف والإعلام، وإعداد أدوات التخطيط وترتيب إجراءات تقنية، جباية، مالية، رقابية وعقابية. حيث ينص على حتمية قيام السلطات العمومية بالرقابة على مستوى التجمعات الكبرى، اعتمادا على مجموعة أدوات تخطيطية تشمل على المخطط الجهوي لجودة الهواء، مخطط حماية الجو، ومخطط التنقل الحضري، بالإضافة إلى قوانين أخرى كلّها تسعى إلى حماية البيئة في الجزائر وتهدف إلى ترقيتها[1].

– **قانون رقم04-09المؤرخ في14أوت2004؛** المتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة.

– **قانون رقم 04-20المؤرخ في2004/12/25؛** الوقاية من الأخطار وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة.

– **قانون 11-02المؤرخ في 17 فيفري 2011؛** المتعلق بالمناطق المحمية في إطار التنمية المستدامة.

وعليه، فإن أمام التحديات المطروحة أمام الجزائر، وبلوغ التدهور البيئي مستوى من الخطورة، وحضور الجزائر مختلف المؤتمرات المتعلقة بالبيئة، انتبهت إلى ضرورة إعادة النظر في صنع السياسة البيئية لها

[1] شراف براهيمي، البيئة في الجزائر من منظور اقتصادي في ظل الإطار الاستراتيجي العشري (2001-2011)، **مجلة الباحث**، الجزائر، باتنة، العدد الثاني عشر،2013، ص101.

بهدف الحفاظ على البيئة، والمحافظة على التنوع الحيوي فيها، وصدور قوانين ومراسيم لحماية البيئة والاستغلال العقلاني للموارد الطبيعية.

-دستور سنة 2020 [1]: تم توضيح وزارة البيئة بدقة وتوضيح مهامها من خلال:

الديباجة : الصفحة6 : "كما يظل الشعب منشغلا بتدهور البيئة والنتائج السلبية للتغير المناخي، وحريصا على ضمان حماية الوسط الطبيعي والاستعمال العقلاني للموارد الطبيعية وكذا المحافظة عليها لصالح الأجيال القادمة".

المادة 21 : تسهر الدولة على:

-حماية الأراضي الفلاحية،

-ضمان بيئة سليمة من أجل حماية الأشخاص وتحقيق رفاههم،

-ضمان توعية متواصلة بالمخاطر البيئية،

-الاستعمال العقلاني للمياه والطاقات الأحفورية والموارد الطبيعية الأخرى،

-حماية البيئة بأبعادها البرية والبحرية والجوية، واتخاذ كل التدابير الملائمة لمعاقبة الملوثين.

المادة 64 :- للمواطن الحق في بيئة سليمة في إطار التنمية المستدامة.

-يحدد القانون واجبات الأشخاص الطبيعيين والمعنويين لحماية البيئة.

الفرع الثاني: الأحكام التشريعية البيئية في تونس

يعد مشروع الدستور التونسي الذي يتجه نحو ضمان الحق في بيئة سليمة لكل التونسيين، بالإضافة إلى إنشاء هيئة دستورية للبيئة والتنمية المستدامة تتم استشارتها وجوبا في مشاريع النصوص المتعلقة بالبيئة. وفعلا، تم دسترة الحق في بيئة سليمة ومتوازنة. ويعد القانون الصادر في2أوت 1988أول نصّ قانوني كرّس الحماية الشاملة للبيئة، وأقر الضرّر البيئي الصرف والجريمة البيئية على المستوى الإستباقي بإقراره ضرورة دراسات التأثير على البيئة أو على المستوى اللاحق بإقراره مبدأ التلوث المسؤول؛ وأوجد لأول مرة الإعدادات البيئة الصرفة ونص على إحداث صندوق لمكافحة التلوث. وجعل من الوكالة الوطنية لحماية المحيط، والهيكل المختص في حماية البيئة، وفي تمثيل مصالح البيئة أمام القضاء دون سواها[2]. ثم توالت العديد من النصوص القانونية، التي أقرت الحق في بيئة نظيفة، نذكر منها:

- قانون عدد 95-73مؤرخ في 24جويلية 1995؛ يتعلق بالمجال البحري العمومي.

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريد الرسمية ،مشروع تعديل الدستور،مرسوم رئاسي رقم 20-251المؤرخ في 27 محرم 1442 الموافق 15 سبتمبر سنة 2020،العدد54،16سبتمبر 2020،المادة 21،المادة64،ص ص6-9

[2] وحيد الفرشيشي،"الحق بالبيئة في الدستور التونسي الجديد "، **مجلة المفكرة القانونية**، تونس، العدد الحادي والعشرين،07 أكتوبر 2014،

– القانون عدد 95–70المؤرخ في 17جويلية 1995؛ يتعلق بالحفاظ على المياه والتربة.

– القانون عدد96–29المؤرخ في 3أفريل1996؛ الذي ضبط خطة عمل وطنية عاجلة لمقاومة حوادث التلوث البحري.

– القانون عدد96–41مؤرخ في 10جوان1996؛ يتعلق بالنفايات ومراقبة التصرف والتخلص منها والنصوص التطبيقية لتنفيذها.

– القانون عدد 2007–34المؤرخ في 4جوان2007؛ المتعلق بجودة الهواء.

– قانون 2009 المتعلق بالمحميات البحرية.

– وجوب إعداد دراسات التأثير على المحيط؛ الأمر عدد 362، المؤرخ في13مارس1991، والمنقح بالأمر عدد 1991لسنة 2005.

كما يقر الدستور التونسي الجديد الحق في البيئة بصفة صريحة، بمقتضى الفصل 145. ويقرن أيضا بصفة آلية، وفي كل المواضيع بين البيئة والاستدامة. فقد نصت الديباجة على أن الحفاظ على بيئة سليمة ، بما يضمن استدامة مواردنا الطبيعية واستمرارية الحياة الآمنة للأجيال القادمة. ويتواصل ذلك في الفصل 12 الذي يوضح بأن: "**تسعى الدول إلى تحقيق العدالة الاجتماعية والتنمية المستدامة**"[1].

وقد ركز الدستور على بعض المسائل البيئية كوجوب "**القضاء على التلوث البيئي**" في الفصل 45، وهو إقرار هام بمسؤولية الدولة. كما أولى الدستور في الفصل 45 بمسألة "سلامة المناخ"؛ وهي مسألة هامة جدا، ذلك أن هذا الإقرار الدستوري من شأنه أن يعزز انخراط الجمهورية التونسية في الاتفاقيات الدولية المتعلقة بسلامة المناخ، وأن يدفع بالمشرّع لاحقا إلى إصدار قوانين وطنية متعلقة بذلك وسد فراغ تشريعي الذي لا يزال يطبع القوانين التونسية المتعلقة بالبيئة. كما خص الدستور الجديد "الحق في الماء"حيث نص الفصل 44 على أن : "**الحق في الماء مضمون ،والمحافظة على الماء وترشيد استغلالها واجب على الدولة والمجتمع**"[2].

– أما الفصل الثاني من القانون رقم 26لسنة 2010 المؤرخ في 2010/05/21، المتعلق بالعمل التطوعي التونسي؛ فقد نص على أن: " **كل عمل جماعي يهدف إلى تحقيق منفعة عامة ينفذ في إطار منظم وفق**

[1] الجمهورية التونسية، دستور الجمهورية التونسية، البوصلة، تونس،26جانفي 2014، ص4

[2] دستور الجمهورية التونسية، المرجع السابق الذكر، ص8.

عقد تطوع يلتزم بمقتضاه المتطوع بصورة شخصية وتلقائية بإنجاز ما يوكل إليه من نشاط دون أجر وبكامل الأمانة والانضباط ، وفي نطاق احترام القانون وحقوق الأفراد وكرامتهم"[1].

الفرع الثالث: الأحكام التشريعية في المغرب

احترام المواثيق الدولية المتعلقة بالبيئة ومراعاة مقتضياتها عند وضع المخططات والبرامج التنموية وإعداد السياسة البيئية، كلها توضح العلاقة القوية بين التنمية الاقتصادية والبيئة. حيث أن صانع القرار اعتبر أن السياسة البيئية جزء لا يتجزأ من السياسات التنموية. إذ أقر على ضرورة تحقيق التوازن بين متطلبات التنمية والمحافظة على البيئة[2].

وفعلا، حسب هذا القانون، قامت جمعية سنة 2002 بتجربة على أحياء المدينة "حي الرياض" بتونس تتمثل في فرز النفايات المنزلية من المصدر. وقد لاقت هذه العملية استحسان كل سكان الحي والأحياء المجاورة، وكذلك البلدية، وحتى وزارة البيئة والتنمية المستدامة. الشيء الذي جعل الجمعية تتشجع لتواصل تطبيق الفرز سنة2004. وتم اختيار وتبني هذه العملية من قبل إدارة التنمية والتعاون السويسرية، وكذلك الصندوق العالمي للبيئة وصندوق الأمم المتحدة للتنمية[3].

- قانون البيئة رقم 03-11 المتعلق بحماية البيئة واستصلاحها البيئة:

يهدف هذا القانون إلى وضع القواعد الأساسية والمبادئ العامة للسياسة الوطنية في مجال حماية البيئة واستصلاحها وترمي هذه القواعد إلى الأهداف التالية:

ففي مادته الأولى[4]؛ يهدف إلى حماية البيئة من كل أشكال التلّوث والتدهور ومصدره.

- تحسين ظروف المواطنين.

- وضع التوجهات الأساسية للإطار التشريعي والتقني والمالي المتعلق بحماية وتدبير البيئة.

- وضع نظام خاص بالمسؤولية يضمن إصلاح الأضرار البيئية وتعويض المتضررين.

---

[1] وافي حاجة، المنظمات غير الحكومية ودورها في حماية البيئة، **مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية**، لبنان، طرابلس، العدد الأول، جوان 2015، ص67.

[2] عادل الخصاصي، التشريع البيئي المغربي والسياسات العامة، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، الرباط: المغرب، http://m.hespress.com/writers/55789.html

[3] وافي حاجة، المنظمات غير الحكومية ودورها في حماية البيئة، **مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية**، المرجع السابق الذكر، ص67.

[4] المملكة المغربية، قانون رقم 03-11 المتعلق بحماية واستصلاح البيئة.

ويركز المشرع المغربي في مادته الثانية على تنفيذ أحكام هذا القانون ويركز على المبادئ التالية[1]:

– حماية البيئة واستصلاحها وحسن تدبيرها جزء من السياسة المندمجة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

– إقرار التوازن الضروري بين متطلبات التنمية الوطنية وحماية البيئة بين إعداد المخططات القطاعية للتنمية وإدماج مفهوم التنمية المستدامة ووضع وتنفيذ تلك المخططات.

– تفعيل دور المستعمل المؤدي ومبدأ الملّوث المؤدي في إنجاز وتدبير المشاريع الاقتصادية والاجتماعية وتقديم الخدمات.

– احترام المواثيق الدولية المتعلقة بالبئية بمقتضياتها عند وضع المخططات والبرامج التنموية وإعداد التشريع البيئي.

– قانون03–12 استحداث آلية عملية للوقاية من التلوث وهي دراسة التأثير على البيئة.

– قانون03–13 يحدد القواعد وميكانيزمات وقاية الإنسان والبيئة بشكل عام من الأضرار الناجمة عن تلّوث الهواء.

– قانون 28.00 يحدد قواعد تدبير إيكولوجي للنفايات بجميع أشكالها بهدف حماية الإنسان والبيئة بشكل عام ومن الآثار الضّارة الناتجة عن سوء تدبير هذه النفايات. هذه القوانين التي تم ذكرها تهدف بدرجة الأولى لمحاربة التلوث، وتوجد قوانين تتعلق بتنمية الطاقات المتجددة، من بينها ما يلي:

– قانون 09–16المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية لتنمية الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية، باعتبارها فاعلا مؤسساتيا عموميا مكلفا بالنهوض بالطاقات المتجددة وبرامج تنمية النجاعة الطاقية على المستوى الوطني.

– القانون 09–57المحدث للوكالة المغربية لطاقة الشمسية بهدف تنمية الطاقة الشمسية للوصول إلى إنتاج الطاقة الشمسية للوصول إلى إنتاج 2000ميغاواط في أفق 2020.

– صدور قانون 07–22بإعتبار إطار قانونيا جديدا للمحافظة على الموارد الطبيعية والأنظمة البيئية والإيكولوجية والمنتزهات.

– صدور قانون 10–22 يتعلق باستعمال الأكياس من البلاستيك القابل للتحلل بيولوجيا.

[1] مقطيط محمد والنوري شكيب، أهم المنجزات في ميدان التنمية المستدامة، تقرير من كتابة الدولة لدى وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة المكلفة بالماء والبيئة، المملكة المغربية، د، س، ن، ص ص19–20.

– صدور قانون رقم 10–06 المحدث للوكالة الوطنية لتنمية مناطق الواحات وشجر الأركان الذي يهدف إلى إعداد برنامج تنموي شامل ومستدام على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والبيئي والبشري يتعلق بتلك المناطق.

– **دستور2011**؛ في 09 مارس 2011 أعلن الملك "**محمد السادس**" من خلال الخطاب الرّسمي عن قرار تكوين اللجنة الاستشارية لمراجعة الدستور، وإثر اتخاذ الملك لمبادرة إجراء تعديل دستوري شامل يستند إلى مرتكزات من بينها تعزيز منظومة حقوق الإنسان بأبعادها المتعددة ومن ضمنها البعد البيئي. وقد اعتمد دستور المملكة لسياسة بيئية على المستوى الوطني. وهو تجاوب وانعكاس قوى للقواعد الدولية على القواعد الوطنية؛ حيث يتبين أن صانع السياسة يستلهم مضامينه ممّا ورد في المبدأ الأول لتصريح ستوكهولم 1972وتصريح قمة الأرض ريو 1992. إذ ينص الدستور على أن تضمن الدولة، كما تعمل على تحقيق تنمية بشرية، من شأنها تعزيز والحفاظ على الثروات الطبيعية، وضمان تنمية مستدامة تكفل حق الأجيال القادمة[1].

الفصل 71 من الدستور نص على أن للبرلمان التشريع في ميادين والقواعد المتعلقة بتدبير البيئة وحماية الموارد الطبيعية والتنمية المستدامة، وحتى نظام المياه والغابات والصيد. وفي فصله88ألزم الدستور رئيس الحكومة بعرض برنامج يتضمن الخطوط الرئيسية للعمل الذي تنوي الحكومة القيام به، وبالأخص في ميدان السياسة البيئية. كما ألزم الدستور في الباب 11 في الفصل 151، 152 كل من الحكومة ومجلس النواب ومجلس المستشارين أن يستشيروا المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي في جميع القضايا التي لها طابع اقتصادي واجتماعي وبيئي، كما يدلي برأيه في التوجهات العامة المتعلقة بالسياسة البيئية والتنمية المستدامة[2]. وفي سنة 2012، تم اعتماد الميثاق الوطني للبيئة والتنمية المستدامة، والذي يهدف إلى تعزيز إدماج عنصر البيئة في جميع الاستراتيجيات العمومية القطاعية[3].

–قانون إطار رقم 99.12بمثابة ميثاق وطني للبيئة والتنمية المستدامة في مارس 2014: يحدّد الأهداف الأساسية لنشاط الدولة في مجال حماية البيئة والتنمية المستدامة ويعزز حماية الموارد

[1] ياسين تمورت، حماية البيئة في الدستور المغربي لمغرب: مجلة العلوم القانونية، د، ع، نwww.Marocdroit.com

[2] الظهير الشريف رقم 1.11.91الصادر في 29جويلية 2011 الجريدة الرسمية، عدد 5964 مكرر، 30 جويلية 2011.

[3] تقرير عن الأمم المتحدة واللجنة الاقتصادية لأفريقيا ومكتب شمال إفريقيا، الاقتصاد الأخضر في المغرب، هدف إستراتيجي يستدعي تحفيز الشراكات وتحسين اتساق السياسات والمبادرات، 2014، ص 2.

والأوساط الطبيعية والتنوع البيولوجي والموروث الثقافي والمحافظة عليها والوقاية من التلوثات ومكافحتها، إدراج التنمية المستدامة في السياسات العمومية القطاعية وإعتماد استراتيجية وطنية للتنمية المستدامة[1].

الفرع الرابع: الأحكام التشريعية البيئية في ليبيا

اتخذ المشرع الليبي جملة من تدابير فنية وقانونية لحماية البيئة من خلال عدّة نصوص، فمثلا ألزم المشرع في المادة 41من قانون حماية البيئة وتحسينها كل من يستعمل المياه يجب المحافظة عليها؛ كما ألزم الجهات المكلّفة بالإشراف على المياه ضرورة إتباع الوسائل والطرق العلمية السلمية في الكشف عن مصادر المياه واستعمالها اقتصاديا، وإتباع التقنيات التي تقلل من استهلاك المياه في كل النشاطات بما يكفل المحافظة على هذه المصادر وضمان عدم إحداث أية أضرار بها. ممّا يقلل أو يمنع استعمالها الاستعمال الأمثل. وفي سبيل ذلك، أوجب إتباع الآتي:

– استعمال الخزانات الجوفية بما يضمن عدم التدخل مياه البحر ومياه الطبقات الأخرى الأكثر ملوحة أو أقل نوعية.

– تنظيم الصرف الزراعي الاقتصادي والعملي.

– استعمال المياه في الزراعة بالقدر اللازم.

– ضرورة إتباع التقنيات الصناعية الحديثة.

– منع إلقاء المواد السامة في المياه أو ممارسة أي نشاط يمكن أن يكون له تأثير سلبي على جودتها.

– **قوانين لحماية التربة؛** أصدر المشرع في ليبيا جملة من القوانين في هذا الشأن، كقانون رقم 93 لسنة 1970بشأن حماية الأراضي الزراعية وتعديلاته، والقانون رقم 46 لسنة 1975، بشأن الأراضي وقوانين عدلت في السنوات التسعينات لحماية وتحسين البيئة وأزم الجهات المعنية بحمايتها بضرورة استخدام الأراضي استخداما رشيدا. وفقا للظروف المحلية وتحسين التربة وزيادة الحياة النباتية لمنع تصلب التربة والتصحر وفقد المياه، مع إقامة الحواجز بجانب الشواطئ لمنع الإضرار بالنظم البيئية.

– **قوانين خاصة بجودة الهواء؛** حيث أكدت التشريعات الخاصة بحماية الهواء على المحافظة على الهواء وذلك من خلال القانون رقم 15 الذي نص على أنه لا يجوز لأية منشأة أو مصنع أو سفينة تنبعث منه أية ملوثات للهواء مخالفا لقواعد والمعايير العلمية المعتمدة، وعلى ضرورة احتفاظ المصانع

[1] المملكة المغربية، ظهير الشريف رقم 1.14.09 صادر في 4جمادى الأولى 1435(6 مارس 2014) بتنفيذ القانون الإطار رقم 99.12 بميثاق وطني للبيئة والتنمية المستدامة، الجريدة الرسمية ، عدد 6240، الصادرة في 20مارس 2014، ص3194.

والمعامل بتسجيل لنوعية ومكونات وكمية الملوثات المطردة وتقديمها للجهة المختصة التي يجوز لها إدخال تغييرات على طريقة التشغيل أو التخلص من الملوثات الهواء أو تغيير نوع الوقود أو إغلاق المصنع، إذا ثبت تجاوز كمية الملوثات الهوائية المنبعثة للقواعد والمعايير الصادرة في هذا الخصوص[1].

– **قوانين خاصة بحماية البيئة البحرية؛** جاء في نصوص اللائحة الفنية للقانون رقم 14لسنة 1989بشأن استغلال الثروة البحرية، فقد أشارت المادة 76 ومايليها من اللائحة إلى التدابير المتخذة بشأن إلقاء أو تفريغ النفايات والمواد التي يمكن أن تضر بالحياة البحرية. كما جاءت قوانين أخرى وقوف السفن في المحميات.

– **القوانين المتعلقة بجرائم تلويث البيئة؛** أصدر المشرع البيئي القانون رقم 7لسنة 1982بشأن تلويث البيئة والذي تضمن من النصوص والأحكام ما يدل على اعتناق المشرع البيئي لمبدأ المسئولية الجنائية للأشخاص المعنوية في تلك الجرائم. كما نصت المادة الثالثة من القانون السابق الذكر بأنه: "**على كافة الأفراد والهيئات والمؤسسات والشركات والمصالح عامة أم خاصة وطنية أو أجنبية بذل كافة الجهود المساهمة في الحد من التلوّث وذلك عن طريق التعاون مع الأجهزة المتخصصة وإتباع التعليمات الصادرة في هذا الشأن والعمل على تنفيذها وعلى كل شخص طبيعيا كان أم معنويا يزاول عملا من شأنه تلويث البيئة اتخاذ الإجراءات الاحتياطية للحد من تلوّث البيئة**"[2].

– **قانون 15 لعام 2003 بشأن حماية وتحسين البيئة؛** من الخطوات العملية التي اتخذتها ليبيا لإقرار سياسة عامة للبيئة، إصدار تشريع خاص بالبيئة، ينظم الأمور البيئية لسد الثغرات في التشريعات السابقة، ذات العلاقة بالبيئة، والتي بقيت قاصرة على تحقيق حماية البيئة لكثرتها، وتعدد الجهات التي لها صلاحيات تطبيقها. ومن هنا، فإن إقرار تشريع موحد خاص بالبيئة، أصبح ضرورة وحاجة ماسّة، لكن لم تصدر اللائحة التنفيذية للقانون رقم 15لعام 2003 إلّا في 10سبتمبر2009. هذا القانون يتكون من اثني عشر فصلا؛ تضمن الفصل الأول أحكاما عامة. أما المادة الثانية من الفصل الأول؛ فهي لتبين أهداف هذا القانون الذي صدر من أجل تحقيقها، والمتمثلة في الآتي[3]:

– تحقيق الرقابة على البيئة بقصد حمايتها وتحسينها.

– إيجاد الطرق المناسبة لقياس التلوث.

---

[1] رمضان محمد بطيخ، القانون وحماية البيئة، ورقة مقدمة في ندوة "دور التشريعات والقوانين في حماية البيئة العربية"، المرجع السابق الذكر، ص ص332– 336.

[2] محمد أحمد المنشاوي، المسئولية الجنائية والسياسة العقابية في جرائم تلويث البيئة، القاهرة: مكتبة القانون والاقتصاد،2014، ص67.

[3] ليلى محمود جبريل الكبتي، المرجع السابق الذكر، ص111.

- العمل على صيانة التوازن البيئي للوسط الطبيعي.
- الوقاية من التلوث والأضرار المختلفة الناتجة عنها ومحاربتها والتقليل منها.
- تحسين إطار الحياة وظروفها.
- وضع الخطط والبرامج العملية من أجل ذلك.
- تحقيق التنمية المستدامة.
- الاستفادة من الموارد الطبيعية والعمل على استغلها الأمثل.

إذن كان للقانون البيئي دورا هاما في المحافظة على البيئة ومكافحة التلوّث بأشكاله المختلفة، ومن هذا المنطلق كانت السياسة البيئية قد تدخلت بشكل مباشر أو غير مباشر للحد من التلوّث.

- **المصادقة على إتفاق باريس بشأن المناخ 2015:** رغم تأثر ليبيا بالتغير المناخي إلاّ أنها لم تصادق على إتفاق باريس بشأن المناخ 2015، رغم حضورها والإتفاق عليه، ففي سنة 2020 طرح مجلس النواب للحكومة الموحدة الليبية هذا الطرح، وفي 5 جوان 2021 إحياء" **لليوم العالمي للبيئة**" من كل سنة قررت الحكومة الليبية التوقيع على إتفاق باريس سنة 2021[1].

الفرع الخامس: الأحكام التشريعية البيئية في موريتانيا

نتيجة للمشاكل البيئية الخطيرة التي تعاني منها موريتانيا، وبفضل مساندة المنظمات الدولية لها، وإعانتها خاصة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وكذلك الإتحاد الأوروبي وتقديم لها الكثير من المساعدات، ظهرت عدة تشريعات ونصوص بيئية في موريتانيا كل منها يعالج جانبا من الجوانب البيئية، خاصة في مجال البيئية، خاصة مجال التصحر الذي يعد أكبر مشكل يهدد البيئة الموريتانية. وفيما يلي، سيتم عرض بعض هذه التشريعات التي تغطي جزءا من متطلبات السياسة البيئية، وتسهر أجهزة ومؤسسات تعمل على تنفيذ تلك السياسة على أرض الواقع.

- **قانون الإطار ومدونة الغابات:** وسيتم توضيح كل جزء على حدى:

[1] محمد أرتيمة، ليبيا :الحكومة تقرر التوقيع على إتفاقية باريس للمناخ ،6جوان 2021.https://www.aa.com.tr/ar

1/قانون الإطار للبيئة: قانون الإطار للبيئة هو قانون رقم 045-2000 الصادر بتاريخ 26جويلية 2000، يتكون هذا القانون من 100 مادة مقسمة على ستة أبواب وضع من خلالها المشرع الموريتاني الإطار العام للبيئة ويهدف الباب الأول إلى تحقيق الأهداف التالية[1]:

- المحافظة على التنوع الحيوي والاستخدام الرشيد للموارد الطبيعية.
- مكافحة التصحر.
- مكافحة التلوث والمواد الضّارة.
- تحسين وحماية المستوى المعيشي.
- توفيق التنمية مع حماية الوسط المعيشي.

وخصص الباب الثاني لتوضيح الهيئات، التي تقوم بالإشراف على الشأن البيئي.

والباب الثالث تم عنونته "بحماية الموارد والمصادر الطبيعية"؛ وهي بحسب هذا القانون في المادة 24 تهتم بالحيوانات البرية والنباتات والتربة والغابات والفضاءات المحمية، إضافة إلى المحيطات والبحار والمياه الإقليمية والهواء، وتناول الفصل الرابع كل مظاهر مكافحة التلوث وحماية المواقع الأثرية. والباب الخامس، تم التطرق فيه للأحكام الجزائية والعقوبات التي تفرضها الدولة عند انتهاك البيئة.

2/مدونة الغابات في موريتانيا

في عام2007 أصدرت موريتانيا مدونة جديدة حول الغابات بتاريخ 18سبتمبر2007، وفي المادة 74من القانون رقم 055-2007، ليحل محل القانون 007-1997المتضمن مدونة الغابات، تتضمن وضع سياسة من أجل حماية الغابات خاصة التي تتبع ملكيتها للدولة. وقد حدّد ذلك في الفصل الأول والثاني. أما الباب الخامس من هذه المدونة فقد تم تخصيصه لحقوق الاستخدام والاستغلال، أما فيما يخص الباب السادس تم التركيز فيه على الغابات المهدّدة بالانقراض وخصها بالحماية الكاملة. كما تم توضيح مختلف الجرائم والجزاءات التي تترتب على مخالفين لإجراءات هذا القانون. وقد ترتب عنها غرامات مالية وعقوبات جد قاسية[2].

[1] الجمهورية الموريتانية، القانون رقم 045-2000بتاريخ 26 جويلية 2000 المتعلق بالقانون الإطار للبيئة، الجريدة الرسمية عدد 985، الصادر في: 30أكتوبر 2000.

[2] الجمهورية الإسلامية الموريتانية قانون رقم 97-007 الصادر بتاريخ 20جانفي1997، العدد 896، الصادر في الجريدة الرسمية ،15فيفري 1997، ص ص160-166.

كما تسعى الحكومة الموريتانية جاهدة لحماية نظامها البيئي البحري، والحفاظ على المخزون السمكي من الاستغلال المفرط، انتهجت سياسة فعّالة. حيث أدّت بالمشرع الموريتاني إلى وضع أمر رقم 88- 144 وأعتبر الصيدية إرث وطني يجب حمايته، باعتباره حلقة ضمن نشاط الاقتصادي للدولة. وفي هذه النقطة يتفق المشرع الموريتاني مع المشرع الجزائري، الذي اعتبر المادتين 04 و05 من القانون رقم 01-11المواد الصيدية والبيولوجية ملك للدولة تسيير في إطار مخطط وطني[1].

_مصادقة موريتانياعلى إتفاق باريس للمناخ 2015:

صادقت الجمهورية الموريتانية على اتفاق باريس بشأن المناخ في سنة 2017، خاصة وأنها تمثل أحد البلدا الأشد هشاشة تجاه تغير المناخ، وهذا ما أثر على الموارد الطبيعية. ورغم المستوى المحدود جدّا لإنبعاثاتها دخلت موريتانيا سنة 2015 عبر تعهد غير ملزم غير قانونيا بالإسهام في المجهود العالمي لتخفيض الغازات الدفيئة إلى حدود 22.3% في أفق 2030[2].

[1] تقرير وكالة البيئة الأوروبية، المرجع السابق، ص 67.

[2] الجمهورية الإسلامية الموريتانية ،وزارة البئية والتنمية المستدامة، تغير المناخ والتأقلم
http://medd-mr.net/ar/index.php/pages/changement-climatique-et-resilience

المبحث الثالث: أهم الاستراتيجيات والإنجازات لتفعيل السياسة البيئية في دول المغرب العربي

حاولت معظم المنظمات الدولية بالتعاون مع بعضها البعض أو مع المنظمات الإقليمية، كتعاون منظمة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية بدعم وتطوير صنع السياسة البيئية بدول المغرب العربي، وتوفير لها كل الإمكانات المادية والبشرية للقضاء على التحديات التي تعاني منها البيئة بهذه الدول. ممّا دفع بصنّاع السياسات البيئية بوضع بعض الإستراتيجيات التي ترى فيها الحلول والسبل لصنع السياسة البيئية عقلانية وفعّالة.

هذه الإستراتيجيات التي كانت هي الانطلاقة للتطوير السياسة البيئية، ومعرفة مختلف تحدياتها من خلال تطوير هذه الإستراتيجيات على أرض الواقع. لتصبح هذه الاستراتيجيات إنجازات مجسدة فعليا، حتى ولو كانت متواضعة ولازالت في بداية التنفيذ. والهدف منها هو تفعيل عملية صنع السياسة البيئية، لتجسيد ما تم الاتفاق عليه في مختلف البروتوكولات، خصوصا تلك التي جاءت بعد بروتوكول "كيوتو"، والتي كانت كل دول المغرب العربي حاضرة فيها، وكذا الاتفاقيات الدولية، التي تم المصادقة عليها والالتزام بما جاء فيها؛ خصوصا في مجال حماية تغير المناخ وإنقاص قدر الإمكان من الإنبعاثات والغازات الدفيئة وتحقيق بيئة مستدامة بدول المغرب العربي. وهذا ما سيتم توضيح في هذا المبحث.

المطلب الأول: الاستراتيجيات التي قامت بها دول المغرب العربي

قامت دول المغرب العربي بالعديد من الاستراتيجيات التي تهدف إلى تفعيل السياسة البيئية وتحسينها، وعرض تلك الاستراتيجيات على منظمة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية من خلال إعطاء تقارير سنوية يتم مراجعتها من قبل برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وسيتم في هذا المبحث عرض مختلف الاستراتيجيات التي قامت بها هذه الدول، و حاولت تطبيقها على أرض الواقع للتقليل من المخاطر البيئية التي تعاني منها.

الفرع الأول: الاستراتيجيات التي قامت بها الجزائر

عملت الجزائر على وضع إستراتيجية، الهدف منها تفعيل السياسة البيئية ،من خلال التوفيق بين التنمية الاقتصادية والاجتماعية والاستعمال الرشيد والمستديم للموارد الطبيعية، وضرورة التخفيف والتقليص من الملوثات والأضرار والمخاطر التي تهدد الصحة العامة، واتخاذ التدابير الحافزة لمعالجة المشاكل البيئية. وتعد الجزائر من الدول المهتمة بالمحيط والبيئة ومن أهم الدول التي تسعى سياساتها إلى المحافظة على البيئة بالرغم من اعتمادها في اقتصادها على المحروقات. حيث تعتبر هذه السلعة من

أكثر السلع الملوثة، إذا لم يتم التعامل معها بالشكل الملائم والمسؤول. وتعد الجزائر من الدول الفاعلة في برنامج الأمم المتحدة لحماية البيئة، التي لها اتفاقيات ومشاركات أورو–متوسطية، وعربية وعالمية في حماية البيئة. فيما يخص مشاركتها، نذكر على سبيل المثال:

على مستوى العربي؛ المشاركة كما تم الذكر في مجلس وزراء العرب للبيئة وشغلت منصب رئاسة منطقة المغرب العربي.

على مستوى الإفريقي؛ شاركت في الاجتماعات الإفريقية المنعقدة كمؤتمر "**مابوتو**" بالموزمبيق سنة 1998، والذي كان حول التسيير المدمج والمستديم للمناطق الساحلية.

على المستوى الدولي؛ ويمكن تقسيمها إلى:

1/العلاقة مع الهيئات الدولية:

– برنامج الأمم المتحدة، والمنبثق من منظمة الأمم المتحدة، وهي عبارة عن منظمة تسيير النشاط البيئي في العالم.

– مؤتمر الأمم المتحدة من أجل التنمية المستدامة، حيث تعتبر الجزائر عضوا دائما بشكل فعّال وهذا يرجع لحضورها المنتظم والفعّال.

2/**العلاقة مع الاتفاقيات الدولية:**

– المشاركة في مؤتمر "كيوتو" باليابان في ديسمبر 1997.

– المشاركة في مؤتمر الأطراف للاتفاقية الدولية حول التنوع البيولوجي.

3/التعاون الثنائي؛ كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم (9): التعاون الثنائي في مجال الاتفاقيات البيئية (الجزائرية –الأجنبية)

عنوان المشروع	هيئة التمويل	المبلغ
مراقبة التلوث الصناعي	البنك العالمي	10.500.000دولار
تنمية قدرات التدخل في ميدان البيئة	GTZالجمهورية الألمانية	10.000.000مارك
تدعيم لإمكانيات الوطنية في الميدان البيئي مع إدخال التربية البيئية في التعليم.	برنامج الأمم المتحدة للتنمية	1.862.000دولار
تسير التلوث للنفايات البترولية في البحر المتوسط(تجهيز 04مخابر مينائية)	الصندوق الأوروبي للاستثمار	439.000دولار
البرنامج الوطني للنشاطات البيئية	البنك الأوروبي للاستثمار	600.000دولار
الإستراتيجية الوطنية للتغيرات المناخية	الصندوق الدولي للبيئة	360.769دولار
الإستراتيجية الوطنية للتنوع البيولوجي	الصندوق الدولي للبيئة	230,500دولار
البرنامج لوطني للمحافظة على طبقة الأوزون	الصندوق المتعدد الأطراف لتطبيق معاهدة مونتريال	.12,500,00

المصدر: سفيان ساسي، "المسؤولية البيئية في المؤسسة الصناعية (حالة الجزائر)"، **مجلة جيل حقوق الإنسان**، لبنان، طرابلس، العدد الثاني، جوان 2013، ص21.

الإستراتيجية الوطنية للبيئة:2001–2011؛ نتيجة لضعف التشريعي والمؤسسي لحماية البيئة، حدّد المخطط الوطني من أجل البيئة والتنمية المستدامة لعام 2001، إستراتيجية عشرية شاملة لمواجهة مختلف المشاكل البيئية المتراكمة وتدارك حالة التدهور البيئي الخطير، خاصة بعد توقيع الجزائر على معظم الاتفاقيات الدولية والإقليمية والمصادقة عليها في مجال حماية البيئة. وتسعى هذه الإستراتيجية إلى تحقيق الأهداف التالية:

– إدماج الاستمرارية البيئية في برامج التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

– العمل على النمو المستدام والتقليص من ظاهرة الفقر والبطالة.

– حماية الصحة العمومية، ولتنفيذ هذه الإستراتيجية يتطلب:

– صنع سياسات بيئية فعّالة ذات مصداقية ومتابعة التطبيق الفعلي وبقدرات مؤسساتية وموارد بشرية ذات نوعية في كل المستويات.

– بناء سياسات وإنشاء مؤسسات واعتماد تكنولوجيات أكثر نظافة.

– تطهير الإطار المعيشي والتسيير العقلاني والمستديم للموارد الطبيعية وإشراك المواطنين بصفة تلقائية.

– **برامج الفعالية الطاقوية؛** يستجيب برنامج الفعالية الطاقوية إلى إرادة الدول المغاربية في تشجيع الاستعمال بأكثر مسؤولية للطاقة واستغلال جميع الطرق للمحافظة على الموارد وترسيخ اللازم والأمثل. ويتمثل برنامج العمل في مجال الفعالية الطاقوية فيما يلي:

– **العزل الحراري للمباني؛** يعتبر قطاع البنايات في الجزائر من القطاعات الأكثر استهلاك للطاقة، ويبلغ أكثر 40% من الاستهلاك النهائي، وتسمح الأعمال التحكم في الطاقة المقترحة لهذا القطاع ولاسيما بإدخال العزل الحراري في المباني، ليتقلص استهلاك الطاقة المرتبطة بتدفئة وتكييف السكن.

– **تطوير سخان الماء الشمسي؛** إدخال سخان الماء الشمسي في الجزائر ما يزال في الطور الأول، ولكن القدرات في هذا الميدان جدّ معتبرة. وفي هذا الاتجاه، يرتقب تطوير سخان الماء الشمسي كبديل لسخان التقليدي. وسيدعم ذلك من طرف الصندوق الوطني للتحكم في الطاقة.

– **إدخال النجاعة الطاقوية في الإنارة العمومية؛** تعتبر الإنارة العمومية من ضمن أحد المراكز الأكثر استهلاكا للطاقة لدى أملاك الجماعات المحلية، لذا يجب تحسين وتخفيض الاستهلاك الطاقوي لهذا المركز.

– **برنامج الطاقة المتجددة؛** مهدت الجزائر لديناميكية الطاقة الخضراء بإطلاق برنامج طموح لتطوير الطاقات المتجددة والفعالية الطاقوية، وتستند رؤية الحكومة الجزائرية على إستراتيجية تتمحور حول تثمين الموارد التي لا تنصب مثل: الموارد الشمسية واستعمالها لتنويع مصادر الطاقة، وبفعل تأثير المنظمات الدولية تعتزم الجزائر الدخول في عصر الطاقة الجديد المستدام.

إن البرنامج يتمحور على تأسيس قدرة ذات أصول متجددة مقدرة بحولي 22.000ميغاواط وهذا خلال الفترة الممتدة ما بين 2011–2030منها 12.000ميغاواط موجهة لتغطية الطلب الوطني.

ويتكون برنامج الطاقة المتجددة من خمسة فصول التالية[1]:

– برنامج الفعالية الطاقوية.

– القدرات الصناعية الواجب تطويرها لمرافقة البرنامج.

– البحث والتطوير.

[1] البرنامج الوطني للطاقات المتجددة والفعالية الطاقوية، **مجلة الطاقات المتجددة**، الجزائر: مركز تطوير الطاقات المتجددة، العدد الأول، مارس 2011، ص21.http://www.me.gov.dz/a

– الإجراءات التحفيزية والتنظيمية.

ويستمر البرنامج إلى غاية 2020 على إنجاز 60محطة شمسية كهربائية ضوئية وشمسية حرارية وحقول طاقة الرياح ومحطات مختلفة.

–كما صادقت الجزائر في 13 أكتوبر 2016 على إتفاق باريس بشأن المناخ 2015، حسب مرسوم رئاسي رقم 16–262 المؤرخ في 11محرم 1438 الموافق 13أكتوبر سنة 2016[1]، وتتعهدت بتخفيف الإنبعاثات الدفئية بنسبة 7 %حسب إمكاناتها المتوفرة، وتصل إلى 22 %سنة2030في حال ما إذا إستفادت من الدعم المالي والتكنولوجي.

الفرع الثاني: الاستراتيجيات التي قامت بها المغرب

تأخذ كلفة تدهور البيئة بالمغرب حيزا مهما، كما تظهر الأرقام التالية: كلفة تدهور البيئة:13مليار درهم من الناتج الوطني الخام 37 %. وبحكم المغرب من البلدان المعرضة للمشاكل البيئية، فإنه على غرار المجتمع الدولي ملزم بالتنمية المستدامة والمحافظة على البيئة، فقد صادق على ما يزيد عن 60 اتفاقية دولية وجهوية حول البيئة، وإستراتيجية المغرب في مجال السياسة البيئة كالآتي[2]:

1/إستراتيجية المراقبة والتتبع؛ ويتم فيها:

– وضع شبكة لمراقبة وتتبع حالة البيئة وإنشاء المراصد الجوية.

– إنجاز تقارير عن حالة البيئة في المغرب.

– وضع بنك للمعطيات حول البيئة المغربية.

2/إستراتيجية التقنين:

– وضع قواعد بيئة جديدة وتطبيقية.

– إدماج مقتضيات الاتفاقيات الدولية في القوانين البيئية الوطنية.

3/ إستراتيجية التنسيق:

– تنسيق الأنشطة المتعلقة بالبيئة.

– تطوير شراكة فعّالة مع مختلف الفاعلين في المجال البيئي.

---

[1] الجمهورية الجزائرية الشعبية الديمقراطية، مرسوم رئاسي رقم 16–262 المؤرخ في 11محرم 1438 الموافق 13أكتوبر سنة 2016، يتضمن التصديق على إتفاق باريس حول التغيرات المناخية المعتمد بباريس في 12 ديسمبر 2015، **الجريدة الرسمية**، العدد 60، 2016، ص3.

[2] مولاي مصطفى البرجاوي، الجغرافيا وإشكالية البيئية–البيئة المغربية: واقع وآفاق، المغرب: شبكة الألوكة، د س ن، ص63.

- إدماج البعد البيئي في برامج التنمية.

4/إستراتيجية التواصل:

- تحسيس مختلف الفاعلين حول البيئة وإجراءات حمايتها.
- تدعيم الوعي البيئي.
- وضع أكشاك خضراء للتوعية البيئية.
- تدعيم التعاون البيئي.

5/إستراتيجية التحفيز:

- وضع أجهزة مالية للتحفيز كالصندوق الوطني للبيئة.
- إنجاز مشاريع نموذجية كنموذج نفط الحياة...إلخ.

كما اعترف البنك الدولي بمجهودات المغرب في مجال السياسة البيئية، حيث تبنى العديد من التدابير لمعالجة الآثار المتوقعة للتغير المناخي على المنطقة ففي محاولته لوضع سياسة تعالج شح المياه. وتعمل الحكومة المغربية مع البنك الدولي لتصميم طرق لجعل الري في حوض نهر أمّ الربيع أكثر استدامة ومربحا ومقاوما لآثار تغير المناخ، خاصة وأن هذا النهر يحتوي على نصف زراعة المغرب العامة المرويّة. ويمكن تلخيص خمس مشاريع أساسية، وتتمثل في[1]:

- **محطة نور للطاقة الشمسية؛** الذي يسعى من خلاله المغرب إلى تأمين نسبة 52%من حاجياته الكهربائية بحلول سنة 2030عن طريق الطاقة الشمسية، وهو مشروع مكوّن من أربعة مراحل نور1، نور 2، نور 3، نور4. كما يعد أنه أكبر مشروع في العالم لإنتاج الطاقة الشمسية حاليا ويستخدم تكنولوجيا مزايا القطع المكافئ المقعرة لتوليد الطاقة المتجددة، وسيطور هذا المشروع إلى حديقة شمسية تضم العديد من محطات الطاقة على مستوى المرفق عام وتستخدم العديد من التقنيات الطاقة الشمسية، وجميعها متطورة على أساس البناء والتملك والتشغيل والتحويل، وبعد توقيع الاتفاقيات المالية والوفاء بجميع متطلبات المشروع ماي 2013. فمحطة نور1 بالمغرب مثلا: هي محطة مشتركة بين شركة "أكواباور" والوكالة المغربية للطاقة الشمسية وهي محطة شمسية مركزة بقوة 160 ميغا واط وكلفة مليون دولار في مدينة ورزازات بالمغرب. هذا المشروع الأكبر من نوعه في العالم حاليا ويستخدم تكنولوجية مرايا القطع

[1] منتدى القيادات العربية الشبابية، البيئة: تغير موقفنا تجاهها، البحرين 9-11 نوفمبر 2007، ص4.

المكافئ المقعرة لتوليد الطاقة المتجددة ومدة هذه الشراكة 25 سنة وتم تدشينها سنة 2013، وتم تمويل والتدقيق من قبل البنك الدولي المشروع بأكمله وعن طريق مؤسسات التمويل الدولية.

وقدمت القروض والهبات إلى الوكالة المغربية للطاقة الشمسية من قبل البنك الإفريقي للتنمية والوكالة الفرنسية للتنمية والاتحاد الأوروبي، والبنك الدولي لإعادة الإعمار والتنمية باعتباره الجهة التنفيذية لصندوق البنك الدولي للتكنولوجيا والوكالة الألمانية للتنمية.

– **مخطط المغرب الأخضر**؛ وهو مخطط الذي يسعى من خلاله المغرب إلى جعل الفلاحة المحرك الرئيس لنمو الاقتصاد الوطني خلال 15سنة القادمة وذلك بالرفع من الناتج الداخلي الخام وخلق فرص للشغل ومحاربة الفقر وتطوير الصادرات.

– **التزام المغرب بحماية المحيطات**؛ اعترف بأهمية الحفاظ على المحيطات وحمايتها من التلوث.

–**إستراتيجية رفع الوعي**؛ تحاول الحكومة المغربية برفع الوعي العام بالقضية وقامت بحملات التسويق الاجتماعي لمواضيع البيئة مع التركيز على مواضيع خاصة مثل: إعادة التدوير والطاقة والتلوث وتغيرات المناخ والحفاظ على المياه وغيرها. حيث أطلق مشروع اسمه" امرأة واحدة _ثلاثة أشجار" بهدف حماية المناطق الخضراء وإدخال قضايا إلى المدارس. وقد جندت الشراكة بين المنظمات غير الحكومية ووزارة الزراعة المغربية حوالي 500إمرأة للمشاركة في الزراعة الأشجار في المدارس الحكومية في منطقة الرباط. وألقت مسؤولية رعاية تلك الأشجار على تلاميذ المدارس.

كذلك أنجزت العديد من دراسات التقييم البيئية الإستراتيجية كالبرنامج الوطني للنفايات المنزلية، مخطط المغرب الأخضر، ورؤية 2020 للسياحة. وإعداد أيضا إستراتيجيتين وطنيتين لحماية البيئة والتنمية المستدامة، وإستراتيجية النجاعة الطاقية، وتقرير عن حالة البيئة، ودراسة عن نظام المحاسبة البيئية، إلى جانب الإصدار الثالث الوطني عن تغير المناخ.

وتنص إستراتيجية السياحة على آليات مالية للدعم من أجل مواكبة تطوير المجالات الترابية البيئية والمنتجات المجددة في المحافظة على البيئة والنجاعة الطاقية ويشمل شروط الاستدامة في المعايير اللازمة للحصول على التصنيف[1].

[1] تقرير عن الأمم المتحدة واللجنة الاقتصادية لأفريقيا ومكتب شمال إفريقيا، الاقتصاد الأخضر في المغرب، المرجع السابق الذكر، ص7.

– **الإستراتيجية الوطنية للماء سنة 2009**؛ وتهدف إلى الاقتصاد في مياه السقي إلى غاية 2030 من خلال توفير ملياري متر مكعب في السنة من بينها 1.4مليار متر مكعب في السنة في الضيعات الزراعية.

– الانتقال نحو السقي الموضعي على مساحة 550.000هكتار سنة 2020.

–330.000 هكتار مجهزة للاقتصاد في المياه سنة 2013.

– **النجاعة الطاقية –البناء والصناعة والنقل 2030**؛ حسب القانون 47/09 المتعلق بالنجاعة الطاقية لسنة 2010. فالإستراتيجية تهدف إلى الاقتصاد في الطاقة بنسبة 12% سنة 2020و15% سنة 2030.

- تقليص انبعاث الغازات الدفيئة بنسبة 35% في مجال النقل.

- تقليص فاتورة الطاقية بنسبة 15% بحلول 2030 وأيضا النجاعة الطاقية في البناء.

– مخطط العمل الوطني لمكافحة الاحتباس الحراري 2009.

إذن حقق المغرب إنجازات ملموسة في مجموعة المجالات مثل: مراقبة جودة الهواء، مكافحة الاحتباس الحراري، استغلال الغابة، تطوير الطاقات المتجددة، والكهرباء الريفية، وتأهيل التربية البيئية. كما تبذل المغرب جهود لتعزيز البنيات الأساسية لتطهير النفايات السائلة، وتجميع النفايات، وتدويرها وتثمينها، وإعادة التشجير حوالي 40.000 هكتار في السنة مقابل 25.000 هكتار في سنة 2005. ويقترح المخطط التوجيهي لإعادة التشجير تشجير 1مليون هكتار في أفق 2030. بالإضافة إلى النجاعة الطاقية، والنقل المستدام، وترشيد استهلاك الماء وتنمية الموارد المائية غير التقليدية[1]. وهناك سعي دولي إلى تعميم التجربة المغربية في حماية البيئة، وتصدير هذه التجربة إلى إفريقيا من خلال الخبرة لأنه هو نموذج للتجربة العربية.

–**المخطط المغربي للمناخ 2020–2030:** صادق المغرب على بروتوكول كيوتو سنة 2002، وفي سنة 2016 صادق على إتفاق باريس بشأن المناخ، كما وضع المغرب مخطط وطني للمناخ 2020–2030 الذي يهدف إلى إرساء أسس تنمية منخفضة الكربون ومقاومة لتغير المناخ من حيث وضع المخطط الوطني للتكييف.

حيث يسعى المغرب إلى تخفيض من إنبعاثات الغازات إلى 45.5 بالمئة مع حلول سنة 2030، منها 18.3 بالمئة غير مشروطة بالدعم الدولي. وكجزء من تنفيذ سياسة المناخ على المستويين الإقليمي،

[1] المرجع نفسه، ص8.

تعمل وزارة الطاقة والمعادن على وضع مخططات مناخية جهوية سنة 2020 لفائدة العديد من المناطق المغربية[1].

الفرع الثالث: الاستراتيجيات التي قامت بها تونس

حرصت الحكومة التونسية على وضع إستراتيجيات تعتمد على إدماج البعد البيئي في مختلف المخططات التنموية وذلك من خلال:

- **في المخطط التاسع للتنمية 1997- 2001**؛ انطلقت الحكومة التونسية في تحقيق تنمية مندمجة باعتماد التأهيل الشامل لكل القطاعات.

- **المخطط العاشر 2002-2006**؛ فقد ارتكز على التوفيق بين مقتضيات التنمية والتهيئة الترابية وحماية البيئة والموارد الطبيعية ومقاومة التلوث وتحسين جودة الحياة ومساهمة البيئة في التنمية حيث يمثل محور التنمية إحدى عناصره الأساسية.

- فيما يتميز **المخطط الحادي عشر 2007-2011**؛ بالأخذ بعين الاعتبار لمبادئ التنمية المستدامة.

كما صادقت تونس على إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي والاتفاقية الإطارية لتغير المناخ واتفاقية مكافحة التصحر وإدراكا لمشكل اضمحلال الموارد الجينية. وكانت أيضا من أولى الدول الموقعة على المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية الزراعية. وكان افتتاح البنك الوطني للجينات في تونس نوفمبر 2007 لحفظ وتقييم التنوع البيولوجي للنباتات والحيوانات والكائنات العضوية الدقيقة. ومن إنشائه احتضن أكثر من 200.000 نوع، وهو يؤدي دورا هاما في هذا المجال ودعم نشاط حفظ الموارد الوراثية[2].

أما في **مجال المتابعة والتقييم للسياسة البيئية**؛ قامت الحكومة التونسية **بـ:**

1/ إصدار التقرير الوطني حول وضعية البيئة في تونس:

- دأبت الوزارة المكلفة بالبيئة على إصدار التقرير الوطني حول وضعية البيئة منذ سنة 1993.

[1] المملكة المغربية،وزارة الإنتقال الطاقي والتنمية المستدامة،تغير المناخ،
https://www.environnement.gov.ma/ar/climat-ar

[2] التقرير العربي للتنمية المستدامة، بيروت: اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، العدد الأول،2015،ص140.
https://www.unescwa.org/sites/default/files/pubs/pdf/arab-sustainable-development-report-1st-arabic_1.pdf

– يقدم التقرير الوضع البيئي بتونس من خلال إبراز حالة الموارد الطبيعية وحجم الضغوطات المسلطة عليها.

– يمثل هذا الإصدار مناسبة متميزة للوقوف على ما تم تحقيقه من مكاسب وإنجازات في مجال حماية الموارد الطبيعية وتحسين نوعية حياه المواطن، وكذلك لاستشراف الآفاق المستقبلية قصد تفادي النقائص وتحقيق التنمية الشاملة.

– يتم إعداد تقارير بالتعاون مع مختلف الأطراف المعنية كل حسب مجال اختصاصه.

2/إصدار التقارير الجهوية حول وضعية البيئة:

– شرعت الوزارة المكلفة بالبيئة منذ سنة 2008 في إعداد التقارير الجهوية حول حالة البيئية.

– تتمحور هذه التقارير حول الخصائص البيئية ووضعية الموارد والأوساط الطبيعية بالجهة بالإضافة إلى الإشكاليات والرهانات البيئية المطروحة والانجازات والإجراءات المتخذة للحد من الضغوطات المسلطة على البيئة والموارد والأوساط الطبيعية[1].

الفرع الرابع: الاستراتيجيات التي قامت بها ليبيا

على الرغم من النقائص التي يعاني منها التشريع البيئي في ليبيا، إلّا أن ذلك لم يمنع الحكومة الليبية من إعداد إستراتيجيات بالتعاون مع المنظمات الدولية لإصلاح السياسة البيئية. وسنذكر بعض هذه الاستراتيجيات فيما يلي:

– **إستراتيجية الاعتماد على مرافق المختبرات ونظام المعلومات الجغرافية، كذلك تدخل التكنولوجيا العالية لدعم الجيل القادم في الإدارة؛** أدخلت الحكومة إصلاحات كثيفة في مجال السياسة البيئية ، ومن أهمها إصلاح الهيئة العامة للبيئة والتي أعطلت لها العديد من المسؤوليات والأولويات لتقوم بها. كما عززت الهيئة العامة للبيئة وطورت الشراكة اللازمة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتنفيذ العديد من المبادرات التي من شأنها تحسين صنع السياسة البيئية في ليبيا، وتحافظ على الموارد الطبيعية والبيئية من أجل رفاهية الأجيال الحالية والمستقبلية. وقد تم إطلاق مرفقين على أعلى مستوى سنة 2013 في الهيئة العامة البيئية، يتمثلان في مرافق المختبرات البيئية ونظام المعلومات الجغرافية. يشكل هذين المرفقين نموذج للتكاتف من أجل تحسين صنع السياسة البيئية.

[1] النوري السوسي، مسار التنمية المستدامة، ورش عمل حول الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة تحضيرا لمؤتمر ريو+20، ص ص8–10.

– **تجهيز مختبرات الهيئة العامة للبيئة؛** تهدف هذه الإستراتيجية إلى تجهيز مختبرات الهيئة العامة للبيئة من أجل تأهيلها، للقيام بأعمال الرصد والرقابة، وفحص الملوثات والتحكم في السلع المستوردة لضمان التزاماتها بالمواصفات والمعايير البيئية، وكذلك المساهمة في الإدارة البيئية الفعّالة. وذلك بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وقيمة هذه الإستراتيجية تقدر بـ 4.43 مليون دولار.

– **إستراتيجية إنشاء المعلومات الجغرافية للبيئة؛** التي تهدف لدعم الهيئة العامة للبيئة في تخطيط وتصميم وتنفيذ نظام المعلومات الجغرافية البيئية، على سبيل المثال الرصد والتقييم والاستجابة للظروف البيئية المختلفة وحالات الطوارئ التي تحدث في البيئية الليبية. وتقدر قيمة هذه الإستراتيجية بـ2.33 مليون دولار بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والهيئة العامة للبيئة.

– **إعداد إستراتيجية بناء القدرات لاستكمال الاستراتيجيات الأخرى التي تتناوب تدريب الموظفين وبناء قاعدة بيانات لإجراء التقييم البيئي والرصد؛** وتهدف هذه الإستراتيجية إلى تطوير القدرات اللازمة لنظم المعلومات الجغرافية والمخبرات للمساعدة في اتخاذ القرارات الإدارية المناسبة التي تؤدي إلى الإدارة السليمة للبيئة بهدف حماية الإدارة المستديمة للموارد البيئية في ليبيا.

– **إستراتيجية تعزيز قدرات المركز الوطني للأرصاد الجوية؛** يدرك المركز الوطني للأرصاد الجوية للدور الحيوي للتكنولوجيا في تطوير علوم الأرصاد الجوية، والتي سوف تمكنه من التصدي لمشكل تغير المناخ الذي يهدد البيئة والإنسان، وتساعد في حماية التنوع الحيوي والمناخي لرفاهية الأجيال الحالية والمستقبلية. ولضمان الأداء العالي لمستوى للمركز، زودت الإستراتيجية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية المركز الوطني للأرصاد الجوية، بأحدث التقنيات والقدرات لتمكنه من مواكبة التقدم العلمي والتقني السريع في مجال الأرصاد الجوية.

– **إستراتيجية إدارة المحميات الطبيعية في ليبيا؛** حرص برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على مواجهة التحديات البيئية ووضع إستراتيجيات وخطط عمل للتنوع الحيوي، وتبني قانون حماية البيئة وصياغة الإستراتيجية الوطنية لمكافحة التصحر، من خلال الرفع من كفاءة القدرات الوطنية الليبية في إدارة المحميات الطبيعية للمحافظة على الموارد الطبيعية، وإعادة بعض الكائنات الحية إلى بيئتها الطبيعية والمحافظة عليها من الانقراض والعناية بالتنوع الحيوي، يمثل مخزونا للأصول الوراثية مستقبلا، ويساعد على مقاومة التصحر والغطاء النباتي[1].

[1] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP، النشرة الإخبارية، مارس 2013، ص ص 8– 10www.ly.undp.org

وفي عام 2012، تم عقد اجتماع لإجراء نقاش حول البيئة والتنمية المستدامة في ليبيا وعرض وتقييم ما أنتجته هذه الاستراتيجيات بين الهيئة العامة للبيئة والمجلس الوطني للتنمية الاقتصادية، وزارة الكهرباء والطاقات المتجددة، وشركة الكهرباء العامة بليبيا، وزارة الزراعة واللجنة الوطنية لمكافحة التصحر، والمنظمات غير الحكومية المحلية المعنية بالبيئة[1].

من خلال ما سبق ذكره، نجد أن برنامج الأمم المتحدة لعب دورا هاما في صنع السياسة البيئية لتحقيق بيئة نظيفة وتنمية مستدامة، إضافة إلى تلك الاستراتيجيات قام بدعم العديد من المجالات، بما في ذلك:

- **تقديم الدعم لتطوير مجلس الأعلى لتطوير التنمية المستدامة؛** وهي وكالة مشتركة بين الوزارات مع مساهمات من الأكاديميين ومؤسسات المجتمع المدني، والتي ستضع إستراتيجية متكاملة للتنمية المستدامة تشمل الجميع الجوانب خاصة البيئية منها، وتوفر المناقشة مع صنّاع القرار.

- **تقديم الدعم للشركة العامة للكهرباء في ليبيا؛** من خلال دمج قضايا اهتمام محدّدة في خطة شاملة من العرض والطلب. وكذلك مساعدة الهيئة العامة للبيئة في وضع إستراتيجية لحفظ التنوع الحيوي، ووضع تواصل وطني بشأن التغيرات المناخية وتمكين إدارة المناطق المحمية.

- **توفير الدعم للمنظمات غير الحكومية المعنية بالبيئة؛** من خلال مساعدتها في تطوير آلية للتنسيق فيما بينها وبناء القدرات، ومن خلال تبادل الخبرات الإقليمية الناجحة، والمساعدة في وضع وتنفيذ التشريعات البيئية[2].

الفرع الخامس: الاستراتيجيات التي قامت بها موريتانيا

بدأت موريتانيا بخطط أو إستراتيجياتها البيئية من خلال إدماج التغيرات المناخية في نظام التخطيط وبرمجة التنمية المستدامة لتحقيق أهدافها في مجال التنمية وحماية البيئة، بهدف حماية الشواطئ من التلوّث البحري الذي يهدده، وذلك بالتعاون مع وزارة البيئة والتنمية المستدامة وبمشاركة **مشروع تأقلم المدن الشاطئية مع التغيرات المناخية؛** الذي تموله الوكالة الألمانية للتعاون الدولي، خاصة بعد أن برهنت الدراسات على هشاشة النظام البيئي. وحذرت من تأثير أنشطة السكان على المناطق الشاطئية، خصوصا مع موجات الجفاف التي دفعت السكان إلى النزوح نحو الشواطئ لاستغلال مواردها الطبيعية[3].

---

[1] البنك الإسلامي للتنمية، ورشة عمل حول إدارة المحميات الطبيعية في ليبيا، ليبيا: طرابلس06 نوفمبر 2007www.panapress.com

[2] برنامج الأمم المتحدة الإنمائيUNDP ، الموقع السابق الذكر، ص9.

[3] خديجة طيب، موريتانيا: إدماج التغيرات المناخية في خطط التنمية ، البيئة والناس http://alaraby.co.vk.societ

ولقد اكتست مشكلة البيئة بعدا جديدا في إطار إشكالية التنمية في موريتانيا منذ بدء استغلال النفط في أعالي البحر منذ عام2006، بالإضافة إلى مشاكل التصحر وتراجع الغابات التي أثرت كثيرا على التواجد الإيكولوجي وعلى الظروف المعيشة للسكان. ممّا أدى إلى مخاطر جديدة ناتجة عن استغلال النفط، ومنها تلوث أعماق البحر وتراجع المخصص للصيد البحري. وأمام اتساع المشاكل البيئية وبفضل تنامي الوعي باتساع التحديات، أصدرت موريتانيا عام 2000 حول السياسة البيئية، وصادقت على معظم الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالسياسة البيئية، وقامت بمراجعة الأهداف الإنمائية للألفية ذات العلاقة ضمن إستراتيجيتها التنموية الشاملة لمحاربة الفقر. وقد تم في شهر أكتوبر 2006 اعتماد إستراتيجية وطنية للتنمية المستدامة في أفق 2015 تراعي مبادئ الاستدامة البيئية في السياسات العمومية. وتشمل هذه الإستراتيجية مقاربة تأخذ في الاعتبار الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

وفضلا عن ذلك، تم اعتماد خطة عمل وطنية للبيئة بالتزامن مع مخطط لمكافحة التصحر عام 2006. وفي عام 2007، تم إستصدار مدونة جديدة حول الغابات وتبني عدد من النصوص التي توجد لإنجاز دراسات حول صنع السياسة البيئية. كما صادق مجلس الوزراء منظمة استثمار نهر السنغال التي تنتمي إليها موريتانيا في شهر جويلية 2008 خطة عمل إستراتيجية تهدف إلى حماية البيئة بشكل مستديم في حوض نهر السنغال. وتأتي هذه الخطة استكمالا لمبادرة مماثلة في إطار المنظمة الحكومية لمكافحة الجفاف في منطقة الساحل لمواجهة مشاكل البيئة[1].

– **إستراتيجية البيئة لسنة 2008:** وفقا لتوجهات والتزامات الحكومة في مجال البيئة والتنمية المستدامة وتماشيا مع الإعلان العام لسياسة الحكومة، عمدت موريتانيا لدمج البيئة في السياسات العمومية، وتعزيز هذا الخيار بالمصادقة على وثيقة الإستراتيجية للسياسة البيئة، هذه خطوة أساسية للحكم الرشيد للبيئة في موريتانيا لقد اكتست مشكلة البيئة بعدا جديدا في إطار إشكالية التنمية في موريتانيا منذ بدء استغلال النفط في أعالي البحر منذ عام 2006، بالإضافة إلى مشاكل التصحر وتراجع الغابات التي أثرت كثيرا على التواجد الإيكولوجي وعلى الظروف المعيشة للسكان، ممّا أدى إلى مخاطر جديدة ناتجة عن استغلال النفط ومنها تلوث أعماق البحر وتراجع المخصص للصيد البحري، وأمام اتساع المشاكل البيئية وبفضل تنامي الوعي باتساع التحديات، أصدرت موريتانيا عام 2000 حول السياسة البيئية وصادقت على معظم الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالسياسة البيئية وقامت بمراجعة الأهداف الإنمائية للألفية ذات العلاقة ضمن

[1] الجمهورية الإسلامية الموريتانية، دليل الاستثمار في موريتانيا، وزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية، جانفي2014، ص19.

إستراتيجيتها التنموية الشاملة لمحاربة الفقر. وقد تم في شهر أكتوبر 2006 إعتماد إستراتيجية وطنية للتنمية المستدامة في أفق 2015 تراعي مبادئ الاستدامة البيئية في السياسات العمومية؛ وتشمل هذه الإستراتيجية مقاربة تأخذ في الاعتبار الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

المطلب الثاني: أهم إنجازات دول المغرب العربي لتفعيل صنع السياسة البيئية

في هذا المطلب، سيتم توضيح أهم الانجازات التي قامت بها دول المغرب العربي، نتيجة لتطبيقها للاتفاقيات وقرارات المنظمات الدولية والاقليمية، والتوجه لتطبيق سياسة بيئية نظيفة، من خلال تبني سياسة الاقتصاد الأخضر في سياساتها الاقتصادية، وكذا تطبيق نظم الإدارة البيئية والمواصفات القياسية ISO-14000. وسيتم توضيح ذلك من خلال الفروع التالية.

الفرع الأول: تبني سياسة الاقتصاد الأخضر

تعمل هيئة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى على توضيح أهمية تبني سياسة الاقتصاد الأخضر في الدول المغاربية، لأنه يعمل على رسم إطار مؤسسي للتنمية المستدامة، والحفاظ على البيئة. إذ أن الاقتصاد الأخضر يشكل علاقة ترابطية بين الاقتصاد والبيئة. وتوضح هيئة الأمم المتحدة في ذلك أربعة حجج لاعتماد نهج الاقتصاد الأخضر لإقناع صنّاع السياسة العامة في دول المغرب العربي، وهي كالآتي[1]:

1/ الأدلة الدولية تثبت أن الاقتصاد الأخضر يتيح مجالات تحقق التنمية؛ وفقا لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة يسمح تحويل الاستثمارات الضارة بالبيئة إلى استثمارات خضراء، والحفاظ على الموارد المتجددة، والحد من المخاطر البيئية.

2/ المبادرات والمشاريع النموذجية والسياسات الناجحة في المنطقة المغاربية؛ تتمحور حول مفاهيم الاقتصاد الأخضر، ويتطلب تقييم هذه التجارب إجراء البحث والتدقيق لاستفادة منها في صنع سياسة بيئية فعّالة.

3/ التحول إلى الاقتصاد الأخضر يقدم فرصة قيمة لاعتماد نماذج إنمائية تعطي الأولوية فيها لبناء المؤسسات والعمل بنهج المشاركة للحفاظ على البيئة.

[1] اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا(الإسكو)،"الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر: المبادئ والفرص والتحديات في المنطقة العربية"، **نيويورك: الأمم المتحدة**، العدد الأول، أكتوبر 2011، ص199.

4/ مؤتمر ريو +20 فرصة فريدة تتيح للدول المغاربية أن تكتشف سبل تنسيق السياسات البيئية وتعزيز التعاون الإقليمي حتى تتمكن بعد ريو +20 من اعتماد وتنفيذ برنامج عمل قوامه الالتزام المتجدد بتحقيق التنمية المستدامة.

وعند وضع إستراتيجية إقليمية لتحقيق الإقتصاد الأخضر، لابد من تحديد المنهجيات المشتركة بين الدول المغاربية وتحسين إدارة السياسة العامة، خاصة البيئية منها. كما يجب عليها أن تستند إلى المعايير التالية:

– تحقيق نمو بوتيرة أسرع من الاقتصاد التقليدي والمحافظة في الوقت نفسه على رأسمال الطبيعة وإعادة إحيائه.

– تحسين المساواة الاجتماعية وزيادة فرص العمل.

– تعزيز الموارد وكفاءة الطاقة.

– إستبدال الوقود الأحفوري بأنواع الطاقة المتجددة والتكنولوجيات ذات إنبعاث الكربون المنخفضة.

– إستدامة العيش في المناطق الحضرية وتخفيض إنبعثات الكربون في قطاع النقل.

كما يتطلب الاقتصاد الأخضر إلى جانب تخفيض كمية الكربون، تحسين الأداء البيئي والتزام صانعو السياسات البيئية بذلك. ولابد من العمل على ضمان تنفيذ المبادرات الاقليمية، التي أقرها مجلس الوزراء العربي المسئولين عن شؤون البيئة في سياق الاقتصاد الأخضر، لاسيما مبادرة التنمية المستدامة في المنطقة العربية، التي أطلقها المجلس في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة عام 2002.

وشرعت بلدان المغرب العربي في وضع أطر تشريعية واضحة لتحقيق الاقتصاد الأخضر وحماية البيئة. ومن أبرز الأدوات؛ الأداة الفعّالة للأنشطة الخضراء لتكليف المؤسسات برصد الخطط وتقييمها في جميع مراحل المشروع، اعتبارا من تحديده، فتنفيذه، فمتابعته. كما أكدّت الخطط فعاليتها في إنشاء شراكات إقليمية ودولية في تعبئة الموارد المالية[1].وعام 2012 قدمت الاسكوا الدعم لانشاء مكاتب للمساعدة الخضراء في تونس والمغرب، هذه المكاتب تكمل عمل المراكز الوطنية للإنتاج النظيف من خلال أنشطة التوعية، التدريب المخصص، تقديم المعلومات للصناعات التي ترغب في الاستفادة من فرص الاقتصاد الأخضر[2].

[1] اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا(الإسكو)، المرجع السابق ذكره، ص90.

[2] التقرير العربي للتنمية المستدامة، بيروت:اللجنة الاقتصادية والإجتماعية لغربي آسيا، الموقع السابق الذكر، ص105.

وسيتم عرض بعض التجارب الناجحة للاقتصاد الأخضر في الدول المغاربية على النحو التالي:

أولا: تجربة الاقتصاد الأخضر في الجزائر

في دراسة لوزارة تهيئة الإقليم والبيئة في الجزائر، أكدّت أنه يمكن خلق 1421619 فرصة عمل في قطاع الاقتصاد الأخضر بين عامي 2011-2025 في مجالات العمل المرتبطة بالسياسة البيئية، مثل: إعادة تدوير النفايات والطاقات المتجددة. ووضعت الحكومة عدّة مخططات وطنية؛ فالمخطط التوجيهي الأول الذي وضعه القانون، وهو استدامة الموارد على ثلاثة برامج عمل إقليمية تفيد الاقتصاد الأخضر، وهي: استدامة الموارد المائية، المحافظة على التربة، مكافحة التصحر وحماية النظم الايكولوجية. وقد ترجم تطبيق المخطط الوطني للتهيئة الإقليمية بعدد من الإجراءات العامة، التي تندرج في إطار الاقتصاد الأخضر[1].

ومن أهم إنجازات ومشاريع الاقتصاد الأخضر في الجزائر، نجد:

- **محطة بحاسي الرمل**؛ وهي أول محطة هجينة تعمل بالطاقة الشمسية IDHYBR المركز الهجين الشمسي والغاز الطبيعي، تقدر مساحتها بـ 130 هكتار، وتقدر طاقتها الإنتاجية 150ميغاواط.

وتم تخفيض إنبعاثات ثاني وأكسيد الكربون بكمية كبيرة، ويندرج تنفيذ هذا المشروع ضمن المشروع الوطني للطاقة النظيفة لزيادة 40% من الطاقة النظيفة في توليد الكهرباء الوطنية بآفاق 2030.

- **مصانع الاسمنت بمصافي مرشحات النسيج**؛ وذلك لحماية البيئة من التلوث وحماية صحة المواطنين.

- **سد بني هارون**؛ هذا السد لديه مجمع الهيدروليكي يبقى إنجاز إستراتيجيا، ويوفر المياه للعديد من ولايات الجزائر.

- **محطات تحلية مياه البحر**؛ يدخل ضمن السياسة البيئية للدولة لتوفير المياه للمدن الساحلية والداخلية.

- **إدارة النفايات**؛ وضع العديد من الخطط لإدارة النفايات المنزلية فالجزائر تنتج 13.5مليون طن من النفايات سنويا، منها 60% قابلة للتدوير[2].

- **البناء المعماري الذكي**؛ كالتصميم المعماري الحديث يدمج قيم الاستدامة البيئية في المباني الذكية[3].

---

[1] وهيبة قحام، شرقرق سمير، الاقتصاد الأخضر لمواجهة التحديات البيئية وخلق فرص عمل: مشاريع الاقتصاد في الجزائر، **مجلة البحوث الاقتصادية والمالية**، الجزائر، أم البواقي، جامعة أم البواقي، العدد السادس،2016، ص ص449-450.

[2]Algérie 2014.La conférence africaine de haut niveau sur l'Algérie en matière d économie verte,

[3] قحام وهيبة وسمير شرقرق، المرجع السابق الذكر، ص453.

ثانيا: تجربة تونس في الاقتصاد الأخضر

أطلقت تونس مشروع الإنتاج الأنظف ومن أهم أهدافه:

– خفض تكاليف الإنتاج وزيادة تنافسية الأنشطة الاقتصادية من خلال خفض استهلاك الطاقة والمياه والسيطرة على التلوث الناجم عن أنشطتها.

– مساعدة المؤسسات على الامتثال للمواصفات البيئية العالمية ممّا يعزز من فرص دخولها الأسواق الخارجية، وخاصة الأوروبية حيث يستوعب الإتحاد الأوروبي 83 % من الصادرات التونسية.

– إعداد دليل منهجي حول تصميم وإنجاز مشاريع آلية التنمية النظيفة للتعريف بإمكانات تونس وتسهيل الاستثمارات في مجال الاقتصاد الأخضر.

وقد قامت الحكومة التونسية بـ:

– إدماج كلفة التلوث واستخدام الموارد الطبيعية ضمن الكلفة الإجمالية للسلع والخدمات.

– مراجعة وتحديث القوانين البيئية وتوضيح آليات الإنقاذ.

– وضع خطط وإستراتيجيات وطنية للتنمية الخضراء.

– إدماج الاعتبارات البيئية ضمن الخطط الوطنية لإستراتيجيات التنمية.

– اعتماد مجموعة من السياسات الداعمة: كالضرائب مباشرة، حوافز بيئية، نقل التكنولوجيات، بحث وتطوير، برامج شهادة الجودة...إلخ[1].

ثالثا: أهم إنجازات الاقتصاد الأخضر في المغرب

في إطار تطبيق أحكام ميثاق البيئة والتنمية المستدامة، تبنى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في المغرب تقريرا في مارس 2012 عنوانه "الاقتصاد الأخضر"، لخلق الثروات وفرص العمل. ويوصي هذا التقرير باعتماد آليات تمويل مكرسة لتنمية الاقتصاد الأخضر. أما ميثاق تهيئة الإقليم؛ فيشدد على كفاءة المياه. وتشمل الإجراءات في هذا الإطار تجهيز 50 % من المساحات المزروعة بأنظمة الري بالتنقيط بحلول 2030 عبر تمويل بنسبة 100 % لتجهيزات المزارعين الصغار[2].

[1] رلي مجدلاني، مفاهيم ومبادئ الاقتصاد الأخضر، إدارة سياسات التنمية المستدامة باللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا(الاسكوا)، برنامج الأمم المتحدة للبيئة ،2010، ص ص8–9.

[2] وهيبة قحام وسمير شرقرق، المرجع السابق الذكر، ص451.

كما أطلق أول مشروع في إفريقيا في تكييف الزراعة الإفريقية لمساعدة مزارعي القارة في التكييف مع تأثيرات تغير المناخ. كما كان الاهتمام الأكبر في مشاريع البنية التحتية الضخمة لخطة طموحة تحول مزيج الطاقة في البلاد. خطة المساهمات المعتزمة المحددة وطنيا التي قدمها المغرب إلى اتفاقية الأمم المتحدة لتغير المناخ فلا تقل طموحا وهي تلتزم بتخفيض إنبعاثاتها من غازات دفيئة خصوصا في الزراعة بنسبة 32 % بحلول 2030 وبزرع 200 ألف هكتار من الغابات وبزيادة كبيرة في كفاءة الري. وفي عام 2015 سترفع المغرب الدعم كليا عن المنتجات البترولية. وهناك خمسة تدابير يقوم بها المغرب لحصد الفوائد الثلاثة للتكيف مع تغير المناخ والتقليص من آثاره وخلق فرص جديدة.

1/ يسعى المغرب إلى توليد52% من احتياجاته من الكهرباء من مصادر الطاقة المتجددة بحلول سنة 2030 وهو يحفز الصناعة المحلية إذ يستهدف الحصول على35 % من مكونات المرحلة الثانية لمحطة "**نور الطاقة الشمسية**".

2/ يهدف مخطط المغرب الأخضر إلى حماية البيئة.

3/ ألغى المغرب كل أشكال الدعم للديزل والبنزين وزيت الوقود الثقيل لتشجيع الاستخدام الكفء للطاقة وتحرير من مزيد الموارد للاستثمار في الانتقال إلى الاقتصاد الأخضر.

4/ بدأ المغرب في التعامل مع المحيط الأطلسي والبحر المتوسط كمورد طبيعي لا يقل أهمية عن البر مع تحسين إدارة المناطق الساحلية وتطوير المزارع السمكية المستدامة.

5/ تبذل السياسة البيئية المغربية جهودا للحفاظ على مستودعاتها من المياه الجوفية وهي مصدر طبيعي للمياه العذبة. وهذا مكسب للبيئة ولأجيال المستقبل في المغرب[1].

في عام 2008، أطلق المغرب الخطة الوطنية للطاقة المتجددة وكفاءة الطاقة، وهو ينفذ حاليا برنامجا يعتبر الأكثر طموحا في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. إذ يستهدف إنتاج 42 % مزيجه الطاقوي الإجمالي؛ أي 6000 ميغا واط من مصادر الطاقة الشمسية والريحية والكهربائية بحلول سنة 2010، وصولا إلى 52 % سنة 2030. كما يسعى إلى إنتاج 2000 ميغا واط من الكهرباء الشمسية سنة 2020 بإستخدام صحاريه غير مستغلة. ومن مزايا هذا المشروع وفقا لوزارة الطاقة بالمغرب هو اقتصاد البلاد 2,5 مليون طن سنويا من المحروقات وتجنب انبعاث 3,5 مليون طن من ثاني أكسيد

[1] نجيب صعب، المغرب الأخضر: خمسة تدابير لمواجهة تغير المناخ، بيروت: **مجلة البيئة والتنمية**، العددمئتان وستة وعشون، جانفي 2017، ص19.

الكربون. وكذلك تم إطلاق مشروع طاقة الرياح المتكامل في المغرب عام 2010 بإستثمار قدر بنحو 3.7 بلايين دولار. وهو يهدف إلى رفع قدرة طاقة الرياح المركبة إلى 2000 ميغاواط بحلول سنة 2020[1].

الفرع الثاني: تطبيق نظام الإدارة البيئية والمواصفات القياسية ISO14000

أصبح الإهتمام الدولي واضح بنظم الإدارة البيئية، فالعديد من الشركات والمؤسسات في العالم تحرص على تكامل الاعتبارات البيئية في قرارات عملها من خلال تطبيق هذه النظم. وتشكل نظم الإدارة البيئية مدخلا منتظما للاهتمام البيئي، ويعترف بها بشكل عام كعلامة للإدارة الشاملة الجيدة. حيث ظهرت شهادة الإيزوا 14000، التي وضعت من قبل المنظمة الدولية الموحدة وتمنح للشركات والمؤسسات، التي تتوافق مع متطلبات الجودة البيئية. وفي دول المغرب العربي، فإن الاهتمام بنظام الإدارة البيئية لم يصل إلى المستوى المطلوب، نتيجة لنقص الوعي الكافي بفوائد تطبيق هذه الأنظمة، وبسبب نقص الكفاءات على تطبيقه خاصة. إلّا أن الضغوطات من طرف برنامج الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية جعلها تدخل عالم الجودة البيئية، وتحصل العديد من مؤسساتها على شهادة الأيزوا[2]، وفرصة لنقل التكنولوجيا ومصدر لتقديم الإرشاد لإدخال أفضل الأساليب العالمية بهدف تدعيم السياسة البيئية ومنع التلوث البيئي وتحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي إضافة إلى تسهيل عملية التطبيق من خلال جمع متطلبات المواصفات وتحديدها وبشكل متزامن ومراجعتها[3].

ولقد تبنت جامعة الدول العربية انطلاقا من الإعلان الوزاري العربي عن التنمية المستدامة بتاريخ 24 أكتوبر 2001، مدخلا إقليميا متكاملا عن مجلس الوزراء العرب المسئولين عن شؤون البيئة والمجالات الوزارية المتخصصة الأخرى، بالتعاون مع المنظمات العربية والإقليمية والدولية لتطوير البرنامج الإقليمي للتنمية المستدامة. وحدّد هذا المجلس من ضمن الأهداف، التي يجب إنجازها تطوير القطاعات الإنتاجية العربية وتكاملها، وإتباع نظم الإدارة البيئة المتكاملة وأساليب الإنتاج الأنظف، وتحسين الكفاءة الإنتاجية لرفع القدرة التنافسية للمنتجات العربية، وتعزيز قدرات التنبؤ بالحوادث الصناعية والكوارث الصناعية والكوارث الطبيعية والاستعداد لها[4]. فعلى سبيل المثال؛ في الجزائر كان الاعتماد على

---

[1] عبد الحكيم الرويضي وعماد فرحات، المغرب قوة شمسية عظمى، التقرير السنوي للمنتدى العربي للبيئة والتنمية، **مجلة البيئة والتنمية**، بيروت، عدد 218،2016، ص13.

[2] عادل عبد الرشيد عبد الرازق، نظام الإدارة البيئية والمواصفات القياسية وتطبيقها في الوطن العربي، ورقة مقدمة في ندوة: "دور التشريعات والقوانين في حماية البيئة العربية"، المرجع السابق الذكر، ص163.

[3] نجم الدين العزاوي، المرجع السابق الذكر، ص122.

[4] عادل عبد الرشيد عبد الرازق، المرجع السابق الذكر، ص169.

نظم الإدارة البيئية ISO 14000 ضعيفا، إذا ما قورنت بمثيلاتها في الدول العربية. فالجزائر تحصي في ديسمبر 2014 حوالي 104 مؤسسة تحصلت على شهادة المواصفات القياسية، وهو عدد ضعيف؛ إذ أنه –وفي نفس الفترة– أحصت الإمارات العربية المتحدة 1119 مؤسسة متحصلة على شهادة المواصفات الدولية، وفي مصر 833 مؤسسة. كما كان العدد في تونس198 مؤسسة. لكن هذا العدد هو في ارتفاع مستمر، نتيجة تزايد الوعي البيئي لمتخذي القرار.

– اشتداد المنافسة؛ إذ تسعى المؤسسات الاقتصادية إلى تعزيز ميزتها التنافسية ومكانتها في السوق من خلال حصولها على شهادة الجودة البيئية.

–ازدياد قيود التجارة الخارجية؛ إذ تفرض بعض الدول والمؤسسات حصول المتعاملين على شهادة الجودة البيئية.

وعلاوة عن ذلك، يقوم الفاعلون المسئولون عن البيئة كوزارة تهيئة الإقليم والتنمية المستدامة في الجزائر بتحضير الظروف للشروع في تطبيق المخطط الوطني لتهيئة الإقليم. ويمتد تنفيذه إلى سنة 2030 إستكمالا للمخططات السابقة، التي تقوم على ديمومة الموارد الاستخراجية، وتنمية الساحل وتطبيق الخيار الخاص لتحقيق الجودة البيئية.

وبالنتيجة، تهدف منظمة الأمم المتحدة ووكالاتها المختلفة، وكذا جامعة الدول العربية بدعم نظم الإدارة البيئية كأحد الأطراف المهمة في عملية البيئية، التي يعتمد على كفاءتها نجاح النظم القائمة فيها. وذلك لكونها تعد الأطر الموجودة لديها، وتعمل على تنمية قدراتهم من خلال التدريب المستمر والمتطور، كذلك إقناع صنّاع السياسة البيئية بجودة ضرورة تحسين الأداء البيئي، وخفض التلوّث، وضرورة سن القوانين والتشريعات بتحديد مستويات التركيز القصوى للملوثات المسموح بها، والعمل على إدماج الأبعاد البيئية عند وضع المواصفات القياسية للمنتجات الصناعية للحدّ من التلوث، والحفاظ على الموارد البيئية المتاحة. وذلك من خلال اعتماد دول المغرب العربي لأربع مجموعات تغطي المشكلات البيئية وهي[1]:

– **الاستخدام المستدام للموارد المائية؛** فالاستخدام غير المستدام للموارد المائية من أكبر المشكلات البيئية التي تواجه دول المغرب العربي. لذا يوصى بإعادة النظر في السياسات وإدارة الفعاليات التي تتسبب في استنزاف هذه الموارد، وذلك بهدف الوصول إلى الاستخدام المستدام لها.

[1] مطانيوس مخول وعدنان غانم، نظم الإدارة البيئية ودورها في التنمية المستدامة، دمشق: مجلة **جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية**، المجلد 25، العدد الثاني،2009، ص ص 48–49.

– **الاستخدام المستدام للموارد الأراضي؛** تتمثل الآثار الرئيسية لتدهور الأراضي بتلوث تربة الأراضي الزراعية، وإزالة الغطاء النباتي نتيجة عوامل التعرية، وتدهور الأراضي الرعوية الطبيعية، وتناقص الغابات، الأمر الذي يؤدي إلى ضغوط اقتصادية وزيادة في التصحر. لذا يجب إعادة النظر في السياسات الزراعية بغية الوصول إلى الاستخدام المستدام.

– **تحسين الخدمات والبنية التحتية في المراكز الحضرية؛** يؤدي التلوّث الناجم عن مصادر عديدة، ولاسيما الصرف الصحي والصناعي ووسائط النقل إلى آثار ضارة. لذا أصبحت هناك حاجة ماسة لتطبيق إجراءات بيئية، والاستثمار في محطات المعالجة، وإلزام الجهات الملوثة بالمعايير البيئية وحدود الانبعاث.

– **التنمية المستدامة للموارد الطبيعية والتراثية؛** تعدّ مكونات التنوع الحيوي من أهم الموارد الطبيعية والتراثية لدول المغرب العربي. إلّا أن الاستغلال غير المستدام، تسبب في تدهور هذه الموارد. لذا يجب حماية هذه الموارد، وحفظها للأجيال المستقبلية.

خلاصة الفصل الثالث

من خلال ما تم طرحه في هذا الفصل، نجد أن المنظمات الدولية والإقليمية كان لها تأثير واضح في صنع السياسة البيئية بدول المغرب العربي بعد بروتوكول "كيوتو" 1997. وقد انعكس ذلك في أهم إنجاز في مجال صنع السياسة البيئية الوطنية التي أتاحت لبلدان دول المغرب العربي إمكانية تحديد مشاكلها البيئية، ووضع أولوياتها ورسم إجراءات لمعالجة تلك الأولويات، من خلال وضع وسن مختلف التشريعات والقوانين المتعلقة بالبيئة، والمصادقة على إتفاق باريس لتغير المناخ سنة 2015، وكذلك وضع أجهزة خاصة بحماية البيئة، ووضع استراتيجيات ومشاريع تهتم بحماية البيئة، والتي تهدف إلى تحقيق التنمية المستدامة. لكن هذه الاستراتيجيات تختلف درجة تميزها من دولة إلى أخرى؛ حيث نجد أن المغرب نموذج ناجح من بين دول المغرب العربي في ممارسة الأعمال والاستراتيجيات التي تحمي البيئة، خاصة مؤشر تغير المناخ. إذ يعتبر البلد الإفريقي والعربي الوحيد، الذي تضمنته خانة الدول العشرة الأوائل، الأكثر وعيا مناخيا وبيئيا، إلى جانب كل من فرنسا والسويد والمملكة المتحدة وقبرص.

الفصل الرابع
مدى حوكمة المنظمات الدولية والإقليمية في تفعيل صنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي

يوضح هذا الفصل كيفية حوكمة المنظمات الدولية والإقليمية مع دول المغرب العربي عن طريق الشراكة الفعّالة والمتناسقة لتحقيق صنع جيد للسياسة البيئية؛ فيؤدي تحسين الحوكمة ووجود ترابط بين السياسات العامة الاجتماعية والاقتصادية والبيئية إلى تقديم حل لصنع جيد للسياسة البيئية وتحقيق الاستدامة البيئية في المنطقة. خصوصا أن التكامل والتعاون والحوار على المستوى الوطني والإقليمي والدولي هو الحل الأمثل للسياسة البيئية الفعّالة، حيث سيتم التطرق في مبحثه الأول إلى تقييم دور المنظمات الدولية والإقليمية في صنع السياسة العامة، من خلال توضيح مواطن القوة والضعف لدور هذه المنظمات في صنع السياسة العامة البيئية، ومواطن القوة لمنظمة الأمم المتحدة، التي كان لها التأثير الفعال في معالجة أهم القضايا والمشاكل البيئية، التي تعاني منها دول المغرب العربي. ثم التطرق إلى أوجه القصور والضعف، التي تتعرض وتعاني منها منظمة الأمم المتحدة، نفس الشئ بالنسبة للمنظمات الإقليمية خصوصا جامعة الدول العربية. أما المبحث الثاني؛ فسيتطرق إلى الحلول وكيفية إيجاد السبل لمعالجة هذه التحديات والقضاء عليها. وأهم هذه الحلول يتمثل في آلية الشراكة بين المنظمات لتحقيق صنع جيّد للسياسة البيئية بدول المغرب العربي لتضع حدا للمشاكل البيئية الوطنية والإقليمية وحتى العالمية. وتوضيح أهم المجالات التي يجب إصلاحها لتحقيق صنع جيد للسياسة البيئية.وفي الأخير؛ سيتم توضيح إذا ما إذا تم إصلاح الحوكمة، هذه الأخيرة تؤدي تلقائيا إلى تحقيق الإستدامة البيئية وتحقيق الخطة المتكاملة للتنمية المستدامة سنة 2030.

المبحث الأول: مدى مساهمة المنظمات الدولية والإقليمية في صنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي

على الرغم من الإنجازات التي قامت بها المنظمات الدولية والإقليمية، خصوصا برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومجلس الوزراء العرب المسؤول عن البيئة في صنع السياسة البيئية، إلّا أنه هناك قصورا واضحا في الدول المغاربية. ويرجع ذلك إلى عوامل سياسية واقتصادية واجتماعية وضعف الإمكانات الفنية والمادية، حيث تتشارك دول المغرب العربي في نقص للمياه وتدهور الأرض وانعدام الأمن الغذائي والتصحر ونقص التنوع البيولوجي، نتيجة الحرارة والجفاف في المنطقة إلى جانب الضغوط الناتجة عن ارتفاع عدد السكان ومعدلات النمو، ومن ثم يلزم وجود إرادة سياسية فعّالة من قبل صنّاع السياسة العامة المرتبطة بالتنفيذ الجيد للسياسة البيئية وكذا القيام بعملية الرصد والتقييم وبناء القدرات من أجل مواجهة التحديات المستقبلية على الأفراد والبيئة والتكيف معها، خاصة عندما لم تلتزم الدول المتقدمة والجهات المانحة الدولية بما وعدت به من تعهدات خلال قمة "**ريو**" وبروتوكول "**كيوتو**" و"**إتفاق باريس**" بشأن تغير المناخ 2015 خاصة بشأن تسيير نقل التكنولوجيا لدعم السياسة البيئية، وتوفير موارد مالية إضافية لمساعدة الدول النامية ومنها الدول المغاربية على تنفيذ أجندة "**القرن الحادى والعشرين**" والوفاء بالتزاماتها في الاتفاقيات الدولية المعنية بالبيئة التي وقعت عليها، والعمل على إيجاد مناخ من الأمن والاستقرار ملائم للتنمية المستدامة، خاصة بعدما أعلنت الولايات المتحدة عدم موافقتها على التقليل من الإنبعاثات الحرارية وتخفيض الملوثات الغازية، لأن هذا سيرفع من تكلفة الصناعة بها، وانسحبت من إتفاقية "كيوتو" للتغير المناخي في مارس 2001، وكذا إنسحابها من إتفاق باريس سنة 2017.

وسيتم في هذا المبحث الوقوف على نقاط القوة والضعف التي تواجه مختلف المنظمات الدولية وعلى رأسها منظمة الأمم المتحدة، وكذا المنظمات الإقليمية، وعلى رأسها جامعة الدول العربية. بالإضافة إلى التطرق للتحديات التي تواجه صنّاع السياسة العامة البيئية عند رسم وتنفيذ تلك السياسة، ومحاولة إيجاد أهم الحلول أو الإصلاحات لتحقيق سياسة عامة بيئية فعّالة وتحقيق إدارة بيئية متكاملة.

المطلب الأول: تقييم دور المنظمات الدولية

سيتم في هذا المطلب تقييم دور المنظمات الدولية عموما دون إستثناء، مع التركيز على منظمة الأمم المتحدة، لأنها هي موضوع دراستنا.

الفرع الأول: على مستوى المنظمات الدولية

في عصر العولمة، نجد أن المنظمات الدولية تتعارض مبادئها وإرادتها مع سياسة الدول، وهذا ما يؤثر على قراراتها وإستراتيجياتها في مجال صنع السياسة البيئية، خصوصا تأثير الدول المتقدمة كالولايات المتحدة الأمريكية. كما يظهر في عصر العولمة مجتمع عالمي غير مدني، يتجاوز بإمكاناته المادية أحيانا إمكانات الدول، ويستخدم التقنيات الحديثة لنشر الجرائم والإرهاب على مستوى الأفراد. وهذا يؤثر تلقائيا على التنمية والسياسة البيئية على حد سواء. فموقفها المعارض لمعاهدة التنوع البيولوجي في مؤتمر "**ريو**" يدل على التمسك بالمصالح الاقتصادية والمالية، حتى ولو كانت على حساب السلامة البشرية، وحماية البيئة الطبيعية من التلوث بفعل إنتشار الغازات السامة، المنبعثة من مصانع الدول المتقدمة. كذا إنسحابها من إتفاق باريس. وعليه؛ فإن التوجه الجديد الذي اتجهت إليه المنظمات الدولية لصنع سياسة بيئية فعّالة اصطدم بضغط العولمة الذي تقوم به الدول الصناعية الكبرى وعولمة التقنيات الحديثة، وما يرتبط من اتصالات ومواصلات. لذلك كان متوقعا أن يبرز تيار عالمي معارض للعولمة، يفرض على المنظمات الدولية والإقليمية معالجة جدّية للمشكلات البيئية ضمن إطار التعاون والتكافؤ الدوليين.

ومن أبرز **نقاط ضعف المنظمات الدولية الحكومية** نذكر:

– رغم الانجازات التي حققتها المنظمات الدولية، إلاّ أنها في كثير من الأحيان تؤثر على قراراتها الدول القوية والمهيمنة كالولايات المتحدة في مجال السياسة البيئية، ومدى تطبيقها لمختلف المعاهدات والبروتوكولات التي تم عقدها لحماية البيئة.

– صعوبة الاتفاق البيئي الشامل: من الدروس المستفادة من المؤتمرات الدولية وخاصة في مجال التغيرات المناخية، صعوبة الاتفاق بين المتحاورين على نقاط محدّدة، وفي حالة حدوث توافقات معينة سرعان ما يتم في المؤتمرات القادمة البدء من المربع الأول للتفاوض.

– لا يمكن أن يحدث إجماع كلي بين المنظمات الدولية في المجال البيئي لاختلاف المصالح والتحالفات والرؤى السياسية والاقتصادية والتجارية[1].

– السيطرة الخفية التي تمارسها بعض الحكومات على المنظمات الدولية يجعل هذه الأخيرة تحديد عن ممارسة وظيفتها في مجال صنع السياسة البيئية وحمايتها.

[1] الحسين شكران، المرجع السابق الذكر، ص43.

– ازدواجية المعايير وتطبيق القوانين؛ إذ تقف هذه المنظمات عاجزة عن حماية البيئة بالدول النامية من بينها دول المغرب العربي، إذا تعلق الأمر بدفع الدول المتقدمة الضرائب جراء الغازات والتلوث البيئي التي تحدثه أثناء التصنيع.

– غياب التنسيق الفعّال بين المنظمات الدولية والمؤسسات الوطنية العاملة في مجال حماية البيئة، وهذا ما يترتب عنه من إزدواجية في العمل وهدر الجهد والمال والطاقات.

– قلة الموارد المالية وعدم توافر القدر الكافي الذي يمكن هذه المنظمات الدولية من تحقيق طموحاتها وتوسيع أنشطتها في مجالات البيئة[1].

– على الرغم من الإعانات والامتيازات التي تقدمها المنظمات لدول المغرب العربي بهدف القضاء على المشاكل البيئية، وحمايتها من التغيرات المناخية خصوصا البنك الدولي، ووكالات الإتحاد الأوروبي، إلّا أن حقيقة الأمر سلبية. فهي لا تسعى إلى القضاء على التغير المناخي والأزمة الايكولوجية، وإنما إلى تحقيق مصالحها وأرباحها. فبدلا عن ترويج للتخفيضات الضرورية في الإنبعاثات تعطي هذه المنظمات تفويضات، وإعانات ملوثة لصناعات متعددة الجنسيات وصناعات استخراجية، خصوصا أن هذه المنظمات تملك الموارد المالية والبشرية لتشكيل المجتمعات المدنية المحلية من خلال تقديم التمويل والمساعدة لتأسيس منظمات بيئية متعددة. وهي –في حقيقة الأمر– تسمى "**المافيا البيئية**".

الفرع الثاني: منظمة الأمم المتحدة

تسعى منظمة الأمم المتحدة لحماية البيئة لدول المغرب العربي، والتدخل في صياغة سياسة بيئية ناجعة تقضي على مختلف مشاكلها. وستيم في هذا الفرع تقييم دور منظمة الأمم المتحدة من خلال التطرق لمواطن القوة والضعف وتوضيح مختلف التحديات التي تواجهها.

أولا: نقاط القوة منظمة الأمم المتحدة في صنع السياسة البيئية بدول المغرب العربي

– المساهمة في دعم الجهود الوطنية لصنع السياسة البيئية؛ بفضل الأمم المتحدة أصبحت السياسة البيئية تحتل مكانة مهمة على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية، لعقدها للعديد من المؤتمرات والملتقيات العالمية والبروتوكولات بهدف معالجة القضايا البيئية وإيجاد حلول حقيقية، من خلال محاولة التشارك والتشابك لصنع سياسة بيئية فعّالة. على الصعيد الوطني، أغلب البلدان النامية منها دول

[1] ياسر هاشم عماد الهياجي، "دور المنظمات الدولية والإقليمية في حماية التراث الثقافي وإدارته وتعزيزه"، المملكة العربية السعودية، **مجلة أدوماتو**، العدد أربعة وثلاثون، جوان 2016، ص108.

المغرب العربي، تم وضع تشريعات بيئية وطنية وترتيبات مؤسسية وثيقة الصلة لتوفير أساس سليم للتصدي للتهديدات البيئية الرئيسية، وأضحى إدراج الاعتبارات البيئية في صلب السياسات الإنمائية الأكثر بروزا في دول المغرب العربي.

- تعمل منظمة الأمم المتحدة على وضع ميثاق عالمي للبيئة يوفر إطار شامل للقانون البيئي يهدف إلى زيادة ترسيخ وتدعيم القانون البيئي الدولي، وتعزيزه في ضوء التحديات البيئية الملحة لتعزيز أهداف التنمية المستدامة للدول، وكذلك الأهداف والغايات البيئية المتفق عليها عالميا.
- تعزيز الإدارة البيئية السليمة سواء من حيث القواعد والمؤسسات، التي توضح كيف يمكن لهذه الدول التفاعل مع البيئة وسياستها، من خلال بناء نظم إدارية قوية.
- تعمل منظمة الأمم المتحدة من خلال إبرام هيئة تنسيق لخططها على المستوى الوطني، خاصة بين هيئات الاتصال الوطنية القطاعية والإقليمية، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية لغرض تحقيق تكامل أكبر واستخدام المستدام للموارد وتبادل المعلومات.
- التعاون والتنسيق الدولي في مجال حماية البيئة العالمية[1]؛ وذلك من خلال إنشاء "**المنتدى البيئي الوزاري العالمي السنوي**" بمشاركة عالمية شاملة على مستوى الوزراء. وقد أسفر عن نشوء مجال تركيز مجدّد لمناقشات السياسات رفيعة المستوى، ويشكل فرصة للعمل كهيئة شاملة للسياسات في وسعه إشراك جميع أصحاب المصلحة بما في ذلك منتديات بيئية أخرى، مساهما بذلك في تناسق السياسات وتلاحمها.
- تم وضع الكثير من الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف[2]، وتوفير إطار بيئي متفق عليه دوليا لحل القضايا البيئية، يعمل على وضع البروتوكولات والمعاهدات البيئية وخطط عمل في مختلف أنحاء العالم، ناهيك عن المعاهدات العالمية التي تنظم حماية طبقة الأوزون، ومراقبة نقل النفايات الخطرة عبر الحدود، والتنوع الإحيائي، وتبادل المعلومات عن المواد الكيميائية الخطرة التي يجري الإتجار بها، والملوثات العضوية الثابتة، بالإضافة إلى الصكوك الملزمة قانونيا. وتم وضع العديد من الصكوك غير ملزمة قانونيا لتوفير القواعد والمبادئ وإرشادات ومدونات سلوك لعلاج القضايا البيئية. ووجود مثل هذه الاتفاقيات

[1] لمين هماش، "مكانة السياسات البيئية ضمن أجندة الأمم المتحدة"، **دفاتر السياسة والقانون**، الجزائر، ورقلة، العدد الخامس عشر، جوان 2016، ص633.

[2] سي ناصر إلياس، دور منظمة الأمم المتحدة في الحفاظ على النظام البيئي العالمي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، شعبة إدارة دولية، جامعة باتنة 1، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2013، ص 120.

البيئية والاتفاقيات الأخرى، يتيح فرصة يمكن من خلالها التنسيق على المستويين الدولي والإقليمي وحتى الوطني.

ثانيا: نقاط الضعف التي تعاني منها منظمة الأمم المتحدة وأهم التحديات التي تواجهها

من الواضح أن برامج وخطط العمل الصادرة عن مؤتمرات الأمم المتحدة، لا تفرض على الدول تبنيها والالتزام بالسياسات العامة الدولية باعتبار أن إرادة الدولة وسيادتها هي التي تحدد مدى اتساق هذه التوصيات مع ظروفها ومدى إمكانية الالتزام بها. إلّا أنه من الناحية الواقعية، فإن هذه الاطارات الدولية العامة أصبحت تمثل نوعا من الضغوط المعنوية والاعتبارية على الدول، ترتبط بقدرتها على تأكيد جدارتها بالإنتماء للأسرة الدولية. ويتحقق ذلك من خلال إلتزامها بالحد الأدنى للسياسات العامة، التي يتبناها المجتمع الدولي كالسياسة البيئية، ويسعى إلى تحقيقها خلال فترة زمنية محددة. وفي هذا الإطار، يبرز الدور الذي يمكن أن تلعبه عملية المتابعة والتقارير الدورية، التي تصدرها الأمم المتحدة من ضغوط أدبية على الحكومات، وذلك دون المساس بسيادة الدولة وإرادتها السياسية[1].

- غياب الطابع الإلزامي للتوصيات والقرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة؛ فهي تتصف بطابعها غير الإلزامي.
- تضارب المصالح والصراع شمال – شمال، وشمال – جنوب، ومشكلة السيادة واختلاف الرؤى والأولويات بين الدول عرقلة مسار الأمم المتحدة في الإدارة الدولية البيئية.
- عدم التزام المانحين الدوليين بالأعباء المالية المتفق عليها؛ وهذا ما يجعل من المعوقات المالية أمرا لا يمكن الاعتماد عليه. وتعتبر المساعدات التنموية الرسمية للدول المانحة طبقا لأجندة القرن الحادي والعشرين، بمثابة أحد مصادر المهمة لتمويل الاستثمارات البيئية في الدول النامية ومن بينها الدول المغرب العربي.
- المشاكل الاقتصادية والأعباء المالية للدول النامية تجعلها غير مستعدة لتوجيه استثماراتها لحماية البيئية؛ وهو ما تدعو إليه منظمة الأمم المتحدة في مختلف قممها ومؤتمراتها.
- وجود ثغرات في المحافل السياسة الدولية خاصة في ظل عدم تماسك هياكل صنع القرار في دول المغرب العربي.

[1] سلوى الشعراوي جمعه، المرجع السابق الذكر، ص 221.

- الدعم الضئيل المقدم للمؤسسات القائمة وآليات الإشراف والمراقبة، ناهيك عن الافتقار للتنسيق الإداري، وعدم كفاية وملائمة سلطة برنامج الأمم المتحدة[1].
- إن الإطار الراهن لإدارة الأمم المتحدة يعاني من العجز بسبب الضعف المؤسسي والتخصص والافتقار إلى نهج شمولي في معالجة القضايا البيئية والتنمية المستدامة.
- إن المؤسسات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة لم تحدّد بوضوح مسؤوليتها بمقتضى الإطار الإداري، الذي يهدف إلى إدماج الحماية البيئية في صلب التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتضمين سياسات التنمية المستدامة لإعتبارات بيئية. كما أن المؤسسات المذكورة لم تنشئ روابط تنفيذية بين البرمجة الإنمائية من ناحية، وبين الامتثال للمعايير وبرامج المساعدة على بناء القدرات من أجل الحماية البيئية في البلدان النامية من ناحية أخرى.
- تفتقر معظم الاتفاقيات الدولية للتمويل الكافي للبرامج الخاصة بها والمتعلقة بالامتثال والمعايير والمساعدة على بناء القدرات لدى البلدان النامية، ومن بينها دول المغرب العربي.
- برنامج الأمم المتحدة للبيئة فقد أداته الفعّالة لتنسيق التخطيط والبرمجة، حين تم وقف برنامج البيئة المتوسط الأجل على نطاق المنظومة، وإستراتيجيته المتوسط الأجل للفترة ما بين سنتي 2013/2010 ليست أداة على نطاق المنظومة بأسرها. وتمثلت النتيجة في تفاقم الازدواجية والتداخل بين الموارد والبرامج.
- إن معظم الاتفاقيات الدولية المتعددة الأطراف، التي تديرها الأمم المتحدة وبرنامجها للبيئة هي أمانات منفصلة. وهذه الممارسة تعد استثنائية بالرجوع إلى الترتيبات المؤسسية القائمة بالنسبة للاتفاقيات المتعددة الأطراف ضمن منظومة الأمم المتحدة.
- إن الهيئات المشتركة فيما بين الوكالات، قد فشلت في إنشاء هيكلية لتقاسم المعلومات المتعلقة بعدد لا حصر له من المشاريع المتعلقة بالسياسة البيئية تنفذها وكالات الأمم المتحدة.
- إن إنشاء آليات مالية جديدة لغرض الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف لم يدفع برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى إصلاح نظامه التمويلي، والتمويل لغرض الامتثال للاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف يصعب التنبؤ به.
- إن التأخير في إتخاذ التدابير الإدارية لتنفيذ الالتزامات، التي تعهدت بها مؤتمرات الأطراف تجاه الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف، قد بلغت مستويات تنذر بالخطر. وهذا الوضع راجع إلى غياب

[1] لمين هماش، المرجع السابق الذكر، ص633.

المعلومات المتعلقة بالميزانية الممكن الحصول عليها بسهولة في نطاق قسم نظام المعلومات الإدارية المتكامل[1].

– لم ترد عن المعاهدات والمؤتمرات الدولية التي عقدتها منظمة الأمم المتحدة، أي أحكام تعالج تقرير المسؤولية الدولية عند مخالفة نصوصها، والاستمرار في الانتهاكات البيئية.

– توجد كثير من المنظمات الدولية المؤثرة كالبنك الدولي، تقوم بتنفيذ برامج بيئية لا تتكامل في معظم الأحيان مع مبادئ الأمم المتحدة.

الفرع الثالث: المنظمات الدولية غير الحكومية

اكتسبت المنظمات الدولية غير الحكومية شهرة ونفوذا كبيرين على الساحة الدولية، وذلك من خلال جهودها ونشاطها الميداني في مجال السياسة البيئية وحمايتها. إذ أصبحت تحظى بإهتمام كبير من جانب دول المغرب العربي من أجل الاستفادة من خبراتها في حماية البيئة، لأن هذه المنظمات حلت محل الدول في مجال السياسات البيئية، وأصبحت لها مكانة مهمة في المجتمع الدولي في ضوء ما تقدم من خدمات وأنشطة متنوعة في مجال السياسة البيئية، تعجز الدول والمنظمات الدولية الحكومية في كثير من الأحيان عن توفيرها. غير أنها تواجه العديد من التحديات، وأبرزها تتمثل فيما يأتي:

– رغم ما حققته المنظمات الدولية غير الحكومية في مجال صنع السياسة البيئية بدول المغرب العربي من إنجازات، وصنع السياسات البيئية كما تم الذكر فهي تحاول التأثير على صنّاع القرار للصنع سياسات عامة تحمي البيئة وتحافظ عليها من خلال قيامها بالحملات والمظاهرات وتوعية الجماهير وفي بعض الأحيان تواجه الحكومات لتغيير أو الرجوع عن بعض القرارات التي تم إتخاذها في حق البيئة.

– من أبرز التحديات التي تواجهها هي العلاقة بين الدور الذي تقوم به في مجال حماية البيئة، وبين تدخلها في الأمور السياسية التي تترتب عليها في كثير من الأحيان العديد من المشاكل والتحديات، ويؤثر ذلك على مهنيتها ومصداقيتها.

– المشكلات المادية؛ وتعد من أهم الصعوبات التي تواجه عمل هذه المنظمات. ولهذا يتطلب منها الاستعانة بكل ما هو متاح لديها من تعاون على المستويين الوطني والدولي لتغطية احتياجاتها.

– الحاجة إلى كوادر مؤهلة وبناء القدرات العاملة في المجال البيئي.

[1] لمين هماش، المرجع السابق الذكر، ص633.

– مشكلة ضعف التنسيق؛ حيث تعاني هذه المنظمات من ضعف التنسيق فيما بينها، فضلا عن ضعف التنسيق مع الجهات الحكومية المختصة، ممّا يحدث ارتباكا وعدم الفاعلية في تنفيذ المهام المناطة لها.

– توجد العديد من الاعتبارات التي تحدد مستقبل المنظمات غير الحكومية، منها ما يتعلق بطبيعة علاقتها بالمنظمات الدولية غير الحكومية وحكومات الدول ومؤسسات المجتمع المدني وغيرها من الأطراف الفاعلة والمؤثرة في الحياة الدولية، ومنها ما يتعلق بطبيعة تكوين ونشاط هذه المنظمات[1].

الفرع الرابع : تحديات فيروس كورونا (كوفيد 19)

مع ظهور جائحة كورونا سنة 2019، ظهرت تداعيات على المستوى العالمي في جميع المجالات والقطاعات والسياسات خصوصا في مجال البيئي والصحي، فأدى نشاط فيروس كورونا المستجد كوفيد 19 إلى تباين في عدد الإصابات والوفيات مثلا سجل يوم 7أفريل 2020 (وفاة 5429) شخص على الأقل في 134 بلد، وذلك منذ ظهوره في شهر ديسمبر 2019 مع تأكيد إضافة 145 ألف 377 حالة من بينها 71 ألف 715 حالة تماثلت للشفاء بالنسبة للصين، وهي أكثر البلدان تظررا تليها إيطاليا بتسجيل 17 ألف و660 ألف حالة مؤكدة و1266 حالة وفاة. ثم تفشى هذا الفيروس في مختلف أنحاء العالم دون إستثناء، وأغلقت مختلف دول العالم حدودها وفرضت الحجر الصحي لمواجهة هذه الجائحة وضعت منظمة الأمم المتحدة أهداف التنمية المستدامة السبعة عشرة .

إن التغير المناخي كان له دور كبير في إنتشار الفيروسات بما فيها فيروس كورونا، لكن نجد الوقت نفسه أن كل دول العالم تكافح للقضاء على فيروس كورونا والحد من إنتشاره، وله آثار إيجابية فيما يرتبط بمشكلة التغير المناخ، وذلك من خلال تأثيره القوي على تخفيف ضغط ووتيرة الطلب المتزائد على الطاقة وإنبعاثات الدفئية في دول العالم. وتحاول هذه الدول للتوصل للعلاج ضد الفيروس[2]، ممّا صعد من دور الدول، على حساب المنظمات الدولية والإقليمية. فقد عجزت الأمم المتحدة في كثير من المحافل الدولية على إرغام الدول الصناعية الكبرى على التخفيف من الإنبعاثات الدفيئة، لكن أثناء الجائحة قررت الدول غلق المصانع الصناعية الكبرى المسببة للتلوث البيئي لمواجهة هذه الجائحة.

[1] تادانوري إينوماتا، الاستعراض الإداري للإدارة البيئية في منظومة الأمم المتحدة، جنيف: الأمم المتحدة،2008، ص ص1–4.

[2] م.خلف العقله وآخرون،جائحة كورونا وتداعياتها على أهداف التنمية المستدامة3030،نشرية الألكسو،–العلمية، تونس، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم،العدد الأول ، ماي 2020، http://www.alecso.org/nsite/images/2020/corona_books/1.pdf

خصوصا أن هذا الفيروس لا يشكل تهديد من الناحية الصحية فقط، بل يشكل تهديدا خطيرا على البيئة من حيث النفايات المتولدة أثناء الوقاية من كورونا وعلاجها، فمثلا في الجزائر صرحت وزيرة البيئة أن نسبة النفايات الإستشفائية إرتفعت بنسبة 56%منذ ظهور الفيروس. وهذا يتطلب من المعنيين التخلص الآمن من هذه المواد الخطرة التي تساهم في إنتشار العدوى.

حيث تم وضع إستراتيجية خاصة بالتنسيق مع 58مؤسسة لجمع النفايات و289 وحدة حرق. وحسب المعطيات فإن المستشفيات والعيادات والمختبرات والصيدليات الجزائرية تنتج 28 ألف طن من النفايات الطبية سنويا منها 13 ألف طن من النفايات الناقلة للعدوى، و803 طن ذات أخطار كيماوية وسامة يتم التخلص من غالبيتها، بطرق غير آمنة للصحة والبيئة بسبب ضعف الإمكانات، رغم وجود العديد من القوانين لكن عملية التنفيذ والتسيير يتم بطريقة غير قانونية[1].

إن التعافي من فيروس كورونا لابد من إصلاح السياسات البيئية ونظم الحوكمة وتحسين البيانات وشفافيتها، بالإضافة إلى المشاركة بين جميع المواطنين والتحرك نحو مستقبل يراعي الظروف البيئية.

مع إجتياح فيروس كورونا والظروف الصحية التي عاشها العالم خلال عام 2020، إلاأنه تم إنطلاق عقد الطاقات المتجددة، حيث كشفت الوكالة الدولية للطاقة المتجددة أن القدرة الانتاجية للطاقة المتجددة التي أضيفت على مستوى العالم خلال عام ،2020 تخطت جميع القيم المسجلة والتقديرات السابقة بالرغم من التباطوء الاقتصادي الناجم عن تفشي جائحة فيروس كورونا (المتسجد كوفيد 19).

وأشارت بيانات الوكالة إلى إضافة أكثر من 260جيغاواط من الطاقة المتجددة عالميا خلال عام 2020ممّا يشكل زيادة تقدر ب50بالمئة تقريا عن الإضافة المسجلة في عام 2019 .

وتشير الإحصائية للقدرة الإنتاجية 2021 إلى أن حصة الطاقة المتجددة إرتفعت لتصل إلى أكثر من 80%من إجمالي القدرة الإنتاجية للطاقة، وأدّى ذلك إلى تراجع إستخدام الوقود الأحفوري مع إنخفاض مساهمته من64جيغا واط عام 2019 إلى 60جيغا واط في عام 2020.

لكن على المجتمع الدولي في هذه الجائحة أن يغتنم هذا التوجه للمضي قدما نحو تحقيق تلك الأهداف.

[1] علي ياحي، كورونا يهدد الصحة والبيئة في الجزائر لإرتفاع نسبة النفايات الطبية ،22 جوان 2020، https://www.independentarabia.com

المطلب الثاني: تقييم دور المنظمات الإقليمية

من المبادرات المهمة في العمل الإقليمي؛ تأسيس مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن الشؤون البيئية في عام 1987 بهدف تنمية التعاون العربي في مجالات شؤون البيئة؛ وتحديد المشكلات البيئية الرئيسية في الدول العربية وأولويات العمل اللازمة لها.

– خصص المجلس جائزة سنوية للبيئة تمنح لأحسن عمل بيئي عربي.

– اهتم المجلس بتطوير دور المنظمات غير الحكومية في الحفاظ على البيئة.

– يولي المجلس إهتماما ملحوظا بتنسيق المواقف العربية في المحافل الدولية المهتمة بقضايا البيئة.

كما توجد مؤسسات إقليمية وتحت إقليمية تهتم بالعمل البيئي الإقليمي، مثل: مركز البيئة والتنمية الإقليم العربي وأوربا(سيداري) والمركز الدولي للبحوث الزراعية في المناطق الجافة (إيكاردا).

وتوجد مواطن الضعف في العمل البيئي الإقليمي، والتي يمكن إيجازها فيما يلي:

– إعتبار المؤسسات الوطنية للعمل الإقليمي عملا تكميليا، وليس أساسيا. ممّا يحد من رغبتها في المساهمة فيه كأولوية.

لكن بالرغم من الجهود المبذولة من قبل المنظمات الإقليمية، لا تزال تعاني من ضعف في التنسيق والتعاون بين المؤسسات الإقليمية والدولية العاملة بمنطقة المغرب العربي. وتوجد العديد من التحديات، التي تؤثر في العمل البيئي للمنظمات الإقليمية، وبالتالي تؤثر في عملية صنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي، كإعتبار المؤسسات الوطنية أو صنّاع السياسة للدول المغاربية العمل، الذي تقوم به المنظمات الإقليمية عملا تكميليا، وليس أساسيا. ممّا يحد من رغبتها في المساهمة في صنع السياسة البيئية كأولوية.

إلى جانب كل ذلك، نسجل ضعف الإمكانات البشرية والمادية لبعض المؤسسات الإقليمية والمكاتب الإقليمية. ممّا يعيق تحقيق أهدافها في مجال صنع السياسة البيئية، لعدم وجود مصادر تمويل كافية للمشاريع الإقليمية المتعلقة بحماية البيئة بدول المغرب العربي، وعدم المشاركة الكافية للمنتفعين في وضع برامج عمل هذه المؤسسات. وسيتم توضيح نقاط الضعف بالتفصيل سواء على مستوى جامعة الدول العربية وكذا المنظمات الاقليمية غير الحكومية.

الفرع الأول: تقييم دور جامعة الدول العربية

لتقييم دور جامعة الدول العربية في صنع السياسة البيئية بدول المغرب العربي، يوجد نوعين من المعايير: **النوع الأول**؛ يتمثل في النظر إلى الأهداف والوسائل، التي وضعها ميثاق الجامعة بخصوص صنع البيئة غير موجودة. حيث لم ترد عبارة البيئة إطلاقا في ميثاقها. لكن من الناحية الضمنية؛ فهو يسعى إلى حماية البيئة في الدول العربية، ويشارك في صنع السياسة البيئية لها، وبالتالي تصبح قرارات والإنجازات، التي حققتها بالنسبة لهذه الأهداف والوسائل جدّ مهمة. أما **النوع الثاني**؛ فهو النظر إلى الآمال المعقودة على الجامعة. في هذه الحالة، تصبح قرارات الجامعة والإنجازات التي حققتها محدودة. لكن كلا المعياريين ينصف دور الجامعة على الرغم من السلبيات التي رافقت جامعة الدول العربية منذ نشأتها[1]. إلاّ أن هناك تطور واضح وإرادة على مستوى اللجان والفروع التابعة لها من خلال مجلس الوزراء العرب المسئولين عن الشؤون البيئية CAMRE ومجالس الوزراء التخصصية الأخرى، وبالتعاون مع مؤسسات إقليمية وعربية أخرى، بالقيام بالعديد من المبادرات البيئية توضح فيها أهم المشكلات البيئية بالدول العربية منها دول المغرب العربي. وأهم الإنجازات والأهداف التي تسعى إلى الوصول إليها لصياغة سياسة بيئية عقلانية تقضي على مختلف الصعوبات والمشاكل، التي تواجه الدول العربية لتحقيق التنمية المستدامة.

ومن بين نقاط الضعف التي تعاني منها جامعة الدول العربية؛ أنها غير قادرة على تطبيق إستراتجية واضحة حول البيئة بدول المغرب العربي، ما لم تتعاون مع الوكالات المتخصصة لمنظمة الأمم المتحدة كبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وكذلك مسألة تنفيذ القرارات البيئية للجامعة أو الالتزام بدول المغرب العربي بتنفيذ ما إتخذته من قرارات في إطار الجامعة. كما تواجه الجامعة العربية تحديات داخلية تتعلق بصلاحيات أجهزتها ومهامها، وكذا علاقة الأمانة المتخصصة، وصلاحيات الأمين العام ونظام القرارات في الجامعة.

الفرع الثاني: على مستوى المنظمات دون الإقليمية

تعاني المنظمات دون الاقليمية العديد من أوجه القصور، تجعلها عاجزة عن إيجاد حلول بيئية فعّالة في دول المغرب العربي، سببها عوامل داخلية وأخرى خارجية. أما العوامل الداخلية فتعود إلى غياب الديمقراطية الحقيقية في هذه الكيانات، فالديمقراطية تعد الشرط الذي لابد منه لنجاح التجربة التكاملية.

[1] مجدي حمّاد "صنع القرار في جامعة الدول العربية، بيروت: **مجلة الغدير**، د، ع، ن، د س، ن، ص 55.

– الدول التي ترغب في الانضمام إلى مؤسسات الإقليمية، ترغب من جهة ثانية في الاحتفاظ بسيادتها الكاملة، لكن الوضع لا يمكن أن يستقيم بهذه الازدواجية، فالانضمام إلى منظمة دولية أو إقليمية يعني أن الدولة المعنية قررت الالتزام بقرارات وبكل ما يصدر عن هذه المنظمة، وهذا يعني أن السيادة أصبحت مقيدة بموجبات الالتزام بقواعد وأحكام هذه المنظمات غير حكومية.

عوامل خارجية؛ تأثير وتدخل الدول الكبرى دائما في شؤون المنظمات دون الاقليمية ، وتفرض شروطها وموافقتها، لاسيما أن دول المغرب العربي مرتبطة تبعيا بهذه الدول وتنصاغ لضغوطها[1].

الفرع الثالث: على مستوى دول المغرب العربي

لتقييم صنع السياسة البيئية بدول المغرب العربي، فلا بد من التطرق إلى توضيح نقاط القوة الموجودة على مستوى الدولة، وكذا توضيح ما إذا كان هنا أوجه قصور وضعف تؤثر على صنع السياسة البيئية من خلال الآتي:

أولا: نقاط القوة على المستوى الوطني: توجد العديد من نقاط القوة على مستوى دول المغرب العربي نجد[2]:

– تطوير السياسة البيئية في المنطقة المغاربية، خلال العقدين الماضيين خصوصا في عقد التسعينات، وقد أنشأت هئيات ومؤسسات بيئية جديدة في شكل وزارات واكتسبت بعض المؤسسات القائمة وضعا مؤسسيا عاليا وصلاحيات أفضل. أما في مجال إستخدام التكنولوجيا الملائمة فهناك العديد من النجاحات التي تمت في بعض المجالات بدول المغرب العربي.

– في نطاق الإدارة البيئية، استخدمت معظم دول المغرب العربي العديد من الأدوات والتطبيقات التي تضمن الإدارة البيئية الجادة للمشاريع والمصادر الطبيعية.

– وفي مجال التعليم، أدخل البعد البيئي ولو جزئيا في مراحل التعلم المختلفة في معظم دول المغرب العربي.

ثانيا: نقاط الضعف التي تواجه دول المغرب العربي

– صعوبة تطبيق العقوبات على المخالفات والجرائم البيئية، نظرا لتأخر دول المغرب العربي في إصدار تشريع بيئي خاص، فقد تأثرت بعض الأحكام القانونية التي تعالج شؤون بيئية لبعض المخالفات البيئية، وتباين العقوبات المقرر لها، وهذا ما أثر على تنفيذ السياسة البيئية.

---

[1] إبراهيم مشورب، المرجع السابق الذكر، ص211

[2] نادية حمدي صالح، الإدارة البيئية المبادئ والممارسات، القاهرة: مركز تنمية الإدارة البيئية ،2002، ص ص14–15.

– عدم وضوح موقف صنّاع السياسة البيئية بدول المغرب العربي من مجمل مبادئ القانون البيئي التي استقرت في الوثائق الدولية. إذ يواجه صنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي العديد من التحديات، نتيجة لضعف التنسيق مع الوزارات المعنية بالمجال البيئي، كما أن الإطار المؤسساتي المتعلق بالبيئة يتميز بالتعدد السلطات المختصة وتشعب مسالك صنع وإتخاذ القرار، وهذه الصفة نجدها في أغلب دول المغرب العربي نظرا لأن البيئة تضم كل الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والصناعية والثقافية.

– على الرغم من الجهود المبذولة في مجال القدرات البيئية في بعض دول المنطقة، وتوالي المبادرات الحكومية وغير الحكومية، يبقى الوضع البيئي في دول المغرب العربي يعاني من التدهور، وحالة من التباين بين ما يجب فعله وما يمكن فعله. فعلى **مستوى التشريع**؛ نجد أن تأخر مواكبة وملائمة العديد من التشريعات في مجال حماية البيئة (قوانين، قرارات وغيرها) لأحكام الالتزامات الواردة في الاتفاقيات والمعاهدات البيئية والموقع والمصادقة عليها من قبل دول المغرب العربي خصوصا دولة ليبيا وموريتانيا.

– إن المعايير المعمول بها في معظم الدول العربية لا تتلائم مع ظروف البيئية والقدرات الفنية والاقتصادية المتاحة ممّا يؤدي إلى عدم تطبيقها والالتزام بها[1].

– لا توجد قواعد عامة لتنظيف الملوثات السائلة إلى مياه الجرفية خصوصا الملوثات الناتجة عن مواقع التخلص من الملوثات الصلبة ونفايات المواد الأولية في المصانع.

– النقص في كفاءة أجهزة الرقابة والتنفيذ وبطء الاجراءات القانونية، وبساطة العقوبات المفروضة على المخالفين وتزايد أعداد الاستثناءات أدّت جميعا إلى إضعاف دور القوانين والتشريعات في القضاء على التلوث البيئي.

– أما على **مستوى التنفيذ**؛ فإن دول المغرب العربي تفتقد إلى آلية وظيفية لإدارة تنفيذ السياسة البيئية، ومتابعة تلك الاتفاقيات، لدعم كفاءة التنسيق والتعاون بين الجهات المسؤولة في مهمة التنفيذ أو المتابعة لأحكام الالتزامات المغربية إتجاه تلك الاتفاقيات البيئية[2]. كما أن صعوبة تنفيذ دول المغرب للاتفاقيات البيئية يرجع إلى إنعدام التمويل الكافي، حيث مازالت كثير من التجارب تنقصها الموارد المالية والكوادر ذات الكفاءة والإدماج الفعلي للبيئة، في كل القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمع، بالإضافة إلى نقص التقنيات المناسبة أدّى إلى صعوبة تبني سياسات بيئية مناسبة.

---

[1] سحر مصطفى حافظ، الالتزامات المصرية تجاه الاتفاقيات والمعاهدات الدولية في مجال حماية البيئة ومدى الامتثال لتطبيقها، مصر، **مجلة أسيوط للدراسات البيئية**، العدد ثلاثون، جانفي 2006، ص21.

[2] سحر مصطفى حافظ، المرجع السابق الذكر،ص21.

– معظم دول المغرب العربي لم تتبنى قضايا البيئة والتربية في المناهج التعليمية إلّا في السنوات الأخيرة.

– العدد الهائل من الاتفاقيات الدولية متعددة الاطراف يعتبر عائقا رئيسيا أمام الحكومات لتلبية شروط هذه الاتفاقيات ووضعها موضع التنفيذ في المنطقة المغاربية، كما أصبحت الحكومات مطالبة بإعداد التقارير وفقا لما يتطلبه العدد المتزايد من المعاهدات وهذا أثر عليها. تتصف الكثير من السياسات الإدارية البيئية في دول المغرب العربي بضعف مقوماتها، ممّا يؤدي إلى سهولة استراد وإنتقال بعض التقنيات الحديثة والمصانع من الدول الصناعية المسببة لكثير من الملوثات البيئية.

– تتصف الكثير من السياسات الإدارية البيئية في دول المغرب العربي، بضعف مقوماتها ما يؤدي إلى سهولة استراد وإنتقال بعض التقنيات الحديثة والمصانع من الدول الصناعية المسببة لكثير من الملوثات البيئية.

– إفتقاد تطبيق منهج الإقتصاد البيئي في معظم دول المغرب العربي والذي يعتبر أن الإقتصاد هو عبارة عن نظام في إطار النظام البيئي يستمد الموارد المستخدمة من الطبيعة ويعتمد على مؤشرات محددة من خلال قياس أو ترابط بين مجموعات العلاقات والتي تشمل الاقتصاد وإستخدام الطاقة والعوامل البيئية والاجتماعية في هيكل إستدامي طويل المدى.

إذن يواجه معظم صنّاع القرار في المنطقة المغاربية تحدي تكامل السياسات، وبالتحديد كيفية صياغة وتنفيذ لسياسات التنمية المستدامة لقطاعات عديدة بشكل فاعل. ممّا يزيد هذه الصعوبات هو طبيعة الحكم المركزي الذي يسود المنطقة.

المبحث الثاني: نحو حوكمة بيئية للمنظمات الدولية والإقليمية لصنع السياسة البيئية لدول المغرب العربي

يعني مفهوم الحوكمة البيئية للمنظمات الدولية والإقليمية، تضافر جهود كل من المنظمات الدولية والإقليمية ومؤسسات الدولة (الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني) لمواجهة أي مشكلة، من خلال اتصال فعّال للوصول إلى إنفاق وتعاون لصياغة مقبولة لهذه الشراكة، سواء أكان الأمر ملزما بعقد مشاركة رسمية أو تعاون ملزم بقيم (شراكة غير رسمية)، يدعو بعض الفقهاء من أمثال"دانيل إستي" إلى إصلاح الحكومة البيئية، عبر تعزيز الشفافية للمؤسسات بهدف توسيع مشاركة المنتفعين الملتزمين بنقاش السياسات البيئية الدولية. ممّا يضمن تحقيق بيئة عادلة فاعلة. وقد ظهرت العديد من الاقتراحات لتجديد الآليات المؤسساتية سواء فيما يخص الاتفاقيات الدولية المتعددة الأطراف، وبرنامج الأمم المتحدة من خلال تجديد للبنية المؤسساتية الحالية، كمبادرة ترقية برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى وكالة متخصصة في إطار الأمم المتحدة.

وتأتي هذه الحوكمة في الموارد وتقوية أدوار جميع الأطراف المشاركة من خلال التنسيق والمشاركة الفعّالة في التنفيذ الفعلي للإعداد والتنفيذ ومتابعة الخطة والسياسات[1]، وصولا إلى تحقيق الأهداف والإصلاحات المرجوة. وهذا يجسد مفهوم "الحكم الراشد" أو "الحوكمة"، والذي يعني حسب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) بأنه التطبيق للاقتصاد وللسياسة والإدارة وسلطات إدارة شؤون الدولة في كافة المستويات، بحيث تشمل مختلف الآليات والعمليات والدستور، والتي من خلالها يستطيع المواطن والجماعات المختلفة التعبير عن مصالحهم.[2]

وتعني السياسة العامة ضمن هذا المفهوم "Governance" مشاركة أكبر في تحديد المشاكل وتحليل السياسات وصنعها من قبل عدّة فاعلين فهي إجابة عن سؤال: كيف نحل المشكل[3]؟

يكتسي إشراك مؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص، أهمية في إنجاح عمليات السياسات العامة إلى جانب الحكومة، خاصة وأنه لا يمكن للحكومة أن تضطلع بهذه السياسات لوحدها. لذلك يجب أن يكون انسجام وتوافق وتنسيق في مهامها مع مختلف هذه الفواعل غير الرسمية. وسيتم توضيح مدى

---

[1] نادية عيشور،"العقلانية الرشيدة في ضوء فلسفة الشراكة المجتمعية المعاصرة"، ج،1، ورقة بحث في الملتقى الدولي الأول حول: الحكم الراشد وإستراتيجيات التغيير في العالم النامي، ج،1، جامعة السطيف، الجزائر،7-8أفريل2007. ص.259.

[2] Abdel hye Hasnat, Governance South Asian Perspective. UK: Oxford Univesity Press,2001, p.7.

[3] Tim Plumptre & Johngraham «Governace and Good Governance Intenational and Aboriginal Perspectives, Institute on Governance", Decembre1999, P.2.

مساهمة كل من مؤسسات القطاع الخاص والمجتمع المدني والحكومة في صنع السياسة البيئية. حيث تقوم الحكومة بتهيئة البيئة السياسية والقانونية المساعدة على عمل مؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص، لأنها هي الفاعل الرئيسي في صنع السياسات العامة، بينما يهيئ المجتمع المدني للتفاعل السياسي والاجتماعي بتسخير تنظيماته للمشاركة في الأنشطة السياسية والاجتماعية والاقتصادية[1].

نتيجة للتحديات التي واجهت المنظمات الدولية الحكومية وغير حكومية، وكذلك المنظمات الاقليمية وصنّاع السياسة البيئية والتي أثر على أدائها تأثيرا كبيرا في عملية صنع السياسة البيئية، للقضاء على هذه التحديات، سيتم وضع بعض الاصلاحات على مستوى المنظمات الدولية خصوصا منظمة الأمم المتحدة، والمنظمات الاقليمية المتمثلة في جامعة الدول العربية، وكذا صنّاع السياسة البيئية وكيفية تفعيل أدوراهم تفعيلا جيدا، يضمن تحقيق سياسة بيئية فعاّلة؛ ويتم تنفيذ مختلف البرامج التي أعدّت لنجاحها. وتتمثل أهم الاصلاحات الأساسية في[2]:

1/ ضمان تحقيق الإستمرارية Sustainability في الالتزام دول المغرب العربي بتنفيذ برامج وخطط العمل المتعلقة بالسياسة البيئية؛ حيث توضح التجارب أن العديد من المشروعات التي يتم تنفيذها بنجاح في بعض الدول تنهار بمجرد توقف الدعم المالي، وتدفق **المساعدات Aids Flow**. ومن الضروري في هذه الحالة أن تضمن برامج الدعم تحديد سقف زمني يمكن أن تصل خلاله الدولة إلى مرحلة الإعتماد على الذات Self– Reliance دون تأثير المشروعات البيئية بتوقف التمويل العربي.

2/ التنسيق بين السياسات البيئية العالمية والسياسات البيئية الإقليمية والتي قد تتبناها المنظمات الدولية والاقليمية على المستويات المختلفة وضمان إتساق المصالح الإقليمية المحدودة مع نظيرتها على المستوى الأكثر إتساعا ممّا يتم على مستوى اللجنة ككل.

3/العمل على خلق أرضية ثقافية وفكرية مشتركة وطرحها خلال التحضير لنتائج الاجتماعات الدولية، لتضييق الخلافات حول المفاهيم الثقافية الجديدة التي تطرحها إطارات السياسة العامة الحديثة. سيتم إقتراح بعض الإصلاحات على جميع المستويات والتركيز على حوكمة الفواعل من منظمات دولية أو

[1] بن النور علاء الدين، "الشراكة كآلية لتفعيل سياسة التشغيل وتحقيق التنمية المستدامة في الدول العربية: دراسة في نجاعة المقاربات النظرية الحديثة لخلق فرص عمل". الجزائر، جامعة السعيدة، ص.2 https://iefpedia.com/arab/?p=31610

[2] سلوى الشعراوي جمعة، المرجع السابق الذكر، ص222.

إقليمية وحكومة ومجتمع مدني وقطاع خاص لصنع جيد للسياسة البيئية، وسبل إصلاحها للقضاء على مختلف مشاكلها.

المطلب الأول: الحوكمة على مستوى المنظمات الدولية

لتحقيق صنع جيد للسياسة البيئية في دول المغرب العربي لابد من الشراكة بين المنظمات الدولية؛ بحيث تكون هذه الشراكة جادة وفعّالة وهادفة للقضاء على مختلف العوائق والتحديات، التي تعاني منها هذه المنظمات، وكذا القضاء على مختلف المشاكل التي تعاني منها السياسة البيئية بهذه الدول. وسيتم توضيح ذلك من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول: المنظمات الدولية الحكومية

بهدف تحقيق حياة أفضل للجميع على نحو مستدام، وتحقيق أفضل صنع للسياسة البيئية على المستوى العالمي عموما وعلى المستوى المغاربي خصوصا، فإنه يجب تحقيق الجدل الدولي المتزايد حول ما يسمى "**المنظمة البيئية العالمية**" أو منظمة صانعي السياسات البيئية بهدف تحسين الحوكمة البيئية (الدولية) بشكل كبير، والحكم البيئي بشكل عام. ولن يتم ذلك إلاّ بتطوير البنية الإدارية البيئية لبرنامج الأمم المتحدة البيئة على المستوى الدولي والتنسيق على كافة الأصعدة. وبالتالي فإن التنسيق هو حل للمعضلة البيئية، وتحقيق حماية الجودة البيئية. إذ تعمل هذه المنظمة على الاستعداد على البحث عن ترتيبات جديدة للتصدي للمشاكل التي لم يسبق لها مثيل؛ بحيث تبحث عن هيكل المشكلة البيئية بالاعتماد على العلم والقدرة على إستعاب الإجراءات في كل مستويات مختلفة، واستخدام الحوافز الاقتصادية، واعتماد على درجات عالية من الشفافية والمشاركة[1].

كما أنها قوة موحدة ووكالة بيئية عالمية، للإشراف الشامل على المعاهدات الدولية البيئية والترتيبات، خصوصا أنه ستكون هناك مخاوف عابرة للحدود العالمية، ستكون واحدة من المهام المركزية للمنظمة العالمية. وتعد هذه الأخيرة هي الطريقة الوحيدة للمضي قدما لتحقيق العدالة البيئية في البلدان النامية، من خلال تفعيل المحاكم الدولية مع سلطة واضحة للحكم على حقوق البلدان وحمايتها من التلوث البيئي التي ليست السبب فيه. أما بالنسبة لدول المغرب العربي؛ فإن هذه المنظمة قادرة على دعم تغيير السياسة المحلية في المجال البيئي، عن طريق مكافحة الفساد وتطوير نظام بيانات للمعلومات ولجنة

[1] Konrad, von Moltke, "The Organization of the Impossible". Global Environmental Politics, Canada: Published by the International Institute for Sustainable Development, 2001, pp1 ,2,5.

التنمية المستدامة، وبناء مجموعة أوسع من مصادر المعلومات، وبالتالي تساعد في بناء القدرات المؤسسية البيئية لدول المغرب العربي[1].

وتشكل الحوكمة البيئية أحد البرامج الأكثر ملائمة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وتشجع التعاون فيما بين الدول وكذا الأطراف ذات المصلحة، كما تساهم في التقارب بين المجالات السياسية من خلال دراسة الوضع البيئي العالمي، وتحديد التهديدات في مرحلة مبكرة، وصياغة سياسات بيئية عقلانية ومساعدة الدول على تنفيذ سياساتها بنجاح. وتستهدف الحوكمة تحقيق أربعة أهداف تنقسم كل واحدة منها إلى عدة أنشطة[2]:

1/اتخاذ القرار بناء على معطيات علمية موثوق فيها؛ من خلال التأثير على التوجهات الدولية في مجال البيئة، من خلال دراسة الاتجاهات والقضايا البيئية الجديدة على الصعيد الدولي، والقيام بالعديد من الأنشطة من أهمها ما يلي:

- تقييم الوضع البيئي العالمي وتوجهاته.

- تحقيق التقارب بين الشبكات العلمية وأصحاب القرار والجهات المسؤولية عن التنمية.

- توفير الأدوات والخدمات في مجال تقوية القدرات.

2/التعاون الدولي في مجال صنع السياسة البيئية؛ وذلك من خلال دعم المبادرات الرامية إلى إعداد وتطبيق واحترام التشريعات الجديدة والمعايير الدولية المتعلقة بالبيئة.

3/التخطيط للتنمية الوطنية؛ دعم الحكومات والمؤسسات الإقليمية في إدراج الاستدامة البيئية للتنمية. ممّا يساعد الحكومات تدبير المعطيات والمعلومات بشأن البيئة، التي تمثل قاعدة صلبة تركز عليها الحوكمة. ومن أهم الأنشطة إحداث وتقوية المؤسسات الإقليمية، التي تشجع التدبير المستدام للموارد الطبيعية المشتركة.

---

[1] John Whalley and Ben Zissimos, Making Environmental Deals: The Economic Case for a World Environmental Organization, Yale School ,2002, p15. New Haven.

[2] المؤتمر الإسلامي السادس لوزراء البيئة، المرجع السابق الذكر، ص 21.

4/الاهتمام بالقضايا البيئية العابرة للحدود؛ وقد تجسدت هذه الأنشطة فعليا من خلال:

- **الميثاق العالمي عام 1999**؛ حيث نبه "**كوفي عنان**" الأمين العام للأمم المتحدة في إطار المنتدى الاقتصادي العالمي لكبار رجال الأعمال للانضمام إلى الميثاق العالمي الذي يسعى إلى الشراكة بين الشركات والأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني لدعم المبادئ البيئية العالمية. لقد تم إطلاق الميثاق العالمي عام 2000 ويشمل 2,300 مشارك الذين تعهدوا بتتبع المبادئ العشرة المتعلقة بحقوق الانسان والبيئة ومحاربة الفساد.

- **الشراكات الطوعية**؛ حيث سعت قمة جوهانسبورغ العالمية حول التنمية المستدامة عام 2002 إلى إنشاء حوالي 300 اتفاقية شراكة غير ملزمة طوعية جديدة، بين الحكومات والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني. وهذه الشراكات من أجل التنمية المستدامة تغطي أنواعا كثيرة من القضايا كقضايا التصحر، التنوع البيولوجي المياه والطاقة وحتى محاربة الفقر[1].

- **التقارير البيئية، المعايير الطوعية وأنظمة الإدارة البيئية**؛ إن العدد المتزايد من الشركات أدّى بداية إلى إصدار تقارير **البيئية /التنمية المستدامة**، لكي تصبح جزء من برامج المسؤولية الاجتماعية للشركات، حيث تصل إلى 10000 شركة، تقوم بنشر التقارير البيئية، بما في ذلك 45% من أكبر 250 شركة في العالم و146 شركة لإنشاء معيار لتقديم تقارير عالية الجودة، من خلال الائتلاف مع منظمات المجتمع المدني، والشركات التجارية والدولية والتي قامت بإنشاء وتطوير مبادرة الإبلاغ العالمية GRI المعترف بها عالميا. ومن الأمثلة البارزة مجلس الإدارة البيئية؛ وهو معيار معتمد عليه عالميا للاستدامة الإدارة الغابية. كما قامت الشركات بتطوير نظم الإدارة البيئية (EMS)، ومجموعات من السياسات تحدد كيفية إدارة الشركة للتأثيرات البيئية. كما تختار العديد من الشركات تطبيق نظم الإدارة البيئية المعتمدة من قبل المنظمة الدولية للتوحيد القياسي14001 (ISO)[2].

ولن يتم ذلك، إلاّ من خلال تحقيق بعض الإصلاحات وإيجاد الحلول الضرورية لذلك. ومن بين هذه الحلول، نذكر مايلي:

[1] صالح زياني ومراد بن سعيد، فعالية المؤسسات الدولية، المرجع السابق الذكر، ص228.

[2] Adil Najam, Mihaela Papa and Nadaa Taiyab, Global Environmental Governance: A Agenda, International Institute for Sustainable Development, Canada, 2006, P65

– ضرورة تضافر الجهود بين المنظمات الدولية وحكومات دول المغرب العربي من أجل صنع جيد للسياسة البيئية، بما يتناسب مع ما تضمنته الاتفاقيات والمؤتمرات والمعاهدات الدولية، التي يتطلب إسنادها بقوانين وطنية صارمة، وتطوير التشريعات القانونية الداخلية لتحديد إطار تشريعي لحماية البيئة، والعمل بها.

– تفعيل دور المنظمات الدولية المعنية بصنع سياسة بيئية، بما يكفل الابتعاد عن سياسة الانتقائية فيما يخص مجالات عملها في صنع السياسة البيئية.

– تخصيص الموارد المالية والفنية من قبل الدول الأعضاء للمنظمات الدولية العاملة في مجال حماية البيئة من أجل تحسين أدائها.

– معالجة المنظمات الدولية مختلف الثغرات القانونية الموجودة في التشريعات الدولية المعنية بصنع السياسة البيئية.

– أن تعمل المنظمات الدولية على توفير الخبرات اللآزمة وتقديم مساعدة لصنع جيد للسياسة البيئية في دول المغرب العربي[1].

الفرع الثاني:على مستوى منظمة الأمم المتحدة

في مؤتمر الذي عقدته الأمم المتحدة عام 2005 لمناقشة مدى التقدم في تحقيق الأهداف الإنمائية والبيئية للألفية، بدا واضحا أن إصلاح أداء المنظمة أصبح قضية ملحة، خصوصا فيما يتعلق بسياساتها البيئية، وضرورة التنسيق بين هيئاتها والوكالات المختلفة التابعة لها المعنية بتحقيق التقدم في مجالات البيئة والتنمية. وقد تم التركيز على نقطتين أساسيتين: الأولى؛ تتعلق بكيفية تقديم الأمم المتحدة أداء أكثر تناسقا في إدارة الاتفاقيات البيئية الدولية، المختلفة خصوصا تطوير نظم للمراقبة والتقييم. والثانية؛ كيفية دمج البيئة في النشاطات التنموية التي تنفذها الأمم المتحدة على المستوى الوطني، خصوصا في بناء القدرات ونقل التكنولوجيا.

كما تم إصدار تقرير"**الأداء الموحد**" يتضمن العديد من الإصلاحات للأمم المتحدة في مجال السياسة البيئية ، وزيادة التنسيق المؤسسي بين المنظمات المختلقة. ويدعو التقرير إلى إعطاء الأولوية لدمج البيئة في السياسات التنموية العامة لمنظومة الأمم المتحدة على مستوى الوطني، خاصة بعدما أصبح الاهتمام بصنع سياسة بيئية فعّالة أمرا حتميا.

[1] ياسر هاشم عماد الهياجي، المرجع السابق الذكر، ص109.

ويقدم التقرير فيما يخص ذلك جملة من الإصلاحات نذكر منها:

– ينبغي ترقية برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ بحيث يكون له سلطة حقيقية في صنع السياسة البيئية لمنظومة الأمم المتحدة، والهدف من ذلك هو إصلاح نظام الحوكمة البيئية الدولية، وتحقيق إطار مؤسسي أكثر تماسكا.

– تعاون برنامج الأمم المتحدة ومختلف الوكالات المتخصصة لتحقيق تكامل أفضل للأنشطة البيئية على نطاق واسع، مع إحترام الإستقلالية القانونية للمعاهدات الدولية.

– تمويل برنامج الأمم المتحدة للبيئة[1].

– يجب أن يتمتع بسلطة إجرائية وسياسية؛ فيكون أساس السياسة البيئية في الأمم المتحدة، وبمسؤوليات واسعة النطاق في مجالات المراقبة والتقييم والعلوم والتكنولوجيا وبناء القدرات وتضمين الكلفة البيئية في السياسات الاقتصادية[2].

– يحتاج برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى تطوير القانون الدولي البيئي، وتقديم المشورة للحكومات حول كيفية دمج الإعتبارات البيئية في سياساتها وبرامجها التنموية، وذلك بهدف إدارة بيئتهم ومواردهم وبرامجهم على نحو مستدام[3].

– قيام الجمعية العامة للأمم المتحدة بتقسييم واضح للعمل بين الوكالات الإنمائية وبرامج الأمم المتحدة، والاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف محدّدة مجالات كل جهة منها، وأنواع الأنشطة بناء القدرة التنفيذية ذات الصلة بالحماية البيئة والتنمية المستدامة[4].

– هيئات وبرامج الأمم المتحدة وآليات التمويل المعنية بشؤون البيئية يجب أن تتعاون بكفاءة أكبر في القطاعات البيئية الرئيسية، مع تخصيص منظمة "**قيادية** "ملتزمة بالقطاع المعني كأداة للتنسيق.

وقد حدّد التقرير مجالات الهواء والمياه والتلّوث والغابات والطاقة، كأولويات بيئية يتم التعامل معها ضمن برامج مشتركة بين الهيئات المختلفة، للحافظ على الموارد وتحسين النتائج من خلال التنسيق الأفضل.

---

[1] Nils Meyer-Ohlendorf and Markus Knigge, A United Nations Environment Organization, New York: Center for UN Reform Education, 2007, p-p 126-127-130.

[2] باتر وردم، توصيات ثورية لتحسين الأداء البيئي للأمم المتحدة، **مجلة البيئة والتنمية**، العدد 107، السنة2007
www.afedmag.com/web/ala3dadAlsabaiSections-detail .

[3] Report of the U. N Con. Environment and Development, Rio De Janerio: U. N ,1992, P15

[4] تادانوري إينوماتا، المرجع السابق الذكر، ص5.

– تحسين التعاون والتنسيق بين سكرتارية الاتفاقيات الدولية لدعم تنفيذها بشكل كفء ومتكامل. وقد ذكر التقرير مثلا: للتعاون بين سكرتاريات اتفاقية بازل وروتردام، وستوكهولم المعنية بالمواد الكيميائية والخطرة. وحدّدت أولويات التنسيق في التخفيف من عبء كتابة التقارير الخاصة بالاتفاقيات المختلفة من خلال تطوير تقرير موحد، وتحسين سبل تنفيذ السياسات البيئية المشتركة من خلال المكتب الموحد للأمم المتحدة على مستوى الدول.

– تقوية مرفق البيئة العالمي لكونه المصدر التمويلي الأكبر للنشاطات البيئية المختلفة.

– قيام الأمين العام للأمم المتحدة بتشكيل فريق عمل تقييما شاملا، لنظام الأمم المتحدة الحالي في الإدارة البيئية الدولية، بهدف تحديد الأولويات وأدوار الهيئات المتعددة ضمن منظومة الأمم المتحدة، والمعنية بقضايا البيئية المتعلقة بدول النامية، إضافة إلى تطوير برنامج الأمم المتحدة وميثاق عمله.

بالإضافة إلى تلك الإصلاحات التي أعدّها التقرير، نضيف بعض الإصلاحات البيئية التي تخص دول المغرب العربي فيما يتعلق بمنظومة الأمم المتحدة، نذكر منها[1]:

– يتعين على الأمم المتحدة أن تعالج الاختلافات الحضارية وتسعى إلى تحقيق الانسجام، لأن معظم الدول النامية ترى دبلوماسية القمة للأمم المتحدة المخصصة لأغراض محدّدة، كالمؤتمرات التي انعقدت لمعالجة السياسة البيئية تتحول إلى نمط تنحاز فيه الأمم المتحدة إلى جانب دون جانب، وتناصر آراء معينة، فتؤثر بذلك في نتائج الاجتماعات، بدلا من أن تلعب دور المضيف والمسجل الأمين الذي يشجع النقاش، وتؤكد أهمية التوصل إلى التفاهم.

– يجب خلق نظام جديد متكامل يجمع بين الوكالات المتخصصة كافة، وكذلك مؤسسات "**بريتن وودز**"، داخل إطار الأمم المتحدة، لأن الدول المتقدمة تحاول تهميش الوكالات التي ذات أهمية قصوى للدول النامية والفقيرة، مثل: لجنة الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (UNCTAA) ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (UNIDO). لذا؛ على الأمم المتحدة مقاومة هذا الاتجاه وإحياء الوكالات الخاصة بالدول النامية وتنشيطها.

– ثمة مجال رئيسي لإصلاح الأمم المتحدة لصنع سياسة بيئية فعّالة؛ هو إقامة علاقة أكثر شمولا وإيجابية مع المنظمات الإقليمية، تغطي القضايا البيئية. ومن الواجب أيضا إقامة علاقة شراكة تكامل

[1] أحمد الرشيدي وآخرون، المرجع السابق الذكر، ص ص221–223.

يهتم أحد جوانبها بتوفير الوسائل المناسبة لتعزيز التعاون والتبادل المعلومات البيئية بين الجانبين. ويعتبر التعاون في مجال البيئة نموذجا للشكل الذي ينبغي أن يكون عليه في المستقبل.

أولا: حوكمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة

تهدف مختلف الدول الأعضاء عن رغبتها ؛ في أن يكون برنامج البيئة أكثر قوة وكفاءة وقدرة على إحراز نتائج أفضل على الصعيد الوطني؛ والعمل بشكل أوثق مع الشركاء داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها. وتم الإعتماد على نهج يسمى "**زيادة كفاءة برنامج البيئة**" من خلال دعم التكنولوجيا، وبناء القدرات لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وقد أقام عددا من الشركات في منظومة الأمم المتحدة للتنمية الزراعية ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، حيث يقوم بتقييم إحتياجات ما بعد الكوارث. كما ظلت العلاقات بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والإتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف التي يستضيفها البرنامج في تطور مستمر. فقد بذل برنامج البيئة وبدعم من وزراء البيئة جهودا في تعزيز تلك العلاقات، وبقية حماية البيئة ووضع سياساتها في الدول النامية ضمن أولوياته. وقد قام بمضاعفة جهوده لتوفير قاعدة سلمية للقرارات المتعلقة بالسياسة البيئية.

وإعتمد برنامج الأمم المتحدة للبيئة إستراتيجية تتكون من البنود التالية[1]:

– تشجيع إبرام الاتفاقيات الدولية التي تتناول القضايا البيئية خصوصا التي تهتم بالقضايا البيئية للدول النامية.

– تشجيع إبرام الاتفاقيات الدولية والثنائية بشأن قضايا بيئية محدّدة في المناطق جغرافية معينة.

– حث المنظمات الدولية لإدخال القانون البيئي ضمن الأنشطة التي تقوم بها.

– إجراء دراسات مقارنة على المستوى الوطني بشأن القوانين البيئية، بهدف تطبيق تلك المبادئ والقواعد على مستوى واسع في تلك الدول، وتكييفها مع متطلبات القانون الدولي البيئي.

– تقديم المساعدات الفنية للدول النامية لتطوير تشريعاتها البيئية.

– تطوير التدابير والأساليب للتعاون الدولي على أسس اختيارية للبحث مواضيع بيئية محدّدة، بهدف تسهيل تقييم القانون البيئي في تلك المجالات.

[1] بدرية عبد الله العوضي، **دور المنظمات الدولية في تطوير القانون الدولي البيئي**، المرجع السابق الذكر، ص ص61–62.

هذه الأهداف الإستراتيجية تهدف كلّها لحوكمة هذا البرنامج، والنهوض بالإجراءات والتدابير العامة، وإستخدامها لحل المشاكل والنزاعات البيئية، والعمل على تطوير الأساليب الحديثة لتطوير المؤسسات القائمة.

ثانيا: إستدامة السياسة البيئية

ويتمثل ذلك في إبراز أهمية التنمية المستدامة في السياسة البيئية خصوصا أثناء عملية صنعها، وإدراجها ضمن السياسات التنموية العالمية، والإقليمية والوطنية، حيث أن السياسة البيئية تصبح فعّالة إقتصاديا ومستدامة إيكولوجيا، وعادلة من منظور إجتماعي. لذا يجب على دول المغرب العربي من أجل صنع جيد للسياسة البيئية والوصول إلى تحقيق إستدامتها لابد من دمج مختلف الأبعاد التنمية المستدامة التي جاءت في تقرير "برانتلاند" في قضايا التدبير المستدام. كما يجب دمج أيضا أبعاد أضافها بعض المختصين والخبراء في المنظمات الدولية والإقليمية أغفلها تقرير "برانتلاند" وهذه الأبعاد جديدة في التنمية المستدامة وهي[1]:

- **البعد الزمني**؛ أي لا يمكن لأي معاملة مالية في المجال الصناعي، أن تنجح من دون الإهتمام بالرصد البيئي والاجتماعي، فقاعدة هذا الاهتمام تتأسس على المؤشرات المالية. كما يتعارض تدبير المقاولة أو المنظمة مع مبدأ التدبير المستدام في حالة الإهمال التأثير الحالي، والمستقبلي للقرارات التدبيرية اقتصاديا واجتماعيا وبيئيا.
- **إدماج البعد المالي وقياس المؤشرات البيئية**؛ تعتبر المؤشرات البيئية جزءا لا يتجزأ من المؤشرات التنمية المستدامة، وتسهم في إستدامة البيئية من خلال مراقبة الوضع البيئي ورصد التغيرات التي تطرأ عليه سواء إيجابية أو سلبية، كما تقييس مدى تحقيق الهدف. وقد حدّدت دراسة حديثة 37 مقياسا لقياس الاستدامة، منها المحاسبة الوطنية الخضراء هو مقياس يعدل مقاييس أخرى، مثل: الناتج المحلي الإجمالي والمدخرات على أساس حماية الجودة البيئية، ومقياس الأدلة المركبة الذي يجمع بين المؤشرات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية في دليل واحد، كالبصمة البيئية أوالإيكولوجية، والأداء البيئي.

ولا يمكن تطوير أداء المؤشرات المالية من دون النظر إلى البعد المالي، عن تطبيق المؤشرات البيئية، وعلى دول المغرب العربي أن تبذل جهود في بلورة قواعد المحاسبة الخضراء وتطبيقها على

[1] الحسين شكراني، المرجع السابق الذكر، ص ص52-53.

الشركات. إذ يتطلب ذلك أموالا (أنظمة المحاسبة)، وجهودا (التكوين، الرقابة، التقييم)، لايمكن الاستهانة بها.

– القبول بالبعد التكنولوجي.

– **إدماج البعد الأيديولوجي**؛ تؤثر التنمية المستدامة والإستدامة البيئية بصفة مباشرة في رؤية الأنظمة الديمقراطية؛ بشأن نظرتها نحو تنظيم المقاولة الخاصة، العامة والإدارة. وبناء عليه، فإن التنظيمات المختلفة تقوم ببلورة نظام قانوني مستدام للمقاولة الخاصة، ووضع نظام المقاولة العامة بدقة مع توضيح دور الإدارة.

الفرع الثالث: حوكمة الشركات متعددة الجنسيات (الشركات الخضراء)

تعني حوكمة الشركات مجموعة من العلاقات التعاقدية التي تربط بين إدارة الشركات ومساهميها وأصحاب المصالح فيها؛ وذلك من خلال إيجاد الإجراءات والهيكل التي تستخدم لإدارة شؤون الشركة؛ وتويجه أعمالها من أجل ضمان تعزيز الأداء والإفصاح والشفافية والمسائلة على المدى الطويل مع مراعاة مصالح الأطراف المختلفة.

وتظهر حوكمة الشركات نتيجة لتناقض بين ما هو كائن وبين ما يجب أن يكون، وخاصة خلال فترة الأزمات المالية؛ خصوصا انتشار العديد من المظاهر السلبية والصعوبات والقيود في ظل غياب حوكمة الشركات ممّا أدى إلى مخاطر بيئية. ومن أهم **الآليات حوكمة الشركات ومبادئها**[1]:

– مبادئ منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية في مجال حوكمة الشركات وآليات تفعيل هذه المبادئ بهدف أن تكون بمثابة نقاط مرجعية، يمكن إستخدامها في إعداد الأطر القانونية والتنظيمية لأساليب حوكمة الشركات، ولهذه المبادئ عدة مجالات:

– حقوق المساهمين.

– المعاملة المتكافئة للمساهمين.

– دور أصحاب المصالح.

– الإفصاح والشفافية.

[1] خالد السيد متولي، تصدير النفايات الخطرة إلى إفريقيا، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة: الأهرام ،مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، العدد 168، جوان 2007، http://portal.arid.mypublications

والهدف من حوكمة الشركات أن يتوافق هيكل الحوكمة مع الإطار القانوني، ويحدّد بدقة مسؤوليات الهيئات المختلفة المسؤولة عن الرقابة. وتتضمن مجموعة من الآليات هي[1]:

1/الآليات القانونية؛ وهي تختص بتطوير النظام القانوني بما يضمن توفير الإطار القانوني الملائم لتحقيق أهداف حوكمة الشركات.

2/الآليات الرقابية؛ لتحقيق حوكمة الشركات مثل: التحديد الدقيق لمسؤوليات الهيئات المختلفة المسؤولة عن الإشراف والرقابة، وهناك آليات تنظيمية وآليات المحاسبة.

3/آليات قياس الجودة؛ يجب توفير قنوات نشر المعلومات بمواصفات جودة معينة مثل: التوقيت المناسب وآليات الرقابة على إنتاج المعلومات.

وتعد الشركات المتعددة الجنسيات MNC أو عبر– الوطنية، أو العابرة للحدود عبارة عن شركات مقاولات أصلها متمركز في العالم المصنّع، وفروعها منتشرة في معظم دول العالم، خاصة الدول النامية، منها دول المغرب العربي. وتتخصص هذه الشركات في الإنتاج، التسويق والتوزيع، وهدفها الرئيسي هو الربح وتحقيق مكاسب متعددة للبلد الأصل.

وتشكل الشركات المتعددة الجنسيات خطرا كبيرا على البيئة، فهي الفاعل الأساسي للعولمة مع بداية القرن الحادي والعشرين، ولأنشطتها تأثير بالغ في المجال الاقتصادي والمبادلات التجارية والبيئية. وأسهمت هذه الشركات في تدمير البيئة عن طريق أنشطتها التي تجاوزت الحدود الوطنية. فقد قامت الدول الصناعية بتصدير نفايات إلى دول المغاربية، سواء لغرض التخلص النهائي منها أو لإعادة تدويرها. فعلى سبيل المثال؛ قامت فرنسا بالتخلص من نفاياتها الخطرة في معظم دول المغرب العربي. كما قامت شركة "شل" والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية بالتخلص من المبيدات الخطرة في جل البلدان الإفريقيا منها موريتانيا. حيث تشير الإحصاءات إلى أن نحو من 30%من صادرات الولايات المتحدة من المبيدات كان من الأنواع المحضورة إستخدامها في الولايات المتحدة الأمريكية ذاته؛ وترتب على إستعمالها أضرار بيئية وصحية خطيرة في عدد من الدول.

بالإضافة إلى ذلك، تقوم بعض الشركات التابعة لبعض الدول الصناعية بتصدير نفاياتها الإلكترونية والكهربائية بمخالفة لكل القواعد القانونية الدولية والوطنية إلى كل دول المغرب العربي. علما

[1] خالد السيد متولي، الموقع السابق.

أن هذه النفايات الإلكترونية تصنف بأنها خطرة بموجب إتفاقية "بازل" 1989، وإتفاقية "باماكو" لعام 1991.

كما أن هذه الشركات تسيطر على الأنشطة البترولية وإنتاج الكهرباء والمعادن لذلك، فهي مسؤولة عن أكثر من 50%من الغازات الدفيئة، كما تسيطر هذه الشركات على تجارة الموارد الطبيعية والمنتوجات الأساسية، ما يؤدي إلى تقليص تدريجي لهذه الموارد، إضافة إلى تدهور التربة وموارد المياه العذبة وإزالة الغابات، وتعميم الزراعة الصناعية، وبالتالي تعد هذه الشركات المصدر الأساسي في تحويل الإنتاج والوسائل الخطرة إلى الدول النامية[1].

لتحقيق الحوكمة البيئية الفعّالة ،لابد من إشراك ومساهمة الشركات متعددة الجنسيات في صنع السياسة البيئة، ومحاولة دمج أنشطتها في مجال البيئة وحمايتها، ولن يتم ذلك إلّا إذا تم مايلي:

- **مواجهة الأمم المتحدة لأعمال الشركات متعددة الجنسيات المدمرة للبيئة؛** وقد تجسد ذلك من خلال قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، كالقرار رقم 43/212 حول مسؤولية الدول عن حماية البيئة، والوقاية من الاتجار غير المشروع بالمنتجات والنفايات السامة وتراكمها. وما تلحقه من ضرر بالدول المغاربية على وجه التحديد. فهذا القرار يطالب المجتمع الدولي، ولاسيما الدول المتقدمة بتعزيز التعاون العلمي والتقني مع الدول، ومساعدتها على إزالة الآثار الضّارة للمنتجات والنفايات السامة والخطرة على صحة سكانها وبيئتها. كما فرضت الأمم المتحدة العديد من القيود الدولية في مسألة التخلص من النفايات، وذلك بعد فرض حظر دولي على التخلص من النفايات الخطرة والمشعة في البيئة البحرية بموجب العديد من الإتفاقيات والمعاهدات الدولية التي تم ذكرها.

- **مواجهة المنظمات الدولية غير الحكومية الشركات متعددة الجنسيات؛** تواجه المنظمات الدولية غير الحكومية الشركات المتعددة الجنسيات التي تستثمر بدول المغرب العربي، وتحاول التأثير عليها عندما يكون عملها منافي للسلوك البيئي. حيث تعرقل عملها من خلال فضح مخططاتها وتوضيح مختلف الآثار والأضرار التي قد يتسببه عملها إما للحكومات أو حتى للرأي العام. وفي بعض الأحيان، ترفع دعاوى قضائية وتفرض عليها غرامات مالية وتعويضات عن الأضرار، التي تسببت بها هذه الشركات. فعلى سبيل المثال:

1/الإستغلال المفرط للنفط في صحراء الجزائر وليبيا؛ في السياق الإستغلال المفرط للنفط التقليدي بدول المغرب العربي النفطية كالجزائر وليبيا نددت منظمة أصدقاء الأرض سنة 2001 الشركات الأمريكية

[1] الحسين شكراني، المرجع السابق الذكر، ص49.

والفرنسية التي تستغل النفط ونشرت سنة 2012 تقريرا بعنوان: " **أدوار جديدة للشركات التي تستغل المناجم والبترول** " ، كما أعدت تقرير آخر سنة 2010، يعمل على فضح والتشهير بأسوأ الشركات في مختلف المجالات: الطاقة، صناعة الأدوية، الأغذية، النفط.... إلخ.

2/مواجهة الشركات المنتجة للغاز الصخري؛ تعمل مختلف الشركات المتعددة الجنسيات على توضيح بأن الغاز الصخري غاز طبيعي وهي غالبا ما تستخرجه من الأحفور النظيف وليس له تأثيرات على البيئة، لذا قدمت منظمات أصدقاء الأرض للسلطات وللرأى العام طلبا للمبدأ الحذر من الأخطار، ونشر دراسة شاملة عن المخاطر الصحية والبيئية المرتبطة بإستغلال الغاز الصخري والطلب من الشركات وقف نشاطها الخاص بإنتاج الغاز الصخري كلّيا ونهائيا، وتحويل إستثماراتها إلى إنتاج الطاقات المتجددة وإلى النجاعة الطاقية وطلب بعدم تمويل مشاريع الخاصة بالغاز الصخري من طرف البنوك[1]. وهذا ما تحقق فعلا في صحراء الجزائر عندما خرج **الشعب الجزائري** خصوصا في منطقة "**عين صالح**" رافضا إستغلال الغاز الصخري. وتحققت مطالبهم من خلال تراجع الحكومة الجزائرية عن قرراتها في منح الفرصة للشركات المتعددة الجنسيات للتنقيب وإستغلال الغاز الصخري.

– **الإستفادة من التكنولوجيا التي تنقلها الشركات متعددة الجنسيات:** مثلا في الدول المصدرة للبترول كالجزائر وليبيا نجد أن هذه الشركات نقلت مهارات إدارة حقول البترول، كما قد تنتقل التكنولوجيا إلى دول المغرب عن طريق التجارة والتهريب، وبالتالي تنقل التكنولوجيا عبر الحدود. لكن تتهم هذه الشركات بأنها تدخل أنواعا غير ملائمة من التكنولوجيا ولا تحافظ على البيئة، وتعرقل إنتاجية كثيفة لرأس المال، وبذلك ترفع نسب البطالة وتمنع ظهور التكنولوجيات المحلية. وقد حاولت الجمعية العامة للأمم المتحدة من أجل حوكمة الشركات، على سبيل المثال في قراراها رقم 263/48 تنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة في 10ديسمبر1982، أن تقنن نقل التكنولوجيا في هذا المجال[2]، وأنشأ مركز التكنولوجيا الذي يعكس ضمن أولويات البيئية العالمية الحالية، ويجعل من نتائج قمة العالم للتنمية المستدامة إحدى مرجعياته الأساسية في العمل البيئي، ويركز في عمله على حث الشركات متعددة الجنسيات بالإعتماد على التكنولوجيا ذات البعد البيئي، والمياه والصحة وتطبيق الإنتاج والإستهلاك المستدام وإدارة المخلفات بطريقة تحافظ على البيئة[3].

---

[1] نوال ثعالبي، دور شبكات المناصرة غير الحكومية في الحوكمة البيئية العالمية، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية، قسم العلوم السياسة، جامعة باتنة 1، تخصص تنظيمات سياسية وإدارية،2017/2016، ص ص123-125.

[2] المرجع نفسه، ص ص48-50.

[3] عبد العال الديربي، المرجع السابق الذكر، ص 131.

– **ضبط الشركات المتعددة الجنسيات من قبل صنّاع السياسة البيئية؛** تشكل هذه الشركات مشكل بالنسبة لصنّاع السياسة البيئية خصوصا في عملية ضبط ومساءلة هذه الشركات، والتي لا يمكن حلّها دون الإهتمام بالظروف الفعلية التي تنشط فيها هذه الشركات، خصوصا أن إشكالية الضبط تحمل طابعا مستعجلا وعمليا عند دراسة الأوضاع الحقيقية للتدهور البيئي، بعد أن هذه الشركات تورطت على نحو متزايد من حدّة التلوث أو النشاطات المهدّدة للبيئة خاصة في دول المغرب العربي. لذا يجب على هذه الدول أن تتخذ قرارات واضحة بخصوص التأثيرات البيئية لهذه الشركات، وكذلك ترجمة الخطط والبرامج المحافظة على البيئة إلى ممارسات فعلية، من خلال دعمها لعملية الإشراف والرقابة على التأثيرات البيئية التي تخلفها هذه الشركات.

أما على المستوى الدولي؛ فقد ظهرت العديد من المبادرات "**الناعمة**" لضبط الشركات المتعددة الجنسيات عن طريق وضع قوانين السلوك وأنظمة الانضباط، بما في ذلك الإعلان الثلاثي لمنظمة العمل الدولية (ILO) الخاص بالمبادئ الخاصة بالشركات الدولية والسياسة الاجتماعية، وكذلك المراجعة التي قامت بها منظمة التعاون والتنمية الإقتصادية لضبط الشركات الدولية، إضافة إلى إتفاق الأمم المتحدة العالمي بهدف الإلتزام الطوعي بالمقاييس الدولية والالتزامات العامة لحماية البيئة[1].

الفرع الرابع: حوكمة المنظمات الدولية غير الحكومية

لتحقيق صنع جيد بدول المغرب العربي، لابد من حوكمة دور المنظمات الدولية غير الحكومية مع المنظمات الدولية الأخرى خصوصا منظمة الأمم المتحدة.

وقد تم التعاون والشراكة بين منظمات أصدقاء الأرض وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والبنك الدولي، بهدف التأثير في صنّاع القرار في مجال السياسة البيئية، حيث تعتبر هذه المنظمات الدولية غير الحكومية مساهمة بشكل كبير في الحوكمة البيئية وتؤثر تأثيرا كبيرا في رسم السياسات ووضع الخطط والبرامج البيئية وتحليلها، من خلال الإتصال بالجماهير والقيام بحملات توعوية وحتى المشاركة في المظاهرات البيئية ...إلخ. لكن يجب القيام ببعض الأدوار، وهي كالآتي:

– المشاركة مع الحكومات وممّارسة الضغط عليها؛ استخدام منظمات الدولية غير الحكومية لما يعرف بالسياسة التفاوض والمساومة وحتى الضغط، في مجال السياسة البيئية وحمايتها، خصوصا حكومات الدول المتقدمة التي هي المسؤولة عن التلوث البيئي بالدول النامية منها دول المغرب العربي.

[1] صالح زياني ومراد بن سعيد، فعالية المؤسسات البيئية الدولية، المرجع السابق الذكر، ص ص 226 – 227.

– نشر الوعي البيئي لمختلف الدول والمنظمات بهدف تحقيق سياسة بيئية فعّالة.

– تشكيل نوع جديد من الفكر والخبرة خصوصا ما يتعلق بالتكنولوجيا حماية البيئة، والسياسة البيئية.

–فتح المجال أمام الشمال لتعليم الجنوب لإعادة التوازن بين الشمال والجنوب في المجال حماية البيئية[1].

– إستحداث قنوات لتبادل المعلومات البيئية؛ حيث يتم من خلال شبكات المنظمات الدولية غير الحكومية اللازمة لزيادة فاعلية، وتبادل المعلومات الصحيحة والحقيقية في مجال البيئية، هذه المعلومات تكون هي الأساس لصنّاع القرار للصنع جيد للسياسة البيئية.

– طرح بديل للسياسة البيئية نتيجة لضعف بعض السياسات البيئية لأن هذه المنظمات –في كثير من الأحيان– تقوم بطرح بعض السياسات البيئية، وتقوم بغييرها من خلال طرحها لمجموعة من البدائل والحلول التي تساعد في صياغة سياسة بيئية فعّالة.

ولتحقيق مهام المنظمات الدولية غير الحكومية وحوكمتها، فإنه لابد من توفر بعض الحلول الأساسية نذكر البعض منها:

– يتعين على كل من الحكومات والمنظمات الدولية الحكومية، منح منظمات الدولية غير الحكومية قدرا أكبر من الحرية والاستقلالية، في العمل في مجال حماية البيئة وصنع السياسة البيئية، من أجل أداء دورها كشريك جديد يمكن الاعتماد عليه في مختلف القرارات البيئية.

– ينبغي إعادة النظر في إمكانية تمتع بعض هذه المنظمات بالشخصية القانونية الدولية، لأن هذا الأمر من شأنه أن يؤهلها للقيام بالمهام التي تلقى على عاتقها، ولكي تكون أقدر على أداء أدوار أكثر أهمية على الصعيد الدولي[2].

– يجب إعادة النظر بنص المادة (71) من ميثاق الأمم المتحدة، والغاية من ذلك تصبح علاقة المنظمات الدولية غير الحكومية بالأمم المتحدة هي علاقة شراكة وتعاون حقيقية في كافة المجالات، وعدم اقتصارها على التعاون في المجالات الاستشارية.

– الاعتماد على مبدأ التمويل الذاتي، لأن هذه المنظمات تنتقد في كثير من الأوقات وذلك بسبب التمويل الحكومي الأجنبي لها، ومن ثم إضفاء طابع سياسي على نشاطاتها، ومن واجبها خدمة المصلحة العامة

[1] محمد فرحان سند الشراري، أثر المتغيرات الدولية والإقليمية على تطور المجتمع المدني في دول مجلس التعاون الخليجي، القاهرة، المكتب العربي للمعارف، ص57.

[2] بشار صالح إبراهيم النعيمي، المرجع السابق الذكر، ص 85.

للأفراد لا المصلحة الدولية، بالإضافة إلى أن الاعتماد على هذا المبدأ يمكنها من العمل بحرية والابتعاد عن أية ضغوط من جانب الدول والحكومات[1].

المطلب الثاني: على مستوى المنظمات الإقليمية

لتحقيق صنع جيد للسياسة البيئية في دول المغرب العربي يجب حوكمة المنظمات الإقليمية، ودون الإقليمية، كما يجب أن تتعاون مع المنظمات الدولية من خلال تقديم لها دعما ماديا أو معنويا. فعلى سبيل المثال يعتبر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من أكثر المنظمات العالمية تفاعلا وتعاونا مع الشبكة العربية للبيئة والتنمية؛ حيث ساهم في المناسبات عديدة في تمويل العديد من الأنشطة مثل:

- مؤتمر الشبكة حول التنمية المستدامة 1998.

- تنفيذ البرنامج التدريبي لبناء القدرات عام 2001.

- المنتدى الإقليمي الأول للإعلامين العرب حول البيئة والتنمية عام 2002.

وسيتم توضيح حوكمة المنظمات الإقليمية في الفروع التالية:

الفرع الأول: المنظمات الإقليمية

لحوكمة المنظمات الإقليمية لابد من مواجهة مختلف التحديات التي تعترضها لتحقيق التعاون الدولي والإقليمي في مجال صنع السياسة البيئية من خلال:

- ضرورة التنسيق الكامل بين المنظمات الإقليمية في مجال صنع السياسة البيئية.

- ضرورة التفاعل الكامل مع المؤسسات الإقليمية الإفريقية والإسلامية العاملة في هذا المجال.

- العمل على الإستفادة القصوى ممّا يتيحه برنامج التعاون الدولي والإتفاقيات الدولية في مجال البيئة من فرص الدعم للعمل البيئي الوطني والإقليمي.

- دعوة المجتمع الدولي والاقليمي إلى تقديم مزيد من الدعم المادي والسياسي لبرامج الأمم المتحدة للبيئة وجامعة الدول العربية.

كما يجب زيادة التعاون الإقليمي بين المنظمات الإقليمية ودول المغرب العربي، وضرورة تبادل الخبرات والموارد والأنشطة في مجال السياسة البيئية لأن ذلك سيؤدي إلى التقليل من المخاطر البيئية

[1] عبد الله ذنون الصواف، المرجع السابق الذكر، ص14.

بدول المغرب العربي، ممّا يساعد على صنع سياسة بيئية متكاملة. فمثلا قد تم عقد **الاجتماع الإقليمي حول توطيد التعاون في مجالي الحوكمة للحد من الكوارث البيئية والتكيف مع التغير المناخي في المنطقة العربية** في 25-28 أفريل 2013 بمصر بالتعاون مع الاتحاد الدولي لحماية الطبيعة(IUCN)، والمكتب الإقليمي لغرب آسيا التابع لبرنامج الأمم التحدة للبيئة (ROWA) بحضور 43 مشاركا من الدول الأعضاء في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا[1].

الفرع الثاني: على مستوى جامعة الدول العربية

إن الحوكمة على مستوى جامعة الدول العربية هي إحدى المتطلبات الرئيسية، لتحقيق صنع سياسة بيئية على مستوى الدول العربية عموما والدول مغاربية خصوصا. لذا قامت جامعة الدول العربية بتنفيذ المبادرة العربية لمنح الفرصة لإيجاد آلية تسمح لها بتنسيق جهود العديد من الهيئات الوزارية والوكالات الحكومية المسئولة عن التطور الاقتصادي والاجتماعي، وحماية البيئة ومراقبة التطور الذي يحققه في هذا المجال. وقد تم الإعلان عنها في القمة العالمية حول التنمية المستدامة، التي عقدت في جوهانسبورغ بجنوب إفريقيا. وأكدّت المبادرة إلتزام الدول العربية لمشاركة المجتمعات الدولية في تنفيذ الأجندة 21 والأهداف التي تضمنها إعلان الألفية الجديدة وتوصيات قمة جوهانسبيرغ. كما أكدّت مبدأ المسئولية المشتركة والمختلفة.

وتعتبر المبادرة إطارا لتنفيذ برامج وأنشطة باستخدام الموارد المتاحة، من خلال بناء الشراكات مع الأطراف المعينة خارج المنطقة وبالاستفادة من الشراكات داخل المنطقة مؤكدة دور المجتمع المدني والقطاع الخاص في الشراكة الفاعلة لتحقيق سياسة بيئية ناجعة.

وفي عملية التنفيذ، أعطت المبادرة الأولوية لثلاثة مواضيع ويتم حاليا تحديد المشاريع بالتعاون مع المؤسسات العربية الإقليمية المعنية ضمن برنامج الإدارة المتكاملة للموارد المائية وبرنامج تدهور التربة ومكافحة التصحر، وبرنامج الإدارة المتكاملة للمناطق الشاطئية الساحلية والموارد البحرية. كما يمكن لمجلس الوزراء العرب المسؤولين عن الشؤون البيئية CARMAR أن تضطلع بدور قيادي من خلال الاقتراح بأن يصبح الوزراء المسئولون عن شؤون البيئة في الدول العربية، منسيقين وطنيين للصنع

[1] المؤتمر الإسلامي السادس لوزراء البيئة "التغيرات المناخية: تحديات المستقبل من أجل تنمية مستدامة"، المرجع السابق الذكر، ص34.

السياسة البيئية الفعّالة وتحقيق التنمية المستدامة في وطنهم. كما أن تأسيس آلية وطنية موازية يسهل التنسيق في تنفيذ إستراتيجيات وبرامج التنمية المستدامة الوطنية[1].

إن الاهتمام المتزايد في مجال السياسة البيئية في دول المغرب العربي يعد إشارة مشجعة نحو دمج الكامل للاتفاقيات البيئية الدولية المتعددة الأطراف والأدوات القانونية الإقليمية في صنع السياسة البيئية.

أما بالنسبة لعملية **إصلاح جامعة الدول العربية** في صنع السياسة البيئية بالدول العربية؛ فقد تم وضع العديد من المقترحات لتطوير وإصلاح نظام جامعة الدول العربية للتمكن من صنع السياسة البيئية في الدول العربية بصفة عامة ودول المغرب العربي بصفة خاصة، نذكر منها:

- تعزيز التكامل العربي في مجال صنع السياسة العامة البيئية، يجب أن تعمل جامعة الدول العربية ممثلة بمجلس الوزراء العرب المسئولين عن شؤون البيئة والمنظمة العربية للتنمية الإدارية، وغيرها من المنظمات العربية أن تعمل سويا وبخبرات عربية خالصة، بوضع الإستراتيجية العربية لحماية البيئة. بحيث تشمل هذه الإستراتيجية تقييما ورصدا للموارد البيئية العربية والوضع البيئي للدول الدول العربية بصفة عامة والمغاربية بصفة خاصة؛ إذ تم تحديد الرؤية المستقبلية للإجراءات والأسس التي سوف تعتمد عليها الدول العربية، بشكل مشترك لمواجهة مشكلاتها البيئية، وتخصص الإستراتيجية العربية أيضا مرشدا ودليلا للدول العربية عند وضعها لاستراتيجياتها وخططها البيئية الخاصة بها[2].

– يجب عليها إنشاء برلمان عربي، ومجلس أمن عربي، ومحكمة عدل عربية ومصرف عربي للاستثمار والتنمية لمتابعة رسم وتنفيذ القرارات.

– تفعيل نظام اعتماد القرارات البيئية في جامعة الدول العربية[3].

– من أهم مقترحات إصلاح جامعة الدول العربية ماجاء في قمة الجزائر سنة 2005، والتي وصفت بالانقلاب الإستراتيجي، لأنها تهدف إلى حتمية الإصلاح وتكريسها على أرض الواقع. وأهم ما تضمنته المبادرة هو مسألة مداولة منصب الأمين العام بهذا تعزيز العمل العربي المشترك، وتقويمها لتمكينها من

---

[1] برنامج الأمم المتحدة للبيئة، تقرير حول الوضع البيئي في دول المغرب العربي، المرجع السابق الذكر، ص ص7–8.

[2] عادل عبد الرشيد عبد الرازق،" التشريعات البيئية ودورها في إرساء دعائم التخطيط البيئي"، ورقة مقدمة في ندوة: دور **التشريعات والقوانين في حماية البيئة العربية**، المرجع السابق الذكر، ص 125.

[3] أحمد يوسف أحمد، **جامعة الدول العربية: حديث الستين عاما**، **مجلة شؤون خليجية**، البحرين: مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، العدد واحد وأربعون، 2005، ص8.

أداء دورها المنوط بها وتحديثها وإعطائها الصلاحيات اللازمة، بما في ذلك الصلاحيات المؤسسية للأمين العام على غزار المؤسسات الإقليمية والدولية المماثلة.

– ضرورة تعديل ميثاق الجامعة، وكذلك ضرورة ربط الجامعة بالشعوب العربية ومنها المغربية لضمان زيادة فاعلية التأثير البيئي للجامعة.[1]

المطلب الثالث: الحوكمة على مستوى الدولة

ينبغي على دول المغرب العربي تحويل التشريعات البيئية الدولية إلى سياسات وطنية من خلال سن قوانين وإحداث هيئات للتكفل بها على الصعيدين الوطني والإقليمي. وتتحمل أيضا المسؤولية على المستوى المحلي في تنفيذ البرامج وجداول العمل وبلوغ الأهداف المحدّدة على الصعيدين الدولي والإقليمي. ويتعين على مختلف الدول والحكومات تطوير آليات للتعاون وحوكمة بيئية مشتركة تمكن من تطبيق الاتفاقيات المتعددة الأطراف البيئية. ولتحقيق الحوكمة على مستوى الدولة، يجب تفعيل الشراكة بين الفواعل الثلاثة: الحكومة، المجتمع المدني، والقطاع الخاص لمواجهة التحديات . وسيتم توضيح ذلك في الفروع التالية:

الفرع الأول: الحكومة

ينبغي للحكومات المغرب العربي القيام بالتخطيط العام الذي يكسبها أهمية من خلال رسم الإطار العام للسياسات العامة ومنها السياسة البيئية، وتحديد مختلف الأهداف والتوجهات المستقبلية التي تتطلع لبلوغها. ممّا يضمن لها تحسين صنع لسياساتها البيئية وتحقيق استدامتها. وفي هذا الصدد، يعطي واضعوا السياسات الأولوية للإجراءات التي تتعلق بالمناخ وإصلاح الإطار القانوني والمؤسساتي، بحيث تبذل الحكومات مجهودات واضحة للتعامل مع التعقيدات والتحديات في مجال البيئة خصوصا المتعلقة بتغير المناخ، للحد من الآثار الأزمات والتحديات البيئية ، وذلك باستخدام الطاقات المتجددة والاعتماد على التكنولوجيا النظيفة، كما تنصب مجهوداتها على تعديل وإصلاح الجهاز الحكومي باتجاه تقليصه وإعادة هيكلته من خلال:

– **إعادة اختراع الحكومة في مجالات البيئة؛** نتيجة لتحديات التي تعاني منها دول المغرب العربي بهدف إيجاد حل للمشاكل البيئية وتسديد النقص، وذلك باختراع طريقة جديدة جذريا للقيام بالأعمال في القطاع

[1] عبد القادر نابي، دور جامعة الدول العربية في الحفاظ على السيادة الإقليمية للدول الأعضاء، بحث لنيل دكتوراه علوم، في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بالقايد تلمسان،2014 /2015، ص ص171-173.

العام، وتحقيق ما يسمى "**بالحكومة الريادية**"، لأن الفواعل الأخرى لا تستطيع أن تؤدي مهامها بطريقة جيدة من دون حكومة فاعلة. ويتم ذلك من خلال:

– **القضاء على البيروقراطية؛** فمن الصعب القضاء على البيروقراطية اليوم، لكن الحل يكمن في إيجاد طريقة عقلانية وفاعلة في عمليات التنظيم يقضي على الهرمية ويحقق الدقة والسرعة والوضوح وخفض التكاليف المادية والبشرية، بهدف تحقيق الكفاءة في صنع السياسة البيئية.

– **التوجه إلى الحكومة المحفزة؛** عن طريق الاستمرار التحفيز لإيجاد حلول للمشاكل البيئية داخل القطاع العام أو خارج نطاقه من خلال تشجيع الشركاء سواء من المجتمع المدني أو القطاع الخاص[1].

– **تحقيق اللامركزية الإدارية؛** حيث أن التنقل التدريجي للمهام الحكومة المركزية إلى المستوى المحلي يكمن أن يحسن من مستويات الفاعلية والشفافية.

– محاربة الفساد بكل أنواع من خلال وضع قواعد والضوابط اللازمة[2].

– التوجه إلى حكومة يملكها المجتمع وذلك عن طريق تمكين المواطنين عبر ديمقراطية المشاركة في صنع السياسة البيئية.

– **تحقيق التنافسية؛** أي الحكومة تصبح تنافس القطاع الخاص ولا تكون ضده، من خلال زيادة الكفاءة والقضاء على الاحتكار وبالتالي يتحقق التجديد والإبداع في كيفية الحفاظ على البيئة والقضاء على مختلف مشاكلها.

– **التنافس بين مؤسسات القطاع العام؛** يجب على مؤسسات القطاع العام إثارة التنافس فيما بين منظماتها الخاصة بها، ممّا يؤدي إلى زيادة جودتها وكفاءتها.

– الاهتمام بالنتائج أي تركيز الحكومة ينصب على المخرجات أكثر من المدخلات لأن الحكومات البيروقراطية لا تقيس النتائج، فغالبا ما تحققها، لأنها تستمر في التمويل على المدخلات دون وجود نتائج أو مخرجات واضحة، وتبقى السياسات البيئية مجرد خطط وبرامج دون تنفيذ على أرض الواقع، في حين

---

[1] ديفيد أوزبورن، تيد غايبلر، إعادة اختراع الحكومة: كيف تحول روح المغامرة القطاع العام، المملكة العربية السعودية، العبيكان للنشر والتوزيع، 2010، ص ص14–121.

[2] مبروك ساحلي، ومعو زين العابدين، السياسات التشغيل في الجزائر وسبل حوكمتها، الجزائر: (ورقلة) **مجلة دفاتر السياسة والقانون**، العدد الحادي عشر، جوان 2014، ص ص 156–157.

الحكومة الريادية فهي تركز على المخرجات وتهتم بها وتعمل على تحقيق أفضل النتائج. ولا يتحقق ذلك إلاّ من خلال رفع كفاءة الأداء وبالتالي تضع مقاييس لتحديد الأداء.

– الاهتمام بالمواطنين على أنهم زبائن: من خلال استطلاعات الرأي العام حول المشاكل البيئية وكيفية القضاء عليها، وإعطائه الحرية والخضوع للمساءلة أمام الزبائن، وتلبية مختلف مطالبه.

إذن من خلال ما سبق نجد أنه لتحقيق حوكمة لابد على الحكومة إدخال مبادئ جديدة على مستوى إدارتها العامة وهذا ما يسمى "**بالتسيير العمومي الجديد**" الذي يقوم على تجديد في نشاط الحكومة وذلك بإضفاء طابع المقاولة Entreprise على القطاع الحكومي تحت مصطلح Gouvernement Entrepreneur.[1]

ولتطبيق مبادئ الحوكمة التي تشمل الحكومة ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص، تم تقديم المبادئ الحوكمة حسب ما جاء في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وحسب ما حدّده المنظرون، نظرا لاشتراكهم في نقاط عديدة[2]:

– **المشاركة Participation**؛ تشير إلى الحق الفواعل في المشاركة في صنع القرارات والسياسة العامة، ومنها السياسة البيئية.

– **حكم القانون Rule of Low** ؛ المقصود به سيادة القانون على الجميع لاسيما ما تعلق الأمر بالحفاظ على البيئة وحقوق الإنسان وتنظيم العلاقات بين مؤسسات الدولة واحترام مبدأ الفصل بين السلطات.

– **الشفافية Transparency**؛ ترمز إلى حق المواطنين في الوصول المعلومة والإطلاع عليها، ومعرفة آلية اتخاذ القرار السياسي من أجل توسيع دائرة المشاركة والرقابة والمحاسبة من جهة، وتقليص الفساد من جهة أخرى.

العدالة (المساواة) Equity؛ وترمز إلى ذلك التكافؤ الذي يجب أن توفر بين مختلف الفواعل لتحقيق التكافؤ في جميع المجالات.

---

[1] ليلى بن عيسى، الحكم الراشد أحد مقومات التسيير العمومي الجديد، **مجلة الأبحاث الاقتصادية والإدارية**، الجزائر، بسكرة، العدد الرابع،2013، ص194.

[2] UNDP : **"Governance And Sustaible Human Development", UNDP**, documant policy ,1994, voir le site http://mirror.undp.org/magnet/policy/chapter1.htm

الكفاءة والفعالية؛ والتي تعني ضرورة التزام المؤسسات عند تنفيذ مشاريعها أن تقدم نتائج تتفق وحاجات المواطنين ضمن الإطار الاستخدام العقلاني للموارد.

المساءلة؛ وفق هذا المبدأ فإن صانع القرار في الحكومة أو القطاع الخاص أو المجتمع المدني يخضعون للمساءلة، وتختلف طبيعة المسائلة حسب المؤسسات وحسب مصدر القرار (داخلي أو خارجي).

– **الرؤية الاستراتيجيةStrategic Vison**؛ وترمز إلى النظرة التي يطمح لها القادة والشعب من خلال الالتزام بالحوكمة، خصوصا في مجال حماية البيئة، إذ يجب أن تملك هؤلاء آفاق جديدة عند الحوكمة.

ولتحقيق مختلف الإصلاحات لابد من:

– القضاء على العراقيل التي تواجه صنّاع السياسة العامة البيئية بدول المغرب العربي من خلال إتباع جملة من الحلول للمساهمة في حماية البيئة بالدول المغاربية وتحقيق التنمية المستدامة، وبالدرجة الأولى حث صانعي السياسات على القيام بجهود منسقة في مختلف الاتجاهات.

– تكثيف الجهود على مستوى دول المغرب العربي لتنفيذ خطط عمل الإستراتيجيات الوطنية المتعلقة بالبيئة.

– وضع آلية لاستعراض التقدم على المستوى الإقليمي تستند إلى خبرة بلدان الأعضاء لمواجهة مختلف التحديات أثناء صنع السياسة البيئية.

– زيادة التنسيق على مستوى العالمي بين جميع هيئات الأمم المتحدة، ولاسيما في إطار المنطقة المغاربية، لتعزيز التنسيق بين الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالبيئة.

– استحداث تشريع شامل ومتكامل وواضح وفعّال فيما يتعلق بالسياسة البيئية من خلال، إعداد دليل توثيقي يتضمن الالتزامات المغاربية تجاه الاتفاقيات البيئية المصادقة عليها في ضوء الخطوط الارشادية لبرنامج الأمم المتحدة.

– أما **على مستوى تنفيذ صنع السياسة البيئية**

– ضرورة وضع تصور لآلية وطنية لإدارة تنفيذ ومتابعة الإمتثال لأحكام تلك الاتفاقيات الدولية.

– يجب على صنّاع السياسة البيئية دعم جهود البحث العلمي والتطوير.

– تمويل البرامج البيئية وتشغيلها في منطقة المغرب العربي، سواء من طرف الحكومات أو من طرف القطاع الخاص.

– دمج صنّاع السياسة القرارات البيئية في سياسات التنمية الوطنية بما في ذلك توفير مخصصات كافية للتخطيط والموازنات، ويجب اعتبار البيئة مطلبا ضروريا للتنمية المستدامة.

– تعميق الشراكة على المستوى الوطني، الثنائي، الإقليمي والدولي.

– ضرورة تحسين نوعية الوسائل والمساعدات المقدمة من قبل المنظمات الدولية أو الدول المتقدمة لتحقيق صنع سياسة بيئية فعّالة.

– دعم أنظمة الإدارة البيئية المتكاملة.

– إستخدام التكنولوجيا النظيفة في كل مجالات الإنتاج.

– دعم المبادرات والحلول الإبداعية، والاستثمار في برامج ومشاريع الاقتصاد الأخضر، وتحسين أنظمة جمع المعلومات والوصول إليها.

– تفعيل دور الإعلام لنشر المعلومات وتوفير التربية البيئية ومراقبة السياسة البيئية بشكل نقدي، على المستوى الوطني والإقليمي، لمواجهة التحديات البيئية.

– ضرورة دعم التعاون الإقليمي والدولي، وتشجيع الدول المقرضة على تحويل جزء من قروضها المستحقة لبعض دول المغرب العربي، لأغراض تحسين البيئة وحمايتها، من أجل تحقيق برنامج عمل اللازم للتحقيق التنمية الملائمة بيئيا، لا تستطيع دولة واحدة حلّها بمفردها.[1]

– كما ننوه أنه لابد من إدخال إصلاحات جوهرية على مختلف السياسات العامة لدول المغرب العربي خصوصا الاقتصادية منها خفض الإنفاق الحكومي وتعبئة الموارد المحلية والتركيز على المشروعات الإنتاجية وزيادة المدخرات القومية وتنمية الموارد البشرية. والتوجه لتحقيق إصلاحات سياسية لتحقيق الاستقرار السياسي والاجتماعي، خصوصا في ليبيا وتونس والمغرب. ممّا يضمن لصنّاع السياسة البيئية تحقيق الرشادة البيئية.

– **الثقافة البيئية؛** تعد من أهم الإصلاحات لدول المغرب العربي التي تبنتها، من خلال إدخال التربية في المناهج المدرسية، بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة المتخصصة. إلّا أنه لازالت حاجة للتطوير إستراتيجية طويلة الأمد للتربية البيئية، يدخل ضمنها كل الجهود والخبرات الدولية في هذا المجال في البرامج الوطنية والإقليمية.

[1] علاء الدين عبد الغفار فكري حسين، التحديات البيئية، **مجلة علم الجغرافيا**، مصر: جامعة حلوان، http://geogrilyun .

– يجب على دول المغرب العربي تبني نظريات الانتاج الأنظف والحد من التلوث في السياسة البيئية الوطنية، يعد ذلك من أهم الأنشطة التي ينصح بها صنّاع القرار.

الفرع الثاني: القطاع الخاص

يعتبر القطاع الخاص إحدى المجموعات الرئيسية التي تعترف بها الأمم المتحدة في إطار جدول أعمال القرن الحادي والعشرين الذي صادق عليه سنة 1992، وبالتالي فهو فاعل أساسي في السياسة البيئية، فهو يقترح الحلول ويحاول التأثير في عملية اتخاذ القرار بالإضافة إلى أنه يلعب دورا مهما في تنفيذ السياسات وتمويل جزء من الإجراءات البيئية[1].

اتجهت معظم الدول العربية النامية ومنها دول المغرب العربي لتطبيق برامج إصلاح اقتصادي تعتمد على التحرير الاقتصادي، الذي من أهم معالمه تحرير الأنظمة المالية والنقدية والتسعيرة التجارية. واقترن في ذلك مع تنفيذ برامج للخصخصة للاعتماد بصفة أساسية على القطاع الخاص في تحقيق التنمية الاقتصادية[2].

يعرف القطاع الخاص بأنه:" **نشاط غير طوعي وغير حكومي أو شبه حكومي يقوم به كيان وطني أو كيان أجنبي مانح أو منفذ لبرامجه، ويكون النشاطذو أغراض اجتماعية أو تنموية مختلفة، ويحكم هذا القطاع قوانين السوق**"[3].

وبالنسبة لحكومات المغرب العربي لا تستطيع وحدها صنع سياسة بيئية ناجحة. لذا فمن الضروري استقطاب مساهمات القطاع الخاص. وهذا يحتاج إلى سياسات وتدابير تنظيمية ومالية تقوم على الشفافية والاستقرار التشريعي. ممّا يخلق الأرضية الملائمة لجذب الاستثمارات، خاصة في مجالات المياه والطاقة والغذاء؛ ذلك أن خلق بيئة ملائمة للاستثمار وتوفير الثقة في خطط التنمية الوطنية وآلياتها، وتوفير الاستقرار السياسي شرطان ضروريان لتحقيق صنع جيد للسياسة البيئية، وبالتالي تحقيق أهداف التنمية المستدامة كما نصت عليها أجندة 2030[4].

---

[1] Amandine Orsini, Business Diplomac .in Global Environmental Negotiations, Saint- Louis –Bruxelles, Taharaur, org /? Business-Diplomacy - Inglobal -Enviranment- Negotiations, P 29

[2] سلوى شعراوي، إدارة شؤون الدولة والمجتمع، القاهرة، مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة،2001، ص ص104–105.

[3] زين العابدين أحمد الطيب،"القطاع الخاص والعمل التطوعي"،http://www.hewar.org

[4] نجيب صعب وآخرون، تمويل التنمية المستدامة في البلدان العربية لخلق بيئة ملائمة للاستثمار، تقرير المنتدى العربي للبيئة والتنمية(أفد)، بيروت، **مجلة البيئة والتنمية** ، نوفمبر،2018، http://afedmag.com

وتقتضي هذه الحوكمة أن يؤخذ القطاع الخاص بعين الاعتبار الجوانب الرئيسية في التنمية، وهي[1]:

- القيم البيئية (الرؤية، المهام، والمبادئ).

- السياسة البيئية (الاستراتيجية، الأهداف والغايات).

- الأبعاد البيئية (المسؤولية، التوجه، التكوين، والتواصل).

- العمليات البيئية (أنظمة التدبير، المبادرات، الرقابة الداخلية، المراقبة والمراجعة، الحوار ما بين الفاعلين، والشفافية والإعلام والتقييم البيئيين).

- العمل البيئي (استخدام مؤشرات أساسية للأنشطة). ومن الناحية العلمية فالقطاع الخاص يسعى إلى مطابقة منشآته الصناعية مع المعيار البيئي ISO14001.

كما يتم في إطار الحوكمة البيئية رصد والتصدي لبعض الجوانب المؤثرة على البيئة، والتي لها علاقة مباشرة بالأنشطة الإنتاجية والاقتصادية. ويتعلق الأمر بالإنبعاثات السامة وتقلص التنوع البيولوجي والنفايات ومخاطر الإنبعاثات وتغير المناخ.

ونجد أن القطاع الخاص كان له دور كبير في توليد الطاقة في دول المغرب العربي، خصوصا الجزائر والمغرب وتونس. فعلى سبيل المثال؛ بدأت الطاقة المستقلة في سنة 1994، وأسفرت عن 3 محطات لتوليد الكهرباء ذات ملكية خاصة أمدت 54% من الإنتاج الإجمالي للطاقة في سنة 2010. وتتميز التجربة المغربية لمشاريع الطاقة المغربية المستقلة الإقليمية الأخرى كشركة "الجرف الأصفر" للطاقة تدير محطة توليد الكهرباء تعمل بالبخار الناتج عن إحتراق الفحم وتبلغ قدرتها1360 ميغاواط، وشركة الطاقة الكهربائية لتهدرات تدير محطة توليد كهرباء ذات دورة مركبة تعمل بالغاز الطبيعي الجزائري وتبلغ طاقتها384ميغاواط. وتدير شركة Compagnie Eolienne de Detroit مزرعة رياح على الشاطئ تبلغ طاقتها 50 ميغاواط. وسمح برنامج مشاريع الطاقة المستقلة في سنة 1995 منح المغرب إمتيازات خاصة لتقديم الخدمات البلدية بما في ذلك إمدادات المياه، وجمع الفضلات وتوزيع الكهرباء في الدار البيضاء سنة 1997، والرباط سنة 1999، وفي طنجة في سنة 2002. وقد ضخ أصحاب حقوق

[1] المؤتمر الإسلامي السادس لوزراء البيئة، المرجع السابق الذكر، ص ص 24-25.

الامتيازات استثمارات رأسمالية كبيرة، وزادت الحصول على الماء والكهرباء، وأطلقوا برنامجا واسعا للموظفين. ولجمع الإيرادات الضرورية رفعت التعريفات إلى مستويات تعكس التكلفة الاقتصادية للخدمة على نحو أفضل وتحث العملاء على خفض استهلاكهم.

أولا: تحديات وعوائق القطاع الخاص في دول المغرب العربي: يعاني القطاع الخاص في الدول المغاربية مثله مثل باقي الفواعل من العديد العوائق، ومن بينها:

- عدم ملائمة العديد من مجالات القطاع الخاص للأهداف العامة للسياسة البيئية للحكومات المغاربية.
- عدم حضور القطاع الخاص في مراحل صناعة وتنفيذ وتقييم السياسة البيئية.
- عدم توافق التشريعات والقوانين مع عمل الإستراتيجيات التنموية للقطاع الخاص، يؤدي إلى الهجرة لبلدان وجهات أخرى.
- فشل العديد من مشاريع القطاع الخاص التي تهتم بحماية البيئة[1].

غير أن في إطار المؤتمرات الدولية ودعوة منظمة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية كجامعة الدول العربية إلى حد من المشاكل البيئية. حيث تشجع الأمم المتحدة وضع معايير محددة في اختيار مشاريع آلية التنمية النظيفة، والتي يمكن تطبيقها والتي لا تثير كثير من الأحيان اهتمام شركات القطاع الخاص، لكنها شديدة الأهمية من الأولويات والفعالية الإنمائية من أجل التخفيف من حدة الفقر وتعزيز التنمية المستدامة في أضعف البلدان.

وقد وضعت إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة، بالتعاون مع الإتحاد الدولي للمحاسبين والشركاء من القطاع الخاص وثيقة إرشادية دولية بشأن المحاسبة الإدارية البيئية. وترمي هذه الإرشادات، والتي تستند إلى ممارسات القطاع الخاص، وإلى مساعدته بهدف إدراج تكاليف البيئية في ممارساتها وأنشطتها[2].

ثانيا: آليات تفعيل القطاع الخاص: من أجل إعادة توزيع الأدوار بين القطاع العام والخاص خصوصا أن الحكومات المغاربية لا تزال تخشى من سيطرة القطاع الخاص وخضوعها له.

لكن الحل يكمن في إنتهاج سياسة واضحة المعالم تستند إلى:

---

[1] مسعود ألبلي، وعبد العزيز عقاقبة، توزيع السلطة من منظور السياسات العامة التشاركية، الجزائر (باتنة)**مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية**، العدد الخامس، مارس 2015، ص434.

[2] تادانوري إينوماتا، إنريكه رومان –موريي، المرجع السابق الذكر، ص ص 14-38.

– تحديد دور القطاع الخاص في التنمية والمؤسسات الإنتاجية والخدمية التي تقوم بهذا الدور، بمعنى آخر يتعين على الحكومة أن تخفف الأعباء عليها أو تقوم بتوزيع الأدوار بين القطاع العام والقطاع الخاص[1]. حيث تتوسع دائرة المشاركين في الحوار الواجب إثارته حول القضايا المطروحة، لأن المشاركة في وضع السياسة البيئية وتنفيذها وتقييمها من قبل القطاع الخاص وهيئات المجتمع المدني تلعب دورا مهما في بلورة نموذجا ومنهج مغاربي للبيئة.

– ينبغي تمكين الوزارة المكلفة بالبيئة نقل بعض صلاحيتها للقطاع الخاص والمجتمع المدني وفق مبدأ تنزيل الصلاحيات دون المساس بالدور السيادي المنوط بالوزارة[2].

– تعطي الدولة الفرص للقطاع الخاص والمجتمع المدني إمكانية مراقبة أداء البيئي للحكومات المغاربية وتقييمها.

– يستطيع القطاع الخاص أن ينجح الأداء إذا كان مؤسسات الدولة في مجال صنع السياسة البيئية مؤهلة وقارة على تنظيمه وتطويره[3].

ويستطيع القطاع الخاص أن يلعب دورا مهما في صنع السياسة البيئية بدول المغرب العربي من خلال الوسائل التالية:

– إلتزام المؤسسات الصناعية والزراعية والتجارية باللوائح والأنظمة البيئية كنوع من السلوك المدرك لأبعاد المشكلة، لأن القطاع الخاص يقوم بدور هام في التنمية (صناعة بيئية) من خلال:

أ/تطبيق التقنيات المتقدمة في حماية البيئة وتطويرها في دول المغرب العربي على المدى البعيد.

ب/المشاركة بدور ريادي في تطوير مراكز الترويج البيئة والموارد الطبيعة التي يزخر بها المغرب العربي.

---

[1] عمار بوحوش، الشراكة بين مؤسسات القطاع العام ومؤسسات القطاع الخاص في التنمية الوطنية بين التنافس والتكامل، خبر البحوث والدراسات السياسية، الجزائر، جامعة الجزائر 3، سبتمبر2009، ص13. www.ammarbouhouche.com

[2] محمد الحسن ولد أحمد محمود، مظاهر حماية البيئة في القانون الدولي وأثره على التشريع الموريتاني، مذكرة ماجستير، الجزائر، قسم الحقوق، فرع القانون الدولي والعلاقات الدولية،2015/2014، ص99.

[3] كامل مهنا، مشروع شرعة الصحة، السبيل لبناء هذا النظام الصحي العادل، لبنان: **مجلة الصحة والإنسان**،العدد الثاني والثلاثين،2015، ص1.

3/ إدراك المزايا التجارية المتوقع تحقيقها من تنفيذ مشروعات وليكون القطاع الخاص عنصرا دائما ومشاركا في صنع السياسة البيئية بدول المغرب العربي ومشاركة الحكومة في إدارة الشؤون البيئية، لابد من إتباع الأساليب التالية:

المحافظة على البيئة ومراعاة الوعي البيئي وزيادته لدى المواطنين. كما ينبغي أن تبادر مؤسسات القطاع الخاص بإتخاذ خطوات إيجابية لحماية البيئة مثل: إقامة مؤسسات النفع العام بهدف تحسين البيئة وتطورها[1].

1/ المشاركة في المؤتمرات واللقاءات العالمية للسياسة البيئية؛ لا يزال هناك جدل شديد داخل الحكومات والمنظمات غير الحكومية بشأن ضم القطاع الخاص للمشاركة في المؤتمرات والمعاهدات واللقاءات الدولية. لكن لجنة التسهيلات الدولية أصرت على إعطاء مصالح القطاع الخاص أهمية في المفاوضات، وبالتالي أصبح القطاع الخاص اليوم يشارك في العديد من المؤتمرات واللقاءات الخاصة بالبيئة[2]. وكمثال على ذلك إلتزام مجموعة ريادية من كبار "رجال الأعمال العرب" الذين إجتمعوا في قمة أبو ظبي حول المسؤولية البيئية للشركات، التي نظمها المنتدى العربي للبيئة والتنمية في دولتي قطر والإمارات العربية المتحدة في29نوفمبر2002، والتي حضرها الرؤساء التنفيذيون لنحو120 شركة من أنحاء العالم العربي"[3].

2/ المسؤولية الاجتماعية؛ لحوكمة القطاع الخاص لابد من تحقيق له ما يسمى" بالمسؤولية الاجتماعية"، نتيجة لوجود ثغرات في القوانين والتشريعات المنظمة لعمل القطاع الخاص، أو التحايل على تلك القوانين لتعظيم أرباحها. حيث يعرّف مجلس الأعمال العالمي للتنمية المستدامة المسؤولية الاجتماعية للشركات بأنها تعهد من القطاع الأعمال بالمشاركة في التنمية الاقتصادية المستدامة من خلال العمل مع العاملين وعائلاتهم والمجتمع المحلي والإقليمي بغرض تحسين جودة حياتهم.

وبهذا تتطلب المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص قيام الحوار بينه وبين الأطراف المعنية به، وينطبق الاستخدام الشائع لعبارة مواطنة الشركات. وبالتالي فعلى الشركات أن تشارك فعلا في الحوار والعمل بشأن المسائل ذات التأثير الاجتماعي والبيئي على المجتمع.

---

[1] محمد مهنا ألمهنا،البيئة في الوطن العربي،الواقع.والمؤمل www.kav.edu.sa-92ez ص186.

[2] نوال علي تعالبي، الحوكمة البيئية العالمية، عمان: مركز الكتاب الأكاديمي،2014، ص76.

[3] المرجع نفسه، ص77.

ومن أهم محاور المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص تتمثل في تنظيم وإدارة الأعمال وفق مبادئ وقواعد أخلاقية وحماية البيئة، والموارد الأساسية كالمياه والغابات والحياة البرية والتربة وتطويرها، ومكافحة الفساد وتجنبه، خصوصا أن القطاع الخاص أصبح محوريا في عملية التنمية بعد إدراكه بأنه ليس معزول عن المجتمع، والأخذ بالاعتبار المواضيع الهامة الثلاثة، التي عرفها مجلس الأعمال العالمي للتنمية المستدامة، وهي: النمو الاقتصادي، التقدم الاجتماعي وحماية البيئة[1].

الفرع الثالث: المجتمع المدني

يقول المفكر الايطالي"روبرت بوتنام" كلما تواجدت مؤسسات المجتمع المدني وأدت دورها، كلما كانت الديمقراطية أقوى وأكثر[2]. وقد ظهر مصطلح "المجتمع المدني" في سياق التحولات التي رافقت انهيار القطبية الثنائية. وربما يصح ربطه بالعولمة التي فرضت وجود كيانات إقليمية جديدة[3].

وتعد حوكمة مؤسسات المجتمع المدني من أهم المواضيع على الصعيد المنظمات الدولية والإقليمية، وضمن إطار الاستفادة من عصر العولمة والتقليل من مخاطرها ومخاطر البيئة، خصوصا أن الدور الذي تطلع به منظمات المجتمع المدني على صعيد السياسة البيئية دور محوري، وقد ازدادت المطالب العالمية بضرورة تعزيز الحكم الراشد داخل مؤسسات المجتمع المدني، على نحو الذي يؤدي إلى تحسين نوعية وإنتاج نشاط هذه المنظمات، وتنمية مواردها في ظل إدارة تمتاز بالشفافية والكفاءة من خلال خبراتها ومهاراتها على إنجاز الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها هذه المنظمات، والتي تصب في خدمة المجتمع ونموه وتطوره.

وترتبط مسألة حوكمة المجتمع المدني بشكل مباشر بدمقرطته. وهناك إجماع على أن مشاركة أكبر الفاعلين غير الحكوميين في القرارات البيئية المتعددة الأطراف (إعداد جداول العمل، وإعطاء الانطلاقة لحملات توعوية، وممارسة ضغوط والتشاور ومراقبة التنفيذ)، تقوي الشرعية الديمقراطية للحوكمة البيئية[4].

---

[1] عبد القادر بريش وزهير غراية، دور القطاع الخاص في الجزائر في تعميق وممارسات المسؤولية الاجتماعية للشركات"مداخلة في الملتقى الدولي الثالث حول "منظمات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية"، الجزائر: بشار،2012، ص 11.

[2] عزمي بشارة، المجتمع المدني دراسة نقدية، بيروت: مركز الدراسات الوحدة العربية،1998، ص266.

[3] Randoll Germain and Michael Kenny, the Idea of Global Civil Society: Politics and Ethics in Globalizing Era, USA: Routledge Publisher,2005. P.170

[4] المؤتمر الإسلامي السادس لوزراء البيئة، المرجع السابق الذكر، ص 26.

وقد حاولت دول المغرب العربي الاستجابة للمنظمات العالمية والإقليمية بضرورة إرساء حوكمة منظمات المجتمع المدني وتفعيل دوره بهدف دعمه للمشاركة في صياغة السياسة البيئية وتنفيذها وحتى تقييمها، وتوضيح مختلف العوائق والمشاكل، التي تعاني البيئة بدول المغرب العربي. وقد تجسد ذلك من خلال تشريع العديد من القوانين، التي توضح كيفية إنشاء الجمعيات وتوضيح مختلف حقوقها وواجباتها. وتجسد ذلك من خلال بعض الأمثلة التالية:

بالنسبة **للجزائر**؛ تتعدد تنظيمات المجتمع المدني في الجزائر في مختلف المجالات الإقتصادية والاجتماعية والسياسية والبيئية. فقد سمح الدستور الجزائري بتشكيل الجمعيات فجاء القانون 31-90 الذي يحتوي على قيود مشددة. ويعتبر القانون الرئيسي للإصلاحات حيث يعرف الجمعيات: بأنها أفراد أوكيانات التي تشكل مجموعة على أسس تعاقدية وأهداف غير ربحية.

أما **تونس**؛ فالدستور التونسي يكفل حرية تشكيل منظمات المجتمع المدني، إلّا أن قانون الطوارئ الذي كان معمول به حتى قيام الثورة التونسية عام 2011 يمنع ذلك. حيث تملك السلطة التنفيذية سلطة مطلقة على المنظمات الأهلية القائمة، ولا تسمح لها بإقامة المؤتمرات إلاّ بشروط محددة ترتبط بطبيعة المؤتمر[1].

أما المجتمع المدني في **المغرب**؛ فنجد أنه في سنة 2011 أعلن الملك عن طريق عملية مراجعة وتعديل للدستور، واستجابة لمطالب المحتجين. وقام الملك بتشكيل ما يسمى" اللجنة الاستشارية لمراجعة الدستور" تقود العملية مع التركيز على المجتمع المدني وتعزيز مشاركته في صياغة سياسات الشأن العام، وتبنيها وتنفيذه وتقييمها. وبعد هذه الاحتجاجات وتسديد الدستور الجديد على المشاركة السياسية إتخذ المجتمع المدني فيما يتعلق بالسلطة المركزية في التعبير عن المطالب السياسة وصياغة السياسات، خصوصا السياسة البيئية سنة 2013. ومن أجل مأسسة الشراكة بين الحكومة وأطراف المجتمع المدني يجب مكافحة أية إستراتيجيات تقوم على إشراك أطراف وإقصاء أطراف أخرى[2].

1/معيقات المجتمع المدني في دول المغرب العربي:

تواجه دول المجتمع المدني العديد من المشاكل التي تحد من تطوره، ومساهمته في صنع السياسة البيئية، كالواقع السياسي للأنظمة المغاربية، حيث أن معظمها ليس ديمقراطيا، وهذا ينعكس على عمل ومشاركة منظمات المجتمع المدني. بالإضافة إلى إشكالية التمويل التي تعاني منها منظمات المجتمع

[1] المجتمع المدني في العالم العربي: التطور، الإطار القانوني، والأدوار ICNL(USAID)،2013، ص27.
https://www.icnl.org/resources/research/ijnl/civil-society.

[2] سارة آن رانك ونفيسة السوري، المجتمع المدني وتشكيل السياسات العامة: إستراتيجيات من المغرب ومصر، القاهرة: مبادرة الإصلاح العربي، جوان 2017، ص 16.

المدني في دول المغرب العربي، وهذا يحد من قدرتها وفعالية دورها في تنفيذ السياسة البيئية. وعوامل أخرى اقتصادية واجتماعية وحتى ثقافية وعوائق ذاتية أي تتعلق بمنظمات المجتمع المدني نفسها[1].
كلها معيقات تؤثر على حوكمة المجتمع المدني وعلى دوره في صنع سياسة بيئية فعّالة ورشيدة قادرة على القضاء على التدهور البيئي ولتحقيق التنمية المستدامة.

2/تفعيل دور المجتمع المدني في صنع السياسة البيئية:

يجب أن تصبح الحكومة أكثر توجها نحو المجتمع المدني فهو مصمم ومشارك ومنتج للخدمات ورسم السياسات العامة بصفة عامة والسياسة البيئية بصفة خاصة، حيث يؤخذ العديد من القرارات البيئية الرشيدة التي تؤثر على البيئة سواء على الصعيد الوطني أو على الصعيد الدولي. وكذا التنسيق والتشبيك وتوحيد الجهود، ممّا يجعل السياسة البيئية رشيدة وفعّالة.

وحققت منظمات المجتمع المدني في الآونة الأخيرة نقلة نوعية في ضوء التحديات والمستجدات العالمية، وعلى إثر توصيات المؤتمرات العالمية التي عقدت. حيث تميزت بمشاركة واسعة لمنظمات المجتمع المدني من مختلف أنحاء العالم، وعبر ما يعرف بمنتدى المنظمات غير الحكومية بموازاة المؤتمرات الحكومية ومن بداية هذه المؤتمرات مؤتمر "البيئة والتنمية" 1992. تلتها المؤتمرات البيئية الأخرى، التي شهدت مشاركة فعّالة، حيث صاغت هذه المؤتمرات برامج عمل عالمية تشارك بها كل الأطراف لمواجهة المخاطر البيئية. كما تم وضع إطار تنظيمي تمكيني لتسيير مشاركة المجتمع المدني في عملية صنع السياسات، وبالتالي انتقل دور منظمات المجتمع المدني من دور رعائي اجتماعي إلى دور تنموي اجتماعي، اقتصادي، سياسي وبيئي. إلاّ أن هذه النقلة، لم تطال عدد كبير من المنظمات غير الحكومية، خصوصا في دول المغرب العربي.

– إدماج منظمات المجتمع المدني في الاقتصاد الوطني[2]، والبدء في وضع تنظيمات وقواعد لتحسين فاعلية الاقتصاد في حماية البيئة. ومثال على ذلك إشراك المغرب 36 منظمة غير حكومية سنة 2013 في المؤتمر الدولي للتربية البيئية ،خصوصا بعدما احتضن المغرب سنة 2001 الاجتماع السابع الخاص بمعاهدة الأمم المتحدة حول التغيرات المناخية. وبالتالي أصبح لمنظمات المجتمع المدني تمركز محلي

[2] مبروك ساحلي، المرجع السابق الذكر، ص 15.

للاهتمام بالبيئة، وقامت بعرض مختلف المبادرات المستخلصة من أرض الواقع، وعرض مشاريع وبرامج للسياسة البيئية. و تسعى الحكومة المغربية إلى تقوية دور هذه المنظمات كفاعل في السياسة البيئية[1] .

وعليه، فلتحقيق حوكمة بيئية على مستوى الدولة لابد – كما أوضحنا سلفا– من تفعيل ومشاركة كل الفواعل الحوكمة الثلاثة. ولن يتم ذلك، إلّا بواسطة تطبيق مبادئ الحكم الراشد من خلال[2]:

– ضرورة المساءلة والمحاسبة؛ هذا المبدأ يمثل أحد دعائم الحوكمة بين الدولة والمجتمع المدني والقطاع الخاص، لأن المساءلة تعتبر أهم متطلبات تحسين أداء الأجهزة الحكومية.

– الشفافية؛ إن تطبيق الحوكمة يتطلب أن تكون أعمال وقرارات المؤسسات العمومية شفافة، وبدرجة يمكن مراجعتها والإطلاع عليها من قبل الهيئات الحكومية المجتمعية الأخرى. وهذا ما يدعم مبدأ تحسين العلاقة بين الهيئات العمومية والمواطنين لحماية السياسة البيئية.

– الكفاءة والفعالية؛ فعلى الحكومة الاهتمام بتقديم أعمال ذات جودة عالية، خاصة في السياسة البيئية.

– الرؤية الاستراتيجية والاستشراف؛ بحيث لا يمكن أن تكون الحكومة فعّالة دون أن ترسم إستراتيجياتها وتحاول استباق الأحداث من حيث النقائص التي تكتنف مستوى تقديم الخدمات للمواطن.

و**الشكل رقم (2)** يوضح الحوكمة البيئية على مستوى المنظمات الدولية والإقليمية، من خلال المشاركة بين مختلف المنظمات الدولية ومنظمة الأمم المتحدة على المستوى الدولي، والتعاون مع المنظمات الإقليمية على المستوى الإقليمي، ومشاركة الحكومة والمجتمع المدني والقطاع الخاص على المستوى الوطني بهدف تحقيق حوكمة بيئية.

[1] السيد حسن طالب، المنظمات غير الحكومية من أجل البيئة تنمو في المغرب،2013، https://www.weec2013.org/index.php?option=com_content&view=article&id=403:le-weec-2013-est-ouvert&catid=47&Itemid=505&lang=fr.

[2] ليلى بن عيسى، المرجع السابق الذكر، ص 206.

الشكل رقم (2): الحوكمة البيئية على مستوى المنظمات الدولية والإقليمية

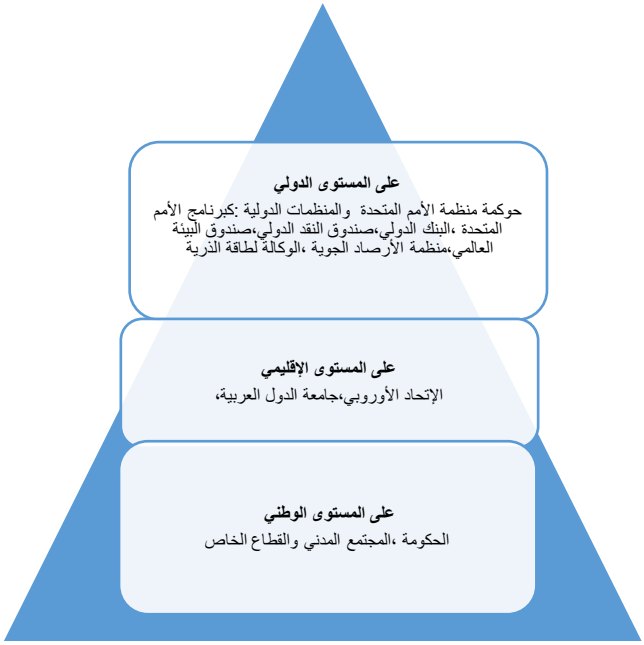

المصدر: المؤتمر الإسلامي لوزراء البيئة ،حماية البيئة والتنمية المستدامة،منظمة التعاون الإسلامي :مركز الأبحاث الإحصائية والتجريب للدول الإسلامية ،السعودية:13-15 ديسمبر2006،ص 26، https://www.sesric.org/event-detail-ar.php?id=35.

المبحث الثالث: إصلاح الحوكمة البيئية لترشيد السياسة البيئية في دول المغرب العربي

العجز في الحوكمة البيئية سبب رئيسي في عدم القدرة على مواجهة التحديات البيئية في العالم، وعجز المجتمعات العربية ومنها الدول المغاربية، ومواجهة تلك التحديات يثير أسئلة أساسية، حول الحكومات، والقطاع الخاص والمجتمع المدني في جميع القطاعات المرتبطة بالسياسة البيئية. وللتعامل مع التحولات الجارية ولابد من بناء الثقة في الدولة وشرعيتها وقدرتها على تنفيذ المهمة الأساسية وهي حماية البيئة. ولاصلاح الحوكمة البيئية بدول المغرب العربي لصنع جيد وفعّال للسياسة البيئية، يجب توحيد جهود المنظمات الدولية والاقليمية والشراكة فيما بينها لتحقيق ذلك. إلاّ أنه توجد العديد من الخيارات والمبادرات التي يجب أن تتبناها دول المغرب العربي، من أجل دعم وتحسين هذه الحوكمة البيئية وتحقيق مساعي وأهداف المنظمات في مجال صنع السياسة البيئية بدول المغرب العربي.

كما يجب تحقيق إصلاحات في مجالات مرتبطة إرتباطا وثيقا بالسياسة البيئية، وتطبيق خطة 2030 للتنمية المستدامة، لتحقيق حوكمة بيئية رشيدة ممّا يؤدي تلقائيا إلى ترشيد السياسة البيئية وهذا ماسيتم توضيحه في هذا المبحث.

المطلب الأول: أهم الخيارات والمبادرات

من أجل إصلاح الحوكمة البيئية، لابد من تبني خيارات بديلة من أجل صنع سياسة بيئية فعالة على مستوى المغرب العربي.

الفرع الأول: إنشاء منظمة بيئية عالمية

فكرة إنشاء منظمة بيئية عالمية لتحقيق التكامل في مجال البيئة، لا تعني التحول المجرد للأنظمة الفردية إلى منظمات القضية الواحدة. ومساعي إنشاء المنظمة جاءت بهدف تشكيل الجوهر المؤسسي للحوكمة البيئية الدولية. ولذلك وجب تزويدها بعدد من الأنظمة البيئية العالمية، مثل: أنظمة تغيرات المناخ العالمية، وأنظمة حماية طبقة الأوزون، والمحافظة على التنوع البيولوجي.[1] وقد تم بتوصية من الجمعية العامة، صياغة تقرير **"مستقبلنا المشترك"**. وأصدرت الجمعية العامة القرار رقم: 187/42 حول تشكيل المنظمة العالمية للبيئة والتنمية،[2] وذلك لمعالجة المشاكل الحالية للبيئة الدولية؛ حيث أنه رغم

[1] الحسين شكراني، المرجع السابق الذكر، ص 54.

[2] Medani P Bhandari:The Role of International Organization in Addressing the Climate Change Issues and Creation of Intergovernmental:Panel on Ctimate Chang (IPCC),USA:Akmai University, Hawaii,Febrary2018; P.21.

التقدم الملحوظ في العقود الماضية ، فإن هدف التنمية المستدامة لم يدرك بعد. فالمشاكل البيئية الدولية، مثل: فقدان التنوع البيولوجي، التغيير المناخي، تظل من العوائق الكبيرة.

ومن العناصر المهمة للحوكمة البيئية المقترح الذي قدمته فرنسا منذ عام 1989، المتعلق بإنشاء منظمة عالمية للبيئة. كما إقترح بعض المهتمين تحويل برنامج الأمم المتحدة (UNEP) إلى منظمة عالمية للبيئة أو مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية(CNUED) معا.

وقد تعددت الإقترحات من الفقه المختص كالدعوة إلى إنشاء وكالة بيئية دولية، مدمجة في نظام الأمم المتحدة أو مجلس الأمن الإقتصادي (ESC)، أو منظمة دولية شمولية (GEO) تهتم بالتلوث العابر للحدود وفض المنازعات البيئية، وتطوير معايير القانون الدولي...إلخ[1].وقد إقترحت النرويج وهولندا إنشاء هئية تشريعية بيئية عالمية، لها سلطة تقرير تشريعات البيئية الدولية وفرض العقوبات القانونية على الدول[2].

إن منظمة البيئة العالمية يمكن أن تمنح "**مظلة مشتركة**" لعدد من الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف الموجودة وتشكل **"مركز جاذبية جديد"** بالنسبة لصنع السياسة البيئية.[3]

وعليه، فإن هذه المنظمة تكون مكملة لنقاط الضعف في النظام الحالي من خلال تخفيف العبء الإداري، على الحكومات في محاولة مواكبة مجموعة من الالتزامات البيئية الدولية، فضلا عن تعزيز النفوذ السياسي للمسئولين عن البيئة داخل حكوماتهم لأنهم سيضعون بشكل جماعي في سفارة بيئية مركزية[4].

وتتمثل الوظائف الرئيسية لمنظمة البيئة العالمية[5]:

– تنسيق أفضل للحوكمة البيئية العالمية.

– تطوير وتطبيق أفضل للقانون البيئي الدولي، حيث تعمل هذه المنظمة في إطار كلّي لبرنامج التنمية والمراجعة الدورية للقانون البيئي.

---

[1] الحسين شكراني، المرجع السابق الذكر، ص 54.

[2]Shela, Aggarwah –Khan. The Policy Process in International Environmental Governance, New York, palgrave Macmillan ,2011, p17.

[3] صالح زياني ومراد بن سعيد، مدخل إلى الإصلاحات المؤسساتية للحكم البيئي العالمي، المرجع السابق الذكر، ص 68.

[4] Noricha Konie, Governance with Multilateral environment agreements: a healthy ir Ill-equipped fragmentation? in, lydia swart and Eselle Perry, Global Environmental Govenance: Perspectives on the current Debate, center. For UN, Reform Education, New Yourk ,2007, P77.

[5] صالح زياني ومراد بن سعيد: مدخل إلى الإصلاحات المؤسساتية للحكم البيئي العالمي، المرجع السابق الذكر، ص ص81–86.

– نقل جيد للأموال والتكنولوجيا نحو الدول النامية.

– سيساعد في تنمية القدرات البيئية للدول النامية. وتقوية قدرتها على التعامل مع المشاكل البيئية العالمية والمحلية هي إحدى الوظائف الأساسية للأنظمة البيئية الدولية.

– وحدة الإتفاقات البيئية، وتقوم هذه الوحدة بما يلي:

– تعزيز التعاون والمشاركة بين الحكومات والمنظمة البيئية العالمية والاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف وأجهزتها وسكرتارياتها والشركاء الآخرين على كافة المستويات عالميا وإقليميا وقوميا ومحليا، فضلا عن تعويز التعاون بين الأطراف وأجهزة الإتفاقيات وبعضها البعض.

– دعم تطبيق الاتفاقيات وتحقيق الموائمة معها.

الفرع الثاني: تحسين البصمة البيئية

تهدف حسابات البصمة البيئية إلى تشجيع الاعتماد على العلم في إعداد السياسات وصناعة القرار في البلدان العربية بصفة عامة وبلدان المغرب العربي بصفة خاصة. ويطرح المنتدى العربي للبيئة والتنمية تقارير لسنة 2012 لحسابات البصمة البيئية من أجل تحليل خيارات المنطقة لبناء اقتصاديات وصنع سياسة بيئية عقلانية تعمل على حماية البيئة واستقرار الموارد الطبيعية، وبالتعاون مع الشبكة العالمية للبصمة البيئيةGFN بإجراء دراسة لاستقصاء قيود للطبيعة. وتطلق الشبكة العالمية للبصمة البيئية على القدرة التجريدية اسم "**القدرة البيولوجية**" وتعرفها بأنها: قدرة النظم الأيكولوجية على إنتاج المواد البيولوجية واستيعاب النفايات. ويعتمد هذا الإطار الحسابي على بيانات من منظمات دولية، وعلى رأسها منظمة الأغذية والزراعة ووكالة الطاقة الدولية[1].

وتمثل البصمة البيئية الطلب البشري على هذه المقدرة البيولوجية، وهي تشمل استخدام على المساحات المنتجة بيولوجيا والأزمة لتوفير الموارد التي نستغلها واستيعاب النفايات التي ننتجها. تحدّد البصمة البيئية ثلاثة عوامل: عدد الناس المستهلكين، كمية السلع والموارد التي يستهلكها الفرد وكثافة الموارد والنفايات بالنسبة للسلع والخدمات المستهلكة. كما يحدد القدرة البيولوجية المتوافرة عاملان: مقدار المساحة المنتجة ومقدار انتاجها في كل هكتار.

[1] نجيب صعب، البيئة العربية، المرجع السابق الذكر،ص29.

وإذا نظرنا إلى توقعات الأمم المتحددة المعتدلة حول النمو السكاني والإنتاجية الزراعية واستهلاك الطاقة، وجدنا أنها تدل على أن هذه العوامل بالذات سوف تدفع بالطلب البشري في حوالي عام 2030. وتستقصي هذه الدراسة قيود الموارد في البلدان العربية من زاوية القدرة التجديدية للطبيعة، وفقا لقياسات حسابات البصمة البيئية في عام 2008 فإن كل مقيم في البلدان العربية تتطلب في المتوسط أكثر من ضعفي المتوافر محليا حيث سجل كل مقيم في عام 2008 في المتوسط بصمة قدرها 2.1 عالمي، وهذا أدنى من المعدل العالمي البالغ 2.7 هكتار عالمي للفرد وتعاني المنطقة العربية أكثر من أي منطقة أخرى في العالم من اختلافات في البصمة البيئية والقدرة البيولوجية، وينبغي من أجل تحقيق الرفاه المستدام لجميع سكان المنطقة زيادة الاهتمام بالتكامل الاقتصادي والبيئي والتعاون على الصعيد الإقليمي.

ومعظم الدول العربية اليوم هي مدينة بيئية، إذ لديها من القدرة البيولوجية أقل ممّا تستخدمه للوفاء باحتياجاتها الاستهلاكية، ونتيجة التجاوز مزدوجة فمن الناحية تتراكم النفايات في الغلاف الجوي كثاني أكسيد الكربون ومن ناحية أخرى يتم استنزاف موجودات النظم الأيكولوجية، (الأراضي الزراعية، مصائد الأسماك، وطبقات المياه الجوفية)، ونشهد اليوم عواقب عجز القدرة البيولوجية واضحة تماما في تدهور الأراضي وتلوث المياه وخسارة التنوع البيولوجي وتغيرات المناخ. وتعوض الدول اليوم عن العجز في القدرة البيولوجية علما أن الدول المنتجة للنفط تستطيع تأمين تلك الواردات من مداخيل تصدير احتياطاتها الهائلة من النفط والغاز. وإذا لم تستطع الدول العربية معالجة العجز المتفاقم في القدرة البيولوجية فإنها تجازف باحتمال عدم تمكنها من التأقلم بسرعة مع مفاعيل تلك الظروف المتغيرة في المستقبل

وبالنسبة لدول المغرب العربي، فإن إجمال القدرة البيولوجية هو 72 مليون هكتار عالمي وهذا أقل بكثير من بصمتها البيئية الإجمالية البالغة 150هكتار عالمي. ويشار إلى أن معدل البصمة البيئية للفرد في المغرب العربي هو 1.7 هكتار عالمي أكثر بقليل من نصف البصمة البيئية العالمية للفرد البالغة 2.7 هكتار عالمي. وبالمقارنة مع بقية العالم، فإن كل مقيم في منطقة المغرب العربي لديه بصمة بيئية أصغر وهذا قليل جدّا، بحيث أنه لا يفي بالاحتياجات الأساسية من الغذاء والماء والصحة. ومن أجل تحقيق تحسينات أساسية في نوعية الحياة، ينبغي تأمين سبل وصول أفضل إلى الموارد الطبيعية المتجددة لسكان المنطقة. وينطوي ذلك على وضع عدة استراتيجيات كتحسين ملحوظ في كفاءة الموارد وتنمية القدرة البيولوجية من دون تكثيف إنتاج الموارد[1].

[1] نجيب صعب، البيئة العربية، المرجع السابق الذكر ، ص29.

جدول رقم (10): البصمة البيئية والقدرة البيولوجية في بلدان المغرب العربي سنة 2008

البلد	البصمة البيئية (هكتار عالمي للفرد)سنة 2008	القدرة البيولوجية (هكتار عالمي للفرد)سنة 2008
الجزائر	1,6	0,6
ليبيا	3,2	0,7
موريتانيا	2,9	5,2
المغرب	1,3	0,7
تونس	1,8	1,0

المصدر: نجيب صعب، البيئية العربية، خيارات البقاء: البصمة البيئية في البلدان العربية، بيروت: تقرير المنتدى العربي للبيئية والتنمية، 2012، ص29.

من خلال الجدول الموضح أعلها، يشار إلى أن معدل البصمة البيئية للفرد في الجزائر هو 1.6 هكتار عالمي وبالمقارنة مع بقية العالم فإن معدل البصمة البيئية لكل مقيم في الجزائر صغير بحيث أنه لا يفي بالاحتياجات الأساسية. نفس الشي بالنسبة لكل من تونس الذي بلغ أن معدل البصمة للفرد بها يقدر بـ: 1.8هكتار عالمي للفرد، أما قدرتها البيولوجية 1,0، والمغرب 1,3هكتار عالمي للفرد، أما في ليبيا في البصمة البيئية مرتفعة فإنها تصل إلى 3,2 هكتار عالمي للفرد أي أكثر من البصمة البيئية العالمية البالغة 2,7 هكتار عالمي للفرد. غير أن التفاوت في الإستهلاك والوصول إلى الموارد يعني أن كثيرا من السكان لا يحصلون على حاجات الاساسية، وقدرتها البيولوجية فهي منخفضة 0,7هكتار عالمي للفرد. فالبصمة البيئية في كل من الجزائر وتونس والمغرب وليبيا للفرد هي أعلى بكثير من القدرة البيولوجية المتوافرة للفرد في هذه الدول. ويرجع ذلك إلى إرتفاع النمو السكاني، وتدنت بذلك قدرتها البيولوجية[1].

أما موريتانيا؛ فإن بصمتها مرتفعة بمقارنة بعض دول المغرب العربي (تونس، المغرب، الجزائر)، تصل إلى2,9 هكتار عالمي للفرد، أي أنها قريبة جدّا من البصمة البيئية العالمية البالغة كما تم الذكر2,7 هكتار عالمي للفرد وقدرتها البيولوجية ليس منخفضة كبقية دول المغرب العربي بل مرتفعة جدّا.

[1] نجيب صعب، البيئية العربية، خيارات البقاء: البصمة البيئية في البلدان العربية، بيروت: تقرير المنتدى العربي للبيئية والتنمية، 2012، ص29.

إذن من خلال ما سبق نستنتج أن جميع دول المغرب العربي هي في وضع مدين وتعاني من العجز البيئي؛ أي أنها تستخدم كمية من القدرة البيولوجية للأرض أكبر من الكمية المتاحة لها، باستثناء موريتانيا التي هي بلد دائن ولا تعاني من العجز البيئي، وبالتالي لدى بلدان المغرب العربي إجمالا مستويات منخفضة من القدرة البيولوجية، وتستهلك أكثر ممّا يتوافر محليا من خلال الإستيراد المكثف من بلدان أخرى.

بإمكان التعاون الإقليمي أن يساعد في تخفيض البصمة البيئية لبلدان المغرب العربي، لإمتلاكها تنوع في الموارد الطبيعية يتمم بعضها البعض، ويمكن استخدامها من خلال تكامل تجاري إقليمي لتلبية حاجاتها وتخفيض عجزها الايكولوجي[1].

الفرع الثالث: مبادرة نموذج التنمية المستدامة الذكية SSDM

إن الافتقار لوضع السياسات البيئية والقواعد التنظيمية الفعّالة من الأمور الرئيسية. ممّا أدى بمكتب تنمية الإتصالات عام 2012 إلى إطلاق **مبادرة نموذج التنمية المستدامة الذكية SSDM** كإطار لتلبية حاجات صنّاع السياسات البيئية ودعم التنمية من خلال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإدارة الكوارث بإستخدام تكنولوجيا المعلومات والإتصالات. حيث تسعى **مبادرة التنمية المستدامة الذكية ICT4D** بتكنولوجيا **ICT4DM** بطريقة طبيعية ومتماسكة. ويمكن أن يؤدي ذلك إلى تمكين حقيقي، ويمكن للدول المغرب العربي الاستجابة لضربات الكوارث وإستعادة حيويتها بسهولة أكبر.

ومن بين أهداف هذه مبادرة التنمية المستدامة الذكية[2]:

– تحقيق أمثل للاستثمارات وأفضل إستفادة للموارد.

– إيجاد أفضل ممارسات في مجال البيئة عن طريق تحديد المسائل الرئيسية ومعالجتها وتجميع الممارسات المتوافقة بين تكنولوجيا **ICT4D** وتكنولوجيا **ICT4DM**. وتكون هذه المبادرة ذكية، لأنها توحد الموارد وتزيدها. وتكون مستدامة، لأنها تلبي الحاجات الحالية دون تجاهل الاحتياجات المستقبلية. ويتواءم هذا الأساس المنطقي بشكل جيد مع مبادرات من قبيل التنمية المستدامة للأمم المتحدة.

[1] نجيب صعب، البيئة العربية، خيارات البقاء: البصمة البيئية في البلدان العربية، بيروت: تقرير المنتدى العربي للبيئة والتنمية، 2012،ص30.

[2] الاتحاد الدولي للاتصالات، تقرير حول مبادرة التنمية المستدامة الذكية، سويسرا: مكتب التنمية الاتصالات، 2015، ص6

ومن شأن تطبيق نهج نموذج التنمية المستدامة الذكية أن يؤدي إلى مايلي[1]:

– تسخير إمكانات تكنولوجيا المعلومات والإتصالات وخرائطها المستقبلية بشكل أفضل في إدارة التنمية والكوارث؛

– إستخدام الموارد خصوصا الشحيحة بطريقة عقلانية؛

– تشجيع تخطيط وتنسيق **تكنولوجياICT4D وتكنولوجيا ICT4DM** التي تراعي النشر للإستعمالات المزدوجة على المستويين الوطني والدولي؛

– تشجيع أصحاب المصلحة على العمل معا من أجل النشر المستدام، والمقبول السعر والقابل للتوسع وتجنب الهدر وإزدواج الجهود.

إذن من خلال ماسبق، نجد أن وضع السياسات البيئية ضمن هذه المبادرة يكون أكثر دقة وذكاء ضمن تكنولوجيات جدّ متطورة، حتى ولو كانت بيئة السياسات معقدة ؛ أي تتكون من العديد من الحكومات والمنظمات الحكومية وغير الحكومية ومؤسسات القطاع الخاص. فهذه المبادرة توضح كل فاعل وتخصصه المتعلق بصنع السياسات البيئية والحد من الكوارثها، خصوصا أن مسألة صنع السياسات مسألة متعددة أصحاب المصلحة. وتشدد مبادرة التنمية المستدامة الذكية على ضرورة موائمة السياسات البيئية مع المعاهدات والاتفاقيات الدولية القائمة. كما عملت هذه المبادرة فهرسا شاملا للتكنولوجيات الجديدة المتاحة، بهدف إستخدمها من قبل حكومات الدول، هذه التكنولوجيات عالية الإبتكار وذات إمكانية عملية يمكن تطبيقها في مجال **تكنولوجياICT4D وتكنولوجيا ICT4DM** مثل مايلي:

– التكنولوجيا الخلوية يمكن إستعمالها لإذاعة الرسائل كالتلفزيون والراديو وأيضا للإنذار المبكر وفي حالات الاستجابة للكوارث.

– أنظمة الكابلات الألياف البصرية البحرية يمكن تشكيلها لحركة الاتصالات القياسية والكشف عن أوضاع الزلازل في قاع المحيطات.

– الاتصالات الساتيلية يمكن استخدامها في حالات الطوارئ.

[1] المرجع نفسه، ص ص7–10.

– الواي فاي WiFi يمكن استخدامها في تطبيقات قائمة بذاتها ولتمديد مدى الشبكات الأخرى.

إذن من خلال هذه المبادرة تستطيع كل دول المغرب العربي دعم عمليات صنع وتنفيذ وحتى تقييم سياستها البيئية من خلال هذه التكنولوجيا، وكذلك حصولها على مختلف المعلومات في أقل وقت وبأقل تكلفة، فتتجنب حدوث الكوارث البيئية وتصنع سياسة بيئية تتحقق الاستدامة البيئية.

الفرع الرابع: المبادرات الإقليمية

تم عرض أهم المبادرات الإقليمية لتحسين حوكمة بيئية على مستوى الإقليميى ولتحقيق صنع جيد للسياسة العامة في دول المغرب العربي، وهي كالآتي[1]:

1/ المبادرات المركز الاقليمي للمجتمعات المستدامة: نظرا لسرعة وتيرة التوسع الحضاري وحركة البناء في المنطقة المغاربية وانعكاس ذلك على طلب الخدمات، وتوفيرها وتوسيعها من الضروري تبني مبادئ وممارسات التصميم الحضري المستدام في إدارة تنمية المدن. ويكلف هذا المركز بمهمة نشر أفضل ممارسات أنماط استخدام الأرض ومشاريع تطوير الأبنية المتعددة الأغراض وقواعد تصنيف الأراضي والنمو الذكي. كما ينتظر أن يطور هذا المركز معايير البناء من أجل تشييد مباني خضراء ومستدامة تشمل إعادة تدوير مياه الصرف والنفايات الصلبة.

2/الشبكة الإقليمية للإنتاج الأنظف: تحتاج البلدان المغاربية إلى إنشاء شبكة فعّالة من مراكز وطنية للإنتاج الانظف وذلك لتشجيع نشر أفضل الممارسات في الانتاج النظيف والعمليات النظيفة. تتولى هذه الشبكة مهمة تطوير قدرات المصنعين على التحول إلى أنماط انتاج أكثر استدامة وتخفيض توليد النفايات باستخدام الموارد بكفاءة.

3/المشاريع الزراعية الاقليمية: تمت حاجة ماسة لتعزيز التعاون بين دول المغرب في مجال الزراعة المستدامة. ويؤدي هذا التعاون ومبادرات المشتركة في ميدان الزراعة إلى تحسين استخدام الأرض وموارد المياه كأقصى حد ممكن في المنطقة على أساس المزايا المقارنة لكل بلد مع المساهمة في الأمن الغذائي للمنطقة. وإذا ما وضعت مشاريع إقليمية، فإنها تجمع في بوتقة متكاملة للموارد المختلفة لهذه الدول.

[1] حسن أباضة وآخرون، الإقتصاد الأخضر، المرجع السابق الذكر، ص38.

4/شبكة المواصلات الاقليمية العربية: على الدول المغاربية أن تدرس انشاء شبكة سكك حديدية كفاءة ونظيفة ومعقولة الكلفة لتربط بينها جميعا. وتسهل هذه الشبكة انتقال الأفراد ونقل البضائع، وبالتالي تعزيز حركة التجارة والتكامل الاقتصادي الاقليمي. ولا شك في أن شبكة السكك الحديدية سوف تخفض تكاليف النقل والمواصلات، وتتيح الوصول إلى الأسواق الاقليمية. وكل ذلك يشجع الأنشطة الزراعية والصناعية والسياحية ...الخ.

المطلب الثاني: تطوير المجالات المرتبطة بترشيد صنع السياسة البيئية

نتيجة للمشاكل البيئية التي تحدث لدول المغرب العربي التي تم ذكرها في بداية البحث، ومحاولة دور المنظمات الدولية والإقليمية التعاون ومساعدة هذه الدول في القضاء على التحديات خصوصا أنها ليست هي المسؤولة الوحيدة عن هذه المشاكل، كما أنها غنية بالموارد الطبيعية. لكن لايمكنها تحقيق صنع جيد للسياسة البيئية دون الإستهلاك العقلاني لهذه الموارد في الزراعة والصناعة وغيرها من المجالات، التي تؤثر بشكل مباشر في ترشيد صنع السياسة البيئية، ومن أهم المجالات التي يجب حوكمتها والتعاون فيما بين المنظمات الدولية والاقليمية ودول المغرب العربي لتطويرها نذكرها:

الفرع الأول: على المستوى الخارجي

ويتمثل في مجمل الاصلاحات المرتبطة بدول المغرب العربي خارجيا؛ أي علاقاتها مع الدول، وكذا إصلاحات مرتبطة بالمنظمات الدولية، نذكر منها:

أولا: التوجه إلى تطبيق الدبلوماسية الخضراء في العلاقات الخارجية؛ بما أن البعد البيئي إحتل مكانة مرموقة في السياسة الخارجية للدول من خلال المفاوضات والمؤتمرات البيئية، أدّى بالكثير من الدول والمنظمات الدولية والإقليمية الدّفاع عن التوجه إلى تفعيل الدبلوماسية الخضراء في العلاقات الدولية. وهذا سيقضي على بعض التحديات التي تواجهها المنظمات الدولية الحكومية أو غير الحكومية، وحتى على مستوى دول المغرب العربي لتأخذ في عملها الدبلوماسي البعد البيئي في صياغتها لسياستها الخارجية[1]. ويجب أن تعكس بعمق التأثير المتزايد لسياستها في قاعدة الموارد البيئية للبلدان الأخرى والموارد المشتركة. كما ينعكس على مختلف سياستها القطاعية الفلاحة، الطاقة... إلخ، وكذالك بعض

[1] الحسين، شكراني،.ص55.

السياسات كالاستثمار الخارجي والتجارة وسياسات المساعدة من أجل التنمية المتعلقة بإستيراد المواد الكميائية والنفايات والتكنولوجيات الخطيرة أو تصديرها.

ثانيا: إصلاح الادارة البيئية؛ يعمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة مع الهيئات الحكومية الدولية ووزارات البيئة ومنظمات البحوث ووكالات الأمم المتحدة والمجتمع المدني لتحديد القضايا المشتركة والعابرة للحدود ومعالجتها. ويساعد برنامج الأمم المتحدة للبيئة الحكومات من خلال توفير المعلومات لإدارة البيئة وصنع القرار، وتعزيز التعاون البيئي الإقليمي، وتطوير وتطبيق القانون البيئي الوطني والدولي، وتعزيز التنفيذ الوطني والإقليمي للأهداف البيئية، وسدّ الفجوة بين المجموعات الرئيسية والحكومات في عمليات وضع السياسات وتنفيذها[1].

ومن أجل القيام بذلك، يعمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة على[2]:

– دعم المنتديات الوزارية الإقليمية وشبه الإقليمية لتبادل السياسات وتحديد الأولويات للقضايا البيئية الرئيسية؛

– تقديم مساعدة تقنية للحكومات لتعزيز قدرتها وتنفيذ القانون البيئي، ودعم الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف؛

– دعم تعميم الاستدامة البيئية في عمليات التنمية الوطنية وعمليات البرمجة القطرية المشتركة للأمم المتحدة؛

– دعم تعميم الاستدامة البيئية لصالح الفقراء في الحد من الفقر من خلال مبادرة الفقر والبيئة المشتركة بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي – وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

– تعزيز ودعم المشورة السليمة في مجال العلوم والسياسات لاتخاذ القرارات البيئية؛

– إشراك المجتمع المدني وأصحاب المصلحة في حوار السياسات؛

إذن يعمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن كثب مع عدد من الشركاء والمراكز المتعاونة، لتحسين الوصول إلى البيانات والمعلومات المفيدة في غرب آسيا. كما يسعى إلى زيادة قدرة الحكومات في المنطقة على استخدام المعلومات البيئية في صنع القرار واتخاذ الإجراءات.

---

[1] برنامج الامم المتحدة للبيئة، https://www.unenvironment.org/ar/regions/west-asia/regional-initiatives/tzyz-aladart-albyyyt.

[2] برنامج الامم المتحدة للبيئة،نفس الموقع.

في السنوات القليلة الماضية، قام برنامج الأمم المتحدة للبيئة على تقديم الدعم الفني والتدريب التقني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف أرجاء المنطقة المغاربية بغرض تحسين آداء أنظمة الإدارة البيئية الخاصة بها. وقد شمل هذا التدريب عناصر من الإنتاج الأنظف وأنظمة الإدارة البيئية (الأيزو 14000) والمبادرات الطوعية والاستعداد للاستجابة للطوارئ.

الفرع الثاني: على المستوى الداخلي(القطاعات الخضراء)

ويتعلق الأمر بتطوير العديد من القطاعات المرتبطة ارتباطا وثيقا بالسياسة البيئية. وهذا التطوير في هذه القطاعات أو صنع سياسة عامة جيدة لهذه القطاعات مع مراعاة الجانب البيئي من قبل صنّاع السياسة العامة للدولة، سينعكس بالإيجاب على السياسة البيئية، ويحقق البيئة المستدامة التي تضمن حق الأجيال في الحاضر والمستقبل.

أولا: في مجال الطاقة

تم توجه دول المغرب العربي إلى تحقيق أهداف الطاقة من أجل التنمية المستدامة، وحددت الاستراتيجية الاقليمية العربية للاستهلاك والانتاج المستدامين مجموعة من الأهداف الاستراتيجية منها تحسين كفاءة الطاقة زيادة الطاقة المتجددة ونشر تكنلوجيات الطاقات المتجددة في المناطق الريفية. وحدّدت الاستراتيجية ذاتها قائمة كاملة للتدخلات السياسية المطلوبة لتحقيق هذه الأهداف. وهي تشمل تطوير الطاقة الموجودة بحيث تدمج التكاليف البيئية والاجتماعية مع المحافظة على دعم الطاقة لمصلحة الفقراء وتطوير أوسع لتكنلوجيات الطاقة المتجددة، ودعم إدارة نوعية الهواء من خلال التخطيط الحضري واستخدام الأراضي بشكل أفضل. ولمواجهة تحديات استدامة الطاقة، لا بد من التعاون على المستويين الإقليمي والوطني، ويجب متابعة عدد من الخيارات بشكل سريع. وهذه تشمل فصل النمو الاقتصادي عن استخدام المواد من خلال الاستعمال الكفؤ لهذه المواد وإزالة الكربون من مزيج الطاقة لخفض البصمة الكربونية. ويستند تعريف المجلس الطاقة العالمي (WEC) باستدامة الطاقة إلى ثلاثة أبعاد رئيسية : أمن الطاقة، والعدالة الاجتماعية وتخفيف التأثيرات البيئية. ويتحدى تطوير نظم الطاقة مستقرة ومعقولة التكلفة وسليمة بيئيا[1].

[1] إبراهيم عبد الجليل، الطاقة المستديمة: التوقعات، التحديات، الخيارات، **مجلة البيئة العربية**، التقرير السنوي للمنتدى العربية للبيئة والتنمية، بيروت، (د، ع، ن)، 2013، ص13.

ويمكن لمؤشر استدامة الطاقة الذي طوره مجلس الطاقة العالمي من أخذ قياسات تجريبية لتوفير طاقة معقولة الكلفة، وتقييم الإمدادات المؤممة ودعم الأهداف البيئية. ولضمان استدامة الطاقة على بلدان المغرب العرب أن تبادر إلى تبني مبادئ الاقتصاد الأخضر من خلال فصل النمو الاقتصادي عن استنزاف الموارد، وأي تفكير في تلبية طلب المتنامي على الطاقة في المنطقة يجب أن يشمل تركيزا على كفاءة الطاقة.

لا توجد آلية سياسية وحيدة لتحفيز كفاءة الطاقة تناسب جميع دول المغرب؛ فنجاح السياسة يعتمد غالبا على تكييف السياسات وفق ظروف محلية. وتشمل أفضل الممارسات خمسة عناصر تشغيلية رئيسية:

- التزام على المستوى وطويل الأمد ينعكس في إطار مؤسساتي تشريعي وسليم.
- نقاط الدخول الصحيحة والسرعة الصحيحة لتغيير السياسة.
- حشد الموارد المالية الدائمة.
- القياس الفعّال والدائم للنتائج.
- التواصل الدائم مع الجمهور.

ويجب تكييف أفضل الممارسات في هذه المجالات وفق البيئة السياسية والاقتصادية والمؤسساتية في كل بلد. وتبعا لذلك، فإن صانعي السياسة في دول المغرب مطالبون بصياغة خطط سياسية تتناسب مع ظرف كل منها، ونقطة البداية تتمثل في تطبيق خليط من المبادرات للتغلب على حواجز كفاءة الطاقة القائمة في السوق.

المطلوب من صانعي السياسات عند معالجة التخفيف من مسببات تغير المناخ، والتكييف في قطاع الطاقة القيام بالخطوات التالية[1]:

– إدخال تقييم التأثيرات المناخية في تقييمات الأثر البيئي والتقييمات البيئية الإستراتيجية الخاصة بالخطط الجديدة لتوسيع شبكات الطاقة.

– معالجة الافتقار إلى الطاقة كجزء لايتجزأ من إستراتيجيات التكييف.

– تعزيز نحو التحول اعتماد شبكات إمدادات الطاقة المتجددة لامركزية في المناطق النائية والأرياف.

[1] إبراهيم عبد الجليل، الطاقة المستديمة:المرجع السابق الذكر، ص 14.

– تنفيذ كفاءة الطاقة وإدارة الطلب كإجراء من إجراءات التكيف.

– تطوير مقاربة تكاملية جديدة للعمل على أساس الترابط بين الطاقة والمياه والمناخ في المنطقة المغاربية.

– على صانعي السياسات تبني تكنولوجيات الطاقة المستدامة البالغة التطور، كوسيلة للتقدم نحو الابتكارات عبر قطاع الأعمال وتصنيع البرامج والأجهزة والعمل على انتشارها الواسع في المنطقة.

– من الضروري أن تعمل الدول المغاربية على تبادل الخبرات والقدرات والمشاركة عند إعدادها لخططها واستراتيجياتها البيئية وعند تمويلها، وخاصة أن المشاكل والأوضاع البيئية متشابهة في الدول العربية إلى حد كبير. ممّا يسمح ذلك أن تتلاقى كل دولة أخطاء الدول الأخرى، وتنتقل الدول الأخرى ذات خبرات أقل.

وقد دعا منتدى العرب السادس للبيئة والتنمية تحت عنوان" **الطاقة المستدامة للدول العربية**" إلى إتخاذ خيارات إستراتيجية مهمة، تؤمن مكاسب إقتصادية وافرة وتضمن في الوقت ذاته الإدارة المتوازنة للموارد وتشمل هذه الخيارات:

– تحسين كفاءة الطاقة.

– إستغلال الإمكانيات غير المستثمرة في موارد الطاقة المتجددة.

– إستخدام إحتياطات النفط والغاز بأساليب أنظف.

– توظيف إيرادات تصدير النفط لبناء القدرات الإقليمية في تطوير وإقتناء الطاقة النظيفة.

ولا يتحقق ذلك بعمل صنّاع السياسات العامة في الدول العربية على تنويع اقتصاديات المنطقة وتحريرها من إستمرار الإعتماد المفرط على نوع واحد من الوقود، وإصلاح آليات تسعير الغاز الطبيعي. وبالتالي يجب إعادة النظر في سياسات دعم أسعار الطاقة وإصلاح سياسات التسعير من أجل تحفيز الإنتشار السريع للكفاءة والإستخدامات الأمثل للطاقة وتقنيات الطاقة النظيفة وترشيد إستهلاكها المعتمد عام 2010، وضرورة إدخال تقييم التأثيرات المناخية في تقارير تقييم الأثر البيئي.

جدول رقم (11): مشاريع الطاقة الخاصة المختارة في بلدان المغرب العربي

المشروع	البلد	القدرة (ميغا واط)	التكنولوجيا	الوقود	النوع	تاريخ الانجاز
أرزو(م م ك م)	الجزائر	318	توربين بخاري	غاز طبيعي	حقل جديد	2008
حجر النوس (م ط م)	الجزائر	1260	دورة مشتركة	غاز طبيعي	حقل جديد	2010
سكيكدة (م ط م)	الجزائر	880	دورة مشتركة	غاز طبيعي	حقل جديد	2005
الجرف الأصفر (م ط م)	المغرب	1350	ريح شاطئية	فحم	حقل جديد	1994
Compagnie eolienre de deterait	المغرب	50	رياح شاطئية	لا ينطبق	حقل جديد	2000
تهدرات (م ط م)	المغرب	384	رياح شاطئية	غاز طبيعي	حقل جديد	2005
البيبان (م ط م)	تونس	30	توربين غازي	غازي طبيعي	حقل جديد	2003
رادس II (م ط م)	تونس	371	دورة مشتركة	غاز طبيعي	حقل جديد	2002

م ط م: مشروع طاقة مستقل، م م ك م: مشروع مياه وكهرباء مستقل.

المصدر: طارق السيد، شهاب البرعي، تمويل امدادات الطاقة، دورة القطاع الخاص، مجلة البيئة الفردية، الطاقة المستدامة، ص 108.

أما بالنسبة لمنظمات القطاع الخاص؛ فإنها تعمل على تشجيع الاستثمارات في إمدادات الطاقة المتجددة، وبناء القدرات التنظيمية من خلال:

أ/تحسين البيئية التنظيمية؛ يتطلب الإصلاح التنظيمي لاجتذاب مشاركة القطاع الخاص إرادة سياسية والتزاما بالقوانين، والتكامل مع مبادرات إصلاحية أخرى وتحقيق توازن عادلا للمحافظة على التوازن بين مصالح المستثمرين والحكومات، ولتحسين منهجي للبيئة التنظيمية لابد من إتخاذ إجراءات في أربع مجالات أساسية:

- إدارة الالتزامات على المدى الطويل؛

- التخطيط المتكامل للبنية التحتية؛

- زيادة الشفافية وقابلية المقارنة بين المشاريع.

ب/تسهيل شروط تمويل الدين وتحويل الاستثماري؛ تتطلب الاستثمارات المستدامة في البنية التحتية لإمدادات الطاقة حشد الكثير من التمويل، إضافة إلى تقديم المنح التي تهدف تطويرية المشاريع الإستراتيجية.

ج/تشجيع الاستثمارات في إمدادات الطاقة المتجددة؛ تبدأ الاستثمارات الخاصة في إمدادات الطاقة المتجددة بإظهار الإرادة السياسية والالتزام بها بالاستدامة على مستويات. ويجب على دول المغرب العربي تقديم إستراتيجية الفعّالة.

د/بناء قدرات السلطات التنظيمية؛ إن الفصل بين صناعة السياسات العامة والتنظيم والعمليات ظاهرة حديثة نسبيا في قطاع الكهرباء بالنسبة لدول المغرب العربي. لذا يجب تطوير قدرات وكفاءات موظفي السلطات التنظيمية لقطاع الطاقة اللازمة لإحداث تحسين كبير في الأداء والمحافظة عليه، ويقوم برنامج بناء القدرات الناجح لتنظيم قطاع الطاقة من خلال التدريب المستمر.

لكن تواجه تحديات امدادات بالنسبة للقطاع الخاص حيث شهدت مصادر الطاقة المتجددة رقما قياسيا في هذا المجال. إلا أن معظم برامج إنشاء قدرة الطاقة المتجددة في الدول العربية لا تحصل على ما يكفي من التمويل؛ حيث أن 2.2% من الاستثمارات العالمية في الطاقة المتجددة، استثمرت في الشرق الاوسط والمغرب العربي.

والاستثناء الوحيد بين البلدان العربية المغرب الذي استثمر 1.12% بليون دولار في مشاريع الطاقة المتجددة في سنة 2011. وتستخدم دول المغرب العربي إعانات الوقود لخفض تكلفة توليد الطاقة الكهربائية التقليدية من أجل تحفيز النموذج الاقتصادي. ونجد أن مساهمة القطاع الخاص في تطوير الطاقة المتجدّدة أمر ضروري للحصول على الخبرة والقدرات المطلوبة. غير أن إهتمام القطاع الخاص مستبعد في ظل الظروف الراهنة في السوق وعلى الحكومات المغاربية أن تبادر إلى جعل الاستثمار في مصادر الطاقة المتجددة مجديا؛ حيث من غير المجدي أن تحقق استثمارات خاصة واسعة النطاق في مشاريع الطاقة المتجددة في ظل غياب آلية التحفيز.

ثانيا: في مجال الزراعة

تعتبر الزراعة وإنتاج الغذاء من المصادر الرئيسية الداعمة للاقتصاد الوطني، وذلك لمعظم دول المغرب العربي، ورغم أن جهود الحكومات كبيرة لتحسين طرق إدارة الأراضي والاهتمام بالمجال الزراعي

بإعتبار هو البديل الأفضل والمستدام للأجيال الآحقة، لكن لاتزال هناك حاجة كبيرة لتطوير معظم أساليب زراعة المحاصيل المطبقة تحت ظروف الأمطار أو الري وذلك تماشيا مع الاتجاهات الابتكارية.

ولا تزال أنظمة الحماية الزراعية سائدة في المنطقة مثل: توفير الدعم الكبير مياه الري، والمنتجات الكيميائية لإستصلاح الأراضي. ممّا أدى إلى ظهور نماذج الإنتاج الزراعي غير مستدامة. وهذا بدوره، جعل قطاع الرزاعة يفتقر إلى الكفاءة في الإنتاج. وبشكل خاص فهو غير قادر على الوفاء بالإلتزامات اتفاقيات تحرير التجارة التي تسعى إلى إلغاء الدعم الزراعي وتخفيض التعريفة[1].

على الرغم من توجه السياسات الحكومية لدعم الزراعة وكذلك المساعدات الخارجية من مؤسسات التمويل وهيئات التنمية الدولية، إلاّ أن هذا القطاع لم يصل إلى المستوى المطلوب، خصوصا في الدول التي تعتمد على تصدير المحروقات كالجزائر وليبيا.

كما أهملت الممارسات الزراعية في بعض دول المغرب العربي حماية الموارد الطبيعية والأنظمة البيئية. ممّا أدى إلى تآكل التربة وإنجرافها وتدهور الأراضي وتلوث الماء، والبناء على الأراضي الصالحة للزراعة كل هذه المؤثرات الخارجية تؤثر ضغوطا على إستدامة الزراعة. وهنا تأتي الحاجة إلى ضرورة إصلاح السياسات وإعتماد على منهج أكثر إستدامة لإستغلال الأراضي، والموارد المالية الشحيحة وضمان كفاءة إستخدام الرّي. وهذا بدوره يؤدي إلى زيادة إنتاجية والمحاصيل، ويخفف التأثيرات السلبية على البيئة.

ويعتمد إصلاح القطاع الزراعي على مدى التقدم الذي تحرزه الدول عالميا من خلال مفاوضات منظمة التجارة الدولية والمنظمات الحكومية والإقليمية التي تسعى دائما لوضع قواعد ومعايير مبنية على تكافؤ الفرص. ويمكن أن يكون لهذه الإصلاحات في السياسات نتائج جوهرية على الأمن الغذائي والمائي في دول المغرب العربي.

كما ينبغي دعم الأساليب الزراعية البيئية التي تحمي التربة والأراضي والمياه، مثل: أساليب الزراعة العضوية، الزراعة الحافظة، فمثلا: سوق المنتجات الزراعية العضوية على الصعيد العالمي نمت من 15 بليون دولار عام 1999 إلى 55 بليون دولار عام 2009، وتوفر الزراعة العضوية وظائف لكل هكتار تزيد أكثر 30 % ممّا توفره أنماط الزراعة التقليدية. لذا فإن دعم الزراعة المستدامة في البلدان

[1] مؤتمر العمل الدولي،التنمية المستدامة والعمل اللائق والوظائف الخضراء ،مكتب العمل الدولي جنيف ،الدورة 102 2013،ص34.

العربية، سوف ينتج فرص عمل ومداخيل جديدة ويحمي البيئة من التدهور[1]. وقد تمت ممارسة الزراعة العضوية في تونس منذ بداية الثمانينات من القرن العشرين وبمساحة 335.897 هكتار مزروع من المغرب زادت مساحة الزراعة العضوية المعتمدة في المغرب من 200 هكتار سنة 1997 إلى 5.955 هكتار في سنة 2007. أمّا الجزائر؛ فلا تزال الزراعة العضوية في مرحلة بدائية، وتم إطلاق نشاطاتها عن طريق المؤسسات المملوكة للدولة.

وكما تم وضع الخطط والاستراتيجيات التي تضعها حكومات دول المغرب، فإن الحكومة المغربية وضعت خطة وطنية للجفاف، الهدف منها مكافحة العواقب الخطيرة الناجمة عنها. ويكون الهدف من مكونات الخطة الاساسية مساعدة في مواجهة الكوارث البيئية والاستفادة منها من الناحية الزراعية. هذا التوجه نحو إدارة الأزمة تكون تكاليفه باهظة جدّا من حيث النفقات الحكومية والوقت والموارد البشرية. ويعد المغرب الدولة الوحيدة في العالم العربي، التي لديها مؤسسة مسؤولة على تخفيف المخاطر والانذار المبكر للجفاف. ففي عام2001، أنشئ المرصد الوطني للجفاف ضمن وزارة الزراعة والتنمية والمصائد، وجعل هذا المرصد في مؤسسة أكاديمية. وذلك لإتاحة تعاون مختلف الجهات وإضفاء الصفة الحيادية على عمل المرصد وإبعاده عن الضغوط السياسية. ويشكل هيكل المرصد التنظيمي مراكز اقليمية في مؤسسات الأبحاث، التي يمكن ان يكون على رأسها أو في عضويتها عدد من المؤسسات المشاركة، مثل: مديرية الأرصاد الوطنية المتميزة لسجلها البارز وقدراتها هي من نتاج العمل الجماعي وسياسات المرصد الوطني للجفاف.

ثالثا: في مجال الصناعة

رغم اعتماد بعض الدول المغرب العربي على موارد النفط والغاز للحصول على المداخيل وتعزيز التصنيع، لكن صنّاع السياسة العامة لم يطور بعد إستراتيجيات متماسكة لإدارة الكربون لتخفض إستهلاك الطاقة وإنبعاثات ثاني أوكسيد الكربون، ولتحقيق أهداف بعيدة المدى في المحافظة على البيئة. فالصناعات الكثيفة للكربون، مثل: النفط، الغاز، المواد الكيميائية، إذا تم إعتبارها قطاع واحد، هي من أهم مصادر إنبعاثات غازات الإحتباس الحراري. ومع ذلك، لم تبادر الحكومات المغاربية إلى إتخاذ أي

[1] حسن أباضة وآخرون، الإقتصاد الأخضر في عالم عربي متغير، تقرير المنتدى العربي للبيئة والتنمية2011، **مجلة البيئة والتنمية**، بيروت،2011، ص23.

قرار لتخفيض هذه الإنبعاثات. وهذا يعكس إخفاق الحكومات في الموازنة بين النمو الاقتصادي القصير الأمد والتنمية المستدامة إقتصاديا وبيئيا.

ومن شأن الإستثمار في برامج ومشاريع تخفيض الكربون في البلدان المغربية، أن يساهم في تحويل الضغط العالمي المتنامي بخصوص تغيير المناخ إلى فرصة إقتصادية، ينبغي على الدول أن تبني إستراتيجيات تطوير صناعي منخفض الكربون والتحول إلى إقتصاد ذو كفاءة، في إستخدام الطاقة وتخفيض إنبعاثات غازات إحتباس الحراري. وسيؤدي ذلك إلى تحسين نوعية الهواء. ممّا يتطلب تطوير الإستراتيجيات المتعلقة بالكربون المنخفض على الصعيد الوطني والإقليمي والقضاء على الاستهلاك غير العقلاني للطاقة، واستخدام كفاءة عمليات التصنيع واستخدام المحركات ذات الكفاءة العالية وأنظمة التدفئة والتبريد المقتصدة في الاستهلاك ومصدر الطاقة المتجددة. فمثلا: المغرب شهدت نموا ملحوظا في تطور الصناعة وتطوير مناخ الأعمال وتطوير البنى التحتية وجذب المستثمرين بفضل استقرار البلاد[1]. هذه الاستراتيجيات تضع التطوير الصناعي لتخفيض الكربون من أجل تحقيق ما يلي[2]:

1. إعداد الصناعات المحلية من أجل عالم أقل إنتاجا للكربون: فالتحول إلى منتجات منخفضة الكربون يمكن أن يترك أثرا كبيرا على القدرة التنافسية للصناعات المغاربية.
2. الاستفادة من امكانات خلق فرص عمل جديدة ، وتنويع الناتج المحلي الاجمالي إن التحول في مجال الطاقة سوف يوجد فرصً للدخول صناعات جديدة، مثل: تصنيع معدات الطاقة الشمسية والرياح وتصدير الطاقة المتجددة إلى أوروبا وبإمكان الدول المغاربية الاستفادة من ذلك.
3. توفير الوقود وتخفيض التكاليف التوفير في استهلاك الوقود، هو من أهم الدوافع لتخفيض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري. فإذا تم دعم الصناعات المحلية على زيادة كفاءتها في استهلاك الطاقة، فإن ذلك سوف يخفض الاستهلاك المحلي العام للطاقة. ممّا يتيح الدول المنتجة للبترول توفي الموارد الهيدروكربونية لتصدير بدلا من استخدامها في توليد الكهرباء، كما أن خفض الاستهلاك يمكن أن يخفض ذروة الطلب على الكهرباء وهذا ما يؤثر مباشرة على متطلبات الاستثمار في معامل كهرباء جديدة.

[1] حسن أباضة وآخرون، المرجع السابق الذكر، ص23.

[2] المرجع نفسه، ص ص 156 -160.

4. معالجة أثار تغير المناخ والحد من التلوث نتيجة للاحترار العالمي، يمكن أن تتعرض البلاد المغاربية للتأثيرات بالغة ناجمة عن اختلالات المناخ العالمي منها نقص الأمطار كثافة التصحر، الجفاف، الفياضانات، ارتفاع سطح البحر، فقدان التنوع البيولوجي. لذا فإن مبادرات إدارة غازات الاحتباس الحراري تساهم في تعزيز تدابير التكيف مع التغيرات ومكافحة عواقبها. كما أن تخفيف انبعاثات الكربون ينعكس مباشرة تخفيضا في إطلاق الملوثة للهواء.

5. الحصول على الدعم المالي والتقني؛ إذ تقر البلدان المتقدمة بالضرورة توفير المساعدات المالية والتقنية للبدان دول المغرب العربي، كي تسرع الخطى نحو عالم أقل انتاج للكربون، بالرغم من عدم التوصل إلى اتفاق نهائي بهذا الشأن. غير أن دول المغرب يمكن أن تستفيد من دعم مالي مثل التي توفره آلية التنمية النظيفة بموجب برتوكول "كيوتو".

إن استراتيجية تطوير صناعي لتخفيض الكربون على مستوى الوطني، تستلزم تطوير استراتيجية لتخفيض الكربون على المستوى الوطني عددا كبيرا من المبادرات. ويمكن تقسيمها إلى ثلاث فئات هي:

أ /استهداف الصناعات الكثيرة لاستهلاك للطاقة.

ب/ التزام مبادرات شاملة.

ج/ تصنيع منتجات لعالم أقل إنتاجا للكربون.

وفي الجزائر يعتبر "**مشروع عين صالح**" بالجزائر، الذي أنشئ بمبادرة من "**بريتيش بتروليوم**" وسوناطراك و"**ستات أويل**"، هو الأعقد تكنولوجيا بين مشروعات تخزين الكربون التي نفذت إلى حتى اليوم. إذ يتم ضخ ثاني أوكسيد الكربون الذي يتم فصله عن الغاز الطبيعي مرة أخرى إلى جنبات صخور الخزان الذي يخرج منه ثاني أوكسيد الكربون، وسبب الإنفاذية المنخفضة الخزان فإن ثلاثة آبار أفقية (بفواصل مفتوحة بإتساع 1,000–1,500 متر) تستخدم لحقن ثاني أوكسيد الكربون داخل الخزان الذي عمقه 20مترا. ومنذ عام 2004، تم حقن 0,7 مليون طن من ثاني أوكسيد الكربون في السنة إلى داخل الخزان[1].

من خلال قطاع الصناعة، يمكن إستخلاص النتائج الرئيسية التالية:

[1] مبارك بوعشة،نسرين برجي،الإستثمرات الأجنبية المباشرة ودورها في التنمية وتطوير قطاع المحروقات بالجزائر،**مجلة كلية بغداد للعلوم الإقتصادية الجامعة**،الجزائر ،العدد الحادي والثلاثون،2012،ص70

– التحدى الرئيسي الذي يواجه الدول المغرب العربي، هو جعل بعض صناعاتها قادرة على المنافسة نظرا لعولمة الإقتصاد العالمي. ويتطلب ذلك إعادة هيكلة الصناعات في بلدان كثيرة مثل : الجزائر أو مواصلة الجهود الرامية إلى التحديث، كما هو الحال في كل من المغرب وتونس. وتتطلب مسألة إنشاء مناطق صناعية حرة البحث الدقيق، نظرا لما ستهيئه هذه المناطق الصناعية الحرة من فرص بالنسبة لدول المنطقة ككل.

– إستمرت أغلب دول المغرب العربي في التحكم في الميزانية. وفي العديد من الحالات، ظل العجز في الميزانية في حدود معقولة جدّا. ومع ذلك، كانت هناك مراحل تدنى فيها أداء الميزانيات بدرجة طفيفة. وهذه الحالات هى التي انخفضت فيها إيرادات النفط إلى أقل بكثير ممّا كان متوقعا.

– تم كبح التضخم على نحو واضح.

– كانت أسعار الصرف مستقرة في معظم دول المنطقة، ومع ذلك لا تزال هناك أسواق موازية في بعض الحالات، وينبغي مواصلة الجهود للقضاء على هذه الأسواق الموازية.

– تم بحث مشكلة الديون على نحو مكثف، ومحاولة دول المغرب العربي التقليل من المديونية الخارجية، وتشجيع الاستثمارات الخارجية لزيادة العملة الصعبة.

وفعلا حققت دول المغرب العربي جزءا من التنمية الصناعية في بعض المجالات من خلال: موقعها كعنصر حيوي في عمليات التنمية في دول المغرب، مصدر هاما للدخل وإيجاد فرص العمل. وإن إهتمام دول المغرب العربي بالصناعة بأسلوب الوقائي للسيطرة على التلّوث البيئي، قد تصاعد بصورة مستمرة وهناك إتجاه ملحوظ للتحول نحو المعالجة من خلال إستخدام أسلوب الإنتاج الأنظف، وتقليل النفايات عند المصدر إلى الحد الأدنى. ومن أجل تعزيز هذا التوجه، تم إنشاء آلية تنسيق ما بين كل الأطراف التالية: منظمة العمل العربية، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، المكتب الإقليمي لغرب آسيا، والأمانة الفنية لمجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة، والمنظمة العربية للتنمية الصناعية، من أجل تطوير إستراتيجية مغاربة وعربية بهدف ترويج وتنفيذ برنامج الإنتاج الأنظف والإستهلاك المستدام.

رابعا: في مجال حماية المصايد السمكية في حوض المتوسط

يعتبر قطاع حماية المصايد مهما جدّا بالنسبة لعدد من الدول المغاربية كتونس والمغرب وموريتانيا. ففي عام 1998[1] بلغ المجموع الكلي لصادرات الدول العربية من الأسماك 431ألف طن (عائداتها 966 مليون دولار) وكان مصدر نصف هذا المجموع (56.2) من المغرب وحده، ولكن بزيادة ملحوظة في المجهود الخاص بالصيد، وهذا يؤثر تأثير كبيرا عن إستدامة الثروة السمكية في البحار الإقليمية، ولقد أصبحت الموارد السمكية عرضة للتهديد المتزايد بسبب عمليات الصيد المفرطة وتدبير لبيئات الثروة السمكية والزيادة في التلوث الساحلي والبحري، الناجمة عن المصادر الأرضية وكذا زيادة حركة السفن.

لكن يكمن التحدي في إطار الإقتصاد الأخضر في تنظيم الصيد، من أجل حماية الأرصدة السمكية والتنوع البيولوجي. وقد نفذت دول المغرب العربي خصوصا تونس، الجزائر والمغرب، عدة مشاريع برعاية منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، وفقا لنهج تعاوني إقليمي متكامل. ومن أهم الإنجازات التي حققها **مشروع COPMED** على سبيل المثال: توفير المعلومات علمية وإحصائية، بشكل جزئي حتى اليوم من مصائد الأسماك التقليدية في البلدان المعنية بالمشروع، ولا سيما تونس الجزائر والمغرب. وقد مكنت هذه المعلومات من تنفيذ أنشطته الوطنية والإقليمية المناسبة لتحسين المنافع البيئية.

خامسا: مجال الإنتاج والاستهلاك المستدام

تدعو كل من الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية كل من الحكومات والقطاعين العام والخاص، إلى معالجة أنماط الإستهلاكها وإنتاجها وحثها على التفكير الإبتكاري، خاج النطاق والعيش في حدود كوكبنا. ومحاولة إيجاد حلول مبتكرة للتحديات البيئية والإستهلاك والإنتاج المستدامين، وحث الجهات الفاعلة في القطاع الخاص والمجتمع المدني على إيجاد حلول مختلفة لتحقيق أنماط إستهلاكية وإنتاجية مستدامة من خلال[2]:

- التكنولوجيا السليمة بيئيا.

- خطط التمويل المستدامة.

[1] تقرير حول الوضع البيئي العربي، المرجع السابق الذكر، ص8.

[2] رانية المصري وآخرون، المرجع السابق الذكر، ص 333.

- التعليم والبحث والتطوير.

- تبادل أفضل للممارسات البيئية.

- بناء القدرات وزيادة الوعي.

- الشركات الخاصة والعامة.

إلى جانب ذلك، فإن إعتماد أنماط ملائمة للاستهلاك يلعب دورا محوريا في إنجاح خطط السياسة البيئية، لأن الأنماط الاستهلاكية غير الملائمة تكمن في أساس المشكلة. وأن أي حل قابل للاستمرار يستدعي تغييرا جذريا في طريقة استهلاكنا للموارد وإنتاجنا للنفايات. لذا لابد على دول المغرب العربي البحث في تعديل العادات الاستهلاكية من أجل إدارة بيئية أفضل للموارد في البلدان المغاربية، وصولا إلى تحقيق التنمية المستدامة. ويتجلى ذلك في الجهود المضنية في التربية والتوعية، والتي تترافق مع السياسات الحكومية وإستراتيجيات قطاع الأعمال ومبادرات المجتمع المدني ووسائل الإعلام. غير أن قبول المستهلكين يبقى الأساس لوضع السياسات موضع التنفيذ. الحل ليس دائما في تحقيق كمية الاستهلاك، بل التحول إلى أصناف أخرى أقل ضررا بالبيئة والصحة.

أصبح تشجيع الاستهلاك المستدام هدفا رئيسا لعدد من الوكالات النشطة بيئيا في المنطقة العربية برمتها[1]. حيث عقد الإجتماع الرسمي الأول للخبراء العرب في لبنان عام 2005 المعني بالإستهلاك والانتاج المستدامين، وعقد في القاهرة في العام نفسه المؤتمر الإقليمي العربي حول الطاقة من أجل التنمية المستدامة. وقد أسهم برنامج الأمم المتحدة للبيئة بالتعاون مع بعض المنظمات الإقليمية والدولية، في وضع إستراتيجية لتشجيع الاستهلاك والإنتاج المستدامين للمنطقة العربية. وتم وضع آليات لتحقيق الهدف، مثل بناء القدرات وتشجيع تأسيس المراكز القومية للأنتاج الأنظف، وبدء مشاريع نموذجية للإنتاج الأنظف في القطاعات الصناعية ذات الصلة.

وقد أدمج برنامج الأمم المتحدة للبيئة الاستهلاك المستدام والانتاج الأنظف داخل نظم الإدارة البيئية وغيرها من الأدوات البيئية في المنطقة المغاربية. وتم القيام بعدة حملات إقليمية لزيادة الوعي لأصحاب المصلحة.

[1] رانية المصري وآخرون، المرجع السابق الذكر، ص 333.

سادسا: البناء المستدام(البنايات الخضراء)

يفرض على دول المغرب العربي صياغة سياسات المدن تحرص على عدم الإضرار بالبيئة، من خلال وضع إستراتيجيات متكاملة ومتناسقة، تهدف إلى تحويل البيئة الأساسية الحالية إلى مناطق أكثر إخضرار، والربط بين إستراتيجيات المدن وسائر المبادرات الخضراء المتقدمة في قطاع المياه والطاقة والنقل وإدارة النفط، وسيتم إصدار مدونة قوانين المباني الخضراء في دول المغرب العربي موحدة تراعي مواصفات محدّدة لاستخدام المياه الأمطار، وكفاءة الطاقة وأنظمة التبريد، وإعادة استخدام الموارد وتدويرها، ونوعية الهواء. ويوفر قطاع البناء الأخضر الكثير من الفرص في المنظمة المغاربية، والمطالبة بمبان توفرها الحكومة لحماية البيئة، وخير مثال على ذلك تجربة المغرب؛ حيث نفذ المغرب بدعم من برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية أحد البرامج الأكثر نجاحا وشمولا. ويعتبر البرنامج المغربي الأفضل من نوعه في إفريقيا وتعمل تونس على تقليده.

أصبحت حكومات دول المغرب العربي من خلال مشاركتها في المؤتمرات الدولية والبيئية ، أكثر إلماما بمصطلح الأبنية الخضراء على مختلف المستويات. وتحاول إيجاد معايير متنوعة تؤثر في إعداد عملية إقرار القوانين لاتخاذ قرار حول هذه المباني وتطوير المقاييس كفاءة الطاقة، الاستخدام الكفء للمياه ومقاييس أخرى تتعلق بالبيئة، وعوامل اقتصادية واجتماعية متنوعة. وتتطلب الأنواع المختلفة للأبنية أدوات مختلفة لتسهيل التطبيق لمبادئ التصميم المستدام[1].

بعض دول المغرب العربي قامت بإدخال مواد جديدة مثل: الغلاف، الكتلة والزجاج والعزل. واعتمدت تونس كودات نصت على إنشاء جدران خارجية متعددة الطبقات، بهدف إيجاد حوافز إضافية تمنع الكسب الحراري أو الفقد الحراري. كما تم إلتزام بعض الأبنية بتوفير نظم لتسخين المياه بالطاقة الشمسية.

وقد حقق صنّاع السياسة العامة هدفا سنة 2004 وهو إزالة الأحياء الفقيرة بالطرق الإنسانية من 85 مدينة مع حلول 2012، وبلغت تكلفت البرنامج 86 مليار دولار. كما تعمل كل دول المغرب العربي بتأثير من المنظمات الدولية والإقليمية، على تحديث أشكال للتعمير، خصوصا في البيئات الصحراوية، والتي تتلائم وطبيعة المنطقة ومتطلبات البيئة والمحافظة على الموارد. فعلى سبيل المثال إتخذت الحكومة المغربية العديد من التشريعات والتدابير المؤسسية، لتجاوز مشكل البنايات التي لا تتطابق ومتطلبات

[1] حسن أباضة وآخرون، المرجع السابق الذكر، ص234.

البيئة، ولتحافظ على التراث المعماري الصحراوي واستثماره لخدمة أهداف التنمية المستدامة، وذلك من خلال إحداث عدد من المؤسسات والإدارات ،المكلفة بتنمية هذه المحاولات والتخطيط لتعمير مستدام ما بين 2008–2012. حيث تم إعادة الاعتبار للقصور والقصبات بجنوب المغرب، وعمليات التعمير المستدام بجنوبه الشرقي[1].

وفضلا عن ذلك، فإن المشروع التجريبي لتصميم وبناء مساكن في استخدام الطاقة في الجزائر، يشكل فعالية في استخدام الطاقة في قطاع البحر الابيض المتوسط (ميد – إنيك) الذي يموله الاتحاد الاوروبي لانشاء مشاريع تجريبية، التي هي من أفضل الممارسات والمناهج كمنهج التكاملية لكفاءة الطاقة المتجددة في قطاع البناء. ويقوم المشروع التجريبي في الجزائر على انشاء مساكن مقتصدة في استهلاك الطاقة مساحة كل منها 80م^2. وتشمل تدابير الاقتصاد استهلاك الطاقة في استخدام مواد البناء المحلية والطاقة الشمسية. ويتضمن مشروع بناء 500000 سكن ريفي في الفترة ما بين عامي 2010 و2014، وذلك في المساهمة في الحد من النزوح من الأرياف الى المدن. ويستند مفهوم الطاقة في هذا المشروع إلى التدابير التي اتخذت من أجل رفع الأداء البيئي للمسكن، التوجيه الامثل للنوافذ، العزل الحراري للغلاف استخدام أجور التربة المثبتة، نوافذ زجاج مزدوج واستخدام الاضاءة الطبيعية[2].

سابعا: في مجال إدارة الموارد الكيميائية والنفايات

إزداد تحقق صنّاع السياسات العامة في دول المغرب العربي، حول أساليب إدارة المخلفات الصلبة والخطرة في المنطقة المغاربية. وتم تسجيل الرفض والإعتراض العام على البرامج المقترحة للتخلص من النفايات الطبية والصناعية عن طريق الحرق بالمناطق السكنية. وتم تصديق دول المنطقة على الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف، بما في ذلك إتفاقيات "**بازل**""**وروتردام**" و"**استوكهولم**". وتم تطوير الإستراتيجية الإقليمية المتكاملة في إدارة الكيماويات والنفايات. وقامت معظم دول المغرب العربي بالتوقيع على معاهدتي "**بازل**" و"**ستوكهولم**". ومن أمثلة ذلك؛ نجد أن المغرب ينتج أكثر من 5ملايين طن من النفايات الصلبة، ويعاني من التخلص السليم لهذه النفايات، نتيجة لعدم وجود بنية تحتية مناسبة لذلك. وأدّت عملية حرقها إلى العديد من المشاكل البيئية. لكن تطوت إدارة النفايات الصلبة في المغرب؛ حيث خصص البنك الدولي 271300000 دولار للحكومة المغربية من أجل وضع خطة إدارة النفايات.

[1] تقرير حول تقديم تجربة المغرب في مجال سياسات التعمير المستدام في البيئة الصحراوية، صحيفة البيان اليوم،القاهرة،2010/12/26 http://www.maghress.com/bayanea .

[2] حسن أباضة، المرجع السابق الذكر، ص192.

وتشمل هذه الخطة في إستعادة حوالي 80 موقع دفن النفايات، وتحسين خدمات جمع النفايات، وإعادة التدوير بنسبة 20%، وهذا كلّه بحلول سنة 2020، وبالتالي فالمغرب يتجه نحو إدارة أكثر صداقة للبيئة[1].

أما بالنسبة لادارة النفايات الصلبة للبلديات؛ فهي مسؤولية السلطات المحلية بالدرجة الأولى؛ لكن من واجب الحكومة المركزية تحديد للخدمات النفايات الصلبة وحماية الصحة العامة والبيئة على المستوى الوطني. ويجسد ذلك من خلال تحديد أهداف واضحة بالإدارة النفايات الصلبة ووضع خطط استراتيجية لتوجيه تنميتها الاقتصادية. ويقترح في هذا المجال أن تقوم الحكومات المغاربية بما يلي[2]:

- صياغة بيانات رؤية واضحة حول تقليل النفايات إلى الحد الأدنى والتدوير.
- إعداد مبادئ توجيهية ومواصفات تقنية لإرشاد ومراقبة المشغلين للقطاع الخاص.
- إعداد مخططات عامة وخطط عمل للإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة.

ثامنا: مجال النقل والمواصلات

انعكاسات سياسات البنى التحتية للنقل على الاستدامة البيئيةن وفقا لتقرير برنامج الامم المتحدة للبيئة، يستنفذ النقل ما يزيد على نصف كميات الوقود الاحفوري السائل عالميا، ويطلق تقريبا ربع الانبعاثات العالمية من ثاني اكسيد الكربون؛ وسبب أكثر من 80 %من تلوّث الهواء في الدول النامية.

ولقد أصبح قطاع النقل في المنطقة المغاربية أكثر ارتباطا بالمشاكل الاقتصادية والبيئة؛ فهو مسؤول عن 22% من إجمالي انبعاثات الغازات المسببة للاحتباس الحراري. لذا يجب وضع سياسات وظروف ملائمة لقطاع نقل ومواصلات أخضر، تحتاج تهيئة الظروف الملائمة للنقل الأخضر إلى تدابير تنظيمية ترعاها الحكومة، بالاضافة إلى تدابير تحفيزية لتغيير السلوك والتوجهات. كما تلعب مبادرات القطاع الخاص دورا هاما في تعزيز هذا التحول وغير نهائية لقطاع النقل الأخضر، لتوفير خدمات مواصلات معقولة الكلفة وموثوقة ومؤمونة. في نفس الوقت تساهم أقصى حد ممكن انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، وتلوّث الهواء واستخدام الطاقة غير المتجددة وتدهور النظم الايكولوجية.

[1] هند سلامة، مترجما، إدارة النفايات في المغرب http://wwww.ecomena.og/marocco

[2] حسن أباضة، المرجع السابق ذكره، ص225.

أ- الأنظمة المناسبة ضرورة لابد منها لقطاع النقل الأخضر المستدام ،وبالإضافة إلى كون الأنظمة الفعّالة في إعادة تشكيل الممارسات، فينبغي أن تكون هذه الانظمة مقبولة إجتماعيا وسياسيا. وبناءا على تحليل الاتجاهات السائدة حاليا في قطاع النقل في المغرب العربي، نعرض مجموعة من التدابير التنظيمية المقترحة، سعيا للتخلص من الاتجاهات غير مرغوبة ورعاية الأوضاع المواتية للنقل الأخضر:

- اقرار مقاييس للاقتصاد في استهلاك الوقود للسيارات على الصعيد الوطني.
- تنظيم انبعاثات السيارات بإصدار مواصفات وطنية وتأهيل تقنيات ضبط الانبعاثات فرض مستويات جودة الوقود النظيف بالنسبة للبنزين والديزل.
- ونظرا أن الديزل هو الوقود المفضل للشاحنات المتوسطة والثقيلة والحافلات، فينبغي أن يحتل تخفيض محتوى الكبريت في الديزل الأولوية في أهداف واضعي الخطط وصانعي السيارات في قطاع النقل.
- فرض قواعد استيراد خاص بنوع السيارة و سنة صنعها ومستوى الانبعاثات.

تطبيق شروط لتجديد رخص السيارات تشمل اختبار مستويات السلامة والصيانة والانبعاثات، اعتماد التخطيطي المدني الذي يدمج الاستعمالات من أجل مسافات الانتقال وتسهيل استخدام وسائل النقل العام. العمل على إجراء دراسات للتقييم الأضرار البيئية الناجمة عن مشاريع البنية التحتية للنقل، مثل المطارات، الموانئ، الطرق السريعة، السكك الحديدية وإجراء أهم الاصلاحات.

ب- الحوافز؛ بغية تعزيز الأعمال التنظيمية غالبا ما تستخدم إجراءات تحفيز وتشجيع لإرسال الإشارات الإيجابية إلى السوق، ودفع تصرفات في الإتجاه الصحي ويمكن اللجوء إلى حوافز مالية وغير مالية لدفع تنظيمات القطاع العام والخاص لإستخدام الاستراتيجيات، لتحسين كفاءة إستخدام وسائل النقل، والتي تؤدي إلى تخفيف الازدحام والمسافات التي تقطعها السيارات.

وفيما يلي أهم النقاط، التي ينبغي الإشارة إليها[1]:

- الاتجاه المشجع لعملية التحديث الجارية في هذا القطاع.

- معدل النمو السريع في هذا القطاع ولاسيما في مكون الاتصالات الذي شهد نموا مطردا نتيجة لما أحرز من تقدم في مجال الاتصالات.

[1] فريد شعبان، تلوث الهواء من وسائل النقل في العالم العربي، مجلة البيئة والتنمية، العدد78، بيروت، سبتمبر2004، www.afedmag.com

– تحقيق نمو في مجال إستخدام الشبكة الدولية (الأنترنت)، نظرا أهمية للإتجاهات العالمية المتسارعة هذا المجال. فمثلا يتمركز القسم الأكبر من قطاع النقل في المغرب في منطقة الدار البيضاء الكبرى والمرافق الأساسية لقطاعي الصناعة والتجارة والخدمات. ويبلغ عدد السيارات والآليات العاملة ما يقارب 1,5مليون مركبة؛ تشمل السيارات السياحية القسم الأكبر منها.

وتشير التقارير إلى أن كثافة بعض الملوثات داخل المدينة قد تجاوزت المعايير العالمية، مع الاشارة إلى أن أوكسيدات الكبريت مصدرها الرئيس محركات المازوت. في حين أن أوكسيدات الكربون تصدر بشكل أساسي من محركات البنزين.

أما أهم الخطوات التي تقوم بها السلطات؛ فهي: إنشاء شبكة وطنية لرصد نوعية الهواء داخل المدن، واجراءات ادارية لتحديث أسطول النقل عبر التشديد على فوائد السيارات الصغيرة اقتصادياً وبيئياً، وإجراءات تهدف إلى تحديث أسطول الباصات والشاحنات، وتطبيق نظام المعاينة الميكانيكية لزيادة فعالية السيارة وبالتالي خفض التلوّث، وتطبيق نظام تعرفة يهدف إلى ترشيد استخدام السيارات، وإجراءات لتشجيع استعمال المحولات الحفازة[1].

كما أن الحكومة المغربية قامت بإنشاء شبكة ترام الرباط؛ هذه الشبكة فيها لوحات رقمية تبين الكمية المستخدمة من الطاقة الشمسية والوفرات في الطاقة الناجمة عن إمداد بالكهرباء المولدة عبر تكنولوجيا الكريستالات متعددة البلورات[2].

تاسعا: في مجال السياحة

تقدم المنظمات الدولية ومن ضمنها برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة السياحة العالمية، التابعة للأمم المتحدة **(unwto)** والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية **(usaid)** وسواها، فرصا للدول لكي تعزيز أجندتها السياحية الخضراء عبر قيادة مشاريع خضراء وتوفير بناء القدرات، والاستشارات وهناك مبادرة عالمية وهي إطلاق منظمة السياحة العالمية التابعة للأمم المتحدة مشروع حلول الطاقة للفنادق، والذي يتضمن موقعا الكترونيا لمشاركة تقنيات تحسين كفاءة الطاقة، إلتزام صناعة السياحة تظهر مجموعة من مشغيلي القطاع الخاص التي تشكل صناعة السياحة مزيدا من الإلتزام، بتحقيق تغيرات خضراء ملحوظة

[1] فريد شعبان، الموقع السابق الذكر.

[2] ميهرونيزا قيوم، المدن الذكية في شمال إفريقيا: حوار محلي حول توجه عالمي، تقرير عن البنك الدولي،14جويلية 2014 http://blogs.worldbank.org

في عملياتها والوفاء بالالتزامات الدولية، وتلبية توقعات المستهلكين كمنتجات سياحية خضراء ووسائل النقل ...الخ[1].

يتميز هذا القطاع بعدة سمات أهمها:

– النمو المستمر والإنتعاش الواضح في كثير من دول القارة مثل: المغرب وتونس من زيادة الإستثمارات في هذا القطاع في كثير من دول المنطقة مثل: الجزائر وليبيا والمغرب.

– بداية ظهور إمكانيات هذا القطاع في كثير من دول المنطقة؛ فمثلا في تونس، تم تطوير مشروع عقاري تبلغ مساحته 873هكتار وإستثماره 25000 مليون دولار أمريكي سنة 2008. كما تم إنطلاق منتجع سياحي في المغرب على أراضي ساحلية في طنجة تبلغ مساحتها 230هكتار باستثمار قدره 600 مليون دولار أمريكي. أما في الجزائر؛ فتتبني برنامج لفنادق ونزل على طول الواجهة المائية بتكلفة تناهز 520 مليون دولار أمريكي.[2]

عاشرا: مجال الإعلام البيئي

هو عملية إنشاء ونشر الحقائق العلمية المتعلقة بالبيئة من خلال وسائل الإعلام، بهدف إيجاد درجة من الوعي البيئي، وكذا الوصول إلى التنمية المستدامة، ويمثل الوعي البيئي الإدراك القائم على المعرفة بالمشكلات البيئية من حيث أسبابها وآثارها وأسباب حلّها. وهو يمثل أهم الوسائل للتوعية البيئية. وإذا تم الإستثمار فيه، كان له مردود إيجابي للرقي بالوعي البيئي.

وقد ظهر الإعلام البيئي في السنوات الأخيرة من أجل تبني سياسات وخطط واضحة في التعامل مع المشكلات البيئية، التي أثرت على المسار التنموي خاصة في دول المغرب العربي. وللإعلام البيئي مجموعة من المعايير والمحددات الأساسية، والتي نحصرها فيما يلي[3]:

– الشمول والتكامل في المعالجة والتغطية الإعلامية الخاصة بقضايا البيئة.

– تجنب الإغراق أو التكثيف المباشر، لأنه يؤدي إلى درجة من التشبع وإنصراف الجمهور المستهدف.

---

[1] حسن أباضة، المرجع السابق ذكره، ص246.

[2] رانية المصري وآخرون، تقرير توقعات البيئة للمنطقة العربية: البيئة من أجل التنمية ورفاهية الإنسان، كينيا: برنامج الأمم المتحدة للبيئة، 2010، ص22.

[3] مونة مقلاتي، الإعلام وقضايا الرأي العام في العالم العربي: الإعلام البيئي نموذجا، **مجلة الباحث للدراسات الأكادمية** ، الجزائر، باتنة، العددالأول، مارس 2014، ص89.

- الحرص على الدقة والتوازن في عرض القضايا البيئية.
- عرض النماذج الإيجابية وعدم الإكتفاء بالسلبيات فقط.

المطلب الثالث: الحوكمة البيئية الرشيدة وخطة التنمية المستدامة 2030 لتحقيق الإستدامة البيئية

إن وصول الدول المغاربية والمنظمات الدولية والإقليمية لصنع جيد للسياسة البيئية يؤدي حتما إلى إستدامة بيئية، هذه الأخيرة التي تطمح لها مختلف دول العالم والمنظمات دون إستثناء، للمحافظة على كوكب الأرض والعيش فيه دون أي مشاكل وتحديات، ولن يتم ذلك إلاّ من خلال وتحقيق الرشادة على مستوى الحوكمة في مجال البيئة، فإن هذه الأخيرة (الحوكمة الرشيدة) تعمل بكل إمكاناتها ومواردها لإستدامة البيئة للأجيال الحالية والآحقة ، من خلال تنفيذ الخطة المتكاملة التي تم وضعها من قبل منظمة الأمم المتحدة بالتعاون مع مختلف وكالاتها في مجال التنمية الإستدامة بصفة عامة والبيئة المستدامة بصفة خاصة.

الفرع الأول : الحوكمة البيئية الرشيدة

من أجل تطبيق وتحقيق الأهداف البيئية المستدامة يجب على مختلف المنظمات التعاون لتطبيق، وتجسيد حوكمة بيئية رشيدة من خلال مايلي:

1-**تطبيق الفعلي لإتفاق باريس بشأن المناخ 2015:** يحدث معظم التنسيق السياسي رفيع المستوى، بشأن الإتفاقية باريس المتعلقة بتغير المناخ عبر مجلس الوزراء العرب في 2019، حيث نظمت جامعة الدول العربية جلسة تشاور إقليمية حول تغير المناخ، والتي أعدت لمدخلات المنتدى العربي للتنمية المستدامة 2019والمنتدى على مستوى للأمم المتحدة 2019، لتعزيز تكامل سياسات عبر القطاعات والتنسيق الاقليمي بين الدول[1].

2-التخطيط المتكامل؛على البلدان المغاربية تحويل أهداف التنمية المستدامة طويلة الأجل إلى خطط ومبادرات متوسطة وقصيرة الأجل، وعليها إعادة الترتيب إستراتيجياتها وسياساتها وتحسين آليات التنسيق بين مؤسساتها ووضع أدوات لدعم القرارات، لتحقيق التكامل بين التحليل والرصد والمسائلة والمتابعة، وقد بدأت بعض البلدان بالتحول من الأدوات التقليدية لقييم السياسات إلى أدوات تقييم التنمية المستدامة

[1] التقرير العربي للتنمية المستدامة ،بيروت :اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا،الموقع السابق الذكر، ص184. https://www.unescwa.org/sites/default/files/pubs/pdf/arab-sustainable-development-report-1st-arabic_1.pdf

ونمذجتها. ومن شأن الإستخدام المنهجي لهذه الأدوات وتبادل الخبرات والممارسات الجيدة على المستوى الإقليمي أن يضاعف الفوائد المحتملة. ولضمان ملكية هذه الأدوات على الصعيد الوطني ينبغي إلتزام دول المغرب العربي في التخطيط لعمليات التنمية المستدامة وتنفيذها. وتضمن عمليات المتابعة والإستعراض الدورية مواءمة الخطط مع النتائج المرجوة.

3-المواءمة بين التمويل واحتياجات التنمية المستدامة؛ الاحتياجات التمويلية للتنمية المستدامة ضخمة في البلدان العربية، وتبقى مصادر التمويل المحلية العامة، من أبرز مصادر التمويل ولكن ينبغي دعمها بجميع المصادر الأخرى، بما فيها الإستثمار الأجنبي المباشر والتحويلات والشراكات بين القطاعين العام والخاص لسد الفجوة التمويلية .

4-**تحسين القدرة على جمع البيانات ومعالجتها؛** يجب على دول المغرب العربي تحديد خطوطها المرجعية (خطوط الأساس)، وغايات أهداف التنمية المستدامة الخاصة بها، وتعزيز نظمها الإحصائية الوطنية وأطر المتابعة. وينبغي أن تتسق الخطوط المرجعية والغايات الوطنية مع المؤشرات العالمية لتحقيق الاستفادة القصوى منها. وينبغي أن تعمل العديد من البلدان العربية على تحسين جودة البيانات وتصنيفها وتوفيرها وإتاحها لتمكين الحكومات قرارات مستنيرة وتحسين الشفافية والمساءلة، وينبغي أيضا دعم التأمين الدولي الفني والمالي، لتطوير القدرات الاحصائية في المنطقة وتحديث النظم الاحصائية والربط فيما بينها[1].

5-العمل الإقليمي والعالمي لتنفيذ خطة 2030 للتنمية المستدامة؛ إن العمل المشترك والتكامل الإقليمي في سبيل تحقيق التنمية المستدامة، يجب تعزيز الشراكة العالمية وزيادة فعاليتها، لسد الفجوات في التكنولوجيا والتمويل والقدرات. ويمكن أن تستفيد دول المغرب العربي من التعاون في التجارة ووقف التدفقات المالية غير المشروعة، وتنمية القدرات ونقل التكنولوجيا الخضراء وينبغي تكريس الشراكة العالمية لتحقيق سيادة القانون الدولي.

6-التعاون الإقليمي المالي: له دور شديد الأهمية لدعم التنمية المستدامة بالرغم من النزاعات القائمة، وعلى المؤسسات المالية أن تعتمد سياسات مستدامة في الاستثمار. وأن تركز دعمها على البلدان الأكثر حاجة. ومن شأن إجراء تقييم إقليمي لاحتياجات من خلال المبادرات والشراكات القائمة الجديدة؛ ويمكن

[1] التقرير العربي للتنمية المستدامة ،بيروت :اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا،الموقع السابق الذكر، ص 185.

النظر في هذا الإطار في وضع استراتيجيات ومبادرات تكاملية، بما في ذلك استراتيجية تمويل إقليمية. وتحتاج المنطقة إلى العديد من الدراسات لبحث إنشاء مصرف إقليمي لاحتياجات إعادة الإعمار وحماية البيئة وتحقيق التنمية.

7-التعاون التكنولوجي العالمي والاقليمي: ينبغي أن تغتنم المنطقة الفرص العالمية المتاحة، ولاسيما تلك التي توفرها آلية تسيير التكنولوجيا، وبنك التكنولوجيا لأقل البلدان نموا وتحديده، وهذا ما تم الإتفاق عليه في المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية في "**أديس بابا**" في جوان 2015، على أن هذه الآلية تتطلب إنشاء فريق عمل مشترك بين الوكالات، بشأن العلم والتكنولوجيا والإبتكار لأهداف التنمية المستدامة لتعزيز التنسيق بين مبادرات بناء القدرات[1].

8-مشاركة مؤسسات المجتمع المدني في صنع السياسة البيئية: المشاركة هي ترسخ شرعية السياسات العامة والخطط والمشاريع الإنمائية، وتمتد فوائد المشاركة إلى المراحل تنفيذ الخطط، ولا يمكن أن تنجح الجهود الرامية إلى معالجة مشاكل التلوث، تغير المناخ وندرة المياه ما لم تشارك فيها مؤسسات المجتمع المدني. فهذه المؤسسات تعمل على زيادة الوعي العام بالقضايا البيئية. وتشجع المواطنين على المساهمة في منع التلوث، وإعادة التدوير وحفظ المياه ومشاركتها ضرورية لصنع جيد للسياسة البيئية، وفي سنة2011 طالب العديد من المواطنين في عدد من الدول العربية، منها المغاربية بدور أكبر في صنع القرار السياسي، وأسفرت هذه المطالب في بعض الحالات عن تغيير إيجابي، وأجريت انتخابات حرة ونزيهة في تونس، أما ليبيا كانت المشاركة منخفضة واندلع بعد الانتخابات نزاع مسلح، وهذا ما أثر على السياسة العامة لدولة بصفة عامة والبيئية بصفة خاصة، أما بالنسبة للجزائر فقد أجريت انتخابات سنة2019 بعد قيام الشعب الجزائري بالحراك الشعبي، ليأتي دستور 2020 بتصريح واضح كما تم الذكر بضرورة حماية البيئة ومواكبة مختلف التغيرات العالمية والتكيف معها.

الفرع الثاني: خطة التنمية المستدامة لعام 2030

في سنة 2015 تم وضع خطة عالمية متكاملة للسياسة البيئية لتحقيق التنمية المستدامة لعام 2030، وذلك من خلال تعبئة كل الوكالات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للمساهمة في هذا المسعى،

[1] التقرير العربي للتنمية المستدامة ،بيروت :اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا،الموقع السابق الذكر، ص 186.

وتدعيم الجهود بالمستوى الأمثل من أجل بلوغ أهداف خطة عام 2030 التي تستلزم التعاون المتطور والنشط على نطاق منظمة الأمم المتحدة[1].

وجاءت خطة 2030 للتنمية المستدامة بسبعة عشرة أهداف متكاملة ومتناسقة وسيتم توضيحها كالآتي[2]:

-**الهدف الأول**؛القضاء على الفقر.

-**الهدف الثاني**؛القضاء التام على الجوع.

-**الهدف الثالث**؛الصحة الجيدة والرفاه.

-**الهدف الرابع**؛ التعليم الجيد.

-**الهدف الخامس**؛المساواة بين الجنسين.

- **الهدف السادس**؛ضمان توافر المياه وخدمات الصرف الصحي للجميع وإدارتها إدارة مستدامة.

-**الهدف السابع** ؛ضمان حصول بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة.

-**الهدف الثامن**؛العمل الائق ونمو الإقتصاد.

-**الهدف التاسع**؛الصناعة والابتكار والهياكل الأساسية .

-**الهدف العاشر**؛الحد من أوجه عدم المساواة .

-**الهدف الحادي عشر**؛ جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة.

-**الهدف الثاني عشر**؛الاستهلاك والإنتاج المسؤولان.

-**الهدف الثالث عشر**؛ ضرورة إتخاذ إجراءات عاجلة للتصدي للتغير المناخ وآثاره.

---

[1] الجمعية العامة للأمم المتحدة،خطة التنمية المستدامة لعام 2030،الأمم المتحدة ، نيويورك ، الدورة السبعون،25 سبتمبر 2015،ص 49.

[2] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي،أهداف التنمية المستدامة، www.Arabstate .undp.org

-**الهدف الرابع عشر**؛ حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية ، وإستخدامها على نحو مستدام.

-**الهدف الخامس عشر**؛ حماية النظم الإيكولوجية البرية وترميمها وتعزيز إستخدامها على نحو مستدام، وإدارة الغابات على نحو مستدام. ومكافحة التصحر، ووقف فقدان التنوع البيولوجي.

-**الهدف السادس عشر**؛السلام والعدل والمؤسسات القوية.

-**الهدف السابع عشر**؛عقد الشراكات لتحقيق الأهداف.

من خلال ماسبق نجد أن خطة التنمية المستدامة متكاملة الأبعاد، وتشمل على ركائز ميثاق الأمم المتحدة؛ وهي التنمية والسلام والأمن وحقوق الإنسان. وتهئي خطة 2030 للتنمية المستدامة فرصة لتعزيز التنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة في مجال السياسة البيئية، خصوصا أن السياسة البيئية هي مسؤولية مشتركة بين منظومة الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئية بوصفه السلطة البيئية، حيث إعتمد برنامج الأمم المتحدة على مجموعة من الآليات والإستراتيجيات لإنجاز البعد البيئي لأهداف خطة عام 2030 للتنمية المستدامة، أما بالنسبة لفريق الأمم المتحدة للإدارة البيئية فكانت أهدافه محدّدة، في مساعدة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في إنجاز مهامه ذات الصلة بتعزيز دراسة المسائل البيئية في منظومة الأمم المتحدة. من خلال إدماج السياسة البيئية كموضوع عالمي وشامل لعدة قطاعات على المستويين العالمي والوطني وفي البلدان المتقدمة والبلدان النامية على حد سواء. كما يعمل الفريق في تقديم منظور بشأن ما تحرزه منظومة الأمم المتحدة من تقديم في هذا الشأن، وفي مارس 2015 نفذت العديد من المنظمات التابعة للمنظمة الأمم المتحدة لتنفيذ هذه الخطة، كما شاركت جامعة الدول العربية منذ سنة 2016 في تنظيم ملتقيات وورش عمل مع الإسكوا وإدارة الشؤون الإقتصادية في الأمم المتحدة كتنظيم المنتدى العربي للتنمية المستدامة لمتابعة واستعراض تنفيذ خطة عام 2030، وتشجيع دول الأعضاء على إعتمادها في خططها وسياساتها العامة الوطنية ،وتتعاون فيما بينها للنهوض بالإستدامة البيئية[1] .

[1] المنتدى العربي للتنمية المستدامة ،لضمان تنفيذ خطة عام 2030،نيويورك:الأمم المتحدة ،الإسكوا،2016www.unescwa

خلاصة الفصل الرابع

تناول هذا الفصل حوكمة دور المنظمات الدولية والإقليمية في صنع السياسة العامة البيئية بدول المغرب العربي؛ فتطرق المبحث الأول إلى تقييم دور هذه المنظمات (الدولية والإقليمية)، من خلال توضيح مختلف نقاط القوة لهذه المنظمات، وكذا إبراز مختلف نقاط الضعف ليكون هذا المبحث البوابة للمبحث الثاني، الذي تم فيه توضيح الشراكة والتعاون لتحقيق الحوكمة البيئية على مستوى المنظمات الدولية والإقليمية، والتي تساعد دول المغرب العربي على صنع سياسة بيئية فعالة وعقلانية تقضي على مختلف التحديات التي تواجهها. أما المبحث الثالث؛ فتطرق إلى ضرورة إصلاح هذه حوكمة المنظمات الدولية والاقليمية، وإستمراريتها؛ وتطوير بعض المجالات المرتبطة إرتباطا وثيقا بالسياسة العامة لأن تطويرها والتعاون، سيؤدي حتما إلى ترشيد صنع السياسة البيئية بدول المغرب العربي وتحقيق الحوكمة الرشيدة يؤدي إلى تحقيق بيئة مستديمة.

وتم إستخلاص بعض النتائج التالية:

– تعزيز نظم التعاون العالمي بتحديث الأنظمة وإعادة تصميمها للتعاون الدولي، في سبيل تحسين السياسة البيئية وبذل مزيد من الجهد من أجل سن التشريعات والقوانين الوطنية والدولية لحماية البيئة والمحافظة عليها.

– ضرورة وجود رقابة ذاتية نابعة من دول المغرب العربي، لتطبيق الاتفاقيات الدولية والتوصيات المنبثقة عن المؤتمرات الدولية حول البيئة.

– تركيز دول المغرب العربي على بذل جهود في صنع السياسة البيئية، بهدف ترشيد تلك السياسة وتحقيق التنمية المستدامة.

– توعية وسائل الإعلام بأهمية دور المنظمات الدولية والإقليمية في تفعيل صنع السياسة البيئية، ومتابعة مؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص لمدى تطبيق مواد الاتفاقيات الدولية، وكذلك تنفيذ التوصيات الصادرة عن المؤتمرات الدولية والإقليمية.

–ضرورة حوكمة البيئية الرشيدة التي تؤدي إلى صنع سياسة بيئية رشيدة وفعّالة، ممّا يؤدي إلى بيئة مستدامة فتتحقق بذلك التنمية المستدامة للأجيال الحالية واللآحقة.

خاتمة

تعرف دول المغرب العربي وكغيرها من الدول المتنامية تحديات بيئية أدّت إلى التلوث بمختلف أشكاله، تلوث الهواء، الماء، والمحيط ، ويرجع ذلك للعديد من العوامل، كالعوامل الداخلية خصوصا نقص الوعي لدى المواطنين، والمؤسسات الصناعية وغياب صنع سياسة بيئية رشيدة وفعّالة، أوالعوامل الخارجية، كارتفاع انبعاث الغازات الدفيئة المتزايدة من قبل الدول الصناعية الكبرى، التي تسعى للنمو الاقتصادي على حساب حماية البيئة، فتغير المناخ إلى الأسوأ على المستوى العالمي، بسب الاحتباس الحراري، وظهرت مشاكل بيئية وصحية عالمية أكثر تعقيدا، كل ذلك أدّى إلى دق ناقوس الخطر من قبل دول العالم من بينها دول المغرب العربي، وإلى إعادة النظر في سياساتها العامة وخاصة البيئية، ونظرا لخطورة الوضع تدخلت مختلف المنظمات دولية والإقليمية في مجال حماية البيئة، على المستوى الوطني والعالمي. فجاءت هذه الدراسة لتعطي لنا حوصلة عن دور كل من المنظمات الدولية والإقليمية في صنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي، بالتركيز على منظمة الأمم المتحدة، وجامعة الدول العربية، بهدف القضاء على مختلف التحديات البيئية التي تعاني منها المنطقة؛ حيث وضعت العديد من الإستراتيجيات خصوصا برنامج الأمم المتحدة للبيئة. كما عقدت العديد من الملتقيات والمؤتمرات الدولية، والتي كان لها الدور الكبير في تغيير بعض السياسات البيئية غير الناجعة لهذه الدول، وانضمام هذه الدول إلى هذه المؤتمرات والاتفاقيات بهدف المشاركة والالتزام بما نصت عليه من بنود. وساعدت المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية، وكذا المنظمات الإقليمية والمنظمات دون الإقليمية في تطوير المعايير والمبادئ للسياسة البيئية لدول المغرب العربي، التي ماهي إلاّ حصيلة التعاون والتشارك بين هذه المنظمات لإعداد وصياغة وتعديل القوانين الوطنية من شأن المحافظة على البيئة، مثال ذلك الجهود التي تبذلها منظمة الزراعة الدولية FAO ومنظمة الصحة العالمية WHO والمنظمة البحرية للحكومات IMO، وكذلك برنامج الأمم المتحدة للبيئة UNEP وغيرها من المنظمات الدولية من خلال نشرها للقواعد والمبادئ التوجيهية للحكومات، تبين فيها عملية صنع التشريعات الوطنية المتعلقة بحماية البيئة والعقلنة في إستغلال الثرواتها الطبيعية، والحث إلى إعادة النظر في القوانين الوطنية والاسترشاد بها؛ عند إعداد أو تعديل قوانينها البيئية الوطنية وإنشاء وزارات ومؤسسات متعلقة بالسياسة البيئية. وذلك في إطار تنفيذ الالتزامات، التي تم إبرامها في الإتفاقيات الدولية؛ حيث يمكن للتشريعات الوطنية المتانسقة القيام بالمهمة، التي من أجلها أبرمت المعاهدات الدولية بشأن البيئة. وخلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

أولا: على مستوى الدولي والإقليمي والوطني:

– إن صنع سياسة بيئية فعّالة وناجعة هي مسؤولية جميع الأطراف سواء على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي، لأن المشاكل البيئية التي تحدث من تغير المناخ والاحتباس الحراري وازدياد ثقب الأوزون... إلخ ترجع إلى الإنسان؛ فهو صانع التلّوث. لذا لابد أن يتوفر لدى كل إنسان في موقعه (الضمير البيئي)، وأن توزيع الأدوار والتنسيق بين مختلف الأطراف: الدولة والمنظمات الدولية والإقليمية آلية أساسية لصنع جيد للسياسة البيئية تحد من تفاقم الوضع البيئي.

1–دوليا:

– ازدياد المنظمات الدولية والاتفاقيات متعددة الأطراف منذ سنة 1972 وبروتوكول "كيوتو"، وإلى غاية "**اتفاق باريس**" وأعدت منظمة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة لخطة للتنمية المستدامة لعام 2030، وتم تخصيص لذلك موارد ضخمة بهدف تطبيق الإستراتيجيات وخطط تحافظ على السياسة البيئة، وهي ميزة منظمة الأمم المتحدة لتشخيص التحديات البيئية ومراجعة الخيارات لتحسين الفعالية. ويمثل الإصلاح على مستوى العالمي مساحة للنقاش ديناميكي يمثل عنصرا حاسما للجهود الأوسع لإيجاد حلول فعاّلة للتغيرات البيئية العالمية.

–يعتبر برنامج الأمم المتحدة هو الفاعل الرئيسي والمسئول عن الشؤون البيئية في العالم أجمع. وقد عمل هذا البرنامج على بذل جهودا كبيرة للتفعيل والتعاون مع الدول النامية في صياغة سياسة بيئية تقضي على تحدياتها.

– عملت هذه المنظمات على حث دول المغرب العربي على إصدار التشريعات البيئية وتبني البعد البيئي في جميع سياساتها العامة، عند القيام بالمشاريع الإنمائية والحفاظ على استقرار على الموارد الطبيعية ؛ ممّا انعكس على الإستراتيجيات التي قامت بها دول المغرب العربي، كالتوجه إلى الطاقات المتجددة والاقتصاد الأخضر في جميع المجالات: الطاقة والغذاء والماء والزراعة،الصناعة وحتى البناء ...إلخ لتحسين إدارتها البيئية.

2-إقليميا:

- تقوم للمنظمات الإقليمية بدور حلقة الوصل لتدعيم تبادل الآراء والتعليقات من المستوى الوطني إلى المستوى الدولي والعكس. وقد تساعد آليات تنسيق السياسات على الصعيد الإقليمي في تكوين رؤى وإستراتيجيات مشتركة، وإعداد مقاييس مشتركة لمدى التقدم. وتساعد كذلك في صياغة السياسة البيئية المشتركة للدول المنطقة وترجمة الأهداف العالمية بما يتوافق مع الظروف الإقليمية.

وتعتبر جامعة الدول العربية المنظمة الرئيسية المعنية بحوكمة السياسة البيئية في دول العربية على مستوى السياسي، وتقدم الدعم بشتى الوسائل، من خلال مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شوؤن البيئة فهو بمثابة الملتقى الرئيسي لمناقشات السياسات رفيعة المستوى في مجال البيئة، لأنه يساهم في وضع العديد من القرارات التي تصب في تحسين البيئة ودفع التنمية في المنطقة العربية منها دول المغرب العربي من خلال سن العديد من التشريعات المتعلقة بتطوير سلوك والتوعية والإعلام والحد من مخاطر الكوارث الطبيعية، خاصة في ظل تغير المناخ وضرورة إتباع نهج حياة مستدامة في المنطقة العربية عموما منها الدول المغربية، ووضع إستراتيجية موحدة قابلة للتنفيذ.

-بالرغم من المشاكل الملحة عبر الحدود، لكن نجد أن دور المنظمات الإقليمية محدودا في مجال البيئة وحمايتها، خصوصا جامعة الدول العربية بسبب أن معظم دول المغرب العربي غير مستقرة بيئيا وسياسيا؛ فهي متقلبة ومليئة بالتناقضات. وبالتالي يظل دورهما غير كافي للتنفيذ لتلك التشريعات والاستراتيجيات على أرض الواقع نتيجة لاختلاف المصالح، كذلك على مستوى دون الإقليمي فاللوائح البيئية مثلا للإتحاد المغرب العربي تعود لفترة التسعينات، ولم يتم تحديثها منذ ذلك الحين ولم تتناول القضايا البيئية المستجدة. أما بالنسبة للإتحاد الأوروبي لديه اتفاقيات طموحة وسيطرة على تنفيذها خصوصا في مجال البيئة في البحر الأبيض المتوسط، ويقدم أيضا معلومات دقيقة ومناسبة لصنّاع السياسة البيئية.

3-وطنيا:

- إن التحديات والقضايا البيئية الوطنية والعالمية لا تستطيع هذه دول مواجهتها لوحدها، وإنما لابد لها من التعاون والمشاركة مع منظمات دولية ومنظمات إقليمية لصنع سياسة بيئية ناجحة، والاستخدام المستدام لمختلف الموارد الطبيعية وتنميتها وتوفير الهواء والماء ومعالجة التغير المناخي.

–تستمر الحكومات والهيئات الوطنية في كونها هي المسؤولية عن التفاوض وتنفيذ وفرض السياسات البيئية، على الرغم من نشوء ممثلين غير تابعين للدولة، إلاّ أن الدول لا تزال تتحكم في الموارد الرئيسية لتنفيذ السياسات البيئية، ومعظم دول المغرب العربي لديها إطار تنظيمي أساسي للسياسات البيئية مثل: الوزارات البيئية والقوانين الأساسية والهيئات لمراقبة ورفض المعايير البيئية. لكن يبقى التنفيذ الفعّال لتلك السياسة بيئية لتحقيق التنمية المستدامة تحديا لدول المغرب العربي.

– اتبعت كل دول المغرب العربي مبدأ اللامركزية، أي التنازل عن بعض سلطاتها إلى أجهزة محلية وتتراوح إصلاحات اللامركزية من تمكين الأجهزة المحلية المنتخبة من تسيير بعض القضايا البيئية، لكن تبقى اللامركزية المحدودة في مجال التشريعي والمالي عائقا رئيسا في صياغة وتنفيذ وتمويل السياسة البيئية في معظم دول المنطقة.

– انخراط الدول النفطية في مساعي الدولية لمجابهة التغير المناخي عن طريق الإلتزام، بالحد من الإنبعاثات الكربونية بإعتماد الكفاءة والتحول إلى الطاقات النظيفة والمتجددة، يجعل النفط جزءا من الحل في المدى المتوسط، بدلا من أن يكون جزءا من المشكلة.

– غياب الإستقرار السياسي على مستوى المنطقة المغاربية خصوصا بين الجزائر والمغرب، من شأنه التأثير في تطوير ومأسسة روابط المتداخلة لتحسين فرص وضع السياسات البيئية الشاملة، وإنشاء شراكات أقوى وأكثر استدامة وتفعيل التعاون على المستوى الوطني والإقليمي. ممّا يفرض على دول المغرب العربي ضرورة المصادقة وتنفيذ ماجاء في الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية وإشراك منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص والمواطنين في عمليات صنع سياسات الإدارة البيئية.

– رغم تطور الإدارة البيئية في دول المغرب العربي، إلاّ أن دورها يبقى تنسيقي أكثر منه تنفيذي، ونجاح هذه السياسات مرهون بدرجة التعاون الذي تتلقاه من منظمات والهيئات الدولية والإقليمية.

ثانيا: على مستوى الاتفاقيات والبروتوكولات

– ركزت هذه الدراسة على ما جاء بعد بروتوكول "كيوتو" سنة 1997 من أجل معرفة، ما إذا كانت هذه الدول استفادت من البنود التي تم الاتفاق عليها، وبدأت بتنفيذها ضمن سياساتها، خصوصا في مجال تخفيض الغازات الدفيئة. أما بالنسبة لدور جامعة الدول العربية؛ فإن دورها يبقي قليل التأثير والفعالية. لكن مع ذلك، فهي تحاول ضمن اجتماعات مجلس الوزراء العرب لتقييم الوضع البيئي بالدول العربية

عموما، ودول المغرب العربي خصوصا، وكذلك إيجاد بعض الحلول والمقترحات، وعقد الاجتماعات بهدف دعم عملية صنع السياسة البيئية.

– بعد انتهاء مهلة الالتزامات الأولى لمؤتمر "كيوتو" الذي فشل في تحقيق بنوده، قد تجاوز زعماء العالم اختلافاتهم بشأن تبني اتفاق جديد لمكافحة الاحتباس الحراري 2009. وتم تأسيس مؤتمر بالي 2012 كبديل "كيوتو". هذا المؤتمر الذي يجمع للمرة الأولى الدول الصناعية والنامية في تقليص الإنبعاثات الملوثة. وتعد خريطة الطريق لتعزيز عمليات التمويل والاستثمارات من أجل دعم إجراءات تقليص الإنبعاثات. كما دعت المؤتمرات الدولية البيئية ضرورة تحمل الدول المتقدمة المسؤولية حول تغير المناخ في المنطقة العربية منها دول المغرب العربي، والتي هي من أكثر المناطق المعرضة للتأثيرات المحتملة للتغيرات المناخية من تهديد المناطق الساحلية، وازدياد حدّة الجفاف والتصحر وشح الموارد المائية وانتشار الأوبئة والآفات. وهذا يؤثر على السياسة البيئية وعلى التنمية في المنطقة.

– عدم موافقة الدول الصناعية الكبرى على تطبيق مبادئ بروتوكول "كيوتو" ومؤتمر" بالي"2012، أثر على صنع السياسة العامة البيئية بدول المغرب العربي، خصوصا في مجال تخفيض الغازات الدفيئة والنفايات الصلبة والكيميائية. مماّ فرض على منظمة الأمم المتحدة عقد العديد من المؤتمرات العالمية المتعلقة بحماية البيئة **كإتفاق باريس بشأن تغير المناخ 2015** ، لتحقيق الاستدامة البيئية لهذه الدول.

– إن برامج وخطط العمل الصادرة عن المؤتمرات البيئية للأمم المتحدة، لا تفرض على دول المغرب العربي تبنيها والالتزام بسياساتها البيئية، بإعتبار أن إرادة الدولة وسيادتها هي التي تحدد مدى اتساق هذه التوصيات مع ظروفها، ومدى إمكانية التزام بها. إلّا أنه من الناحية الواقعية؛ فإن المنظمات الدولية أصبحت تمثل نوعا من الضغوط المعنوية والاعتبارية على تأكيد للإنتمائها للمجتمع الدولي. ويتحقق ذلك من خلال التزاماتها بالحد الأدنى لتلك السياسات البيئية.

ثالثا: على مستوى الحوكمة:

– إن المشكلة الحقيقية لصنع السياسة العامة البيئية في دول المغرب العربي ، ليس في استحداث هياكل أو صياغة النصوص، وإنما المطلوب هو الإقناع بضرورة الإتحاد والتعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية والعمل الصادق وفق حد أدنى من الإرادة الحقيقية لصنّاع القرار، بعيدا عن كل الخلافات

والصراعات وإصلاح الحوكمة البيئية يؤدي إلى ترشيد السياسة البيئية، وبالتالي يتم تحقيق خطة 2030للتنمية المستدامة التي تهدف الأمم المتحدة تحقيقها في مختلف دول العالم.

إذن فالاهتمام المتزايد بصنع السياسة البيئية الجيدة من طرف دول المغرب العربي، يعد إشارة مشجعة نحو الدمج الكامل للاتفاقيات الدولية والأدوات القانونية الاقليمية في التشريعات الوطنية. وحوكمة دور المنظمات الدولية والإقليمية والشراكة الفاعلة مع مختلف الفواعل الرسمية وغير الرسمية للدول المغاربية من حكومة وقطاع خاص ومجتمع مدني، لتعزيز وتبني رؤية استراتيجية جديدة للبيئة، واعتماد على خطط وبرامج متعددة القطاعات للتنمية، وإعادة تقييم قطاعات الزراعة، الصناعة، الصحة، التعليم، وتوجيهها في إطار يحمي البيئة فتتحقق بذلك الاستدامة البيئية.

–وبالتالي إن دور المنظمات الدولية والإقليمية في صنع السياسة البيئية لدول المغرب العربي، لن يكون فعّالا، إلّا إذا تعاونت معها هذه الدول من أجل مواجهة هذه الأخطار البيئية التي تهدد البيئة في دول المغرب العربي.

وفي الأخير نخلص إلى نتيجة مفادها أن للمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية والمنظمات الاقليمية بعد عقدها للمؤتمرات والبروتوكولات العالمية، دور مهم في صنع السياسة البيئية بدول المغرب العربي. وهي التي أعطت خريطة طريق لصنّاع السياسة البيئية، لوضع خطط وإستراتيجيات وبناء مؤسسات بيئية لحماية البيئة وتحقيق البيئة المستدامة على الرغم من التحديات والعوائق التي تواجهها.

لكن توجد حقيقة لابد من توضيحها وهي أنه على الرغم من دور المنظمات الدولية والإقليمية والأدوار المحتملة التي يمكن أن تلعبها هذه الوكالات في السياسة البيئية، من خلال مجموعة من القوانين والمؤتمرات التي تعالج المشاكل البيئية الحالية كبروتوكول كيوتو، وإتفاق باريس الذي كانت أهدافه واضحة وتمتاز بالشفافية والدقة، ودخوله حيز التنفيذ، الخطة الطموحة للأمم المتحدة "خطة 2030للتنمية المستدامة، لكن السياسات والقرارات التي يتبعها صنّاع القرار السياسي للدول الصناعية (الولايات المتحدة الأمريكية والصين) على السياسة البيئية العالمية بصفة عامة والسياسة الوطنية بصفة خاصة. أوصلت المنظمات الدولية وبالتحديد منظمة الأمم المتحدة إلى قناعة مفادها "**بضرورة حماية الأنظمة البيئية الحيوية**"، خصوصا أن المؤتمرات والبروتوكولات التي وضعتها منذ بروتوكول "كيوتو" وإتفاق باريس وظهور **جائحة فيروس كرورونا** التي أخلط موازين القوى وجعل منظمة **الأمم المتحدة ليس قادرة عن حماية النظم البيئية لوحدها**، أدى إلى إسترجاع الدول مكانتها السابقة في ظل عجز تلك المنظمات

الدولية والإقليمية، وأصبحت الدول دور أساسي في السياسات العامة، خصوصا بعد جائحة كورونا، حيث تدخلت كل دول العالم لمواجهة هذه الجائحة والحد منها، كغلق المصانع الصناعية الكبرى المسببة للتلوث، وفرض سياسات صارمة للتخفيف من إنتشار الفيروس كالحجر الصحي، وكل هذا إنعكس على السياسة البيئة.

لذا يجب على صنّاع السياسات البيئية (الدول) ومختلف المنظمات الدولية والإقليمية التعاون فيما بينها لتحقيق حوكمة بيئية رشيدة من خلال مراجعة المخاطر البيئية، ومناقشة الأولويات والعناصر الرئيسية لوضع خطة استراتيجية صارمة للتخفيف من تغير المناخ والتكيف معه، وصنع سياسة بيئية فعّالة تؤدي إلى الإستدامة البيئية في دول المغرب العربي والعالم أجمع.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

أولا: المراجع باللغة العربية

أ/الكتب

1-أوكالاهان، مارتن غريفيشوتيري، المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية، دبي: مركز الخليج للأبحاث، 2002.

2- أوزبورن، ديفيد، غايبلر، تيد، إعادة اختراع الحكومة: كيف تحول روح المغامرة القطاع العام، المملكة العربية السعودية، العبيكان للنشر والتوزيع،2010.

3-آن، رانك سارة والسوري، نفيسة، المجتمع المدني وتشكيل السياسات العامة: إستراتيجيات من المغرب ومصر، القاهرة: مبادرة الإصلاح العربي، جوان 2017.

4- أفكيرين، محسن، القانون الدولي للبيئة، القاهرة: دار النهضة العربية،2006.

5- ألموند، جابريال إيه وباويل، جي بنجهام، السياسة المقارنة في وقتنا الحاضر: نظرة عالمية، عمان: الدار الأهلية، 1998.

6- بن عامر، تونسي، قانون المجتمع الدولي المعاصر، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية،2005.

7-بن عريفة، الطاهر، الجامعة العربية والعمل العربي المشترك 1945 _2000، الأردن: دار زهران،2010.

8-بشارة، عزمي، المجتمع المدني دراسة نقدية، بيروت: مركز الدراسات الوحدة العربية،1998.

9-البرجاوي، مولاي مصطفى، الجغرافيا وإشكالية البيئية-البيئة المغربية: واقع وآفاق، المغرب: شبكة الألوكة، د س ن.

10-جمعة، أحمد محمود، إنشاء جامعة الدول العربية مقدماتها وتطورها، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الجزء الثالث، 2006.

11-جندلي، عبد الناصر، التحولات الاستراتيجية في العلاقات الدولية منذ نهاية الحرب الباردة، الجزائر: باتنة، دار قانة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى،2010.

12- جاسم، سلطان، جيوبوليتيك: الجغرافيا والحلم العربي القادم، عندما تتحدث الجغرافيا، بيروت: دار التمكين للأبحاث والنشر، جانفي 2013.

13- حديد، محمد موفق، الإدارة العامة: هيكلة الأجهزة وصنع السياسات وتنفيذ البرامج الحكومية، عمان: دار الشروق،2007.

14- حمدي صالح، نادية، الإدارة البيئية المبادئ والممارسات، القاهرة: مركز تنمية الإدارة البيئية،2002.

15- الحسين، أحمد مصطفى، تحليل السياسات: مدخل جديد للتخطيط في الأنظمة الحكومية، دبي: مطابع البيان التجارية، 1994.

16-حسن الصديق، حيدر حاج، دور منظمة الأمم المتحدة في ظل النظام العالمي الجديد، الجزائر: دار الهومة،2007.

17- الحافي، محمد يوسف، الهيمنة الأمريكية على الأمم المتحدة ومستقبل الصراع الدولي دراسة في فلسفة السياسية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2013.

18- الديربي، عبد العال، الحماية الدولية وآليات فض منازعاتها: دراسة نظرية تطبيقية مع إشارة خاصة إلى دور المحكمة الدولية لقانون البحار، القاهرة، المركز القومي للإصدارات القانونية، 2016.

19- داهش، محمد علي، المغرب العربي المعاصر: الإستمرارية والتغيير، بيروت: الدار العربية للموسوعات،2014.

20-زياني، صالح وبن سعيد، مراد، الحوكمة البيئية العالمية _قضايا وإشكالات الجزائر: باتنة، دار قانة للنشر والتوزيع ،2010.

21-زياني، صالح وبن سعيد، مراد، مدخل إلى الإصلاحات المؤسساتية للحكم البيئي العالمي، الجزائر، باتنة: دار قانة للنشر والتوزيع ،2010.

22- الطيب، حسن الأبشر، الدولة العصرية: دولة مؤسسات، القاهرة: الدار الثقافية،2000.

23- الكبيسي، عامر، صنع السياسات العامة، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1999.

24-مانع، جمال عبد الناصر، التنظيم الدولي: النظرية العامة والمنظمات العالمية والإقليمية المتخصصة، الجزائر، عنابة: دار العلوم للنشر والتوزيع،2006.

25-محمد شوقي عبد العال، التنظيم الإقليمي العربي: جامعة الدول العربية ومنظماتها المتخصصة القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية،2016.

26-مهنا، نصر محمد، علم السياسة، القاهرة: دار غريب للطباعة والنشر، 1994.

27- المجذوب، محمد، التنظيم الدولي النظرية والمنظمات العالمية والإقليمية المتخصصة بيروت: منشورات الحلبي،2005.

28-المنشاوي، محمد أحمد، المسئولية الجنائية والسياسة العقابية في جرائم تلويث البيئة، الرياض: مكتبة القانون والاقتصاد،2014.

29-مقري، عبد الرزاق، مشكلات التنمية والبيئة والعلاقات الدولية: دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي حول مشكلات التنمية والبيئة في ظل العلاقات الراهنة، الجزائر: دار الخلدونية، 2008.

30-مشورب، إبراهيم، المنظمات الدولية والإقليمية، لبنان، دار المنهل اللبناني،2013.

31-مخيمر عبد الهادي، عبد العزيز، دور المنظمات الدولية في حماية البيئة، القاهرة: دار النهضة العربية،1986.

32- المغيربي، محمد زاهي بشير، مترجما، السياسة المقارنة: إطار نظري، ليبيا، بنغازي: منشورات جامعة قار يونس،1996.

33-ناجي، عبد النور، تحليل السياسة العامة للبيئة في الجزائر: مدخل إلى علم تحليل السياسة العامة، عنابة، منشورات جامعة باجي مختار،2009.

34-نجم العزاوي، عبد الله النقار، إدارة البيئة وتطبيقات14000- ISO-، الأردن: دار المسيرة، ط2، 2010.

35-نصار، هبة أحمد، تقييم السياسة العامة: قضايا للمناقشة في تحليل السياسات العامة، المحرر: علي هلال الدين القاهرة: مركز دراسات السياسة، 1988.

36-سايح، تركية، حماية البيئة في ظل التشريع الجزائري، مصر، الإسكندرية: مكتبة الوفاء القانونية، الطبعة الأولى، 2014.

37- السيد عبد المطلب، غانم وآخرون: تقويم السياسات العامة، القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسة، 1988.

38-عيو، عبد الله علي، المنظمات الدولية: الأحكام العامة وأهم المنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة، عمان، دار قنديل للنشر والتوزيع،2011.

39-علام، إيمان أحمد، التنظيم الدولي الإقليمي، مصر: جامعة بنها،2012.

40- علي يوسف شكري، المنظمات الدولية والإقليمية والمتخصصة: دراسة في عصبة الأمم المتحدة والجامعة العربية ومنظمة الوحدة الإفريقية ومنظمة الصحة العالمية وجمعية الهلال الليبية، القاهرة: إيتراك للنشر والتوزيع،2002 .

41-عسكر، محمد عادل، القانون الدولي البيئي: تغيير المناخ- التحديات والمواجهة دراسة تحليلية تأصيلية: مقارنة لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية وبروتوكول كيوتو، مصر: دار الجامعة الجديدة،2013.

42-العشاوي، صباح، المسؤولية الدولية عن حماية البيئة، الجزائر: دار الخلدونية،2010.

43- العوضي، بدرية عبد الله، دور المنظمات الدولية في تطوير القانون الدولي البيئي، الكويت: كلية الحقوق قسم القانون الدولي، 1985.

44- الفهداوي، فهمي خليفة، السياسة العامة منظور كلي في البنية والتحليل، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى،2001 .

45 - الفيل، علي عدنان، التشريع الدولي لحماية البيئة، عمان: دار الحامد،2011.

46- فهمي، خالد مصطفى، الجوانب القانونية لحماية البيئة من التلوث في ضوء التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية دراسة مقارنة، القاهرة: دار الفكر الجامعي، 2011.

47- فوسلر، كلود، جيمس، بيتر، إدارة البيئة من أجل جودة الحياة، ترجمة: إصلاح، علاء أحمد، القاهرة: مركز الخبرات المهنية للإدارة بميك،2000.

48- الفتلاوي، سهيل حسين، مبادئ المنظمات الدولية العالمية والإقليمية، الأردن: دار الثقافة، الطبعة الثانية،2012.

49- الصواف، عبد الله ذنون، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في الدفاع عن حقوق الإنسان، مصر: دار الفكر الجامعي،2015.

50-قاسمية، جمال، أشخاص المجتمع الدولي -الدولة والمنظمات الدولية، الجزائر: دار الهومه،2013.

51-القريوتي، محمد قاسم، رسم وتنفيذ وتقييم وتحليل السياسة العامة، الكويت: ردمك،2006.

52-رعد، نزيه، المنظمات الدولية والإقليمية، لبنان: المؤسسة الحديثة للكتاب،2013.

53-الرشيدي، أحمد وآخرون، الأمم المتحدة ضرورات الإصلاح بعد نصف قرن، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى،1996.

54- الشافعي، محمد إبراهيم محمود، السياسة البيئية وتأثيرها على الوضع التنافسي للصادرات الصناعية المصرية، مصر: دار النهضة العربية، 2004.

55-الشافعي، نوري رشيد نوري، البيئية وتلوّث الأنهار الدولية، بيروت: المؤسسة الحديثة للكتاب، 2011

56-الشيخ، محمد صلاح، الآثار الاقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية منها، مصر، الإسكندرية: مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، 2002.

57-الشكري، علي يوسف، المنظمات الدولية، عمان: دار الصفاء للنشر والتوزيع،2012.

58-شعراوي جمعة، سلوى وآخرون، إدارة شؤون الدولة والمجتمع، القاهرة: مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة،2001.

59-شعراوي جمعة، سلوى وآخرون، تحليل السياسات العامة في الوطن العربي، القاهرة: مركز الدراسات واستشارات الإدارة العامة، 2002.

60- ثعالبي، نوال، الحوكمة البيئية العالمية، عمان: مركز الكتاب الأكاديمي،2014.

61- خليل حسين، السياسات العامة في الدول النامية، بيروت: دار المنهل،2006.

62-غليم، رابح، الموظف الدولي في نطاق جامعة الدول العربية، الجزائر: دار الهومة،2004.

63- غضبان، مبروك، المجتمع الدولي: الأصول، التطور، الأشخاص، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، الجزء الرابع، 1994.

64-غضبان، مبروك، المدخل للعلاقات الدولية، الجزائر، عنابة: دار العلوم للنشر والتوزيع،1994.

ب- الدوريات والمجلات:

1-أحمد يوسف أحمد، "جامعة الدول العربية: حديث الستين عاما"، **مجلة شؤون خليجية**، البحرين، مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، العدد واحد وأربعون، 2005.

2-إبراهيم عبد الجليل، الطاقة المستديمة: التوقعات، التحديات، الخيارات، **مجلة البيئة العربية**، بيروت، التقرير السنوي للمنتدى العربية للبيئة والتنمية، 2013.

3- بابكر، مصطفى، "السياسات البيئية"، **مجلة جسر التنمية**، الكويت، المعهد العربي للتخطيط، السنة الثالثة، العدد الخامس والعشرون، جانفي 2004.

4- باتر، وردم، "توصيات ثورية لتحسين الأداء البيئي للأمم المتحدة"، **مجلةالبيئة والتنمية**، بيروت، العدد مائة وسبعة، السنة 2005.

5- بوذريع صليحة،"دور السياسات اللبيئية في ردع وتحفيز المؤسسات الاقتصادية على حماية البيئة "، **مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا**، الجزائر(الشلف)، العدد السابع عشر، السداسي الثاني،2017.

6- بن عيسى، ليلى، "الحكم الراشد أحد مقومات التسيير العمومي الجديد"، **مجلة الأبحاث الاقتصادية والإدارية**، الجزائر (بسكرة)، العدد الرابع،2013.

7- البلي، مسعود، وعقاقبة، عبد العزيز، توزيع السلطة من منظور السياسات العامة التشاركية، **مجلة الباحث**، الجزائر(باتنة)،العدد الخامس، مارس 2015.

8- براهيمي، شراف، "البيئة في الجزائر من منظور اقتصادي في ظل الإطار الاستراتيجي العشري (2001-2011)" ،مجلة **الباحث**، الجزائر،(باتنة)، العدد الثاني عشر،2013.

9- بوعشة مبارك ، برجي نسرين ،الإستثمرات الأجنبية المباشرة ودورها في التنمية وتطوير قطاع المحروقات بالجزائر ،**مجلة كلية بغداد للعلوم الإقتصادية الجامعة** ، الجزائر ،العدد الحادي والثلاثون،2012.

10-البرنامج الوطني للطاقات المتجددة والفعالية الطاقوية، **مجلة الطاقات المتجددة**، الجزائر، مركز تطوير الطاقات المتجددة، العدد الأول، مارس2011.

11- هماش، لمين، "مكانة السياسات البيئية ضمن أجندة الأمم المتحدة"، **دفاترالسياسة والقانون**، الجزائر،(ورقلة)، العدد الخامس عشر، جوان 2016.

12-وافي، حاجة،" المنظمات غير الحكومية ودورها في حماية البيئة"، **مجلة جيل الدراسات السياسة والعلاقات الدولية**، المغرب، العدد الأول، جوان 2015.

13- زياني، صالح وبن سعيد، مراد، "فعالية المؤسسات البيئية الدولية"، **مجلة دفاتر السياسة والقانون**، الجزائر: (ورقلة)، العدد التاسع، جوان 2013.

14- حطابي، سيد علي، "الاندماج التدريجي لأسواق الكهرباء المغاربية في سوق الإتحاد الأوروبي"، **مجلة الطاقة والمناجم**، الجزائر، وزارة الطاقة والمناجم، العدد الثاني عشر، نوفمبر 2010.

15- حمّاد مجدي، صنع القرار في جامعة الدول العربية، بيروت: **مجلة الغدير**، د، ع، ن، د س، ن.

16-الحسين، شكراني، "مؤتمر ستوكهولم 1972 إلى ريو +20 لعام 2012: مدخل إلى تقييم السياسات البيئة العالمية"، **مجلة بحوث اقتصادية عربية**، المغرب، العددان ثلاثة وستون، أربعة وستون، 2013.

17- كامل مهنا، "مشروع شرعية الصحة، السبيل لبناء هذا النظام الصحي العادل"، **مجلة الصحة والإنسان**، لبنان، العدد الثاني والثلاثين،2015.

18-لينس، كريستين وآخرون، "الطاقة المتجددة"، **المجلة البيئة العربية**، التقرير السنوي للمنتدى البيئة والتنمية الطاقة المستديمة، بيروت،2013.

19- مقلاتي، منى، "الإعلام وقضايا الرأي العام في العالم العربي: الإعلام البيئي نموذجا"،**مجلة الباحث للدراسات الأكادمية**، باتنة، العدد الأول، مارس 2014.

20- مخول، مطانيوس وغانم، عدنان، "نظم الإدارة البيئية ودورها في التنمية المستدامة"، **مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية**، دمشق، المجلد 25، العدد الثاني،2009.

21-نجيب، صعب،"مدن مستدامة للمستقبل"، مجلة **البيئة والتنمية**، بيروت، العدد مائتان وواحد وأربعون، أفريل 2018.

22-نجيب، صعب، المغرب الأخضر: خمسة تدابير لمواجهة تغير المناخ، بيروت، **مجلة البيئة والتنمية**، العدد مئتان وستة وعشرون، جانفي 2017.

32-ساحلي، مبروك، وزين العابدين، معو، السياسات التشغيلية في الجزائر وسبل حوكمتها، **مجلة دفاتر السياسة والقانون** ، الجزائر(ورقلة) ، العدد الحادي عشر، جوان 2014.

24- ساسي، سفيان، "المسؤولية البيئية في المؤسسة الصناعية (حالة الجزائر)"، **مجلة جيل حقوق الإنسان**، لبنان، (طرابلس)، العدد الثاني، جوان 2013.

25- سعيدي ياسيين،"إتحاد المغرب العربي في سياق التحولات الأمنية في المنطقة المغاربية"، **مجلة المستقبل العربي**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، العدد أربع مائة وإثنان وستون، أوت 2017.

26- عماد الهياجي، ياسر هاشم، "دور المنظمات الدولية والإقليمية في حماية التراث الثقافي وإدارته وتعزيزه"، **مجلة أدوماتو**، المملكة العربية السعودية، العدد أربعة وثلاثون، جوان 2016.

27-العتيبي، غالب بن غلاب، "جامعة الدول العربية وحل النزاعات العربية"، **المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب**، السعودية، مركز الدراسات والبحوث جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، المجلد 26، العدد واحد وخمسون، 2010.

28-الفرشيشي، وحيد،" الحق بالبيئة في الدستور التونسي الجديد"، **مجلة المفكرة القانونية**، تونس، العدد الحادي والعشرين، 07 أكتوبر 2014.

29-قويدري، محمد،" إشكالية تحرير التجارة الدولية وقضايا البيئة والتنمية المستدامة"، **مجلة بحوث اقتصادية عربية**، بيروت، مركز الدراسات الوحدة العربية، العددان ثلاثة وخمسون وأربعة وخمسون،2013

30-قحام، وهيبة، شرقرق، سمير،" الاقتصاد الأخضر لمواجهة التحديات البيئية وخلق فرص عمل: مشاريع الاقتصاد في الجزائر"، **مجلة البحوث الاقتصادية والمالية**، الجزائر، أم البواقي، العدد السادس،2016.

31-الرويضي، عبد الحكيم وعماد ف،"المغرب قوة شمسية عظمى"، "، **مجلة البيئة والتنمية**، بيروت، التقرير السنوي للمنتدى العربي للبيئة والتنمية ،عدد مئتان وثمانية عشرة،2016.

ج/الوثائق الرسمية:

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، قانون 01-19 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، الجريدة الرسمية، المادة 02، العدد 1577، ديسمبر 2001.

2-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، قانون03-10 المتعلق بحماية البيئة والتنمية في إطار التنمية المستدامة الجريدة الرسمية، المادة 03، العدد 43، جوان2003 .

3- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي رقم 10- 258 المؤرخ في 21أكتوبر 2010 الذي يحدد صلاحيات وزير التهيئة العمرانية والبيئة والمدينة.

4- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي رقم 02-175 المؤرخ في 20 ماي 2002 المعدد لاختصاصات الوكالة الوطنية للنفايات تشكيلها وكيفية عملها.

5- الجمهورية الإسلامية الموريتانية، القانون رقم 045-2000 بتاريخ 26 جويلية 2000 المتعلق بالقانون الإطار للبيئة، الجريدة الرسمية عدد 985، الصادر في: 30أكتوبر 2000.

6- الجمهورية الإسلامية الموريتانية، قانون رقم 97-007 الصادر بتاريخ 20جانفي1997، العدد 896، الصادر في الجريدة الرسمية بتاريخ 15فيفري 1997.

7- المملكة المغربية، قانون رقم 03-11 المتعلق بحماية واستصلاح البيئة.

8- المملكة المغربية، الظهير الشريف رقم 1.11.91الصادر في 29جويلية 2011 الجريدة الرسمية، عدد 5964 مكرر،30جويلية 2011.

9- المملكة المغربية، ظهير الشريف رقم 1.14.09 صادر في 6مارس 2014 بتنفيذ القانون الإطار رقم 99.12 بميثاق وطني للبيئة والتنمية المستدامة ، الجريدة الرسمية،عدد 6240، الصادرة في 20مارس 2014.

10- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية المادة 21، المادة64، مشروع تعديل الدستور، مرسوم رئاسي رقم 20-251المؤرخ في 15 سبتمبر سنة 2020، العدد54،16سبتمبر 2020.

11- الجمهورية الجزائرية الشعبية الديمقراطية، مرسوم رئاسي رقم 16-262 المؤرخ في 11محرم 1438 الموافق 13أكتوبر سنة 2016، يتضمن التصديق على إتفاق باريس حول التغيرات المناخية المعتمد بباريس في 12 ديسمبر 2015، **الجريدة الرسمية**، العدد 60،. 2016.

ج/ التقارير والمؤتمرات والندوات:

1- إتفاقية مكافحة التصحر، النظر في التقرير المؤقت بما آل إليه إحياء السنة الدولية للصحاري والتصحر، الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الثامنة والخمسين، مارس 2007.

2- إتفاقية روتردام، إتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة على المواد كيميائية، ومبيدات آفات معينة خطرة متداولة في التجارة الدولية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأغذية والزراعة.

3- الاتحاد الدولي للاتصالات، تقرير حول مبادرة التنمية المستدامة الذكية، سويسرا: مكتب التنمية الاتصالات، 2015.

4- بدرية عبد الله العوضي، تشريعات بيئية مختارة لحماية البيئة العربية: نحو تشريع فاعل لمواجهة التحديات البيئية، ورقة مقدمة في ندوة "دور التشريعات والقوانين في حماية البيئة العربية، الإمارات العربية المتحدة: الشارقة، ماي2005.

5- بيلاي راجيف وآخرون، تقييم إطار التعاون الاقليمي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للدول العربية (2002،2003)، تقرير برنامج الامم المتحدة الإنمائي(UNDP)، نيويورك،2005.

6- برنامج الأمم المتحدة، الدورة الإستثنائية الثامنة لمجلس الإدارة، المنتدى البيئي الوزاري العالمي، كوريا،2003.

7- برنامج الأمم المتحدة للبيئة، مشروع برنامج عمل استراتيجي للتصدي للتلوث من أنشطة برية، خطة عمل البحر المتوسط، الاجتماع العادي العاشر للأطراف المتعاقدة في إتفاقية البحر المتوسط من التلوث وبروتوكولاتها،17-18نوفمبر 1997، أثينا،1997.

8- بريش عبد القادر وغراية زهير، دور القطاع الخاص في الجزائر في تعميق وممارسات المسؤولية الاجتماعية للشركات،مداخلة في الملتقى الدولي الثالث حول: "منظمات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية" الجزائر: بشار،2012.

9- جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، الدورة الأولى، جوان 2014.

10-حسن أباضة وآخرون، الإقتصاد الأخضر في عالم عربي متغير، تقرير المنتدى العربي للبيئة والتنمية 2011، مجلة البيئة والتنمية، بيروت،2011.

11- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا(الإسكو): الإقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر: المبادئ والفرص والتحديات في المنطقة العربية، نيويورك: الأمم المتحدة، العدد الأول، 12أكتوبر 2011.

12- المشروع المشترك بين برنامج الأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة وفقا لمذكرة التفاهم لعام 1977.

13- موساي عمر، بالي مصعب، إدماج البعد البيئي في المؤسسات الصناعية في الجزائرية، الملتقى العلمي الدولي حول سلوك المؤسسة الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 20،21 نوفمبر2012.

14-مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة البشرية، ستوكهولم 1972 .research.un.org/ar/doc

15- منتدى القيادات العربية الشبابية، البيئة: تغير موقفنا تجاهها، البحرين،9-11نوفمبر 2007.

16- مقطيط محمد والنوري شكيب، أهم المنجزات في ميدان التنمية المستدامة، تقرير من كتابة الدولة لدى وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة المكلفة بالماء والبيئة، المملكة المغربية، د، س، ن.

17- النوري السوسي، مسار التنمية المستدامة، ورش عمل حول الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة تحضيرا لمؤتمر ريو+20،د،س،ن.

18- عادل عبد الرشيد عبد الرازق، نظام الإدارة البيئية والمواصفات القياسية وتطبيقها في الوطن العربي، ورقة مقدمة في ندوة "دور التشريعات والقوانين في حماية البيئة العربية"، الشارقة: الإمارات العربية المتحدة، ماي 2005.

19-عبد الرحيم علام، مقدمة في نظم الإدارة البيئية، ورقة عمل مقدمة في ندوة "دور التشريعات والقوانين في حماية البيئة العربية "، الشارقة: الإمارات العربية المتحدة، ماي 2005.

20- عيشور نادية،"العقلانية الرشيدة في ضوء فلسفة الشراكة المجتمعية المعاصرة" ،ورقة بحث في الملتقى الدولي الأول حول: الحكم الراشد وإستراتيجيات التغيير في العالم النامي، ج1، الجزائر، جامعة السطيف،7-8أفريل2007.

21- رمضان محمد بطيخ، القانون وحماية البيئة ورقة مقدمة في ندوة "دور التشريعات والقوانين في حماية البيئة العربية"، الشارقة: الإمارات العربية المتحدة، ماي 2005.

22- تادانوري إينوماتا، الاستعراض الإداري للإدارة البيئية في منظومة الأمم المتحدة، جنيف: الأمم المتحدة،2008.

23- تقرير برنامج الأمم المتحدة ومجلس وزراء العرب في العالم العربي، الوضع البيئي في العالم العربي، المكتب الإقليمي لغرب آسيا،2003 .

24-تقرير وكالة البيئة الأوروبية، القضايا البيئية ذات الأولوية في منطقة البحر المتوسط، لوكسمبورج: مكتب الإصدارات الرسمية لدول الإتحاد الأوروبي،2006.

25- تقرير لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بتعاون مع جامعة الدول العربية ومنظمات أخرى حول: توقعات البيئة للمنطقة العربية: البيئة من أجل التنمية ورفاهية الإنسان، كينيا، 2010.

26- تقرير عن الأمم المتحدة واللجنة الاقتصادية لأفريقيا ومكتب شمال إفريقيا، الإقتصاد الأخضر في المغرب، هدف إستراتيجي يستدعي تحفيز الشراكات وتحسين اتساق السياسات والمبادرات،2014.

27- تغير المناخ 2007، التقرير التجميعي للهيئة الدولية المعنية بتغير المناخ (IPCC)، برنامج الأمم المتحدة للبيئة ،2007.

28-الإتفاقية الدولية للإستعداد والتصدي والتعاون في ميدان التلوث الزيتي لعام 1990، لندن، مقر المنظمة البحرية الدولية، نوفمبر 1990.

29- مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، الدورة الثالثة والعشرون لمجلس اللإدارةUNEP، المنتدى الوزاري العالمي، نيروبي، فيفري 2005.

30- الجمعية العامة للأمم المتحدة،خطة التنمية المستدامة لعام 2030،الأمم المتحدة : نيويورك ،الدورة السبعون،25 سبتمبر 2015.

31- مؤتمر العمل الدولي،التنمية المستدامة والعمل اللائق والوظائف الخضراء ،مكتب العمل الدولي جنيف ،الدورة 102 2013.

د/ الموسوعات والقواميس:

1- حسين، خليل، موسوعة المنظمات الإقليمية والقارية-النظرية العامة للمنظمات الإقليمية، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2013.

2- سعيفان، أحمد، قاموس المصطلحات السياسية والدستورية والدولية، بيروت: مكتبة لبنان، 2004.

هـ/ المطبوعات غير المنشورة:

- بحوث ما بعد التدرج (المذكرات والأطروحات):

- أطروحات الدكتوراه:

1- الأبرش، محمود، السياسة البيئية في الجزائر في ظل الاتجاهات البيئية العالمية، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علم الاجتماع تخصص علم اجتماع البيئة، الجزائر، بسكرة، جامعة محمد خيضر ، قسم العلوم الاجتماعية،2016 -2017.

2- وناس، يحى، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه علوم في القانون العام، الجزائر، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق،2007.

3- نابي، عبد القادر، دور جامعة الدول العربية في الحفاظ على السيادة الإقليمية للدول الأعضاء، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه علوم في القانون العام، الجزائر، جامعة أبي بكر بالقايد تلمسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق،2015.

4- شعشوع، قويدر، دور المنظمات غير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في القانون العام، الجزائر جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق ،2013-2014.

5- ثعالبي، نوال، دور شبكات المناصرة غير الحكومية في الحوكمة البيئية العالمية، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية، جامعة باتنة: كلية الحقوق والعلوم السياسة، قسم العلوم السياسة، تخصص: تنظيمات سياسية وإدارية، 2016-2017.

- مذكرات الماجستير:

6- الكبتي، ليلى محمود جبريل، مدى توافق السياسات البيئية في ليبيا مع السياسة البيئية الدولية: دراسة حالة حماية الغلاف الجوي، بحث لنيل شهادة الماجستير، ليبيا، جامعة بنغازي: كلية الاقتصاد والعلوم السياسة، قسم العلوم السياسة،2011.

7- سي ناصر، إلياس، دور منظمة الأمم المتحدة في الحفاظ على النظام البيئي العالمي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية شعبة إدارة دولية، جامعة باتنة 1، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2013.

8- ولد أحمد محمود، محمد الحسن، مظاهر حماية البيئة في القانون الدولي وأثره على التشريع الموريتاني، مذكرة ماجستير، الجزائر، كلية الحقوق، قسم الحقوق، فرع القانون الدولي والعلاقات الدولية،2014-2015.

- مواقع الأنترنت:

1- إبراهيم، عبد الجليل وآخرون،" أنظمة الإنارة الكفوءة في المنطقة العربية"، تقرير المنتدى العربي للبيئة والتنمية، بيروت، 2013،http://www.afedonline.org

2- إتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية،

www.sviva.gov.arbic/subjectsenv/internations

3- إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد والتصحر وبخاصة في إفريقيا، الأمم المتحدة،

https://www.unccd.int/sites/default/files/relevant-links/2017-08/UNCCD_Convention_text

4-بوحوش، عمار، الشراكة بين مؤسسات القطاع العام ومؤسسات القطاع الخاص في التنمية الوطنية بين التنافس والتكامل، الجزائر، جامعة الجزائر3، مخبر البحوث والدراسات السياسية، سبتمبر2009، www.ammarbouhouche.com/

5-بوحنية، قوي،" تقرير حول البيئة في إفريقيا:تهديدات جديدة ومسارات حرجة"، الجزيرة للدراسات ضمن أهم مراكز الفكر تأثيرا في الشرق الأوسط،27 جوان 2016،

https://studies.aljazeera.net/en

6- البنك الإسلامي للتنمية، "ورشة عمل حول إدارة المحميات الطبيعية في ليبيا"،

www.panapress.com

7- بن النور، علاء الدين، "الشراكة كآلية لتفعيل سياسة التشغيل وتحقيق التنمية المستدامة في الدول العربية: دراسة في نجاعة المقاربات النظرية الحديثة لخلق فرص عمل"، الجزائر، جامعة السعيدة،

https://iefpedia.com/arab/?p=31610

8- بشير، هشام، "مؤتمر كانكون للتغير المناخي حدود النجاح والإخفاق، **مجلة السياسة الدولية**، مصر، مؤسسة الأهرام، 04جويلية 2011،

www.siyassa.org.eg/News/1540

9- برنامج الامم المتحدة للبيئة، https://www.unenvironment.org/ar/regions/west-asia/regional-initiatives/tzyz-aladart-albyyyt.

10- برنامج الأمم المتحدة للبيئة، تقرير مجلس الإدارة UNEP، الدورة الثانية والعشرين فيفري 2003،الأمم المتحدة،نيويورك،2003، file:///C:/Users/acer/AppData/Local/Temp/A_58_25-AR-1.pdf

11- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، www.ly.undp.org

12-الجمهورية الإسلامية الموريتانية، دليل الاستثمار في موريتانيا، **وزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية**، جانفي2014.

13- الجمهورية التونسية، "وزارة البيئة والتنمية المستدامة"

www.environnement.gov.tn/index.php.id=81&

14- الجمهورية التونسية، وزارة الشؤون المحلية والبيئية، الوكالة الوطنية لتصرف في النفايات، www.pm.gov.tn/pm/entreprise/viewetablissement.php .

15- داود، سليم، " الوكالة الوطنية لحماية البيئة في تونس "

www.5toi:eu/AR/%D8%BA%D9%8A%Dg .

16- هلال، محمد أحمد،" البيئة بين التجارة الدولية والتنمية الاقتصادية"، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا(الإسكو)،

www.environment.org/meetings/wests-asia/2006-pres3.pdfwww.un-trade-

17- وزارة البيئة والتنمية المستدامة في الجزائر www.environnement.gov

18- الوزارة المنتدبة لدي الوزير الأول المكلف بالبيئة والتنمية المستدامة،

www.Environnment.gov.index.php .

19- وزارة الطاقة والمعادن والبيئة، المجلس الوطني للبيئة وإعادة هيكلته، قطاع البيئة ،المملكة المغربية https://www.environnement.gov.ma/ar/cne-ar/presentation-du-cne-ar

20-زين العابدين أحمد الطيب،"القطاع الخاص والعمل التطوعي"،http://www.hewar.org

21- حاجة وافي، الاهتمام الدولي بحماية البيئة، **مجلة القانون والأعمال**، المغرب، جامعة الحسن الأول، (د، ع، ن)،05سبتمبر 2014.www.droitetentreprise.com

22- طيب، خديجة،"موريتانيا: إدماج التغيرات المناخية في خطط التنمية"،

http://alaraby.co.vk.societ

23- لمى الحتو، تأثير المناخ على الموارد المائية في العالم العربي، الورقة السياسية، خمسون،2015.

www. Khamsoon com publications

24- اللجنة الإقتصادية والإجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا): تحسين كفاءة الطاقة واستخدام الوقود الأحفوري الأنظف في قطاعات مختارة في بعض بلدان الإسكوا، الجزء الثاني: إستخدامات الوقود الأحفوري الأنظف، الأمم المتحدة، نيويورك،2005.

https://www.unescwa.org/sites/www.unescwa.org/files/publications/files/sdpd-05-1-pii_a.pdf

25- القانون التأسيسي للإتحاد الإفريقي،
https://www.refworld.org/cgi-bin/texis/vtx/rwmain/opendocpdf.pdf?reldoc=y&docid=494264e

26- مجدلاني، رلي،" مفاهيم ومبادئ الاقتصاد الأخضر"، إدارة سياسات التنمية المستدامة باللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا(الاسكوا)"، برنامج الأمم المتحدة للبيئة،2010.

www.escwa.un.org/arabic/about/main.asp

27-المجتمع المدني في العالم العربي: التطور، الإطار القانوني، والأدوار ICNL(USAID)2013، https://www.icnl.org/resources/research/ijnl/civil-society.

28- مهنا محمد ألمهنا، البيئة في الوطن العربي، الواقع والمؤمل، www.kav.edu.sa-92ez

29- مولينيه، سيسيل، "الأنشطة النسوية المنظمة ومساهمتها في مكافحة الفقر"، التقرير الوطني حول التنمية المستدامة: موريتانيا، العدد الرابع، 2002 www.hdr.undp.org/mauritania.2002.ar1 .

30- الملاح فاطمة، تغير المناخ أولوية عربية، جامعة الدول العربية،

www.arabclimateinitiave.org-knowledge.

31-الموقع الالكتروني لمنظمة أصدقاء الأرض: https://www.foei.org/

32- موقع منظمة الصحة العالمية. www.who.int/mediacentre/factshots/fs 284/

33- الموقع الرسمي للأمم المتحدة. http://Untreaty.un.org/English .treaty.asp

34- المؤتمر الإسلامي لوزراء البيئة ،حماية البيئة والتنمية المستدامة، منظمة التعاون الإسلامي : مركز الأبحاث الإحصائية والتجريب للدول الإسلامية، السعودية:13-15 ديسمبر 2006،

https://www.sesric.org/event-detail-ar.php?id=35

35-مؤتمر ديربان يحقق تقدما في أجندة مكافحة التغيرات المناخية،البنك الدولي،2011/12/12 https://www.albankaldawli.org/ar/news/feature/2011/12/12/bank-sees-durban-conference

36- ميثاق الأطلسي لعام 1948،البند الثامن ، موقع الأمم المتحدة :
https://www.un.org/ar/sections/history-united-nations-charter/1941-atlantic-charter/index.html

37- ميثاق الأمم المتحدة، https://www.un.org/ar/about-us/un-charter/full-text

38- ميثاق جامعة الدول العربية،

http://www.leagueofarabstates.net/ar/aboutlas/Pages/Charter.aspx

39- المركز الإقليمي للطاقة المتجددة وكفاءة الطاقة،www.rcreee.org/ar/content .

40- المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة(أكساد)،التعاون العربي في مجال مكافحة التصحر، الفصل الثاني عشر،

https://www.amf.org.ae/sites/default/files/econ/joint reports/

41- نجيب صعب، للتقرير السنوي2013 للمنتدى العربي للبيئة والتنمية حول الطاقة المستدامة في البلدان العربية، المنتدى العربي للبيئة والتنمية مجلة البيئة والتنمية (AFED)، العدد مئة وثمانية وثمانون، بيروت، http://afedmag.com/web/akhbar-albia-details.aspx?id=862

42-نجيب صعب وآخرون، تمويل التنمية المستدامة في البلدان العربية لخلق بيئة ملائمة للاستثمارتقرير المنتدى العربي للبيئة والتنمية(أفد)، **مجلة البيئة والتنمية**، بيروت، نوفمبر 2018،http://afedmag.com

43- ندوة حول آفاق التعاون العربي الإفريقي، فعاليات الإتحاد الإفريقي ،الخرطوم مارس2006،

http://www.moqatel.com/openshare/Behoth/Monzmat3/African-Un/sec06.doc_cvt.htm

44- النظام الأساسي للبرلمان العربي، http://ar-pr.org/index.php/

45-السيد متولي، خالد، تصدير النفايات الخطرة إلى إفريقيا، **مجلة السياسة الدولية**، القاهرة: الأهرام، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، العدد مائة وثمانية وستون، جوان 2007،

http://portal.arid.my»publications

46- السوسي، النوري، مسار التنمية المستدامة في تونس، ورشة عمل حول الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة في المنطقة العربية تحضيرا لمؤتمر ريو +20، جدة: 3 إلى 5 أكتوبر 2011،

www.css.escwa.irg.lb/sdpd/1684/16.Pdf .

47- سلامة هند، مترجما، إدارة النفايات في المغرب،

http://wwww.ecomena.og/marocco-waster

48- فكري حسين، علاء الدين عبد الغفار،" التحديات البيئية"، **مجلة علم الجغرافيا**، مصر: جامعة حلوان، http://geogrilyun.

49- قيوم ميهرونيزا، المدن الذكية في شمال إفريقيا: حوار محلي حول توجه عالمي، تقرير عن البنك الدولي،14جويلية 2014، http://blogs.worldbank.org

50- شعبان، فريد، "تلوث الهواء من وسائل النقل في العالم العربي"، **مجلة البيئة والتنمية**، بيروت، العدد ثمانية وسبعون، سبتمبر2004، www.afedmag.com

51-تقرير عن القمة العالمية للتنمية المستدامة في جوهانسبرغ في سبتمبر2002 ،الدورة مئة وثلاثة وعشرون، http://www.fao.org/3/Y7675a/Y7675a.htm

52- التفراوتي محمد، تقرير أفد تمويل التنمية المستدامة في التنمية المستدامة في البلدان العربية، خلق بيئة ملائمة للاستثمار، المنتدى العربي للبيئة والتنمية، نوفمبر2018.

53- تمورت، ياسين، "حماية البيئة في الدستور المغربي"، **مجلة العلوم القانونية**، المغرب، (د، ع ن)، http://www.Marocdroit.com

54-تقرير البنك الدولي، المغرب: إستراتيجية طويلة الأمد نحو النمو الأخضر.

www.albankaldawli.org/ar/news/Feature/

55- تقرير البنك الدولي،البنك الدولي للإنشاء والتعمير، مجموعة البنك الدولي:

https://www.albankaldawli.org/ar/who-we-are/ibrd

56- تقرير حول الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة في المنطقة العربية، "مسار التنمية المستدامة في تونس"، السعودية: جدة 3- 5أكتوبر 2011. www.css.escwa.org.ib/sdpd/1684/16.pdf

57- تقرير لكاتبة الدولة لدى وزير الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة المكلفة بالتنمية المستدامة، المملكة المغربية/https://www.environnement.gov.ma/ar

58- تقرير عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، نيويورك: الأمم المتحدة، الدورة الخامسة والستون، 20 أكتوبر2010 .www.un.org/ar/ga/65/resolutions.shtml

59- شعبان، فريد، "تلوث الهواء من وسائل النقل في العالم العربي"، **مجلة البيئة والتنمية**، بيروت، العدد ثمانية وسبعون، سبتمبر2004، www.afedmag.com

60- تقرير الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ريو ديجانيرو 1992 المجلد الأول: القرارات التي إتخذها المؤتمر، القرار1،المرفق الثالث، https://undocs.org/ar/A/CONF.151/26/Rev.

61- تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الثالثة عشرة المعقودة في بال في فترة 03إلى 15 ديسمبر 2007 الجزء الأول: المداولات، الأمم المتحدة: الإتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ، FCCC/CP/2007/6. https://unfccc.int/resource/docs/2007/cop13/ara/06a.pdf

62- قرار رقم 196/67 للجمعية العامة للأمم المتحدة،التجارة الدولية والتنمية، الدورة السابعة والستون، البند 8 (أ) من جدول الأعمال، الأمم المتحدة ،نيويورك،5فيفري2013، A /RES/67/196. https://undocs.org/pdf?symbol=ar/A/RES/67/196

63- تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة،جوهانسبرج، جنوب أفريقيا، 26أوت –4 سبتمبر 2002، الأمم المتحدة نيويورك، الفصل الأول، القرار1، المرفق إعلان جوهانسبرج بشأن التنمية المستدامة https://www.preventionweb.net/files/resolutions/N0263691.pdf

64- تقرير إجتماع المفكرين للإتحاد الدولي لحماية الطبيعة، **مستقبل الإستدامة**: إعادة التفكير بالبيئة والتنمية في القرن الواحد والعشرين،الإتحادالدولي لحماية الطبيعة (IUCN)، المكتب الإقليمي لمنطقة غرب ووسط آسيا وشمال إفريقيا، https://www.iucn.org.

65-المنشاوي محمد، إنسحب منه ترامب وعاد إليه بايدن: معظلة واشنطن مع إتفاق باريس للمناخ، 2021/01/23، https://www.aljazeera.net/news/politics/2021/1/23

66- الأمم المتحدة ،إتفاق باريس،العمل المناخي، https://www.un.org/ar/climatechange/paris-agreement

67- الأمم المتحدة ، بسبب كورونا :إرجاء عقد مؤتمر قمة لمناخ المقرر في الشتاء هذا العام في غلاسكو إلى السنة القادمة . https://news.un.org/ar/story/2020/04/1052552

68-المملكة المغربية، وزارة الإنتقال الطاقي والتنمية المستدامة، تغير المناخ، https://www.environnement.gov.ma/ar/climat-ar

69- عائشة يحياوي، تونس تحتاج إلى 19.3 مليار دولار لتنفيذ تعهدات المناخ 2021/09/23،https://www.aa.com.tr/ar/

70- الجمهورية الإسلامية الموريتانية،وزارة البئية والتنمية المستدامة،تغير المناخ والتأقلم http://medd-mr.net/ar/index.php/pages/changement-climatique-et-resilience

71- محمد أرتيمة، ليبيا :الحكومة تقرر التوقيع على إتفاقية باريس للمناخ ،6جوان 2021.

https://www.aa.com.tr/ar

72-السيد حسن طالب، المنظمات غير الحكومية من أجل البيئة" تنمو في المغرب،
https://www.weec2013.org/index.php?option=com_content&view=article&id=403:le-weec-2013-est-ouvert&catid=47&Itemid=505&lang=fr

73- م. خلف العقله وآخرون،جائحة كورونا وتداعياتها على أهداف التنمية المستدامة3030، **نشرية الألكسو،–العلمية،** تونس: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم،العدد الأول ،ماي 2020، http://www.alecso.org/nsite/images/2020/corona_books/1.pdf

74- التقرير العربي للتنمية المستدامة ،بيروت :اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا،العدد الأول،2015 https://www.unescwa.org/sites/default/files/pubs/pdf/arab-sustainable-development-report-1st-arabic_1.pdf

75- علي ياحي، كورونا يهدد الصحة والبيئة في الجزائر لإرتفاع نسبة النفايات الطبية ،22 جوان 2020، https://www.independentarabia.com

76- المنتدى العربي للتنمية المستدامة ،لضمان تنفيذ خطة عام 2030،نيويورك:الأمم المتحدة ،الإسكوا،2016www.unescwa

77- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي،أهداف التنمية المستدامة، www.Arabstate .undp.org

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية (إنجليزية وفرنسية)

a- Books:

1/ Adil Najam, Mihaela Papa and Nadaa Taiyab ,**Global Environmental Governance: A Reform Agenda, International Institute for Sustainable Development**, Canada, 2006.

2/ Aggarwah–Khan, Shela, **The Policy Process in International Environmental Governance,** New York, Palgrave Macmillan ,2011.

3/ Bhandari P. Medani, **The Role of International Organization in Addressing the Climate Change Issues and Creation of Intergovernmental: Panel on Ctimate chang (IPCC),** USA: Akmai University, Hawaii, Febrary 2018.

4/ Frank Fischer, Gerald J. Miller, Maras, Sidney. **Handbook of Public Policy Analysis: Theory, Politics**, **and Methods, Press**, Taylor & Francis Group,2000.

5/ Germain, Randoll and Kenny, Michael, **the Idea of Global Civil Society: Politics and Ethics in Globalizingera,** USA: Routledge Publisher, 2005.

6/ Gunther Handl, **Declaration of the United Nations Conference on the Human Environment (Stockholm Dectaration)**, 1972 and Development, 1992

7/ Hye Hasnat, Abdel, **Governance South Asian Perspective**, UK: Oxford Univesity Press, 2001.

8 / Kerstin Martens, **NGOS and the United Nation Institutionalization: Professionalization and Adaptation**, New York: Palgrave Macmillan,2005.

9/ Lasser William, American **Politics: The Enduing Constitution**, 2ed Boston: Houghton Miffin Company,1999.

10/ Lawrance J.R.H.R. Herson, **Politique Publique des Etats Unis : Théorie et Pratique**, Collection Manels,2000, Série Economie Dirigé par Abdelkader Sid-Ahmed.

11/ Lydia swart and Eselle Perry, **Global Environmental Govenance: Perspectives on the current Debate, center**. For UN, Reform Education, New Yourk ,2007.

12/ Martin Potuck, Lance T. Leloup, Gyorgy Jemei, **Public Policy in Central and Easterneurope: Théories, Methods**, **Practices**, (Slavkia, Nispoe,2003).

13/ Plumptre, Tim & John Graham, **Governance and Good Governance Intenational and Aboriginal Perspectives,** Institute on Governance", Decembre 1999.

14/ Ohlendorf- Nils Meyer and Knigge Markus, **A United Nations Environment Organization,** New York: Center for UN Reform Education, 2007.

15/ ShahrbanouTajbakhsh and Anuradha M. Chenoy, **Human Security: Concepts and Implication,** UK, Routledge, 1ed, 2007.

16/ Von Moltke, Konrad, **The Organization of the Impossible. Global Environmental Politics**, Canada: Published by the International Institute for Sustainable Development, 2001.

17/ Whalley John and Zissimos Ben, **Making Environmental Deals: The Economic Case for a World Environmental Organization,** Yale School, New Haven, 2002.

18/ WiebuschMicha, **The Role of Regionalorganizations in the Protection of Constitutionalism:** International Institute for Democracy and Electoral Assistance International Idea, Sweden; Stockholm, 2016.

19/ Xueman Wang and Glenn Wiser: The Implementation and Compliance Regimes under the Climate Change Convention and its Kyoto protocol, Review of European Community & International Environmental Law, Blackwell Publishers Ltd, Oxford,2002.

b) - Periodicals:

1/ Matthew Bolton and Thomas Nash, "The Role of Middle power –NGO Coalition in Global Policy: The Case of the Cluster Munitions Ban", Global Policy, Volume 1, Issue, 2May 2010.

-Dictionaries

1-Dictionnaire Hachette, Paris, Hachette Livre ,2004.

2- Longman Active Study Dictionary of English, ed,1996

3− Petit Larousse en couleur,1980.

C)-Reports

1- Report of the UN Con. Environment and Development, Rio De Janero: UN, 1992.

-"United Nations Actions Audiovisual Library of International 2

Tulane Universersity Law School ,2012.،Law"

D)-Web Sites

1-Amandine Orsini,"Business diplomacy in global Environmental Negotiations", Saint-Louis–Bruxelles, Taharaur, www.http://org/?Business-Diplomacy-Inglobal-Enviranment-Negotiations.

2- Conférence de Copenhague est une Définition du Dictionnaire Environnement et Développement Durable.

www.Dictionnaireenvironnement.com/conférence-de-Copenhague-ID5759

3-Day, Thomas R, "Understanding Public Policy",7Ed, New Jersey, Prentice Hall, Englewood Cliffs,1992, http://books.google.fr/books? www.http://vid=isbn0139361790&id=FTFIKCJBCFMC&q=understanding+public+policy&d=U understanding+public+policy&d=understanding+public+policy &understanding+public+policy&pgis.algérie2014-

4- Egyptian Environmental Affairs Agency, Environmental Action of Egypt 2002,25 th December 2001, https://www.eeaa.gov.eg/portals/0/eeaaReports/neap/Neap_Eng-last.pdf

5- « Environmental Protection and Ecological Develoment Global International »,

http://www.Slnodhganga.inlibnet.ac

6- Esty, Daniel C. Marc Levy, Tanja ,Srebotnjak and Alexander, De Sherbinin , "2005 Environmental Sustainability Index: Benchmarking National Environmental Stewardship", New Haven Yale Centre for Environment Law and policy, http://www.yale.edu/esi/

7-European Environment Agency, **Market-Based Instruments for Environmental Policy in Europe** 2005.

8-Hazlehurst David, "Network and policy Making", Discussion paper, N°83, Austraian national. www.http://crawfororord.anu.edu.au/ degree/ pogo/ discussion /pdf.

9-La Conférence Africaine sur L Economies verte. http://portail<cder<

10- L'ISO Organisation internationale de normalisation ; À propos de l'ISO, https://www.iso.org/fr/about-us.html

11-Martinovosky Peter, "Environmental Security and Lasical Typology of Security studies",Accessed:24-12-2018, http://www.population. protection. eu/ attachments/039-vol3n2-martinovsky-eng.pdf

12- ISO 14001:2004(fr)Systèmes de management environnemental - Exigences et lignes directrices pour son utilisation https://www.iso.org/obp/ui/ fr/#iso: std: iso:14001:ed-2:v1:fr

13-Organisation Mondiale Du Commerce, Le Commerce et L'environnent à L'OMC. 2004. https://www.wto.org/french/tratop_f/envir_f/envir_f.htm

14- "Régional Organisations and Peace building-kroc Institute", www.http//krac.nd.edu<assets<rigos.

15- Principle 1o Stockholm Declaration on reads Follows: Man has Fundamental Right to Freedom equality and adequate conditions of life, in an environment of a quality that permits a life of dignity and well-being, and he bears a solemn responsibility to protect and improve the environment for present and future generations'. As a result of the 1972 Conference, the United Nations Environment Programme (UNEP). https://www.humanrights.is/en/human-rights-education-project/human-rights-concepts-i

16-UNDP:**"**Governance And Sustaible Human Development**"**,UNDP, documant policy ,1994,voir le site: http://mirror.undp.org/magnet/policy/chapter1.htm.

17- UNFCCC Conference of the Parties of the Parties,Report of Conference , Genva,8/7/1996,1ST Session,UN Doc;FCCC/CP/I 955/7/ADD.1.Decision 1/CP. 1.6/1/1995,available at: http://www.cop3.de.

18- United Nations Conference on Environment and Development; United Nations Sustainable Devlopment (UNCED) ,**AGENDA =21**, Rio de Janerio; Brazil ; 3to14 June1992, https://sustainabledevelopment. un.org/content/ documents/Agenda21.pdf

19-Simmons P.J," learning to Live Withe NGOS", Foreign Policy ;112, Fall 1998. https://carnegieendowment.org/1998/10/01/learning-to-live-with-ngos-pub-321

20-The World Meteorological Organization (WMO) ; United in Science 2020 ,A multi-organization high-level compilation of the latest climate science information https://public.wmo.int/en/resources/united_in_science.

فهرس الخرائط، الأشكال والجداول

فهرس الخرائط

رقم الخريطة	عنوان الخريطة	الصفحة
01	الموقع الجغرافي لدول المغرب العربي	75

فهرس الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	أجهزة منظمة الأمم المتحدة	26
02	الحوكمة البيئية على مستوى المنظمات الدولية والإقليمية	263

فهرس الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	نسبة الاراضي المتأثر بالتصحر لسنة 2002 في دول المغرب العربي	78
02	مؤشر الاستدامة البيئية للدول المغاربية لعام 2005	80
03	مؤشر حالة البيئة في الدول المغاربية لعام 2005	81
04	مؤشر القدرات المؤسساتية ومؤشر حماية البيئة العالمية	81
05	مقترحات لحلول جزئية	96
06	مصادقة دول المغرب العربي على المعاهدات والاتفاقيات البيئية العالمية	151
07	نمو الطاقات المتجددة في دول المغرب العربي خلال سنة 2012	157
08	الأهداف العامة لحصة الطاقة المتجددة في دول المغرب العربي	158
09	التعاون الثنائي في مجال الاتفاقيات البيئية(الجزائر_الاجنبية)	195
10	البصمة البيئية والقدرة البيولوجية في بلدان المغرب العربي سنة 2008	268
11	مشاريع الطاقة الخاصة المختارة في بلدان المغرب العربي	277

فهرس المحتويات

شكر وتقدير .....
إهـداء .....
الملخص .....
قائمة المختصرات باللغة الإنجليزية .....
خطة البحث.....
مقدمة 2
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والنظري للمنظمات الدولية والإقليمية لحماية البيئة 13
المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمنظمات الدولية لحماية البيئة. 14
المطلب الأول: ماهية المنظمات الدولية. 14
الفرع الأول: مفهوم المنظمات الدولية 14
أولا: تعريف المنظمات الدولية 14
ثانيا: عناصر المنظمات الدولية 16
الفرع الثاني: تصنيف المنظمات الدولية والعضوية فيها..... 18
أولا: تصنيف المنظمات الدولية..... 18
ثانيا: العضوية في المنظمات الدولية 20
الفرع الثالث: أجهزة المنظمات الدولية:..... 20
المطلب الثاني: المنظمات الدولية المتعلقة بحماية البيئة..... 21
الفرع الأول: منظمة الأمم المتحدة 22
الفرع الثاني: المنظمات الدولية المتخصصة والمنظمات الدولية غير الحكومية..... 26
أولا: المنظمات الدولية المتخصصة..... 27
ثانيا: العلاقة بين المنظمات الدولية المتخصصة ومنظمة الأمم المتحدة 27
الفرع الثالث: المنظمات الدولية غير الحكومية 29
أولا: تعريف المنظمات الدولية غير الحكومية 29
ثانيا: خصائص المنظمات الدولية غير الحكومية 29
المبحث الثاني: الإطار المفاهيمي للمنظمات الإقليمية لحماية البيئة 31

المطلب الأول: مفهوم المنظمات الإقليمية 31
الفرع الأول: تعريف المنظمات الإقليمية..... 31
الفرع الثاني: خصائص المنظمات الإقليمية وتعاون منظمة الأمم المتحدة معها. 33
أولا: خصائص المنظمات الإقليمية 33
ثانيا: تعاون منظمة الأمم المتحدة مع المنظمات الإقليمية 34
المطلب الثاني: المنظمات الإقليمية المتعلقة بحماية البيئة..... 34
الفرع الأول: جامعة الدول العربية..... 34
أولا: نشأتها 35
ثانيا: أهداف الجامعة وهيكلها التنظيمي..... 35
الفرع الثاني: المنظمات الإقليمية العربية المتخصصة 39
الفرع الثالث: المنظمات دون الإقليمية 40
أولا: الشبكة العربية للبيئة والتنميةRAED..... 40
ثانيا: الاتحاد العربي للشباب والبيئة..... 41
ثالثا: المنتدى العربي للبيئة 42
رابعا: المؤتمر الإسلامي لوزراء البيئة..... 42
المبحث الثالث: المقاربة المفاهيمية والنظرية للسياسة العامة البيئية. 43
المطلب الأول: الإطار المفاهيمي والنظري للسياسة العامة. 43
الفرع الأول: مفهوم السياسة العامة..... 43
أولا: نشأة وتطور مفهوم السياسة العامة..... 43
ثانيا: تعريف مفهوم السياسة العامة 45
ثالثا: خصائص السياسة العامة..... 47
رابعا: العناصر الأساسية للسياسة العامة..... 49
الفرع الثاني: أنواع ومراحل صنع السياسة العامة..... 50
أولا: تصنيف أنواع السياسة العامة..... 50
ثانيا: مراحل صنع السياسة العامة 53
المطلب الثاني: ماهية السياسة البيئية..... 55

الفرع الأول: مفهوم البيئة والمفاهيم المرتبطة بها 55
أولا: تعريف البيئة 55
ثانيا: أهمية البيئة وعناصرها الأساسية..... 59
ثالثا: تحديد المفاهيم المرتبطة بالبيئة..... 60
الفرع الثاني: مفهوم السياسة العامة البيئية 65
أولا: تعريف السياسة البيئية..... 65
ثانيا: أهداف السياسة العامة البيئية وأدواتها 66
خلاصة الفصل الأول 71
الفصل الثاني: آليات تفعيل دور المنظمات الدولية والإقليمية في صنع السياسة البيئية لدول المغرب العربي 73
المبحث الأول: الوضع البيئي في دول المغرب العربي 74
المطلب الأول: واقع السياسة البيئية في دول المغرب العربي 74
الفرع الأول: الموقع الجيوبوليتيكي للمغرب العربي..... 74
الفرع الثاني: مشاكل البيئة في دول المغرب العربي ومسبباتها 77
المطلب الثاني: مؤشرات الاستدامة البيئية والتخطيط البيئي في دول المغرب العربي 80
الفرع الأول: مؤشرات الاستدامة البيئية..... 80
الفرع الثاني: التخطيط البيئي في دول المغرب العربي 82
المبحث الثاني: دور المنظمات الدولية في صنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي. 84
المطلب الأول: الجهود الدولية لصنع السياسة البيئية..... 85
الفرع الأول: المؤتمرات البيئية لصنع السياسة البيئية 85
أولا: مؤتمرات ما قبل1997 85
ثانيا: مؤتمرات مرحلة ما بعد سنة 1997 94
الفرع الثاني: السياسة البيئية في الاتفاقيات الدولية 101
أولا: الاتفاقيات المتعلقة بصنع السياسة البيئة البرية 102
ثانيا: الاتفاقيات المتعلقة بصنع السياسة البيئة البحرية 102
ثالثا: الاتفاقية الخاصة بالاستعداد والتعاون في حالة التلوث النفطي والبروتوكول التابع لها.....103

رابعا: الاتفاقيات الخاصة بحماية السياسة البيئية الهوائية 103
خامسا: اتفاقية بازل للسيطرة على حركة انتقال النفايات الخطرة والقضاء عليها 104
سادسا: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر 1994: 105
سابعا–اتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم بشأن المبيدات والكيماويات الخطرة في التجارة الدولية 106
ثامنا: اتفاقية ستوكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة COP (2001–2004).....107
المطلب الثاني: صنع السياسة البيئية في إطار المنظمات الدولية الحكومية والوكالات المتخصصة 107
الفرع الأول: المنظمات الدولية ومنظمة الأمم المتحدة 108
أولا: المنظمات الدولية.....108
ثانيا: منظمة الأمم المتحدة 111
الفرع الثاني: الوكالات المتخصصة 117
المطلب الثالث: جهود المنظمات الدولية الحكومية في صنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي....121
الفرع الأول: الآليات المعتمدة لصنع السياسة البيئية.....122
أولا: الالتزام بالتمويل 122
ثانيا: الالتزام بنقل التكنولوجيا 123
ثالثا: تبادل المعلومات.....123
رابعا: التعاون والتنسيق بين المنظمات 123
خامسا: فرض استراتيجيات وطنية للحفاظ على البيئة 124
الفرع الثاني: البرامج والمبادرات التي تم وضعها لصنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي 124
أولا: البرامج 124
ثانيا: المبادرات.....127
المطلب الرابع: جهود المنظمات الدولية غير الحكومية في صنع السياسة البيئية.....128
الفرع الأول: أهم المنظمات الدولية غير الحكومية المتعلقة بصنع السياسة البيئية 128
أولا: منظمة السلام الأخضر Green Peace 129
ثانيا: منظمة أصدقاء الأرض Friends of the Earth (FOE).....129
ثالثا: شبكة مرفق البيئة العالمي GEFN 129

الفرع الثاني: دور المنظمات الدولية غير الحكومية وتطور مساعيها في صنع السياسة البيئية.....130
أولا: إعداد الأجندة(Setting Agendas) 132
ثانيا: التأثير في مخرجات العملية التفاوضية (Negatiating Outcomes) 132
ثالثا: منح الشرعية (Contering Legitimacy).....132
رابعا: تنفيذ الحلول(Implementing Solution) 132
المبحث الثالث: دور المنظمات الإقليمية في صنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي 134
المطلب الأول: المنظمات الإقليمية 134
الفرع الأول: منظمة الإتحاد الأوروبي (EU) 134
الفرع الثاني: منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) 138
الفرع الثالث: منظمة الإتحاد الإفريقي 139
المطلب الثاني: جامعة الدول العربية.....141
الفرع الأول: الوكالات المتعلقة بحماية البيئة التابعة لجامعة الدول العربية 142
أولا: مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة.....142
ثانيا: المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة.....143
ثالثا: المركز العربي الإقليمي للقانون البيئي.....144
الفرع الثاني: المنظمات دون الإقليمية.....144
أولا/أنشطة الشبكة العربية للبيئة والتنمية (RAED) 144
ثانيا/البرنامج الإقليمي للبيئة والصناعة لتحقيق بيئة أنظف في دول المغرب العربي 145
ثالثا/المنتدى العربي للبيئة والتنمية 146
خلاصة الفصل الثاني.....147
الفصل الثالث: انعكاسات تفعيل دور المنظمات الدولية والإقليمية في صنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي 149
المبحث الأول: مدى فاعلية دور الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية في صنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي 150
المطلب الأول: نشاط دول المغرب العربي في صنع السياسة البيئية 150
الفرع الأول: مصادقة دول المغرب العربي على الاتفاقيات والمعاهدات البيئية الدولية 150

الفرع الثاني: عقد ميثاق الاتحاد المغاربي لحماية البيئة.....151
الفرع الثالث: إستراتيجية العمل شبه الإقليمي للإتحاد ألمغاربي لمكافحة التصحر 153
الفرع الرابع: الإستراتيجية العربية للتخفيف من مخاطر الكوارث البيئية 154
الفرع الخامس: الطاقة المتجددة في دول المغرب العربي 155
المطلب الثاني: تعاون منظمة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية في معالجة أهم القضايا البيئية في دول المغرب العربي 159
الفرع الأول: التصحر.....160
الفرع الثاني: تغير المناخ.....160
أولا: جهود منظمة الأمم المتحدة في مكافحة تغير المناخ 161
ثانيا: تعاون جامعة الدول العربية مع المنظمات الدولية والإقليمية لصنع سياسة بيئية بشأن تغير المناخ.162
الفرع الثالث: شح الموارد المائية 163
الفرع الرابع: التنوع البيولوجي 164
المبحث الثاني: أهم الأحكام التشريعية والأجهزة المعنية بصنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي..167
المطلب الأول: الأجهزة المسؤولة عن صنع السياسة البيئية بدول المغرب العربي 167
الفرع الأول: الأجهزة المعنية بالسياسة البيئية في الجزائر 167
الفرع الثاني: الأجهزة المعنية بصنع السياسة البيئية في تونس 171
الفرع الثالث: الأجهزة المعنية بالسياسة البيئية في المغرب 175
الفرع الرابع: الأجهزة المعنية بالسياسة البيئية في ليبيا 177
الفرع الخامس: الأجهزة المعنية بالسياسة البيئية في موريتانيا 178
المطلب الثاني: أهم الأحكام التشريعية ذات الأبعاد البيئية في دول المغرب العربي 180
الفرع الأول: الأحكام التشريعية البيئية في الجزائر 180
الفرع الثاني: الأحكام التشريعية البيئية في تونس 183
الفرع الثالث: الأحكام التشريعية في المغرب.....185
الفرع الرابع: الأحكام التشريعية البيئية في ليبيا 188
الفرع الخامس: الأحكام التشريعية البيئية في موريتانيا 190
المبحث الثالث: أهم الاستراتيجيات والإنجازات لتفعيل السياسة البيئية في دول المغرب العربي 193

المطلب الأول: الاستراتيجيات التي قامت بها دول المغرب العربي.....193
الفرع الأول: الاستراتيجيات التي قامت بها الجزائر 193
الفرع الثاني: الاستراتيجيات التي قامت بها المغرب 197
الفرع الثالث: الاستراتيجيات التي قامت بها تونس 201
الفرع الرابع: الاستراتيجيات التي قامت بها ليبيا 202
الفرع الخامس: الاستراتيجيات التي قامت بها موريتانيا 204
المطلب الثاني: أهم إنجازات دول المغرب العربي لتفعيل صنع السياسة البيئية.....206
الفرع الأول: تبني سياسة الاقتصاد الأخضر 206
أولا: تجربة الاقتصاد الأخضر في الجزائر 208
ثانيا: تجربة تونس في الاقتصاد الأخضر 209
ثالثا: أهم إنجازات الاقتصاد الأخضر في المغرب.....209
الفرع الثاني: تطبيق نظام الإدارة البيئية والمواصفات القياسية ISO14000 211
خلاصة الفصل الثالث.....213
الفصل الرابع: مدى حوكمة المنظمات الدولية والإقليمية في تفعيل صنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي 215
المبحث الأول: مدى مساهمة المنظمات الدولية والإقليمية في صنع السياسة البيئية في دول المغرب العربي 216
المطلب الأول: تقييم دور المنظمات الدولية.....216
الفرع الأول: على مستوى المنظمات الدولية.....217
الفرع الثاني: منظمة الأمم المتحدة.....218
أولا: نقاط القوة منظمة الأمم المتحدة في صنع السياسة البيئية بدول المغرب العربي 218
ثانيا: نقاط الضعف التي تعاني منها منظمة الأمم المتحدة وأهم التحديات التي تواجهها 220
الفرع الثالث: المنظمات الدولية غير الحكومية 222
الفرع الرابع : تحديات فيروس كورونا (كوفيد 19) 223
المطلب الثاني: تقييم دور المنظمات الإقليمية.....225
الفرع الأول: تقييم دور جامعة الدول العربية.....226

الفرع الثاني: على مستوى المنظمات دون الإقليمية.....226
الفرع الثالث: على مستوى دول المغرب العربي 227
أولا: نقاط القوة على المستوى الوطني.....227
ثانيا: نقاط الضعف التي تواجه دول المغرب العربي 227
المبحث الثاني: نحو حوكمة بيئية للمنظمات الدولية والإقليمية لصنع السياسة البيئية لدول المغرب العربي230
المطلب الأول: الحوكمة على مستوى المنظمات الدولية.....232
الفرع الأول: المنظمات الدولية الحكومية.....232
الفرع الثاني:على مستوى منظمة الأمم المتحدة.....235
أولا: حوكمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة.....238
ثانيا: إستدامة السياسة البيئية.....239
الفرع الثالث: حوكمة الشركات متعددة الجنسيات (الشركات الخضراء).....240
الفرع الرابع: حوكمة المنظمات الدولية غير الحكومية 244
المطلب الثاني: على مستوى المنظمات الإقليمية.....246
الفرع الأول: المنظمات الإقليمية الحكومية 246
الفرع الثاني: على مستوى جامعة الدول العربية 247
المطلب الثالث: الحوكمة على مستوى الدولة.....249
الفرع الأول: الحكومة.....249
الفرع الثاني: القطاع الخاص 254
الفرع الثالث: المجتمع المدني.....259
المبحث الثالث: إصلاح الحوكمة البيئية لترشيد السياسة البيئية في دول المغرب العربي 264
المطلب الأول: أهم الخيارات والمبادرات 264
الفرع الأول: إنشاء منظمة بيئية عالمية 264
الفرع الثاني: تحسين البصمة البيئية 266
الفرع الثالث: مبادرة نموذج التنمية المستدامة الذكيةSSDM 269
الفرع الرابع: المبادرات الإقليمية.....271
المطلب الثاني: تطوير المجالات المرتبطة بترشيد صنع السياسة البيئية 272

الفرع الأول: على المستوى الخارجي 272
أولا: التوجه إلى تطبيق الدبلوماسية الخضراء في العلاقات الخارجية؛.....272
ثانيا:إصلاح الادارة البيئية؛.....273
الفرع الثاني: على المستوى الداخلي(القطاعات الخضراء) 274
أولا: في مجال الطاقة 274
ثانيا: في مجال الزراعة.....278
ثالثا: في مجال الصناعة 280
رابعا: في مجال حماية المصايد السمكية في حوض المتوسط 284
خامسا: مجال الإنتاج والاستهلاك المستدام 284
سادسا: البناء المستدام(البنايات الخضراء) 286
سابعا: في مجال إدارة الموارد الكيميائية والنفايات 287
ثامنا: مجال النقل والمواصلات 288
تاسعا: في مجال السياحة.....290
المطلب الثالث: الحوكمة البيئية الرشيدة وخطة التنمية المستدامة 2030 لتحقيق الإستدامة البيئية 292
الفرع الأول: الحوكمة البيئية الرشيدة 292
الفرع الثاني: خطة التنمية المستدامة لعام 2030 294
خلاصة الفصل الرابع 297
خاتمة.....299
قائمة المصادر والمراجع.....307
فهرس الخرائط.....337
فهرس الأشكال 332
فهرس الجداول 332
فهرس المحتويات.....334